

المملكة المغربية
الحرية والديمقراطية
النشرة العامة

بيان النشرات	تعريف الاشتراك		يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط - شالة الهاتف : 0537.76.50.24 - 0537.76.50.25 0537.76.54.13 الحساب رقم : 33 101 4029004423101 810 310 المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرباط في إسم المحاسب المكلف بمداخيل المطبعة الرسمية	
	في المغرب			في الخارج
	سنة	سنة أشهر		
النشرة العامة	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج	
نشرة الترجمة الرسمية	150 درهما	200 درهم	عن الطريق العادي أو عن طريق الجو	
نشرة الاتفاقيات الدولية	150 درهما	200 درهم	أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	250 درهما	300 درهم	مبالغ التعريف المنصوص عليها يمنته	
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري	250 درهما	300 درهم	مصاريف الإرسال كما هي محددة في	
			النظام البريدي الجاري به العمل.	

تدرج في هذه النشرة القوانين والنصوص التنظيمية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية
الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

صفحة

فهرست

تقاير

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي. - تقرير برسم سنة 2023.

تقرير سنوي مرفوع إلى صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله من طرف رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي عن سنة 2023 8120

الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها. - تقرير برسم سنة 2023.

تقرير سنوي للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها برسم سنة 2023 8265

تقارير

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

التقرير السنوي لسنة 2023

مرفوع إلى

صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

من طرف

أحمد رضى شامي

رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

مولاي صاحب الجلالة،

طبقاً لمقتضيات المادة 10 من القانون التنظيمي رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.124 بتاريخ 3 شوال 1435، الموافق لـ 31 يوليو 2014، لي عظيم الشرف أن أرفع إلى جلالته، التقرير السنوي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي برسم سنة 2023، كما صادقت عليه بالإجماع الجمعية العامة للمجلس المنعقدة بتاريخ 27 يونيو 2024.

صاحب الجلالة،

شهدت سنة 2023 سلسلة من الأحداث على الصعيد الدولي أثرت على الأداء الاقتصادي للبلدان المتقدمة والنامية على حد سواء. ورغم انخفاض معدل التضخم وما أبان عنه الاقتصاد العالمي من قدرة على الصمود، إلا أن جملة من العوامل عرقلت دينامية انتعاش النمو الاقتصادي. ومن أبرز هذه العوامل وأشدها تأثيراً، نجد الانعكاسات طويلة الأمد لجائحة كوفيد-19، وتداعيات الصراع الروسي الأوكراني والحرب الإسرائيلية على غزة، والوقف التدريجي، في العديد من البلدان، للدعم المالي المخصص لمواجهة تداعيات الجائحة، والسياسات النقدية التقييدية، وآثار الظواهر المناخية القصوى. ونتيجة لذلك، تراجع معدل نمو الاقتصاد العالمي من 3.5 في المائة سنة 2022 إلى 3.3 في المائة سنة 2023 مع وجود تباينات مهمة بين مختلف البلدان.

أما على الصعيد الوطني، فرغم الظرفية الدولية غير المواتية، اتسمت سنة 2023 بجملة من الأحداث الدالة التي عززت حضور المغرب على الساحة الدولية، وأبرزت أيضاً قدرة بلادنا على رفع التحديات الكبرى. ومن بين هذه الأحداث نذكر ما يلي:

★ اختيار المغرب لتنظيم فعاليات كأس العام 2030 بشكل مشترك مع إسبانيا والبرتغال، مما يكرس المصداقية التي تحظى بها بلادنا ويعزز مكانتها بين الأمم الكبرى.

★ عقد الاجتماعات السنوية لمجلسي محافظي مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في مدينة مراكش من 9 إلى 15 أكتوبر 2023. وقد التأم في هذا اللقاء الدولي مشاركون من آفاق مختلفة لمناقشة أبرز الهمم العالمية المطروحة. ورغم الإكراهات الكبرى المرتبطة بالزلازل المدمر الذي ضرب منطقة الحوز، فقد لاقت هذه الاجتماعات النجاح المنشود.

★ التعبئة الوطنية الكبرى التي تولدت في أعقاب زلزال الحوز. إذ كشف هذا الحدث المؤلم قيم التضامن المتجذرة في المجتمع المغربي وقدرته على الصمود إزاء الصدمات، بحيث تجند أبناؤه وبناته لدعم جهود مساعدة الضحايا وإعادة إعمار المناطق المتضررة. إن هذه الهبة التضامنية الجماعية لم تمكن من تيسير تدبير الأزمة فحسب، بل ساهمت في تمتين الروابط الاجتماعية بين مكونات الأمة المغربية، وأبرزت ثقافة الإيثار والالتزام الجماعي التي يتحلى بها المجتمع المغربي.

صاحب الجلالة،

على المستوى الاقتصادي، أبان المغرب خلال سنة 2023 عن نوع من القدرة على الصمود. فرغم آثار الجفاف، شهد معدل النمو بعض التحسن، إذ بلغ 3.4 في المائة مقابل 1.5 في المائة فقط سنة 2022، علماً أن ثمة تبايناً في أداء مختلف فروع الاقتصاد.

واتسمت التوازنات الماكرواقتصادية خلال سنة 2023 بتراجع مستوى العجز الخارجي وعجز الميزانية، مع تباطؤ في وتيرة ارتفاع الأسعار، مما يؤكد استقرار الإطار الماكرو اقتصادي لبلادنا. من جهة أخرى، شكل قرار مجموعة العمل المالي (GAFI) القاضي بخروج المملكة المغربية من «اللائحة الرمادية» تقدماً مهماً تحقق سنة 2023، معززاً بذلك الانخراط الدؤوب للمغرب في جهود محاربة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب. ومن شأن هذا القرار أن يحسن تصنيف ومصادقية المغرب لدى المؤسسات المالية الدولية.

أما بخصوص تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة، فقد شهدت، تراجعاً مهماً، إذ انخفضت بنسبة 53.3 في المائة بين سنتي 2022 و2023. من جهة أخرى، ورغم التراجع الطفيف لمستوى الدين العمومي، إلا أنه ينبغي التحلي باليقظة في التعاطي مع هذا المجال. فإذا كانت مختلف التدابير التي اعتمدتها السلطات العمومية خلال السنوات الأخيرة، لا سيما مسلسل إصلاح المقاصة، وترشيد النفقات وإعادة النظر في أوجه تخصيصها، بالإضافة إلى اعتماد آليات تمويل مبتكرة (علماً أن هذا الاختيار يقتضي تقييماً للوقوف عند مدى وجاهته)، قد تكون ساهمت في التحكم في ارتفاع دين الخزينة، فإن تأثير تلك التدابير على استدامة الدين سيظل رهيناً بمدى قدرة اقتصادنا على تحقيق معدل نمو مطرد يسمح بتوليد ما يكفي من المدخيل العمومية لتمويل الأوراش الكبرى، مع التحكم في حجم المديونية العمومية.

وفيما يتعلق بمناخ الأعمال، فقد عرف تطورات متباينة. بحيث تم تسجيل تقدم ملموس تجلى على الخصوص في الشروع في تنفيذ الميثاق الجديد للاستثمار ومواصلة تفعيل صندوق محمد السادس للاستثمار، ودخول نصوص تشريعية وتنظيمية جديدة متعلقة بمناخ الأعمال حيز التنفيذ. في المقابل، شهد مناخ الأعمال تطورات سلبية تتجلى أساساً في تسجيل تراجع طفيف في عدد المقاولات المُحدّثة وارتفاع حالات إفلاس المقاولات، فضلاً عن التراجع المستمر في مؤشر إدراك الفساد بالمغرب، بالإضافة إلى عوامل ظرفية من قبيل ارتفاع أسعار الفائدة على القروض في سياق رفع سعر الفائدة الرئيسي.

وبخصوص قطاع الشغل، اتسمت سنة 2023 بتفاقم معدل البطالة وانخفاض معدل النشاط، مع تسجيل مؤشرات مقلقة في صفوف النساء. وفي هذا الإطار، فقد سوق الشغل عدداً صافياً من مناصب الشغل بلغ 157.000 منصب، خاصة في القطاع الفلاحي وعلى صعيد الشغل غير المؤدى عنه، وذلك في سياق مطبوع باستمرار ضعف جودة الشغل.

صاحب الجلالة،

على المستوى الاجتماعي، واصل المغرب خلال 2023 تنزيل الإصلاحات في مختلف القطاعات الاجتماعية بهدف تحسين الدخل ودعم القدرة الشرائية للمواطنين والمواطنات، بفضل برامج الدعم الاجتماعي المباشر والدعم المباشر للسكن. غير أن دينامية الإصلاحات جاءت في سياق صعب، يتسم بتداعيات الزلزال المؤلم الذي وقع في إقليم الحوز واستمرار تأثيرات جائحة كوفيد-19.

وفي مجال التربية والتعليم، تميزت سنة 2023 بالتفعيل التدريجي لإجراءات تروم إحداث تحولات ملموسة في القطاع، سيما برنامج مدارس الريادة في مستوى التعليم الابتدائي. وتهدف هذه المبادرات إلى تعزيز التعليم العمومي الذي يواجه جملة من التحديات من قبيل التسرب والانقطاع الدراسي، وضعف مكتسبات التلاميذ، والفوارق في فرص الولوج بين الوسط الحضري والقرري.

وفي المجال الصحي، واصل المغرب تعزيز البنية التحتية الصحية بتدشين مؤسسات صحية جديدة على غرار المركز الاستشفائي الجامعي بطنجة، وإعطاء الانطلاقة لمشاريع بناء مؤسسات جديدة على غرار المركز الاستشفائي الجامعي بالرشيدية وبني ملال، فضلاً عن توسيع المركز الاستشفائي الجامعي لكلميم. من جهة أخرى، سجل برنامج تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض (AMO) تقدماً ملحوظاً إذ بلغت نسبة التغطية الصحية حوالي 80 في المائة من الساكنة سنة 2023. غير أن المنظومة الصحية ما زالت تواجه تحديات كبرى تتعلق بنسبة التغطية الصحية الحقيقية للساكنة (لا سيما إشكالية الحقوق المغلقة) والتوازن المالي للأنظمة واستدامة تمويل النظام، فضلاً عن إمكانية الولوج وتأهيل عرض العلاجات.

وبخصوص **الوضعية الاجتماعية للنساء**، فقد تحقق تقدم ملحوظ في قطاعات التربية والتعليم والصحة. حيث تم تحقيق المناصفة بين الجنسين بل جرى تجاوزها في المنظومة التعليمية في مستويات التعليم الأساسي والعالي. كما ارتفع أمد الحياة لدى النساء ليستقر في حدود 78.8 سنة. غير أنه لا تزال هناك عقبات سوسيو اقتصادية وثقافية تحد من المشاركة الاقتصادية والسياسية للنساء وتكرس عدم المساواة بين الجنسين. وفي هذا الصدد، دعوتكم، جلالتك، في الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى رئيس الحكومة إلى مراجعة مدونة الأسرة بهدف تجاوز بعض العيوب والاختلالات التي ظهرت عند تطبيقها القضائي.

وعلى مستوى **الحوار الاجتماعي**، تميزت سنة 2023 بالتوقيع على اتفاق حول النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية بين الحكومة والنقابات التعليمية الأكثر تمثيلية. كما صادقت الحكومة في شتبر من السنة نفسها، على المرسوم الذي ينص على الزيادة في الحد الأدنى للأجور بنسبة 5 في المائة في النشاطات الفلاحية وغير الفلاحية. غير أن سنة 2023 تميزت بتواتر الإضرابات والاحتجاجات، سيما في قطاعات التربية والتعليم والصحة.

صاحب الجلالة،

على الصعيد البيئي، تميزت سنة 2023 بانعقاد مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي (كوب 28) في دبي. وقد اختتمت أشغاله بالتزام تاريخي من الدول بالتخلي عن استخدام الوقود الأحفوري بالإضافة إلى ضخ مبلغ 700 مليون دولار أمريكي في صندوق المقاصة للتعويض عن الخسارة والضرر الذي تم إنشاؤه في 2022. ويبدو هذا المبلغ غير كافٍ بالمرّة لتغطية متطلبات الدول الأكثر هشاشة فيما يخص التمويل.

وتميزت سنة 2023 بتسجيل درجات حرارة قياسية، حيث شهدت سلسلة من الظواهر المناخية القصوى ذات تأثيرات جسيمة، سواء على الصعيد الإنساني أو المادي. وهكذا، شهدت بلادنا أشد فترات الجفاف في الأربعين سنة الأخيرة.

في ما يتعلق بتدبير **الإجهاد المائي**، تميزت سنة 2023 بتسريع الجهود الرامية إلى تعبئة الموارد المائية للتخفيف من تأثير الجفاف على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلادنا. وفي هذا السياق، وضعت السلطات العمومية نظاماً لدعم القطاع الفلاحي، واعتمدت سلسلة من التدابير الرامية إلى ترشيد استهلاك المياه (فرض قيود على ري الحدائق العمومية، السماح بملء المسابح مرة واحدة سنوياً، ومنع استخدام المياه الصالحة للشرب في أعمال تنظيف الشوارع والساحات العمومية، وغير ذلك). وبالموازاة مع ذلك، تم إطلاق حملات توعوية في مختلف المجالات الترابية لحث السكان على التعامل مع المياه بمزيد من المسؤولية. ومع ذلك، يتعين بذل المزيد من الجهود الحثيثة من أجل ترسيخ التدبير المستدام لهذا المورد الحيوي، ثقافة وممارسة.

في ما يخص **الانتقال الطاقي**، تم رصد تطور مستمر في هذا القطاع سنة 2023 عقب إصلاح الإطار القانوني الذي ينظم مجال الطاقات المتجددة فضلاً عن تنفيذ ميثاق الاستثمار، الذي نص على مجموعة من التحفيزات لفائدة المشاريع التي تستخدم الطاقات المتجددة إلى جانب وضع آليات عمل لتعزيز النجاعة الطاقية. وبفضل هذه الدينامية التي يتسم بها مجال الطاقات المتجددة، إلى جانب تبني سياسة مناخية استباقية وطموحة، وكذا الجهود المبذولة لتقليص انبعاثات الغازات الدفيئة، حقق المغرب تقدماً ملحوظاً في ترتيبه في مؤشر الأداء المناخي، ليحتل المرتبة الرابعة عالمياً.

صاحب الجلالة،

في ضوء تحليل الوضعية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية خلال سنة 2023، يمكن تسليط الضوء على عدد من نقاط اليقظة:

تتعلق نقطة اليقظة الأولى بوضعية المقاولات، خاصة المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، التي تواجه خلال السنوات الأخيرة تزايد حالات الإفلاس، وذلك رغم الجهود المبذولة لدعمها. وبالنظر إلى أهمية المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، التي تُشغل 76.4 في المائة من العاملين المصرح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، فإن هشاشتها تطرح رهانات كبرى سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي. إن استمرار أو تفاقم إفلاس المقاولات، لا يتسبب في تدمير الرأسمال الإنتاجي فحسب، بل يخلق توترات اجتماعية تزيد من حدتها هشاشة الشغل داخل هذه المقاولات.

وانطلاقا من تحليل الأسباب البنيوية والظرفية لحالات إفلاس المقاولات، يقدم المجلس عددا من التوصيات الرامية إلى معالجة هذا الوضع، نذكر منها:

★ إجراء تقييم موضوعي للنصوص القانونية والإصلاحات الجارية ذات الصلة بالمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة وبقدرتها على البقاء، ومن ثم القيام بالتعديلات اللازمة.

★ تحسين عرض التدابير الموجهة لدعم رقمنة المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، بما يُمكن من تقليص تكاليفها ورفع من إنتاجيتها، لا سيما من خلال استثمار الإمكانيات التي توفرها التجارة الإلكترونية، والوسائل الرقمية، والذكاء الاصطناعي.

★ تحسين عرض البرامج الموجهة لتحديث المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، على غرار برنامج «إنماء»، المرتكز على التميز الميداني.

★ تحسين جودة الخدمات التي تقدمها الوكالات المكلفة ببرامج دعم المقاولات في مرحلة ما بعد الإحداث، لا سيما من خلال تكوين العاملين بها، وتزويدها بوسائل وآليات العمل اللازمة. وبالموازاة مع ذلك، ينبغي توسيع النطاق الجغرافي الذي تغطيه تدخلات هذه الوكالات، وذلك بتعاون مع فروع مؤسسات عمومية وجمعيات محلية، بناء على دفتر تحملات محدد بدقة.

★ تيسير تجميع المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، عبر تشجيع انتظامها في إطار شبكات، أفقيا أو عموديا، وذلك من أجل النهوض باندماجها وتنافسيتها وفعاليتها.

★ تشجيع المقاولات الكبرى على الاشتغال مع المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة سواء في المراحل القبلية أو البعيدة لسلسلة الإنتاج، من خلال اعتماد تحفيزات ملائمة.

★ تشجيع إحداث خدمات لتجميع المشتريات (centrales d'achat) بما يُمكن من تقليص مختلف التكاليف التي تتحملها المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة.

★ تشجيع المقاولات الصغرى والمتوسطة على التوجه نحو التصدير، من خلال تقديم دعم مناسب لكل حالة يشمل الجوانب المتعلقة برصد الفرص المتاحة، وحملات الترويج التجاري، والمساعدة الجمركية، وتوفير المعلومات حول المعايير والمقتضيات القانونية المتعلقة بالأسواق الدولية.

★ وضع برامج خاصة بحاملي المشاريع والمقاولين، هدفها تعزيز قدراتهم التقنية والتدبيرية وتعزيز مهاراتهم الشخصية (soft skills).

أما نقطة اليقظة الثانية فتهم البطالة، والتي ظلت في مستويات مرتفعة جدا منذ جائحة كوفيد-19. وقد تفاقم معدل البطالة بشكل أكبر في سنة 2023، بحيث بلغ 13 في المائة عوض 11.8 في المائة في السنة المنصرمة. هذا، ويذكر أن معدل البطالة يمكن أن يصل، حسب المندوب السامي للتخطيط، إلى 33 في المائة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار الأفراد الذين سبق أن غادروا سوق الشغل وقرروا العودة للبحث عن فرصة عمل.

وفضلا عن آثاره السلبية على الاقتصاد، بحرمانه من الاستفادة من رأسمال بشري شاب، فإن استمرار ارتفاع معدل البطالة يخلق شعورا بعدم الجدوى واليأس لدى فئة المعطلين المتسمة بهشاشتها. وانطلاقا من تحليل الأسباب متعددة الأبعاد لظاهرة البطالة، يقترح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي جملة من التوصيات، نذكر منها على الخصوص:

بخصوص مكون الطلب:

★ تعزيز فعالية وتوسيع نطاق البرامج الموجهة لدعم إحداث المقاولات، مع مواصلة جهود تحسين مناخ الأعمال، من أجل الدفع بدنامية إحداث مناصب الشغل المباشرة عبر توسيع النسيج المقاولاتي.

★ تشجيع الاندماج الصناعي القبلي والبعدي بين المقاولات الكبرى الوطنية أو الأجنبية المستقرة في المغرب، والنسيج المحلي للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة والمقاولات الناشئة والمقاولين الذاتيين، من أجل تعزيز دينامية إحداث مناصب الشغل غير المباشرة.

★ تشجيع استهلاك المنتجات المحلية، لما لذلك من تأثير إيجابي في توفير فرص الشغل غير المباشرة. ويقتضي هذا الأمر وضع سياسة قائمة على تحسين جودة المنتج الوطني وتعزيز تنافسيته السعرية.

بخصوص مكون العرض:

على المدى القصير:

★ توسيع نطاق وتعزيز جودة برامج إعادة التوجيه المهني لفائدة العاطلين ورفع طاقتها الاستيعابية. مع تركيز جهود إعادة التوجيه المهني على المهن التقنية المطلوبة في سوق الشغل، من خلال تكوينات معتمدة قصيرة الأمد. ويمكن تصميم وتمويل هذه البرامج في إطار شراكة بين القطاعين العام والخاص، مع إشراك مشغلين في القطاعات الأكثر دينامية، ومنح الأفضلية لصيغة معاهد التكوين ذات التدبير المفوض (IGD).

★ تعبئة الفاعلين في القطاع الثالث في تنفيذ عرض التكوين المهني التأهيلي في الوسط القروي، بناء على دفتر تحملات محدد مسبقا.

على المدى المتوسط:

★ تحسين قابلية التشغيل من خلال ملائمة أفضل لمنظومة التربية والتكوين وكذا التعليم العالي مع المتطلبات الحالية لسوق الشغل:

- بالنسبة لسلك التعليم الثانوي، تحسين التوجيه نحو التخصصات العلمية والتقنية والمهنية، من أجل تزويد التلاميذ بالكفايات العملية الملائمة لحاجيات سوق الشغل؛
- بخصوص التعليم العالي، إيلاء أهمية أكبر للجانب التطبيقي مقارنة مع الجانب النظري.

★ ترسيخ روح المقاولات وتعزيز كفاياتها في برامج التعليم العالي والتكوين المهني، من أجل تشجيع تشبع حَمَلَة الشهادات بثقافة المبادرة المقاولاتية المرتكزة على منطق اغتنام الفرص الاقتصادية أكثر من منطق سد الحاجة.

أما نقطة اليقظة الثالثة، فتتعلق بالمنحى التنافسي لمشاركة النساء في سوق الشغل في المغرب. فخلال 2023، بلغت نسبة النشاط الاقتصادي للنساء، مستويات منخفضة، حيث استقرت في 19 في المائة مقابل 70 في المائة بالنسبة للرجال. كما أن معدل البطالة لدى النساء الحاصلات على شهادات عليا يظل أمراً مقلقاً (35 في المائة).

إن ضعف مشاركة النساء له تداعيات اقتصادية واجتماعية بالغة، حيث يساهم في الحد من النمو الاقتصادي ومن دينامية خلق الثروة. فوفقاً لدراسة أجرتها المندوبية السامية للتخطيط، يمكن أن يؤدي إدماج 1.7 مليون امرأة غير نشيطة إلى رفع معدل النشاط لدى النساء إلى 34.8 في المائة والزيادة في القيمة المضافة الإجمالية بنسبة 13 في المائة. من جهة أخرى، يساهم عدم نشاط النساء في تكريس وضعية الفقر وتفاقم التفاوتات الاجتماعية واستمرار تبعيتهن الاقتصادية، وهو ما يهدد موقعهن داخل الأسرة والمجتمع.

في هذا السياق، يجدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي موقفه بخصوص الأهمية القصوى للمشاركة والتمكين الاقتصادي للنساء عن طريق الدعوة إلى اعتماد سياسة إرادية تهدف إلى إدماج المرأة في سوق الشغل مع مراعاة مختلف فئات النساء غير النشيطات واعتماد تدابير خاصة بكل فئة منهن.

وتحقيقاً لهذه الغاية، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بما يلي:

- ★ تقليص الفوارق في الأجور في القطاع الخاص ومكافحة مظاهر التمييز المرتبطة بالتقدم المهني.
- ★ تعزيز وتثمين المبادرة المقاولاتية في صفوف النساء، من خلال وضع آليات تمويل ملائمة، سواء لدعم المشاريع أو التكوين.
- ★ تعزيز الاستقلالية الاقتصادية لربات البيوت عن طريق توفير دخل أدنى للأجور، اعترافاً بمساهمتهن الاقتصادية غير المدفوعة الأجر.
- ★ إدماج ربات البيوت في سوق الشغل من خلال ما يلي:
 - إطلاق بحث وطني لتحديد الأسباب والمحددات الموضوعية لإقصاء المرأة من النشاط الاقتصادي، وتنزيل استراتيجية وطنية انطلاقاً من النتائج التي سيتم التوصل إليها.
 - تمكين ربات البيوت من تعزيز مهارتهن المهنية وتحسين فرصهن في الإدماج الاقتصادي، من خلال المشاركة في برامج التكوين التأهيلي، مع مراعاة خصوصيات كل جهة.
 - تقديم تحفيزات مالية لربات البيوت الشابات الراغبات في العمل لحسابهن الخاص.
 - منح إعانات لأمد محدد للمقاولات التي تشغل ربات البيوت الشابات.

تسلط نقطة اليقظة الأخيرة الضوء على التحديات الاستراتيجية التي تواجه المغرب في تعزيز تموقعه على الساحة الدولية في مجال الهيدروجين الأخضر. ويعدّ إصدار «عرض المغرب» في هذا المجال، والذي يأتي ترصيداً لمضامين خارطة الطريق الصادرة سنة 2021 والإطار المؤسسي الجاري به العمل، خطوة كبيرة إلى الأمام. ولضمان نجاح هذا الورش الاستراتيجي، يقترح المجلس التوصيات التالية:

- ★ إدماج قطاع الهيدروجين الأخضر في استراتيجية طاقية متجددة بما ينسجم مع تطوير قطاع الغاز الطبيعي، والطاقة النووية، والتخلي التدريجي عن الفحم.
- ★ تسريع العمل على وضع إطار قانوني خاص بقطاع الهيدروجين الأخضر يعزز جاذبيته لدى المستثمرين الأجانب.

★ وضع خارطة طريق على المدى القصير والمتوسط والطويل لتعبئة الموارد المالية لإنجاز البنيات التحتية اللازمة لتطوير قطاع الهيدروجين الأخضر.

★ العمل، بشكل قبلي، على إدراج حاجيات قطاع الهيدروجين الأخضر من المياه في برنامج تطوير محطات تحلية مياه البحر.

★ تسريع دينامية تكوين رأسمال بشري يستجيب لمختلف حاجيات مهن الهيدروجين الأخضر.

★ تكثيف جهود البحث والتطوير في قطاع الهيدروجين الأخضر، من خلال تعزيز التعاون الوثيق مع الدول والفاعلين الصناعيين والفاعلين في القطاع الخاص من أجل تسريع تحقيق النضج التكنولوجي المطلوب لاستخدام الهيدروجين الأخضر ومشتقاته بشكل فعال.

صاحب الجلالة،

يسلط القسم الثاني من التقرير السنوي الضوء هذه السنة على موضوع صناعة السفن، باعتباره قطاعاً استراتيجياً واعداً بالنسبة للمملكة. ومن شأن تطوير قطاع وطني تنافسي لصناعة السفن أن يُمكن من تنويع وإغناء مكونات القطاع الصناعي لبلادنا. وسيساهم ذلك أيضاً في تقليص درجة الارتهان بالخارج في مجال خدمات بناء السفن وإصلاحها واقتنائها.

ويتمتع المغرب بمؤهلات كبرى تشكل مزايا تنافسية هامة لتطوير قطاع صناعة السفن. وفي هذا الصدد، تتوفر بلادنا على واجهتين بحريتين (ممتدتين على طول 3500 كيلومتر) وبنية تحتية مينائية تتطور بشكل مستمر، ويد عاملة تنافسية مقارنة مع البلدان الأوروبية، فضلاً عن النقائفة قوية بين المهن التي يتطلبها قطاع صناعة السفن، وتلك التي تتطلبها قطاعات أخرى رسخت وجودها ببلادنا كقطاعي السيارات والطيران.

وقد اتخذت السلطات العمومية جملة من الإجراءات الاستباقية الرامية إلى تطوير هذا القطاع، سيما من خلال وضع مخطط مديري لتطوير البنيات التحتية المينائية الخاصة بأنشطة صناعة السفن. كما تم وضع بنك للمشاريع يستهدف أنشطة رئيسية كبناء السفن وإصلاحها، وذلك بهدف تحفيز الاستثمارات وتوجيهها على النحو الأمثل في هذه المجالات. وفضلاً عن ذلك، تم في إطار الميثاق الجديد للاستثمار إرساء آليات للدعم المالي موجهة للمستثمرين في قطاع صناعة السفن.

وعلى الرغم من المؤهلات الطبيعية المتوفرة ومختلف المبادرات المتخذة، فإن هذا القطاع يواجه عدداً من الإكراهات البنيوية والظرفية التي تحول دون تطويره.

انطلاقاً من التشخيص المنجز واستناداً إلى الدروس المستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بوضع استراتيجية وطنية مندمجة لصناعة السفن. وينبغي أن تعتمد هذه الاستراتيجية مقارنة منظوماتية تمكن من الإحاطة الشاملة بمختلف الجوانب التي تؤثر بشكل مباشر على أداء العرض الوطني في قطاع صناعة السفن وجاذبيته وتنافسيته.

وفي إطار هذه الاستراتيجية، يوصي المجلس بما يلي:

★ إحداث آلية مؤسسية للقيادة والتنسيق والتتبع تضم الفاعلين المعنيين في مختلف المجالات ذات الصلة بصناعة السفن، بما في ذلك القطاعات المرتبطة بالمراحل القبلية والبعدية لسلسلة الإنتاج.

★ اعتماد مقارنة متدرجة، من خلال السعي للموقع، على المديين القصير والمتوسط، في الأنشطة التي تسجل دينامية وتظل في المتناول من حيث التكنولوجيا والمهارات والبنيات التحتية اللازمة، مع استهداف السوق المحلية وأسواق التصدير، لاسيما أسواق حوض البحر الأبيض المتوسط والواجهة الأطلسية لإفريقيا. ويمكن خلال هذه المرحلة البدء بالأنشطة الأقل تعقيدا، كعمليات التجديد والتحديث، وإصلاح الأعطاب الطارئة، والصيانة المبرمجة وأنشطة تفكيك السفن. وبالموازاة مع ذلك، من الضروري تطوير القدرات في مجال بناء وتحويل المراكب الصغيرة ومتوسطة الحجم التي تتطلب تكنولوجيا في المتناول وقريبة من مستوى القدرات التكنولوجية التي يمتلكها المغرب في بعض القطاعات (السيارات والطيران وغير ذلك). أما المرحلة اللاحقة، التي لا ينبغي الشروع فيها إلا بعد أن تكون المرحلة الأولى قد حققت نتائج مُرضية، فتهم استهداف الأنشطة ذات القيمة المضافة العالية.

★ التعزيز المستمر لعرض البنيات التحتية المتخصصة وتسريع عملية منح امتياز استغلال حوض صناعة السفن بميناء الدار البيضاء، مع الحرص على ملائمة الشروط التعاقدية بما يضمن عليها مزيداً من الجاذبية لدى المستثمرين.

★ تسريع وتيرة أشغال توسيع مينائي أكادير وطانطان، بما يُمكن من تخفيف الاكتظاظ الذي تشهده أحواض بناء السفن الرئيسية.

★ وضع إطار قانوني وجبائي ملائم لاستقطاب الاستثمارات في هذا القطاع وإحداث صندوق خاص لتمويل هذا القطاع الذي ترتفع فيه درجة المخاطرة، وذلك في إطار دينامية إحداث الصناديق الموضوعاتية أو القطاعية المنصوص عليها في إطار تفعيل صندوق محمد السادس للاستثمار.

★ إعداد رأسمال بشري مؤهل، من خلال اعتماد برامج للتكوين تستجيب لحاجيات قطاع صناعة السفن وإحداث معاهد متخصصة وتعزيز البحث والتطوير في هذا القطاع.

★ تطوير آليات اليقظة الاستراتيجية والترويج للعرض الوطني لتيسير تموقعه في السوق الدولية.

صاحب الجلالة،

حُصص القسم الثالث من التقرير السنوي لأنشطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

وفي هذا الصدد، أنجز المجلس، بناءً على إحالة من مجلس النواب، دراسة بعنوان «زواج الطفلات وتأثيراته الضارة على وضعهن الاقتصادي والاجتماعي».

وبالإضافة إلى التقرير السنوي، أنجز المجلس، في إطار الإحالات الذاتية، ثمانية آراء تتناول المواضيع التالية:

- «المعادن الاستراتيجية والحرجة: قطاع في خدمة السيادة الصناعية للمغرب».
- «شباب لا يشتغلون، ليسوا بالمدرسة، ولا يتابعون أي تكوين «NEET»: أي آفاق للإدماج الاقتصادي والاجتماعي؟».
- «تحسين التكفل بالمستعجلات الطبية من أجل الحفاظ على الحياة البشرية وإنقاذها والمساهمة في ضمان جودة العلاجات للجميع».
- «من أجل مجتمع متماسك خالٍ من التسول».
- «آليات منح التراخيص ومراقبة استغلال الموارد الطبيعية (الموارد المائية والمقالع)».

• «التكنولوجيا السحابية (cloud): رافعة استعجالية لتسريع التحول الرقمي».

• «من أجل تنمية متجانسة ودامجة للمجالات الترابية: مداخل التغيير الأساسية».

• «من أجل تدبير فعال واستباقي لمخاطر الكوارث الطبيعية: أدوار وقدرات الفاعلين الترابيين».

ومن ناحية أخرى، عمل المجلس خلال سنة 2023 على استكمال ترسانته المؤسسية، وذلك من خلال مراجعة النظام الداخلي وميثاق الأخلاقيات وإعداد دليل المساطر.

بالموازاة مع ذلك، عزز المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي انخراطه في النهوض بالديمقراطية التشاركية، عبر الحرص على المزيد من إشراك المواطنين والمواطنات والفاعلين الترابيين في بلورة آرائه وتقاريره. وقد تجسد هذا الانخراط، على وجه الخصوص، في ثلاث ديناميات مترابطة ومتكاملة:

★ **العمل، بشكل تلقائي، عند إنجاز أي رأي أو تقرير، على إطلاق استشارات مواطنة على المنصة الرقمية «أشارك» التي وضعها المجلس لهذا الغرض، والتي تساهم في توسيع نطاق الإنصات والتشاور بشكل كبير. إذ تُمكنُ المواطنات والمواطنين، سواء من المقيمين بالمغرب أو بالخارج، من المساهمة بأرائهم وطرح مقترحاتهم حول مختلف القضايا التي يعكف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على دراستها. وقد شهدت سنة 2023 إطلاق 10 استشارات مواطنة، استقطبت حوالي 11.000 مساهمة.**

★ **إضفاء عمق ترابي على عمل المجلس، من خلال تعزيز تفاعله مع المجالات الترابية بهدف تحقيق إدراك أفضل لمختلف حاجيات المواطنات والمواطنين في المجالات الترابية وتعزيز إشراك الفاعلين المحليين في عمل المجلس ومبادراته. وتتجلى هذه الدينامية بشكل خاص في (أ) العمل، بشكل تلقائي عند إنجاز أي رأي أو تقرير، على تنظيم جلسات إنصات مع الفاعلين الترابيين، وكذا القيام بزيارات ميدانية؛ (ب) عقد اجتماعات للجمعية العامة للمجلس وبعض أنشطته في الجهات.**

★ **جعل المجلس أكثر انفتاحاً على الوسط الأكاديمي وأقرب إلى الشباب، لا سيما من خلال دينامية «المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في ضيافتكم»، بحيث يجوب المجلس في إطارها جهات المملكة للالتقاء بالطلبة في الجامعات العمومية والخاصة. وهي فرصة للتفاعل مع الطلبة وباقي مكونات الوسط الأكاديمي بشأن عمل المجلس والقضايا التي يشغل عليها.**

وفي إطار برنامج العمل برسم سنة 2024، سيتناول المجلس، بالإضافة إلى التقرير السنوي، الإشكاليات التالية: «تحديات المقاولات الصغيرة والصغيرة جداً في المغرب: النمو والتحديث والتطوير»؛ «مساهمة البحث العلمي في الابتكار وتطوير وتقوية القدرات التنافسية للاقتصاد الوطني»؛ «تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والسجل الاجتماعي الموحد: واقع الحال وصعوبات التنزيل»؛ «المسار العلمي والتقني للنساء بالمغرب»؛ «الأطفال وشبكات التواصل الاجتماعي»؛ «الذكاء الاصطناعي بالمغرب: آفاق التطوير»؛ «مشاركة المواطنات والمواطنين في الشأن العام»؛ «الاقتصاد الدائري لمعالجة نفايات المعدات الكهربائية والإلكترونية»؛ «مقاربة الترابط (النيكسوس) بين مجالات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية»؛ «أنماط العمل الجديدة والعلاقات المهنية»؛ «مكانة الفلاحة الصغيرة والمتوسطة في التنمية الفلاحية»؛ «هدر المواد الغذائية بالمغرب».

تلكم، يا صاحب الجلالة، العناصر الرئيسية للتقرير السنوي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي برسم سنة 2023، المعروض على أنظار جلالتم، كما صادقت عليه الجمعية العامة للمجلس خلال دورتها العادية 159، المنعقدة يوم الخميس 27 يونيو 2024.

تمهيد

طبقاً للقانون التنظيمي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، يتضمن التقرير السنوي للمجلس تحليلاً للحالة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لبلادنا، وتقريراً عن أنشطة المجلس برسم سنة 2023.

وفي هذا الصدد، أنجز المجلس تحليلاً للتطورات الأساسية على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، مع اقتراح جملة من التوصيات والتوجيهات المتعلقة بالسياسات العمومية ذات الصلة. وهو تحليل يعبر عن وجهة نظر المجتمع المدني المنظم والغني بتنوع الحساسيات والتجارب المهنية والاجتماعية لمختلف الفئات المكونة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

وفي القسم الأول من التقرير، أنجز المجلس تحليلاً للظرفية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية خلال سنة 2023، مسلطاً الضوء على المنجزات التي تم تحقيقها مع الوقوف على أوجه القصور التي تم تسجيلها في هذه المجالات الثلاثة. وبخصوص الشق المتعلق بنقاط اليقظة، تم اقتراح جملة من التوصيات من أجل إثارة الانتباه إلى التدابير التي تكتسي طابعاً أولوياً من وجهة نظر المجلس وتتطلب بالتالي إيلاءها عناية خاصة.

أما في ما يتعلق بالموضوع الخاص للتقرير، فقد جرى تخصيصه لإشكالية تطوير منظومة صناعة السفن، باعتباره قطاعاً استراتيجياً واعداً بالنسبة لدينامية التطور الاقتصادي للمملكة. وقد تم تسليط الضوء في هذا الموضوع الخاص على العوامل التي تحول دون تطوير قطاع صناعة السفن بالمغرب، مع اقتراح جملة من التوصيات التي تروم توفير الظروف المناسبة لبناء قطاع وطني دينامي وتنافسي لصناعة السفن.

وفي القسم الثالث، يقدم المجلس تقريراً عن أنشطته برسم سنة 2023، كما يعرض الخطوط العريضة لبرنامج عمله لسنة 2024.

القسم الأول

الوضعية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية

خلال سنة 2023

أهم التطورات التي طبعت سنة 2023

1.1. الوضعية الاقتصادية خلال سنة 2023

1.1.1. أبان النمو بالمغرب عن نوع من القدرة على الصمود رغم الصدمات السلبية المتعددة التي تعرض لها

واجه الاقتصاد الوطني خلال سنة 2023 ظرفية صعبة اتسمت بتقلبات على الصعيدين الدولي والداخلي. فعلى المستوى الدولي، تراجع معدل نمو الاقتصاد العالمي، من 3.5 في المائة سنة 2022 إلى 3.3 في المائة في سنة 2023¹. وقد تجلّى هذا التراجع في انخفاض الناتج الداخلي الإجمالي للدول المتقدمة من 2.6 في المائة إلى 1.7 في المائة. غير أن هذه النسبة المتوسطة تخفي تباينات مهمة: بحيث شهدت منطقة اليورو والمملكة المتحدة وكندا تباطؤًا كبيرًا في نموها، مقابل انتعاش بالنسبة للولايات المتحدة واليابان. بالموازاة مع ذلك، ظل مستوى النمو في الدول النامية مستقرًا في حدود 4.4 في المائة². إلا أن هذا الركود ينطوي على ديناميات وتطورات إقليمية متباينة، بين ارتفاع في نمو الناتج الداخلي الإجمالي في الصين وروسيا، وتباطئه بشكل ملحوظ في الهند والمكسيك وبلدان منطقة الشرق الأوسط.

بالموازاة مع ذلك، واصلت التجارة العالمية تأثرها السلبي بالظرفية الاقتصادية غير المواتية، بحيث ارتفع حجمها بنسبة 0.8 في المائة فقط³، رغم انخفاض أسعار الشحن البحري. أما فيما يتعلق بأسعار المواد الطاقية الأولية، فقد انخفضت سنة 2023 أسعار النفط والغاز الطبيعي مقارنة بالسنة الماضية. ويعزى هذا التراجع بالنسبة للنفط، أساسًا إلى تأثير ضعف الطلب وزيادة الإنتاج في البلدان غير الأعضاء في منظمة البلدان المصدرة للنفط (أوبك)، لا سيما الولايات المتحدة، بينما يعزى بالنسبة للغاز الطبيعي إلى وفرة العرض والمستويات المرتفعة لحجم المخزون.

وترجع هذه التطورات المتباينة في الأداء الاقتصادي بين البلدان إلى تضافر عدة عوامل رئيسية، ألا وهي: (1) استمرار آثار الجائحة والوقف التدريجي للدعم المالي الذي كان مخصصًا لمواجهة تداعياتها، (2) انعكاسات الحرب في أوكرانيا، (3) ضعف القدرة الشرائية وتدني ثقة الأسر، رغم تراجع معدل التضخم العالمي من 8.7 في المائة إلى 6.7 في المائة⁴، وانعكاسات ذلك على الطلب، خاصة في أوروبا، (4) دينامية عودة أبرز الأبنك المركزية إلى الوضع العادي على مستوى السياسات النقدية، مع ما لذلك من آثار على الاستثمارات الصناعية، وكذا على اقتصاديات البلدان النامية المديّنة.

غير أنه رغم السياق الخارجي غير المواتي بالقدر الكافي، فقد أبان الاقتصاد الوطني عن قدرة على الصمود. وعلى الرغم من تباطؤ الطلب الخارجي الموجه إلى المغرب، وتوالي سنوات الجفاف، وتدايعات زلزال الحوز، فقد شهد معدل النمو ارتفاعًا، إذ انتقل من 1.5 في المائة سنة 2022 إلى حوالي 3.4 في المائة سنة 2023⁵.

1 - Fonds monétaire international - World economic outlook, mise à jour, Avril 2024.

2 - المصدر نفسه

3 - المصدر نفسه

4 - المصدر نفسه

5 - HCP - Comptes nationaux provisoires 2023.

فرغم أن إنتاج الحبوب لم يبلغ سوى 55.1 مليون قنطار، إلا أنه ظل أعلى من حجم الإنتاج المسجل في السنة الفارطة، مما أدى إلى تحسن طفيف في القيمة المضافة الفلاحية سنة 2023 بحوالي 1.4 في المائة، بعد تراجع حاد بلغ 11.3 في السنة الماضية. لكن، تجدر الإشارة إلى أن حجم الإنتاج من الحبوب للموسم الفلاحي لسنة 2023 يظل أدنى بكثير من الحجم المتوسط المسجل خلال سنة فلاحية عادية، والبالغ 70 مليون قنطار، كما أنه أقل بنسبة 15 في المائة من الإنتاج المتوسط المسجل خلال السنوات الخمس الأخيرة.

وبالنسبة للقطاعات غير الفلاحية، فقد شهدت بعض الفروع دينامية إيجابية، من قبيل الصيد البحري الذي بلغت نسبة نموه 7 في المائة. من جانبها، حققت الصناعة التحويلية، زيادة محدودة لم تتجاوز 2.7 في المائة، إلا أنها تظل أعلى من نسبة 0.6 في المائة المسجلة سنة 2022، كما أن وتيرة نمو فرع الإيواء والمطاعم ارتفعت بأكثر من 23.5 في المائة (رغم أن أدائه يبقى أقل من المستوى المسجل في السنة الماضية).

في المقابل، لم يكن أداء قطاعات أخرى بنفس الجودة خلال سنة 2023. نذكر منها قطاع المناجم الذي تراجعت قيمته المضافة بنسبة 2.7 في المائة، جراء ضعف الطلب الداخلي والخارجي على الفوسفات الصخري. كما شهدت القيمة المضافة لقطاع البناء والأشغال العمومية، الذي يعاني أصلا من إشكالات بنيوية منذ أزيد من عقد من الزمن، انخفاضا طفيفا بحوالي 0.4 في المائة. وأخيرا، تباطأ نشاط قطاعات خدماتية أخرى مثل التخزين والنقل والخدمات العقارية وتجارة الجملة وقطاع إصلاح الآلات والمعدات، وهو ما أدى إلى تراجع نمو القيمة المضافة للقطاع الثالث من 6.8 في المائة إلى 4.4 في المائة.

وتتجلى أيضا قدرة الاقتصاد الوطني على الصمود من خلال تحليل بعض مكونات الطلب. إذ شهد الاستهلاك النهائي للأسر تطورا إيجابيا، بحيث ارتفع بنسبة 3.7 في المائة بعد الركود الذي اعتراه خلال سنة 2022. ويعزى هذا التقدم إلى التحسن الطفيف في دخل الفلاحين مقارنة بالسنة الماضية، والأداء الجيد لتحويلات مغاربة العالم، رغم السياق التضخمي الذي ساد خلال هذه السنة، لا سيما تضخم أسعار المواد الغذائية، والانخفاض المستمر في منسوب ثقة الأسر. كما استفاد الطلب الداخلي من التطور الإيجابي للاستهلاك النهائي للإدارات العمومية، الذي ارتفع بـ 4.1 في المائة، فضلا عن ارتفاع الاستثمار الإجمالي بنسبة 1.5 في المائة. غير أنه تجدر الإشارة إلى أن التطور الإيجابي لإجمالي الاستثمار يعزى بالأساس إلى مساهمة الاستثمار العمومي، في حين يظل حجم الاستثمار الخاص غير كاف، وذلك بالنظر لعدة معوقات، منها ما هو بنيوي، ومنها ما يتصل بعوامل ظرفية من قبيل شروط التمويل التقييدية وارتفاع كلفة الإنتاج.

وفيما يتعلق بالمكون الخارجي للطلب، يلاحظ أن صافي الصادرات ساهم بشكل سلبي في نمو الناتج الداخلي الإجمالي، أي بناقص 0.3 نقطة بدلا من مساهمة إيجابية بلغت زائد 2.8 نقطة في السنة الماضية، وذلك في سياق مطبوع بتراجع الطلب الخارجي واستمرار ارتفاع الواردات.

2.1.1. تطور الصادرات: ارتفاع محدود سنة 2023 لكن مع استمرار دينامية تحسين العرض التصديري

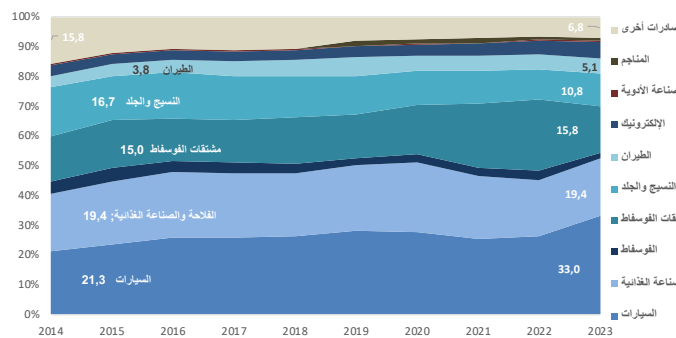
شهدت الصادرات المغربية من السلع ارتفاعا طفيفا بنسبة 0.2 في المائة، إذ حققت 429.310 مليون درهم نهاية سنة 2023، مقابل 428.612 مليون درهم نهاية سنة 2022، وهو تطور إيجابي يسجل للسنة الثالثة على التوالي. أما الصادرات من الخدمات، ورغم أن ما حققته من قيمة مالية (260.666 مليون درهم) يظل أقل من صادرات السلع، فقد شهدت دينامية أقوى بكثير، حيث سجلت زيادة بلغت حوالي 15.8 في المائة⁶.

ويبرز توزيع الصادرات المغربية من السلع حسب القطاعات الرئيسية تطورات متباينة، إذ حققت صادرات قطاع السيارات ارتفاعا مهما بلغت نسبته 27.4 في المائة مقارنة مع نفس الفترة من السنة الماضية. كما أن صادرات فرعي الإلكترونيك والنسيج والجلد ارتفعت على التوالي بـ 28.4 في المائة وبـ 5 في المائة. غير أن صادرات الأحذية تراجعت

بنسبة 6.2 في المائة⁷. من جهة أخرى، سجلت صادرات الفوسفات ومشتقاته تراجعاً ملموساً سنة 2023، إذ انخفضت بحوالي 34.1 في المائة، وهو انخفاض شمل حجم الصادرات وسعر الوحدة، كما هَمَّ المنتج الخام والمشتقات على حد سواء.

وبتحليل تطور الصادرات المغربية على المدى الطويل، يتأكد أن بنيتها أخذت في التحول تدريجياً. إذ يلاحظ أن حصة القطاعات التقليدية، رغم احتفاظها بأهميتها على مستوى الميزان التجاري، إما شهدت تراجعاً (مثل النسيج) أو ركوداً (على غرار الفلاحة والصناعة الغذائية) خلال الفترة 2014-2022. وفي المقابل، شهدت حصة المهن العالمية أو المنتجات ذات القيمة المضافة العالية، لا سيما قطاع صناعة السيارات والطيران والإلكترونيك، ارتفاعاً ضمن إجمالي حجم الصادرات. ويمكن أن تعزى هذه الدينامية الإيجابية، والتي تعكس انخراط الاقتصاد الوطني في مسلسل للتحول الهيكلي، إلى التأثير الإيجابي للاستراتيجيات الصناعية المتعاقبة التي جرى اعتمادها وما تضمنته من تدابير تحفيزية، وكذا إلى تحسين عرض البنيات التحتية الصناعية الحديثة. وهو ما سمح بتعزيز جاذبية المغرب لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاعات رئيسية. غير أن بعض القطاعات الواعدة، مثل صناعة الأدوية، لا تزال تجد صعوبة في تعزيز مكانتها ضمن بنية الصادرات المغربية.

الرسم البياني رقم 1: تطور بنية الصادرات حسب القطاعات (الحصة بالنسبة المئوية)



المصدر: رسم بياني منجز استناداً إلى معطيات مكتب الصرف

وفي السياق نفسه، تشير بنية الصادرات إلى تحسن على مستوى تنوع قطاعات العرض التصديري المغربي، فضلاً عن ارتفاع الصادرات في سلسلة القيمة والنهوض بمحتواها التكنولوجي. فعلى صعيد تنوع الصادرات، انتقل المغرب من 332 مجموعة منتجات (حسب النظام المنسق لتوصيف السلع وترميزها، المكون من ستة أرقام) سنة 1990 إلى 1263 منتجاً سنة 2022⁸.

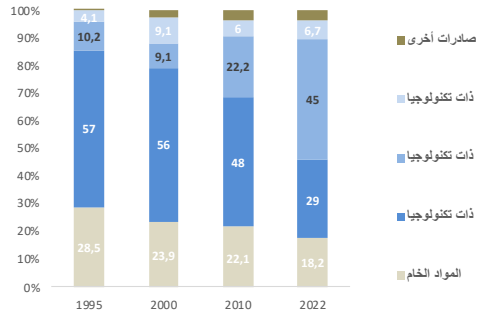
أما بالنسبة للارتفاع بالصادرات في سلسلة القيمة، فإن تصنيف الصادرات بناءً على محتواها التكنولوجي⁹ يؤكد المنحى المُطَوَّر لتحسن المحتوى التكنولوجي للصادرات المغربية. إذ يشير تطور بنية الصادرات إلى تراجع حصة المنتجات الأولية والمنتجات ذات التكنولوجيا المنخفضة، في مقابل ارتفاع مهم لحصة المنتجات ذات التكنولوجيا المتوسطة، التي انتقلت من 22.2 في المائة سنة 2010 إلى 45 في المائة سنة 2022. وينعكس هذا التطور أيضاً في تحسن تصنيف المغرب في مؤشر التعقيد الاقتصادي، إذ انتقل من المرتبة 93 إلى المرتبة 81 بين سنتي 2015 و2021. غير أن حصة الصادرات ذات المحتوى التكنولوجي العالي تظل متواضعة، إذ لم ترتفع إلا بشكل طفيف، منتقلة من 6 في المائة سنة 2010 إلى 6.7 في المائة فقط سنة 2022. ويُبرز هذا الوضع ضرورة مضاعفة الجهود لتشجيع الاستثمار الخاص في هذه القطاعات، وتعزيز الرأسمال البشري المؤهل، فضلاً عن تقديم المزيد من الدعم لأنشطة البحث والتطوير على مستوى القطاع الخاص، بالتعاون مع الوسط الأكاديمي.

7 - المصدر نفسه

8 - قاعدة معطيات الحل التجاري العالمي المتكامل (WITS)

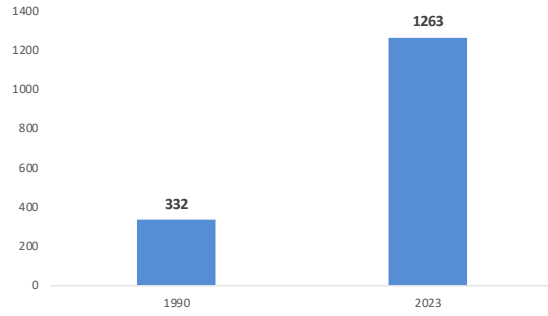
9 - قاعدة معطيات (الأونكتاد) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

الرسم البياني رقم 3: توزيع بنية الصادرات حسب محتوياتها التكنولوجية (بالنسبة المئوية)



المصدر: قاعدة معطيات الحل التجاري العالمي المتكامل (WITS)

الرسم البياني رقم 2: عدد مجموعات المنتجات الموجهة للتصدير بالمغرب (حسب النظام المنسق لتصنيف السلع وترميزها، المكون من ستة أرقام)



المصدر: قاعدة معطيات (الأونكتاد) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

وبخصوص توزيع صادرات المغرب حسب الوجهة الجغرافية، فلا يزال يتسم باستحواذ الوجهة الأوروبية، حيث تناهز حصة هذه الأخيرة 65 في المائة من إجمالي الصادرات المغربية، وهي نسبة تذهب أساسا إلى شركائنا التقليديين داخل الاتحاد الأوروبي، لا سيما إسبانيا وفرنسا وإيطاليا وألمانيا، بالإضافة إلى المملكة المتحدة. ومع ذلك، فإن حصة السوق الأوروبية من الصادرات المغربية أضحت تتخذ منحى تنازليا، على اعتبار أنها كانت تتجاوز 70 في المائة، قبل خمس سنوات فقط.

وبالموازاة مع هذا الانخفاض في حصة أوروبا، لا يزال المغرب يجد صعوبة في الاستثمار الأمثل للإمكانات التي تتيحها بلدان إفريقيا جنوب الصحراء في مجال التصدير. إذ لم تتجاوز حصة هذه الأخيرة 6.7 في المائة من إجمالي صادرات المغرب سنة 2022، رغم أنها أعلى من تلك المسجلة سنة 2018 التي بلغت 5.8 في المائة. أما البلدان المطلة على الساحل الأطلسي للقارة الإفريقية، فإن حصتها لا تتجاوز 5.3 في المائة من مجموع صادرات المملكة، علما أن هذه النسبة لم تتغير منذ عدة سنوات. ويمكن أن يعزى ضعف دينامية المبادلات التجارية بين المغرب وبلدان إفريقيا جنوب الصحراء وبوجه خاص بلدان الواجهة الأطلسية، إلى عدة عوامل، منها التأخر الحاصل في تفعيل منطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية (ZLECAF).

3.1.1. التوازنات الماكرو-اقتصادية: تراجع العجز الخارجي وعجز الميزانية وانخفاض معدل التضخم، انخفاض مهم في تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة وضرورة التحلي باليقظة في تدبير الدين العمومي

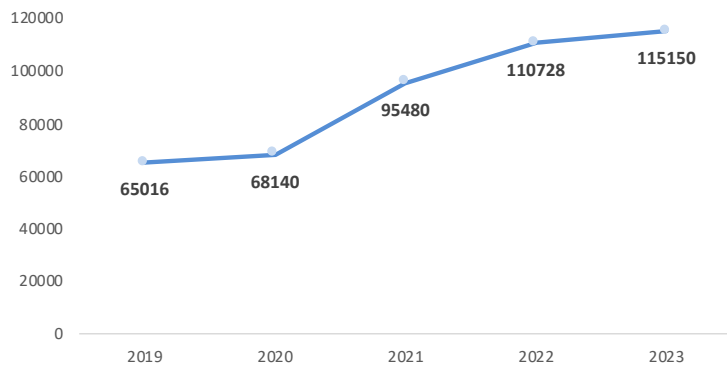
■ الحسابات الخارجية:

تقلص العجز التجاري سنة 2023 بحوالي 7.5 في المائة، وذلك أساسا بسبب انخفاض الواردات بنسبة 2.9 في المائة، وبدرجة أقل بسبب الارتفاع الطفيف الذي شهده حجم صادرات السلع. وبالتالي، شهدت سنة 2023 تحسناً في نسبة تغطية الصادرات للواردات، إذ انتقلت من 58.1 في المائة إلى 60.1 في المائة على أساس سنوي¹⁰.

ويعزى تراجع حجم الواردات أساسا إلى انخفاض الفاتورة الطاقية بأكثر من 20 في المائة، سواء على مستوى سعر الوحدة أو الكميات المستوردة، بالإضافة إلى انكماش الواردات من المنتجات الأولية، خاصة الكبريت الذي يتم استخدامه في صناعة الأسمدة.

ومع تقليص العجز التجاري، تراجع عجز الحساب الجاري الذي بلغ ناقص 9 مليار درهم، أي ما يعادل ناقص 0.6 في المائة من الناتج الداخلي الإجمالي، مقابل ناقص 47.3 مليار درهم في السنة الفارطة¹¹. ويعزى هذا التطور كذلك إلى الأداء الجيد لمداخل الأسفار للسنة الثانية على التوالي، إذ حققت زيادة قدرها 11.7 في المائة، فضلا عن استمرار المنحى التصاعدي لتحويلات مغاربة العالم سنة 2023، وإن كان حجمها قد تطور بوتيرة أقل من البوتيرة المسجلة في السنة الماضية. ومع ذلك، يظل الحفاظ على هذه النتيجة الإيجابية عرضة للتقلبات المستقبلية في أسعار المواد الخام المستوردة، خاصة مواد الطاقة، في سياق جيوسياسي شديد التوتر.

الرسم البياني رقم 4: تحويلات المغاربة المقيمين بالخارج (بملايين الدرهم)



المصدر: مكتب الصرف

وفيما يتعلق بتأثيرات التوترات الجيوسياسية في منطقة الشرق الأوسط، لا سيما تحويل مسار تدفقات التجارة البحرية من قناة السويس نحو رأس الرجاء الصالح، فإنها لم تبدأ في الظهور إلا في النصف الثاني من شهر دجنبر سنة 2023. وبالنسبة للفاعلين المغاربة العاملين في مجال الاستيراد والتصدير، فقد أدى هذا التحويل إلى تمديد آجال تسليم السلع لأكثر من 10 أيام في المتوسط¹²، مما أثر سلبا على المصدرين المغاربة للمنتجات القابلة للتلف نحو المناطق المعنية. كما يتسبب هذا التحويل في مسار السفن في ارتفاع كبير في أسعار الشحن البحري. فعلى سبيل المثال، ارتفعت تكلفة نقل حاوية تبلغ 20 قدما بحرا بين شنغهاي والدار البيضاء من 1450 دولارا إلى 2800 دولار¹³، ما بين 15 دجنبر 2023 ويناير 2024.

وفيما يتعلق بصافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة، تجدر الإشارة إلى أنه رغم القدرة على الصمود التي أبانت عنها نوعا ما منذ أزمة جائحة كوفيد-19، إلا أنها شهدت سنة 2023 انخفاضا كبيرا بنسبة 53.3 في المائة¹⁴. ويعزى هذا الانخفاض إلى تراجع عائدات الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي استقطبتها المغرب بنسبة 18 في المائة، خاصة المتأتية من سندات المساهمة، بالإضافة إلى ارتفاع نفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة، لا سيما في شكل سداد أدوات الدين من قبل فروع الشركات الأجنبية. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الأداء السلبي، الذي يتزامن مع سياق اقتصادي عالمي غير موات، سُجل رغم قرار مجموعة العمل المالي (GAFI) القاضي بخروج المملكة المغربية من «اللائحة الرمادية» في فبراير 2023. غير أن هذه الوضعية قد تشهد تحسنا تدريجيا بالموازاة مع بدأ التنفيذ الفعلي للاستثمارات التي اعتمدتها مؤخرا اللجنة الوطنية للاستثمارات.

11 - المندوبية السامية للتخطيط: الميزانية الاقتصادية التوقعية لسنة 2024

12 - صندوق النقد الدولي

13 - تصريح للسيد رشيد الطاهري، رئيس جمعية منظمي عمليات النقل الدولي بالمغرب

/https://fr.le360.ma/economie/attaques-en-mer-rouge-depuis-la-mi-decembre-les-tarifs-du-fret-entre-la-chine-et-le-maroc-ont_L3LBA7F4QNFJDN3DRQBOTA4Y

14 - معطيات مكتب الصرف

■ المالية العمومية:

مع نهاية سنة 2023¹⁵، بلغ عجز الميزانية، دون احتساب مداخيل الخوصصة، 4.4 في المائة من الناتج الداخلي الإجمالي عوض 5.4 في المائة في السنة الماضية¹⁶. إن هذا التحسن، الذي ظل رغم ذلك أعلى من مستواه المتوسط المسجل قبل جائحة كوفيد-19، يعزى في جزء منه إلى المساهمة الاستثنائية لمداخيل الصندوق الخاص بتدبير الآثار المترتبة على الزلزال الذي عرفته المملكة بمنطقة الحوز، والذي حقق فائضا بلغ 17.2 مليار درهم (بلغت المداخيل 19.6 مليار درهم، فيما بلغت النفقات 2.4 مليار درهم). فبدون احتساب مساهمة هذا الصندوق كانت نسبة العجز ستصل إلى نسبة قريبة من تلك المسجلة في سنة 2022. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن سنة 2023 اتسمت بتقليص تكاليف المقاصة بنسبة 28.4 في المائة في سياق انخفاض أسعار غاز البوتان على المستوى العالمي. من جهة أخرى، وفي سياق متسم بشروط نقدية تقييدية، ارتفعت تكاليف فوائد الدين بنسبة 9.5 في المائة، لا سيما الدين الخارجي.

ومن أجل تلبية احتياجاتها من التمويل، لجأت الخزينة سنة 2023 بالدرجة الأولى إلى مصادر التمويل الخارجي. وقد مكن هذا التوجه نحو السوق المالية الدولية من تخفيف الضغط على السوق الداخلية في سياق رفع سعر الفائدة، مع الحفاظ على احتياطات الصرف في مستويات مريحة. عموماً، شهدت نسبة دين الخزينة من الناتج الداخلي الإجمالي تراجعاً، إذ انخفضت من 71.5 في المائة سنة 2022 إلى حوالي 69.5 في المائة سنة 2023¹⁷. بالإضافة إلى ذلك، يظل المكون الداخلي مهيمناً على بنية دين الخزينة، إذ بلغت نسبته حوالي 75 في المائة من إجمالي الدين، وهو ما يتماشى مع الهدف المعتمد على مستوى محفظة الدين المعيارية (70-80 في المائة بالنسبة للدين الداخلي و20-30 في المائة بالنسبة للدين الخارجي). وهي بنية تساعد على الحد من الهشاشة إزاء تقلبات أسعار الفائدة وأسعار الصرف الأجنبية. غير أنه بإضافة الدين الخارجي المضمون من لدن الدولة، فإن معدل الدين العمومي الإجمالي يبلغ حوالي 82.5 في المائة من الناتج الداخلي الإجمالي¹⁸.

ورغم جهود تعبئة الموارد من ميزانية الدولة، والجهود المبذولة في مجال ترشيد النفقات وإعادة النظر في أوجه تخصيصها، لا سيما في ارتباط بإصلاح المقاصة والتقليص التدريجي للدعم، بالإضافة إلى الاشتغال على رافعات أخرى كالإصلاح الجبائي، وتحسين تحصيل الضرائب، فإن حجم النفقات المبرمجة واستجالياتها يرجح خيار اللجوء إلى الاقتراض، خاصة الاقتراض الخارجي. وبالتالي، وبغض النظر عن الحلول المشار إليها أعلاه، فإن التحكم في الدين الخارجي سوف يقتضي بالضرورة الرفع من معدل النمو الاقتصادي بما يسمح بتوليد الدخل، وبالتالي الرفع من الموارد الضريبية اللازمة لتمويل مختلف المشاريع المبرمجة.

من جهة أخرى، يمكن أن يشكل حصر اللجوء إلى الاستدانة الخارجية على تمويل المشاريع الاستثمارية خياراً مناسباً. غير أنه بالمغرب، لا يساهم الاستثمار إلا بشكل متواضع في نمو الناتج الداخلي الإجمالي (كما يدل على ذلك ارتفاع مؤشر المعامل الهامشي للرأسمال (ICOR))، وهو الأمر الذي يولد تخوفات بخصوص مدى قدرة الاستثمارات الممولة عن طريق الدين على توفير ما يكفي من المداخيل لسداد خدمة الدين. لذلك، فبدون اتخاذ تدابير لتحسين مردودية الاستثمار، فإن هذا الخيار قد لا يسعف في توليد مستوى كاف من المداخيل لتغطية النفقات العمومية مستقبلاً دون ضغط إضافي على ميزانية الدولة.

■ التضخم:

على غرار التوجه العالمي، اتخذ التضخم في المغرب منحى تنازلياً، حيث بلغ 6.1 في المائة سنة 2023، عوض 6.6 في المائة في السنة الفارطة. ويعزى هذا التراجع إلى تضافر مجموعة من العوامل، نذكر منها على الخصوص تخفيف

15 - Situation des charges et ressources du trésor, décembre 2023

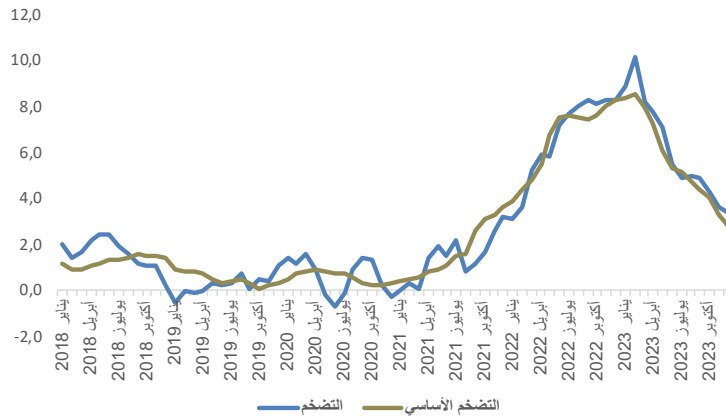
16 - حسب تقديرات بنك المغرب

17 - وزارة الاقتصاد والمالية وبنك المغرب

18 - المندوبية السامية للتخطيط، الميزانية الاقتصادية الاستشرافية لسنة 2025

آثار الصدمات الخارجية، وهو ما تجسد في انخفاض معدلات التضخم لدى شركائنا التجاريين الرئيسيين، بالإضافة إلى تراجع أسعار المنتجات الطاقية والغذائية على المستوى الدولي.

الرسم البياني رقم 5: التضخم والتضخم الأساسي (بالنسبة المئوية)



المصدر: المندوبية السامية للتخطيط وبنك المغرب

يتبين من خلال تحليل مكونات التضخم أن تراجع المستوى العام للأسعار يعزى أساساً إلى انخفاض أسعار «المحروقات وزيوت التشحيم» بنسبة 4.1 في المائة، في سياق انخفاض الأسعار على الصعيد العالمي، فضلاً عن تراجع التضخم الأساسي من 6.6 في المائة إلى 5.6 في المائة¹⁹.

في المقابل، ارتفعت أسعار المواد الغذائية الطرية ذات الأثمان المتقلبة بنسبة 18.8 في المائة سنة 2023، مقابل 11.1 في المائة في السنة الماضية. ويعكس هذا الارتفاع تداعيات الظروف المناخية غير المواتية التي طبعته السنة الماضية إلى جانب ارتفاع تكاليف الإنتاج، اللذين أثرا في عرض وأسعار هذه الفئة من المنتجات.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن انخفاض معدل التضخم لا يعني بالضرورة انخفاضاً في مستوى الأسعار، حيث ظل الرقم الاستدلالي للأثمان عند الاستهلاك لسنة 2023 مرتفعاً بـ 13.2 في المائة مقارنة مع سنة 2021، كما ارتفع الرقم الاستدلالي لأثمان المواد الغذائية بحوالي 25 في المائة.

4.1.1. المبادرة المقاولاتية ومناخ الأعمال: تحقيق تقدم على المستوى المؤسسي وجهود النهوض بالاستثمار، أمام استمرار العديد من الاختلالات البنيوية

في ظل وضع اقتصادي صعب اتسم بتزايد مهم في حالات إفلاس المقاولات (انظر نقطة اليقظة الأولى في المحور الاقتصادي)، مع ارتفاع تكاليف الإنتاج، والزيادات المتعاقبة في سعر الفائدة الرئيسي، وكذا ضعف الطلب، شهد معدل إحداث المقاولات انخفاضاً طفيفاً، بنسبة 0.5 في المائة سنة 2023، بعد الانكماش الحاد الذي كان قد عرفه سنة 2022 والذي بلغ نسبة 10.7 في المائة. غير أن هذا التراجع الطفيف ينطوي على نتائج متباينة. ذلك أن توزيع المقاولات المُحدثة حسب نوعها يكشف عن ارتفاع بنسبة 0.4 في المائة في إحداث مقاولات الأشخاص المعنويين، مقابل انخفاض بنسبة 2.3 في المائة بالنسبة لمقاولات الأشخاص الذاتيين²⁰.

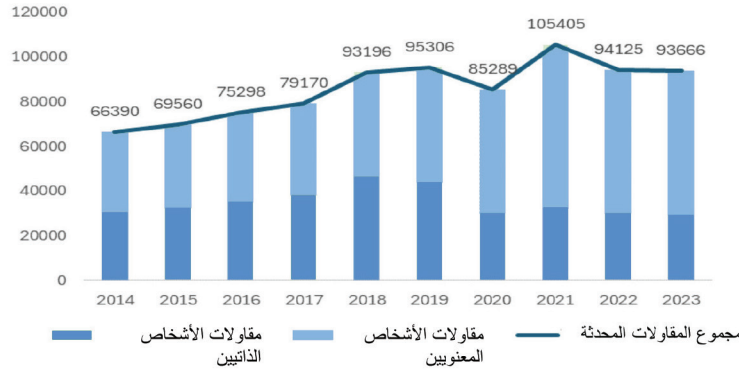
إن هذا التباين المسجل في وتيرة إحداث مقاولات الأشخاص المعنويين والذاتيين ليس وليد اليوم، بل يتعلق الأمر باتجاه بات يتكرر منذ أزمة جائحة كوفيد-19. وقد نجم عن ذلك تغيير في بنية عدد المقاولات المحدثة: حيث انخفضت حصة مقاولات الأشخاص الذاتيين ضمن إجمالي عدد المقاولات المحدثة من 47 في المائة في المتوسط

19 - BAM-Rapport sur la politique monétaire, Mars 2024

20 - معطيات بارومتر المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

خلال الفترة 2014-2019 إلى 32 في المائة خلال الفترة 2020-2023، في حين ارتفعت نسبة مقاولات الأشخاص المعنويين من 53 في المائة إلى 68 في المائة على التوالي. وينبغي أن يحدد هذا التحول في بنية نوع المقاولات المحدثة، الذي أضحت يتأكد سنة تلو الأخرى، بالقطاعات المعنية إلى البحث عن أسبابه العميقة. وقد تهم تلك الأسباب مختلف الجوانب التي تؤثر على المزايا التنافسية لكل شكل قانوني من أشكال المقاولات، ولا سيما الاختلافات على المستوى الجبائي، وشروط الحصول على التمويل، والولوج إلى الطلبات العمومية، ونطاق الأنشطة التي يغطيها كل نوع من المقاولات، ثم القواعد المتعلقة بالرأسمال، ورقم المعاملات وتوظيف الموارد البشرية، وغير ذلك.

الرسم البياني رقم 6: تطور عدد المقاولات المحدثة بالمغرب



المصدر: بارومتر المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

كما اتسم مناخ الأعمال خلال سنة 2023 بالشروع في تنزيل الميثاق الجديد للاستثمار. وقد عقدت اللجنة الوطنية للاستثمارات لحد الآن (إلى غاية يونيو 2024) أربعة اجتماعات برئاسة رئيس الحكومة، منها اجتماعان خلال سنة 2023. وتظهر النتائج المحققة منذ إطلاق الميثاق الجديد تحسنا ملموسا في ما يتصل بعدد المشاريع الاستثمارية المصادق عليها. فمذ دخول الميثاق الجديد للاستثمار حيز التنفيذ في مارس 2023، بلغ عدد المشاريع التي صادقت عليها اللجنة الوطنية للاستثمارات 87 مشروعاً بقيمة مالية إجمالية تبلغ 152 مليار درهم، ويتوقع أن تمكن من إحداث 71.000 منصب شغل مباشر وغير مباشر. وتتجاوز هذه النتائج تلك المتحصل عليها خلال الاثني عشر شهرا التي سبقت البدء في تنزيل الميثاق الجديد للاستثمار، بحيث بلغت قيمة المشاريع التي صادقت عليها اللجنة خلال تلك الفترة حوالي 45 مليار درهم، ستمكن من إحداث أزيد من 32.286 منصب شغل مباشر وغير مباشر. بالإضافة إلى ذلك، أوضحت السلطات العمومية أن حصة استثمارات المقاولات المغربية بلغت 77 في المائة من هذه المشاريع²¹.

بالإضافة إلى الميثاق الجديد للاستثمار، تجلت جهود النهوض بالاستثمار الخاص في المغرب أيضا في مواصلة تفعيل صندوق محمد السادس للاستثمار. وفي هذا الصدد، شهدت سنة 2023 إطلاق طلب أول لإبداء الاهتمام من أجل اختيار شركات تدبير الصناديق القطاعية أو الموضوعاتية التي نص القانون رقم 76.20 المتعلق بصندوق محمد السادس للاستثمار على إحداثها. وترمي هذه الصناديق القطاعية أو الموضوعاتية إلى تقديم حلول تمويلية للمقاولات لتعزيز رأسمالها بهدف تطوير قدراتها الاستثمارية. وسيتم تمويل هذه الصناديق بشكل مشترك من لدن صندوق محمد السادس للاستثمار وعبر تعبئة التمويلات الوطنية والدولية، من القطاعين العام والخاص.

وقد لقي هذا الطلب الأول لإبداء الاهتمام إقبالا مهما من لدن شركات التدبير، بحيث تم وضع ما مجموعه 46 ترشيحا، بما في ذلك 24 من قبل مرشحين وطنيين، و17 من قبل شركات دولية، وكذا 5 من قبل تحالفات "كونسرتيوم" مختلطة. وتغطي المقترحات الواردة مجموعة واسعة من القطاعات والمواضيع، منها الصناعة، والنهوض بالمقاولات الصغرى والمتوسطة، والفلاحة، والسياحة، وغيرها.

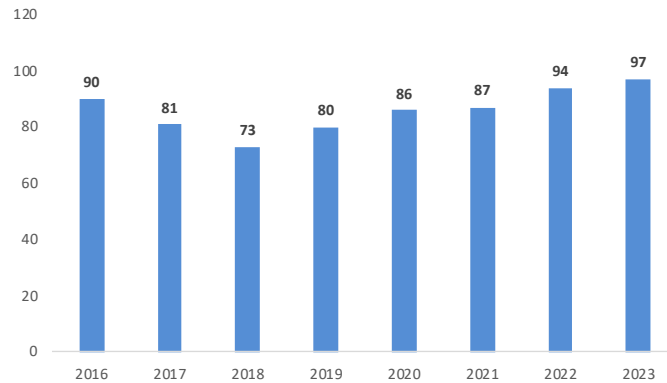
21 - معطيات مستمدة من تجميع المعلومات الواردة في البلاغات الصادرة عقب اجتماعات اللجنة الوطنية للاستثمارات سنتي 2022 و2023

بالموازاة مع ذلك، شهدت سنة 2023 تسجيل عدة أوجه تقدم أخرى في مجال تعزيز مناخ الأعمال، نذكر منها وضع خارطة طريق استراتيجية لتحسين مناخ الأعمال 2023-2026؛ واعتماد القانون رقم 102.21 المتعلق بالمناطق الصناعية²²، والذي يرمي من ضمن أهدافه إلى «محاربة ظاهرة المضاربة العقارية» بالمناطق الصناعية؛ والدخول التدريجي للقانون رقم 69.21 المتضمن لأحكام انتقالية خاصة بآجال الأداء حيز التنفيذ ابتداء من يوليوز 2023؛ بالإضافة إلى دخول المرسوم رقم 2.22.431 المتعلق بالصفقات العمومية حيز التنفيذ في فاتح شتبر 2023 والذي يتضمن عددا من الأحكام المهمة الكفيلة بتجويد تدبير الصفقات العمومية من قبيل تيسير الانفتاح على المقاولات الصغيرة، وتعزيز الشفافية، وتكريس مبدأ الأفضلية الوطنية، فضلا عن تشجيع البحث والتطوير والابتكار. بالإضافة إلى ذلك، اتسمت سنة 2023 بالمصادقة على تبسيط 22 مسطرة إدارية متعلقة بالاستثمار، ما مكن من تقليص عدد الوثائق المطلوبة التي تخص هذه المساطر بنسبة 45 في المائة²³.

ورغم إحراز هذا التقدم المهم، لا يزال الاستثمار ببلادنا يواجه عددا من التحديات البنيوية المتعلقة بمناخ الأعمال، والتي تتضافر إليها جملة من العوامل الظرفية التي تحد من مؤهلات الاستثمار.

ويظل الفساد أحد العقبات الرئيسية أمام النهوض بالاستثمار في المغرب، كما تؤكد ذلك نتائج النسخة الثانية من الدراسة الوطنية حول الفساد بالمغرب التي أنجزتها الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها. وحسب هذه الدراسة، فإن حوالي 68 في المائة من المقاولات المعنية بالدراسة ترى أن الفساد منتشر أو منتشر جدا، خاصة في مجالات الرخص، والمأذونيات، والتراخيص، والصفقات العمومية، والتوظيف. ويساهم إحجام المقاولات عن التبليغ في تجذر هذه الظاهرة. فحسب الدراسة المشار إليها، فإن 6 في المائة فقط من المقاولات التي صرحت بأنها تعرضت لحالة من حالات الفساد قامت بوضع شكاية في الموضوع²⁴. ويحدو هذا التردد بالسلطات العمومية إلى تحسين فعالية منظومة تقديم الشكايات، ومضاعفة الجهود في مجال التحسيس والتوعية، مع العمل بوجه خاص على تعزيز الطابع الجزري لآليات مكافحة الفساد. كما يتعين، سن عقوبات رادعة وأكثر صرامة، مع استهداف ملفات الفساد الكبرى في المقام الأول، وذلك من أجل تأكيد انخراط بلادنا في دينامية القضاء على هذه الظاهرة.

الرسم البياني رقم 7: تراجع ترتيب المغرب في المؤشر الدولي لمذكرات الفساد



المصدر: منظمة الشفافية الدولية

22 - دخلت أحكام هذا القانون حيز التنفيذ ابتداء من نشره بالجريدة الرسمية عدد 7173 بتاريخ 27 فبراير 2023

23 - معطيات مستمدة من جواب الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالاستثمار والالتقائية وتقييم السياسات العمومية، ردا على سؤال حول «تحسين مناخ الأعمال»، محضر جلسة الأسئلة الشفوية بمجلس النواب يوم الإثنين 18 دجنبر 2023.

24 - INPPLC, étude nationale sur la corruption au Maroc, deuxième édition, 2023

إلى جانب التحديات التي يطرحها الفساد، يعاني مناخ الأعمال بالمغرب من انتشار القطاع غير المنظم. والذي يمثل حوالي 30 في المائة من الناتج الداخلي الإجمالي²⁵، ويضم 67.6 في المائة من إجمالي مناصب الشغل²⁶. وحسب تقرير «مسح الشركات - المغرب 2023» الصادر عن البنك الدولي فإن المقاولات المغربية تعتبر أن القطاع غير المنظم يشكل العقبة الرئيسية التي يواجهها مناخ الأعمال، وذلك بالنظر لما ينطوي عليه من ممارسات منافية لقواعد المنافسة، تتضرر منها بشكل أكبر المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة. لذلك، يتطلب الحد من القطاع غير المنظم، لا سيما القطاع غير المنظم من الحجم الكبير (بخلاف أنشطة القطاع غير المنظم المعيشي)، اعتماد استراتيجية مندمجة تجمع بين تدابير التشجيع على الاندماج في القطاع المنظم والتدابير الجزية (انظر رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 2021/54)²⁷.

كما شكلت عدة عوامل ظرفية إكراهات إضافية واجهت مقاولات ومستثمري القطاع الخاص، وتجلت في ارتفاع تكاليف المدخلات وأسعار الفائدة على القروض، في سياق موسوم بتبني سياسات نقدية تقييدية وتنامي الشكوك.

5.1.1. سوق الشغل: تفاقم معدل البطالة وتزايد حدة التفاوتات في التوزيع وتراجع القدرة الشرائية على مستوى الأجور

على الرغم من التحسن المسجل في النمو الاقتصادي، فإن الاقتصاد الوطني فقدَ 157.000 منصب شغل صافٍ خلال سنة 2023، خاصة على مستوى الشغل غير المؤدى عنه، وذلك بعد فقدانه 24.000 منصب في السنة الماضية. ويُعزى هذا التراجع، الذي جاء نتيجة فقدان 198.000 منصب شغل بالوسط القروي وإحداث 41.000 منصب بالوسط الحضري، أساسا إلى فقدان 202.000 منصب شغل في قطاع الفلاحة. في المقابل، ساهمت القطاعات الأخرى بإحداث مناصب شغل صافية، رغم أنها ليست كافية بالقدر الذي يسمح بتعويض مناصب الشغل المفقودة في القطاع الفلاحي. وفي هذا الإطار، شهدت سوق الشغل الوطنية إحداث 19.000 منصب شغل في قطاع البناء والأشغال العمومية، و15.000 في قطاع الخدمات، و7.000 في «الصناعة بما فيها الصناعة التقليدية»²⁸. وتجدر الإشارة إلى أن السلطات العمومية واصلت بذل عدد من الجهود من أجل تقليص البطالة، لا سيما من خلال مجموعة من البرامج كبرنامج «أوراش».

وفي هذا السياق، ورغم تراجع معدل النشاط من 44.3 في المائة إلى 43.6 في المائة من سنة لأخرى، فقد ارتفع معدل البطالة من 11.8 في المائة سنة 2022 إلى 13 في المائة سنة 2023. وقد شملت هذه الزيادة الوسط الحضري (16.8 في المائة) والوسط القروي (6.3 في المائة) على حد سواء²⁹. وكانعكاس للخصائص البنيوية للبطالة في المغرب، فإن هذه الظاهرة لا تزال تطال بقدر أكبر الشباب (35.8 في المائة من الفئة العمرية 15-24 سنة) وحملة الشهادات (19.7 في المائة) والنساء (18.3 في المائة).

وبخصوص المعايير المتعلقة بجودة الشغل، فحسب المندوبية السامية للتخطيط، فإن 1 قرابة نصف النشيطين المشتغلين لا يتوفرون على أية شهادة، سيما المشتغلون في قطاعات «الفلاحة والغابة والصيد البحري» و«البناء والأشغال العمومية» و«الصناعة»؛ 2 كما أن 33.5 في المائة من الشباب الذين تقل أعمارهم عن 25 سنة يعتبرون أكثر عرضة للشغل غير المؤدى عنه، خاصة في الوسط القروي؛ 3 بالإضافة إلى أن 10.2 في المائة من النشيطين المشتغلين هم صُديون أو موسميون؛ و4 51.9 في المائة من المستأجرين لا يتوفرون على عقد عمل ينظم علاقاتهم مع مشغلهم.

25 - حسب تقديرات بنك المغرب

26 - حسب تقديرات بنك المغرب

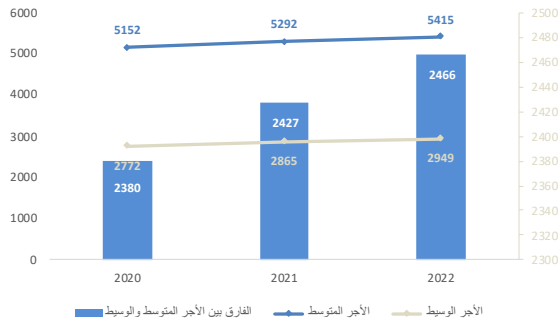
27 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، إحالة ذاتية، مقارنة مندمجة للحد من حجم الاقتصاد غير المنظم بالمغرب، 2021

28 - معطيات للمندوبية السامية للتخطيط.

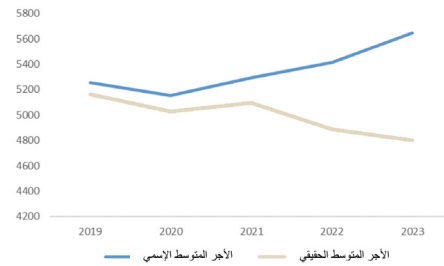
29 - المصدر نفسه

على صعيد آخر، اتسم سوق الشغل سنة 2023 باستمرار ارتفاع متوسط الأجور في القطاع الخاص، بزيادة قدرها 4.3 في المائة مقارنة مع السنة الماضية³⁰، وذلك نتيجة الدفعة الثانية من الزيادة في الحد الأدنى للأجور التي تقرر في إطار الاتفاق الاجتماعي المبرم في 30 أبريل 2022، والتي دخلت حيز التنفيذ اعتباراً من شتبر 2023.

الرسم البياني رقم 9: الفجوة بين الأجر الشهري المتوسط (salaire moyen) والأجر الوسيط (médian) بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (بالدرهم)



الرسم البياني رقم 8: الأجر المتوسط الإسمي والحقيقي بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (بالدرهم)



المصدر: قاعدة معطيات الحل التجاري العالمي المتكامل (WITS)

المصدر: رسم بياني منجز استناداً إلى معطيات بنك المغرب والمندوبية السامية للتخطيط

غير أنه ورغم الزيادات المسجلة في الأجور بالقيمة الإسمية، فإن الارتفاع الكبير في المستوى العام للأسعار أدى إلى انخفاض الأجر المتوسط بالقيمة الحقيقية للسنة الثالثة على التوالي، مما يعكس استمرار تراجع القدرة الشرائية. وفي نفس الإطار، رغم أن الحد الأدنى القانوني للأجور (SMIG) لكل ساعة من العمل قد ارتفع بالقيمة الإسمية، فإن قدرته الشرائية الحقيقية انخفضت بنسبة 1.2 في المائة. وعموماً، يلاحظ أن وقع تراجع القدرة الشرائية يعتبر أكثر حدة على العاملين الذين يتقاضون الحد الأدنى للأجور، وذلك لكون المنتجات الغذائية، التي ارتفعت أسعارها بوتيرة أسرع من الرقم الاستدلالي العام للأثمان، تحتل حيزاً مهماً في سلة استهلاكهم.

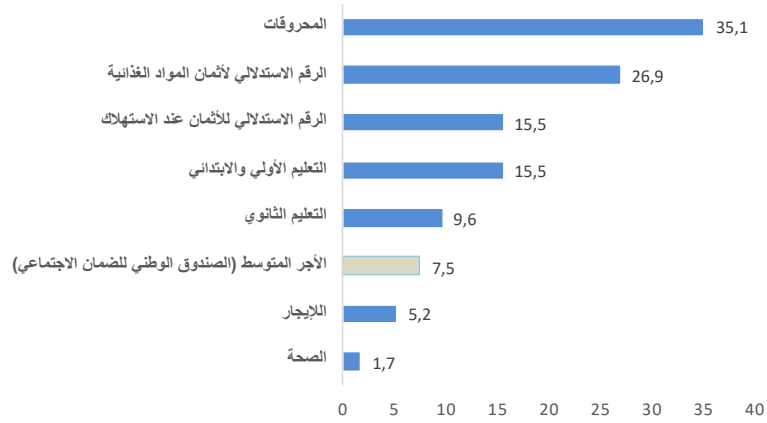
ويُظهر تحليل تطور الأجر المتوسط السنوي بالقيمة الإسمية خلال سنة 2023 مقارنة بمستواه قبل أزمة جائحة كوفيد-19 سنة 2019، أنه ارتفع بنسبة 7.5 في المائة، وهي نسبة تظل أدنى بكثير من نسبة ارتفاع أسعار بعض المواد والخدمات الأساسية في سلة استهلاك الأسر. فعلى سبيل المثال، ارتفعت أسعار المواد الغذائية بـ 26.9 في المائة، والمحروقات بـ 35.1 في المائة، ومصاريف التعليم الأولي والابتدائي بـ 15.5 في المائة، والتعليم الثانوي بـ 9.6 في المائة. في المقابل، ارتفعت أسعار بعض المواد والخدمات، من قبيل الإيجار (+5.2 في المائة) والصحة (+1.7 في المائة)، بوتيرة أقل من وتيرة ارتفاع الأجر المتوسط، خلال الفترة المشار إليها.

وأخيراً، يذكر أن سوق الشغل اتسمت خلال هذه السنة باستمرار التفاوتات في الأجور في القطاع الخاص، كما يتجلى ذلك في الاتساع الطفيف الذي شهدته الفجوة بين الأجر المتوسط (salaire moyen) (5415 درهماً) والأجر الوسيط (médian) (2949 درهماً)³¹.

30 - بناء على معطيات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

31 - التقرير السنوي للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم سنة 2022

الرسم البياني رقم 10: تطور الأجر المتوسط في القطاع الخاص والأرقام الاستدلالية لأسعار بعض بنود الإنفاق في الرقم الاستدلالي للأثمان عند الاستهلاك (بالنسبة المئوية، سنة 2023 مقارنة مع سنة 2019)



المصدر: رسم بياني منجز استنادا إلى معطيات المندوبية السامية للتخطيط والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

2.1. الوضعية الاجتماعية برسم 2023

1.2.1. لمحة عامة

على المستوى الاجتماعي، تم تسجيل تقدم ملموس نحو إرساء الدولة الاجتماعية رغم التحديات التي تواجهها. وفي هذا الصدد، تميزت سنة 2023 بمواصلة تنفيذ الأوراش في العديد من القطاعات الاجتماعية، كما شهدت إطلاق إصلاحات جديدة تهدف إلى تحسين الدخل ودعم القدرة الشرائية.

وجدير بالذكر أن دينامية الإصلاحات تندرج ضمن سياق اجتماعي صعب، بفعل استمرار تأثيرات جائحة كوفيد-19، مما قد يحد من الآثار الإيجابية المرجوة للإصلاحات الجاري تنفيذها.

وفي الفترة ما بين عامي 2019 و2022، انخفض مستوى معيشة الأسر بنسبة 7.2 في المائة³²، مما أثر على جميع الفئات الاجتماعية، ولا سيما في الوسط القروي (8.9 في المائة) مقابل 6.6 في المائة في الوسط الحضري. وقد تجسدت هذه الوضعية في انخفاض نفقات التغذية بنسبة 11 في المائة³³ خلال نفس الفترة، والتي أثرت بشكل أكبر على الأسر الأقل يسرا (13.5 في المائة)، مقارنة مع الأسر الأكثر يسرا (12.9 في المائة). وبذلك بلغ معدل الفقر 4.9 في المائة³⁴، مقارنة بـ 1.7 في المائة قبل جائحة كوفيد-19، مما أدى إلى انتقال نحو 1.15 مليون شخص إضافي إلى وضعية الفقر.

إن هذه الوضعية تشغل بال الأسر خلال سنة 2023، بحيث صرحت 87 في المائة³⁵ منها بتدهور مستوى معيشتها³⁶، كما أن 57.9 في المائة من الأسر تتوقع تدهور مستوى معيشتها خلال سنة 2024.

وفي مجال التنمية البشرية، فإن الجهود التي تبذلها السلطات العمومية في القطاعات الاجتماعية كانت لها تداعيات إيجابية على الرغم من تأثيرها المحدود على تحسن مؤشر التنمية البشرية³⁷. صحيح أن المغرب ارتقى في التصنيف العالمي لمؤشر التنمية البشرية بثلاث رتب، خلال سنتين، حيث انتقل من الرتبة 123 سنة 2021 إلى الرتبة 120 عالميا سنة 2022 من بين 193 دولة، أي المركز العاشر إفريقيا والمركز الرابع عشر عربيا. غير أن تطور هذا المؤشر تعوقه جملة من الأسباب منها التفاوتات في الدخل التي ارتفعت من 21.5 في المائة إلى 25.9 في المائة بين سنتين، فضلا عن استمرار الفوارق في الولوج إلى التعليم، والتي تقدر بـ 41.9 في المائة، وهو ضعف المعدل العالمي البالغ 21.7 في المائة. وتستمر الفوارق القائمة على النوع، حيث يفوق مؤشر التنمية البشرية لدى الرجال نظيره لدى النساء بنسبة 17 في المائة³⁸. وتؤكد هذه التفاوتات أهمية مواصلة الجهود الرامية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتحسين الظروف المعيشية للنساء.

كما يعطي مؤشر التقدم الاجتماعي³⁹ إضاءات بشأن الوضعية الاجتماعية في المغرب، كما يسلط الضوء على المحاور الأساسية الأخرى، على غرار محور الحاجيات الأساسية والسكن والتطهير وجودة البيئة. وقد أظهر مؤشر التقدم الاجتماعي تراجع ترتيب المغرب بين سنتي 2022 و2023 في مجالات السكن (63 مقابل 59)، والتغذية والرعاية الطبية (69 مقابل 67)، والتعليم العالي (95 مقابل 93)، والأمن (81 مقابل 80). وتهم التصنيفات الدنيا برسم 2023 جودة البيئة (146) والتعليم الأساسي (126).

32 - HCP, indicateurs sociaux du Maroc 2024

33 - المصدر نفسه

34 - المصدر نفسه

35 - المصدر نفسه

36 - 42 في المائة من الأسر لجأت إلى الاقتراض أو استنزفت مدخراتها لتغطية مصاريفها، بينما لا يتوقع 70 في المائة منها تحسنا في وضعيتها أو قدرتها على الادخار في المدى قصير.

37 - PNUD, Human Development Report, 2023-2024

38 - مؤشر التنمية لدى الرجال بلغ 0.737 نقطة مقابل 0.628 لدى النساء

39 - <https://www.socialprogress.org/>

مؤطر رقم 1: سنة شهدت زلزالاً مؤلماً ضرب منطقة الحوز

في 8 شتبر 2023، ضرب زلزال بقوة 7 درجات على سلم ريشت⁴⁰، مناطق شاسعة من المملكة تمتد إلى مراكش، شيشاوة، الحوز، أزيلال، تارودانت وورزازات. كما تضرر من الزلزال أكثر من 2687 دواراً يأوي حوالي 2.8 مليون شخص، مخلفاً وفاة قرابة 2946 شخص وإصابة 5674 آخرين⁴¹.

وقد سارعت القوات المسلحة الملكية إلى التدخل في المناطق المتضررة من الزلزال وجرى إحداث لجنة بين-وزارية مكلفة ببرنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز. وقد بلغت المساهمات التضامنية والتبرعات التطوعية لفائدة الصندوق الخاص، مبلغاً إجمالياً ناهز 19 مليار درهم⁴²، لإغاثة الضحايا، مما أبان عن روح التضامن غير المسبوق الذي أظهره المواطنون والمواطنات من مختلف مكونات المجتمع المغربي. وقد تلاه برنامج لإعادة تأهيل المناطق المتضررة مع الحفاظ على الهوية الثقافية واحترام الخصائص المعمارية المتفردة للمناطق المتضررة. ويضم هذا البرنامج الطموح، الذي تبلغ ميزانيته التوقعية الإجمالية 120 مليار درهم على مدى خمس سنوات، الاستجابة للحاجيات العاجلة لإعادة بناء المساكن وتأهيل البنيات التحتية المتضررة من جهة، ومن جهة أخرى، الإنعاش الاقتصادي. ويتمحور حول أربعة مكونات أساسية⁴³:

- إعادة إيواء السكان المتضررين وإعادة بناء المساكن وإعادة تأهيل البنيات التحتية؛
- فك العزلة وتأهيل المجالات الترابية؛
- تسريع امتصاص العجز الاجتماعي، خاصة في المناطق الجبلية المتأثرة بالزلزال؛
- تشجيع الأنشطة الاقتصادية والشغل وكذا تهيئة المبادرات المحلية.

وينص البرنامج على إعادة بناء وتأهيل 20.000 من المساكن التي انهارت كلياً و40.000 منها انهارت جزئياً، فضلاً عن تأهيل 600 كيلومتر من المقاطع الطرقية. كما يتضمن البرنامج إعادة تأهيل 600 مؤسسة تعليمية متضررة لاستقبال التلاميذ مع بداية الموسم الدراسي 2024-2025. كما استفادت البنيات الصحية من هذا البرنامج حيث تم تأهيل 42 مركزاً صحياً ذا أولوية⁴⁴، والتي من المقرر أن تكون جاهزة للعمل في يونيو 2024. ومن المتوقع أن تستفيد عدد من الأسر المتضررة من الزلزال من الدعم الاجتماعي المباشر على الشكل التالي:

- مساعدة مالية قدرها 140.000 درهم للأسر التي انهارت مساكنها بشكل تام⁴⁵؛
- مساعدة مالية قدرها 80.000 درهم للأسر التي انهارت مساكنها جزئياً⁴⁶؛
- مساعدة شهرية بقيمة 2500 درهم شهرياً للأسر المتضررة لمدة سنة⁴⁷؛
- توزيع 500.000 قنطار من الشعير⁴⁸ بالمجان و70.000 من رؤوس الماشية⁴⁹ لدعم الساكنة القروية وتعزيز سبل عيشهم.

40 - Revue de police, la DGSN à l'épreuve du séisme entre devoir et solidarité, janvier 2024 (page 8).

41 - Revue de police, la DGSN à l'épreuve du séisme entre devoir et solidarité, janvier 2024 (page 8).

42 - Ministère de l'Economie et des Finances, Situation des charges et ressources du trésor, décembre 2023

43 - Ministère de l'économie et des finances, note de présentation du projet de loi de finances pour l'année budgétaire 2024

44 - الاجتماع السابع للجنة البين-وزارية المكلفة ببرنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز، <https://www.cg.gov.ma/fr/node/11552>

45 - Ministère de l'économie et des finances, note de présentation du projet de loi de finances pour l'année budgétaire 2024

46 - المصدر نفسه

47 - المصدر نفسه

48 - الاجتماع السابع للجنة البين-وزارية المكلفة ببرنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز، <https://www.cg.gov.ma/fr/node/11552>

49 - المصدر نفسه

وحسب الأرقام الرسمية⁵⁰، فقد تلقت 55.596 أسرة مبلغ 2.500 درهم المخصصة كدعم شهري. كما أن أكثر من 44.000 أسرة تسلمت مبلغ 20.000 درهم كدفعة أولى لإعادة بناء المنازل التي تضررت بشكل كلي أو جزئي وإصدار 30.000 من تراخيص إعادة البناء. أما في ما يتعلق بالمساعدات المقدمة للفلاحين، فقد تم توزيع 300.000 قنطار من الشعير استفاد منها 36.000 فلاح بالمناطق المتضررة.

كما اعتمدت الحكومة مشروع القانون رقم 50.23⁵¹، في شأن منح الأطفال ضحايا زلزال الحوز صفة مكفولي الأمة، بهدف التكفل بهم بشكل فوري.

وقد أظهرت المنظومة المعتمدة في تدبير الكوارث الطبيعية نجاعتها حيث ساهمت في التخفيف من الآثار المدمرة للزلازل، على الرغم من الأضرار البشرية والمادية. وقد تم وضع برنامج طموح لإعادة بناء المساكن وتأهيل البنيات التحتية المتضررة يحترم معايير البناء المضاد للزلازل. كما كشفت هذه الواقعة الكارثية عن روح التضامن لدى المواطنين والمواطنات وقدرتهم على الصمود في مواجهة الكوارث، حيث بذلت السلطات العمومية جهودا كبرى لإعادة بناء وتأهيل البنيات التحتية المتضررة وتقديم الدعم للضحايا. كما عبر التضامن الجماعي الذي أعقب زلزال الحوز، عن الالتزام الفعال لمختلف مكونات المجتمع، مما ساهم في تيسير جهود تدبير الأزمة وتعزيز الروابط الاجتماعية، مؤكدا على قوة الالتزام الجماعي.

2.2.1. وضعية القطاعات الاجتماعية

1.2.2.1 الصحة والحماية الاجتماعية

■ تعميم الحماية الاجتماعية: إنجازات وتحديات يتعين رفعها

بعد مرور سنة على الإطلاق الفعلي لبرنامج تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض (AMO)، وصلت نسبة التغطية الصحية إلى حوالي 80 في المائة⁵² من الساكنة، مقارنة بـ 42 في المائة (باستثناء الساكنة المستفيدة من راميدي) سنة 2021.

وحسب نوع المنظومة، يغطي نظام التأمين الصحي «AMO تضامن» 10.6 مليون شخص، بينما يشمل نظام «AMO لفئة (TNS) للعمال غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا ولديهم دخل، 3.9 مليون شخص. وخلال 2024، سيتم تعزيز الحماية الاجتماعية مع دخول نظام «AMO شامل» حيز التنفيذ والذي يهتم الأشخاص الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور وقادرين على تحمل واجبات الاشتراك ويتجاوز مؤشرهم المحصل عليه بالسجل الاجتماعي الموحد عتبة الاستحقاق المحددة لنظام «AMO تضامن».

وقد تحققت هذه النتائج بفضل تنزيل السجل الوطني للسكان (RNP) والسجل الاجتماعي الموحد (RSU) في جميع أنحاء التراب الوطني. وعند نهاية شتبر 2023، تم تسجيل 13.6 مليون شخص في السجل الوطني للسكان و 9.7 مليون شخص⁵³ في السجل الاجتماعي الموحد.

وقد سجل تسريع تعميم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض تقدما ملحوظا غير أنه يواجه العديد من التحديات، ترتبط من ناحية، بالصعوبات التي تعترض بعض الفئات من المستفيدين (إشكالية الحقوق المغلقة)، ومن ناحية أخرى، حول استدامة تمويل النظام بشكل عام وتأهيل عرض العلاجات.

50 - الاجتماع الثامن للجنة البين-وزارية المكلفة ببرنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز
<https://www.cg.gov.ma/fr/node/11640>

51 - Secrétariat général du Gouvernement, compte rendu des travaux du conseil des ministres réuni à Rabat sous la présidence de Sa Majesté le Roi Mohammed VI, que Dieu L'Assiste le 3 Rabii II 1445 (19 octobre 2023). http://www.sgg.gov.ma/Portals/0/conseil_ministre/CR_CM_19.10.2023_fr.pdf

52 - وزارة الاقتصاد والمالية، جلسة إنصات في 30 يناير 2024

53 - Ministère de l'Economie et des Finances, Note de présentation du projet de loi de finances pour l'année budgétaire 2024.

ومن أجل تعميق التحليل بشأن رهان تأمين التغطية الصحية للجميع، أدرج المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ضمن برنامج عمله برسم 2024 إحالة ذاتية تروم إجراء تقييم مرحلي للتقدم المحرز في مجال تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض.

■ الدعم الاجتماعي المباشر: نحو استهداف أفضل واستدامة تمويل الحماية الاجتماعية

انطلق برنامج الدعم الاجتماعي المباشر ابتداء من شهر دجنبر 2023، تفعيلاً للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تعميم الحماية الاجتماعية لفئات واسعة من المواطنين والمواطنات الذين يوجدون في وضعية فقر وهشاشة. في هذا الإطار، تم إصدار قانونين في الجريدة الرسمية⁵⁴، يتعلق الأمر بالقانون رقم 58.23 المتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر، والقانون رقم 59.23 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.

وينص هذا البرنامج على تقديم الدفعة الأولى من الدعم لحوالي مليون أسرة، أي ما يعادل 3.5 مليون شخص. وسيحصل المستفيدون⁵⁵ على دعم مادي لا يقل عن 500 درهم للأسرة. ويشتمل نظام الدعم الاجتماعي المباشر على ثلاثة مكونات موجهة للأسر التي لها أبناء منذ ولادتهم إلى غاية بلوغهم سن 21 سنة مع الحصول على مبلغ إضافي بالنسبة للأطفال في وضعية إعاقه؛ والأسر التي ليس لها أطفال، أو يتجاوز سن هؤلاء 21 سنة، خاصة منها الأسر التي تعيل أشخاصاً مسنين ويتواجدون في وضعية فقر أو هشاشة؛ ومنحة الولادة التي تُمنح لكل أسرة بمناسبة الولادة الثانية.

وسيتم تأمين الميزانية السنوية لهذا البرنامج المتوقع أن تصل إلى 25 مليار درهم ابتداءً من 2024، لتنتقل إلى 29 مليار درهم ابتداءً من 2026 من مصادر تمويل متنوعة على غرار العائدات الجبائية وإعادة توجيه الاعتمادات المالية المرصودة لمجموعة من برامج الدعم السابقة واحتياطات صندوق التماسك الاجتماعي.

مؤطر رقم 2: مصادر تمويل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر

- 20 مليار درهم في ظرف ثلاث سنوات المقبلة عن طريق الموارد الذاتية للدولة ابتداءً من 2024؛
- 6 ملايين درهم أساساً من العائدات الجبائية المتعلقة بالمساهمة الاجتماعية التضامنية على الأرباح والدخول الخاصة بالمقاولات؛
- 9 ملايين درهم، تهم احتياطي صندوق التعاون الوطني؛
- تعبئة 12 مليار درهم من الإصلاح التدريجي لصندوق المقاصة، في أفق سنة 2026؛
- 15 مليار درهم، عبر عقلنة وتجميع وإعادة توجيه الاعتمادات المالية المسخرة لمجموعة من برامج الدعم السابقة.

هذا، ومن أجل ضمان نجاح برنامج الدعم الاجتماعي المباشر في تحقيق أهدافه واستدامة توازناته المالية، يتعين إيلاء أهمية قصوى للاستهداف الدقيق للمستفيدين والتحقق من صحة المعطيات المدلى بها. كما ينبغي ألا يتحول هذا الدعم إلى نوع من التكاليف الاقتصادية بدل البحث عن فرص لتحقيق الاستقلالية الاقتصادية للمستفيدين بفضل التشجيع على مبادرات للإدماج في سوق الشغل. مما يبرز ضرورة المراقبة المستمرة، إلى جانب تكييف هذا الدعم للاستجابة للتحديات الناشئة والاستفادة بشكل أمثل من الآثار الإيجابية لبرنامج الدعم الاجتماعي المباشر.

54 - صادران في الجريدة الرسمية في 4 دجنبر 2023، مرفوقان بنصوصهما التطبيقية

55 - الذين يستوفون شرط العتبة في السجل الاجتماعي الموحد

■ إصلاح المنظومة الصحية الوطنية: نحو تأهيل البنية التحتية الصحية وتحسين عرض العلاجات

لقد أظهرت جائحة كوفيد-19 أوجه القصور التي تطبع القدرة الاستشفائية والتي زاد من حدتها التأخر المسجل في بناء المؤسسات الصحية، وخاصة المراكز الاستشفائية الجامعية. ولمواجهة هذا الوضع، عززت السلطات العمومية جهودها لتقوية البنية التحتية الاستشفائية اللازمة لإنجاح تعميم ورش التغطية الصحية. وخلال 2023، تم تسجيل تقدم ملموس على مستوى انتهاء الأشغال في العديد من مشاريع تأهيل البنية الصحية، بتوفير أزيد من 2000 سرير إضافي إلى المنظومة الصحية الوطنية⁵⁶.

وقد تحققت هذه الإنجازات بفضل تشغيل المركز الاستشفائي الجامعي بطنجة بطاقة استيعابية تقدر بـ 797 سريرا، وبناء مستشفيات جهوية وإقليمية ومستشفيات القرب. وموازة مع ذلك، يتواصل بناء مؤسسات استشفائية أخرى، بما فيها المركز الاستشفائي الجامعي بالرباط (1044 سريرا)، وأكادير (867 سريرا)، والعيون (500 سرير). كما تمت برمجة بناء مركز استشفائي جامعي بالرشيدية (500 سرير) وبني ملال (520 سريرا)، فضلا عن توسيع مستشفى كلميم⁵⁷.

كما شهد القطاع الخاص تطورا ملحوظا مع افتتاح 31 مصحة خاصة جديدة بين 2022 و2023، ليرتفع مجموع المصحات إلى 439 وحدة استشفائية، مما ساهم في رفع القدرة الاستيعابية من 14.559 سريرا إلى 16.591 سريرا⁵⁸.

كما يتوقع إرساء مخطط جديد للحكامة على المستوى الوطني والجهوي مع إسناده بهيئات متخصصة أخرى. وفي انتظار تفعيل هذه الإجراءات، جرى إصدار العديد من القوانين خلال سنة 2023 تهم إحداث ما يلي:

- الهيئة العليا للصحة التي تهدف إلى ضمان استمرارية عمل الدولة في المجال الصحي، وتتولى على الخصوص مهمة التأطير التقني للتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وتقييم جودة خدمات المؤسسات الصحية بالقطاعين العام والخاص.
- المجموعات الصحية الترابية التي تضم المراكز الاستشفائية الجامعية والوحدات الاستشفائية الجهوية في مؤسسة واحدة مستقلة بغية ضمان حكمة القطاع الصحي على الصعيد الجهوي.
- إحداث هيئات أخرى على غرار الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية، والوكالة المغربية للدعم ومشتقاته، ومؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة، والتي تعنى بدعم المنظومة الصحية الوطنية والنهوض بالعلاجات وتطوير البحث والابتكار.

كما عملت السلطات العمومية على تدارك الخصائص الحاصلة على مستوى الأطباء ومهنيي الصحة، بتحديد هدف الرفع من عدد الأطباء لكل 10.000 نسمة إلى 24 سنة 2025 و45 مهنيًا للصحة في أفق 2030، مقابل 17.4 حاليا. وخلال 2022، ارتفع عدد الأطباء إلى 28.295 مقابل 27.095 سنة 2021 وهو ما يمثل معدل طبيب واحد لكل 1312 نسمة، 51 في المائة منهم يشتغلون في القطاع الخاص. وقد بلغ عدد الممرضين والتقنيين في المجال الصحي 23.323 سنة 2022 أي بمعدل ممرض لكل 993 نسمة.

وعلى الرغم من التقدم المحرز، لا تزال الموارد البشرية في القطاع الصحي غير كافية ولا تستجيب لمعايير منظمة الصحة العالمية، التي توصي بحوالي 4.45 مهني الصحة لكل 1000 نسمة في أفق 2030. ويتفاقم هذا الخصاص بسبب نزيف هجرة العاملين في القطاع الصحي إلى الخارج. ولمعالجة هذا الوضع، أصدر القطاع الحكومي المكلف بالصحة القانون رقم 09.22 المتعلق بالوظيفة الصحية والذي يهدف إلى خلق وظيفة صحية تستقطب الموارد البشرية

56 - مجلة وزارة الصحة والحماية الاجتماعية: أهم منجزات 2022 / 2023 ويستمر الإصلاح...

57 - المصدر نفسه

58 - Carte sanitaire, Santé en chiffres 2022, Ministère de la Santé et de la Protection Sociale.

وتتضمن تحفيزات عبر الزيادة في الأجور وتعزيز قدرات التكوين. وابتداء من 2023، استفاد الأطباء من الدرجة الأولى من زيادة قدرها 3967 درهماً من أجل دعم القطاع الصحي. من جهة أخرى، تم إصدار دفتر الضوابط البيداغوجية الجديد المتعلق بالدراسات الطبية سنة 2023، بشراكة مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار. ويندرج هذا القرار في إطار مشروع إصلاح شامل يهدف إلى تدارك الخصائص الحاد في عدد الأطباء والاختصاصيين في القطاع الصحي.

وفي أعقاب الإعلان عن هذه الإصلاحات، شهدت كليات الطب والصيدلة إضرابات وتظاهرات احتجاجية من قبل الطلبة تهم عدداً من النقاط منها تفعيل التكوين لست سنوات، والتأخر في إخراج دفتر الضوابط البيداغوجية المتعلقة بالسلك الثالث، وظروف إجراء التداريب الاستشفائية وتأطيرها والتعويضات التي يحصل عليها المتدربون.

ومن أجل تدبير هذا النوع من النزاعات، وكذا آليات الوقاية وفض النزاعات، من الأهمية بمكان اعتماد مقاربة تشاركية ووضع تصور واضح لإصلاح شامل لمنظومة التكوين الطبي، من أجل ضمان انخراط جميع الفاعلين وتملكهم لجميع جوانب الإصلاح.

2.2.2.1 التربية والتكوين

■ مواصلة تنزيل خارطة الطريق لإصلاح منظومة التربية الوطنية 2022 - 2026

في إطار تنزيل «خارطة الطريق من أجل مدرسة عمومية ذات جودة للجميع 2022 - 2026»، كرست الوزارة الوصية، سنة 2023، لاعتماد أساليب تدريس جديدة، وتطوير الدعم التربوي وتعزيز تعلم اللغات، وخاصة اللغات الأجنبية.

وفيما يتعلق بطرق التدريس الجديدة، أطلقت الوزارة الوصية المرحلة التجريبية لمقاربة التدريس وفق المستوى المناسب (TARL). وقد همت هذه المرحلة التجريبية إعداد 11.000 من الأساتذة لتكوينهم في هذه المقاربة الجديدة. وقد تم إطلاق النموذج التجريبي في 628 مؤسسة تعليمية لفائدة 320.000 مستفيد مع بداية العام الدراسي 2023/2024، وسيتم تعميمه في السنوات القادمة على مجموع التراب الوطني.

موازاة مع مقاربة (TARL)، يتضمن برنامج مدارس الريادة مكون الدعم المدرسي، ويشمل توفير 100 ساعة سنوياً من الدعم التربوي المكثف لفائدة التلميذات والتلاميذ الذين يعانون من صعوبات. كما أطلقت الوزارة منصة الدعم التربوي الرقمي التي تشتمل على دروس تعليمية مصورة وتمارين تفاعلية وامتحانات تجريبية إرشادية لتستفيد منها شريحة أكبر من التلامذة، في انتظار تعميم الدعم المدرسي.

ونظراً للأهمية التي يحظى بها تعلم وإتقان المهارات اللغوية في خارطة الطريق الجديدة، فقد أعطى القطاع الحكومي الوصي الانطلاقة لتعميم تدريس اللغة الأمازيغية، حيث جرى التخطيط لإدخال هذه اللغة في المدارس الخاصة بدءاً من الموسم الدراسي 2024-2025، ليصل عدد التلاميذ إلى 4 ملايين تلميذ في أفق 2030. وحالياً، يتم تدريس اللغة الأمازيغية على مستوى 1660 مؤسسة لفائدة 330.000 تلميذة وتلميذ.

من جهة أخرى، أعطيت الانطلاقة لبرنامج تعميم تدريس اللغة الإنجليزية بالسنة الأولى من التعليم الإعدادي، بنسبة تغطية تصل إلى 10 في المائة، والسنة الثانية من التعليم الإعدادي بنسبة 50 في المائة خلال الموسم الدراسي 2023-2024، فيما سيتم توسيع تدريس اللغة الإنجليزية خلال الموسم الدراسي 2024-2025 بنسبة تغطية تصل إلى 50 في المائة بالسنة الأولى من التعليم الإعدادي وتعميم تدريس هذه اللغة (100 في المائة) بالسنة الثانية من هذه المرحلة التعليمية. أما في ما يتعلق بالموسم الدراسي 2025-2026، فسيتم تعميم تدريس اللغة الإنجليزية بنسبة 100 في المائة بالسنة الأولى من التعليم الإعدادي ليمتد بذلك تعميم تدريس هذه اللغة بجميع مستويات هذا الطور التعليمي.

وقد شكل تحسين وضعية الأساتذة خلال 2023، ورشاً هاماً عمل عليه القطاع الحكومي المكلف بالتربية الوطنية، حيث تم التوقيع على اتفاق بين الحكومة والنقابات التعليمية في بداية السنة، بهدف إرساء أسس إصلاح النظام الأساسي الخاص بالأساتذة.

ويتضمن محضر الاتفاق جزأين أساسيين، الأول يتعلق بالملفات والقضايا المتوافق بشأنها، والثاني يخص التزامات الأطراف. وتستهدف الملفات المتوافق بشأنها:

- الحفاظ على المكتسبات، بما في ذلك الحفاظ على الأطر الحالية، مع العمل على خلق وإحداث أطر جديدة؛
 - توحيد السيورة المهنية لكل الأطر، وخلق المنافذ والجسور بين مختلف هذه الأطر والهيئات؛
 - إرساء هندسة تربوية جديدة تحقق التكامل والانسجام بين مختلف الهيئات، وتضمن الاستحقاق وتكافؤ الفرص بين الموظفين؛
 - الارتقاء بالوضعية المهنية والاجتماعية والمعنوية لجميع الموظفين؛
 - تقييم الأداء المهني بناء على معايير موضوعية وقابلة للقياس؛
 - تخليق الممارسة المهنية داخل المنظومة التربوية؛
 - تأمين الزمن المدرسي وزمن التعليمات؛
 - إقرار نظام جديد لحفز الفريق التربوي والإداري بمؤسسات التربية والتعليم العمومي ذات التميز؛
 - إدراج مهام الإدارة التربوية والإدارة المدرسية ضمن مقتضيات النظام الأساسي الجديد.
- غير أنه على إثر نشر النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية في الجريدة الرسمية، انطلقت إضرابات واسعة في صفوف الأساتذة استمرت لأسابيع، مما أثر بشكل كبير على استمرارية المرفق التعليمي في تنزيل الإصلاح وفق شروط سليمة.

■ التحسن المطرد في مؤشرات الأداء، على الرغم من استمرار التفاوتات المجالية

تميز الموسم الدراسي 2023-2024 بالمنحى الإيجابي لمعطيات ومؤشرات المنظومة التربوية، كما يتضح من معدلات التمدرس في طور التعليم الأولي وباقي الأسلاك التعليمية الثلاثة. إذ عرف العدد الإجمالي للمتمدرسين بالتعليم الأولي ارتفاعاً ملموساً حيث تم تسجيل ما مجموعه 951.596 تلميذة وتلميذ منتقلاً من 72 في المائة خلال الموسم الدراسي 2021-2022 إلى 78.7 في المائة برسم الموسم الدراسي 2023-2024 (تمثل الإناث حوالي 49.6 في المائة كما أن 42 في المائة من هؤلاء المتمدرسين يقطنون في العالم القروي)⁵⁹.

وبفضل الجهود المتواصلة لتنزيل البرنامج الوطني لتعميم وتطوير التعليم الأولي الذي انطلق سنة 2018، بلغ عدد مؤسسات التعليم الأولي 30.948 مؤسسة، بزيادة قدرها 2130 مؤسسة مقارنة بالموسم السابق، منها 58 في المائة بالعالم القروي⁶⁰.

وبالنسبة للسلك الابتدائي والثانوي الإعدادي، فقد تجاوزت معدلات الالتحاق 100 في المائة لأول مرة. نفس المنحى الإيجابي تم تسجيله بالسلك الثانوي التأهيلي حيث بلغت هذه النسبة حوالي 80.2 في المائة، بزيادة قدرها 10 نقاط مئوية مقارنة بسنة 2020⁶¹.

جدير بالذكر أن معدل استكمال التمدرس في السلك الثانوي التأهيلي يظل ضعيفاً على الرغم من ارتفاعه في الفترة الممتدة بين 2020-2021، و2022-2023، حيث انتقل من 43.2 في المائة إلى 49 في المائة، 62.9 في المائة منهم إناث، وهو ضعفُ نسب استكمال الدراسة لدى الذكور (36.4 في المائة)⁶².

59 - Indicateurs de l'Education 2023-2024.

60 - المصدر نفسه

61 - المصدر نفسه

62 - المصدر نفسه

تجدر الإشارة أيضا إلى أن نسبة التغطية المسجلة على مستوى الجماعات القروية بالثانويات الإعدادية والتأهيلية لم تصل بعد إلى نسبة 100 في المائة كما هو الحال بالنسبة للتعليم الابتدائي، إذ بلغت 76.2 في المائة و39.5 في المائة على التوالي⁶³، مما اضطر عددا من التلاميذ إلى مواصلة دراستهم في الوسط الحضري مما يرفع من مخاطر الانقطاع الدراسي بالنسبة للتلاميذ الذين لا يستطيعون التنقل بعيدا عن أماكن سكنهم. في هذا الصدد، ينبغي التذكير بأن عدد التلاميذ المنقطعين بلغ 294.458 خلال الموسم الدراسي 2022-2023، بانخفاض قدره 12 في المائة مقارنة بالموسم السابق⁶⁴.

وعلى الرغم من هذه التحديات، تواصل السلطات العمومية جهودها الرامية إلى مكافحة الانقطاع المدرسي عبر مبادرات من قبيل مدارس الفرصة الثانية وبرنامج تيسير والبرامج الوقائية (من الطفل إلى الطفل وعملية قافلة)، بغية خفض معدل الانقطاع المدرسي بالثلث في أفق 2026. هذا، وفي إطار استراتيجية تقليص الانقطاع الدراسي، فقد تم استرجاع حوالي 65.944 تلميذا وتلميذة برسم الموسم الدراسي 2022-2023⁶⁵. وفي ما يتعلق بعدد التلاميذ المستفيدين من دورات التربية غير النظامية، فقد بلغ 112.306 برسم الموسم الدراسي 2023-2024 بانخفاض قدره 22 في المائة مقارنة بالسنة الماضية، 42 في المائة منهم إناث⁶⁶.

من جهة أخرى، يتعين تكثيف الجهود في مجال جودة التعليم. في هذا الإطار، صنفت نتائج برنامج تقييم التلاميذ الدولي PISA، الذي تشرف عليه منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، المغرب في المرتبة 71 من بين 81 دولة مشاركة سنة 2022 في مجال الرياضيات والرتبة 79 في مجال القراءة، والرتبة 76 في مجال العلوم. ويؤكد تراجع بلادنا بمقدار 9 رتب لكل من المجالين الأخيرين، ضعف جودة التعليم لدى التلاميذ.

■ تقدم ملحوظ واستمرار بعض التحديات في مجال التعليم العالي بالمغرب مع إطلاق المخطط الوطني لتسريع تحول منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (PACTE ESRI 2030)

في 2023، شهد قطاع التعليم العالي في المغرب تغييرات ملحوظة مع الشروع في تفعيل المخطط الوطني لتسريع تحول منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (PACTE ESRI 2030). ويهدف هذا الإصلاح إلى تحسين جودة التعلم من خلال الملاءمة بين التكوينات ومتطلبات سوق الشغل والرهانات الاستراتيجية والاقتصادية لبلادنا، سواء على المستوى الوطني أو الدولي.

ودائما في إطار هذا الإصلاح، أدرج المرسوم رقم 2.23.668⁶⁷ تعديلات هيكليّة كبيرة على قطاع التعليم العالي. كما أشرف القطاع الحكومي الوصي على إعداد دفتر الضوابط البيداغوجية الجديدة لسلك الإجازة، مع مراجعة شاملة لمسارات التكوين من أجل الاستجابة لحاجيات المجالات الترابية والتطورات العلمية والاقتصادية والصناعية للبلاد.

ويرتكز الإصلاح على تعزيز المهارات اللغوية للطلبة، وبناء قدراتهم العرضانية والرقمية. ويتيح هذا المسار الانفتاح على اللغات الأجنبية وأساليب التعلم المرنة والمتنوعة، والتي تعتمد على التكنولوجيات الرقمية.

كما تم تجريب طرق وأساليب بيداغوجية جديدة، بما فيها التعلم عن بعد والتعلم بالتناوب إلى جانب التعلم الحضوري. وتتيح هذه المقاربة تلبية الحاجيات المتنوعة للطلبة والاستفادة أكثر من مزايا التكنولوجيات الحديثة لإثراء تجربة التعلم الخاصة بهم. كما ركزت المستجندات التي حملها الإصلاح على تعزيز التكوين بالتناوب، مما يسمح للطلبة بالمزج بين التكوين الجامعي والتجربة المهنية وبالتالي إغناء تكوينهم وقابليتهم للتشغيل، علاوة على الدراسة بالخارج لفائدة 181 طالبا بجميع الأسلاك الجامعية⁶⁸.

63 – Bilan du département de l'éducation nationale et du préscolaire en chiffres et indicateurs au titre de l'année scolaire 2022-2023.

64 – Indicateurs de l'éducation 2023-2024, du ministère de l'éducation nationale, du préscolaire et des sports.

65 – Bilan du département de l'éducation nationale et du préscolaire en chiffres et indicateurs au titre de l'année scolaire 2022-2023.

66 – Indicateurs de l'éducation 2023-2024, du ministère de l'éducation nationale, du préscolaire et des sports.

67 – صدر في العدد 7223 (21 غشت 2023) من الجريدة الرسمية

68 – معطيات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، بناء على طلب من المجلس

وعلى الرغم من هذه النتائج المتقدمة، يواجه المخطط الوطني لتسريع تحول منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (PACTE ESRI 2030) العديد من التحديات الهيكلية لا سيما في مجال التعليم العالي العمومي الذي يتميز بتراجع أعداد الطلبة المسجلين الذي بلغ 0.9 في المائة في الموسم الجامعي 2023-2024 و 3.24 في المائة⁶⁹ في الموسم الجامعي 2022-2023 مقارنة بـ 13 في المائة في الموسم 2023-2024 و 12 في المائة في الموسم السابق في التعليم العالي الخاص⁷⁰. كما شهدت المؤسسات ذات الولوج المفتوح معدل اكتظاظ كبير بلغ 258 في المائة⁷¹ من طاقتها الاستيعابية، في حين تظل الطاقة الاستيعابية للمؤسسات ذات الولوج المحدود متحكم فيها أي 80 في المائة. ويظهر هذا التفاوت أيضا في معدل التأطير البيداغوجي في القطاع الجامعي العمومي الذي يصل إلى 69 طالباً لكل أستاذ باحث، مقارنة بـ 10 فقط في القطاع الجامعي الخاص⁷². ولعل هذا التفاوت يساهم في ارتفاع نسبة الانقطاع الجامعي الذي يبلغ 49.4 في المائة⁷³.

وفيما يتعلق بالبحث والابتكار، تتوفر الجامعات العمومية على 722 مختبرا للأبحاث تستقبل 43.970 باحثا في الدكتوراه (بانخفاض بلغ 2.7- في المائة مقارنة بالموسم الجامعي 2022-2023)⁷⁴. أما بخصوص ترتيب المغرب في المؤشر العالمي للابتكار، فقد احتل المغرب المركز 70 في مؤشر الابتكار العالمي⁷⁵ لسنة 2023 من بين 132 دولة، بتراجع ثلاث رتب مقارنة بـ 2022. ويحتل المرتبة الثامنة بين فئة الدول ذات الدخل المتوسط الأدنى والمرتبة 11 في منطقة شمال إفريقيا وغرب آسيا. ويكشف هذا التصنيف عن بعض نقاط القوة التي يتمتع بها المغرب، ولكنه يكشف أيضا عن مجالات تحتاج إلى تحسين. وبالفعل، برز المغرب بشكل خاص فيما يتعلق بمؤشر إيداع النماذج الصناعية، حيث احتل المرتبة العاشرة عالميا⁷⁶، كما احتل المركز 23 في صناعة التكنولوجيا الفائقة والرتبة 24 في عدد خريجي العلوم والهندسة⁷⁷.

في حين، فيما يتعلق بالملكية الفكرية⁷⁸، يتوفر المغرب على 10128 براءة اختراع، ليحتل المرتبة 55 عالميا سنة 2022. وقد بلغ عدد طلبات براءات الاختراع 2913، منها 91 في المائة مودعة من طرف الأجانب. وتتصدر لائحة المتقدمين الرئيسيين، الجامعة الدولية بالرباط بـ 32 براءة اختراع، وجامعة سيدي محمد بن عبد الله بـ 22 براءة اختراع، وجامعة محمد السادس متعددة التخصصات التقنية بـ 6 براءات اختراع، والمدرسة العليا لصناعات النسيج والألبسة بـ 5 براءات اختراع. وتظل هذه الأرقام متواضعة مقارنة بدول كجنوب إفريقيا (13.990 براءة اختراع)، وتركيا (9.119 براءة اختراع)، أو فيتنام (8.707 براءة اختراع).

وهو ما يؤكد الحاجة الملحة إلى تعزيز قدرات المغرب على الابتكار والنهوض بالاستثمارات في مجال البحث والتطوير وتشجيع ثقافة الابتكار بغية تعزيز القدرة التنافسية لبلادنا على المستوى الدولي. وخلال 2023، ارتفعت نسبة تعزيز البحث العلمي بشكل طفيف في ميزانية القطاع الحكومي المكلف بالتعليم العالي بحوالي 1.1 في المائة، مقابل 0.92 في المائة سنة 2022⁷⁹، ولا تزال هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود لتحقيق نتائج ملموسة ومستدامة.

69 - المصدر نفسه

70 - المصدر نفسه

71 - المصدر نفسه

72 - Ministère de l'enseignement supérieur de la recherche scientifique et de l'innovation, L'enseignement supérieur en chiffres 2022-2023.

73 - معطيات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، بناء على طلب من المجلس

74 - المصدر نفسه

75 - المنظمة العالمية للملكية الفكرية، مؤشر الابتكار العالمي 2023

76 - المصدر نفسه

77 - المصدر نفسه

78 - المصدر نفسه

79 - Ministère de l'enseignement supérieur, de la recherche scientifique et de l'innovation, L'enseignement supérieur en chiffres 2022-2023.

■ تقدم ملحوظ في مجال التكوين المهني مع استمرار افتتاح مدن المهن والكفاءات لكن ثمة بعض التحديات يتعين رفعها

خلال 2023، شهد قطاع التكوين المهني افتتاح مدينة المهن والكفاءات الرابعة من نوعها في جهة الرباط - سلا - القنيطرة، بعد جهة طنجة - تطوان - الحسيمة، وجهة الدار البيضاء - سطات، وجهة بني ملال - خنيفرة التي افتتحت سنة 2022. ويندرج هذا المنجز في إطار الإصلاح الذي انطلق سنة 2018 والرامي إلى تحسين وتنشيط التكوين المهني في بلادنا.

وقد بلغ عرض التكوين 408.000 مقعد بيداغوجي⁸⁰ خلال السنة التكوينية 2023-2024، تتوزع بين 64 في المائة في التكوين المتوجّج بدبلوم، و26 في المائة في التكوين التأهيلي و10 في المائة في المسار المهني، منها 58 في المائة بالنسبة للباكالوريا المهنية و42 في المائة في المسار الإعدادي المهني. ومن المتوقع أن تصل الطاقة الاستيعابية للمتدربين خلال السنة التكوينية 2023-2024⁸¹، إلى 410.000 مقعد متوفر، مع افتتاح 18 معهدا جديدا.

وفي دجنبر 2022، استقبلت منظومة التكوين المهني 270.189 متدربا ومتدربة⁸²، أي بنسبة إنجاز بلغت 73 في المائة مقارنة بالتوقعات. وعلى الرغم من نجاحها الكبير بنسبة إنجاز بلغت 95 في المائة، فإن التكوينات المتوجهة بدبلوم والمسارات المهنية تعاني من ضعف استقطابها للمتدربين بنسب لا تتجاوز 22 و42 في المائة على التوالي، وهو ما يستدعي إعادة تأهيل مؤسسات التكوين والتكوينات المتوفرة والمقاربات البيداغوجية. في هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل قدم عرضا جديدا للتكوين التأهيلي قصير المدى، مع تعزيزه بـ 290 شعبة جديدة⁸³، ليصل مجموعها إلى 390 شعبة. ويهدف هذا العرض الجديد إلى تحسين قابلية تشغيل الشباب الباحثين عن شغل وكذا العاملين في القطاع غير المنظم.

وفي مجال أشغال هندسة التكوين، شهدت السنة التكوينية 2023-2024 إحداث 146 برنامج جديد اعتبارا من الموسم الدراسي 2023-2024 ينضاف إلى 301 برنامج متاح حاليا، وهو ما يندرج في إطار ملاءمة التكوين المهني مع التطورات التي يشهدها سوق الشغل بغية تلبية الحاجيات اللازمة من الكفاءات.

كما تميزت سنة 2023 بإنشاء منصة التوجيه «My Way» التي تعتبر مبادرة أساسية لتمكين الشباب من اختيار تكوين ومسار مهني يتناسب مع تطلعاتهم المهنية.

وعلى الرغم من هذه الإنجازات، لا يزال قطاع التكوين المهني يواجه عددا من الصعوبات لا سيما انعدام تكافؤ الفرص بين الوسط الحضري والعالم القروي، مما يساهم في تعميق التفاوتات السوسيو اقتصادية التي تحد من آفاق التشغيل في العالم القروي. وللتعاطي مع هذه الإشكالية، يقترح المرصد الوطني للتنمية البشرية⁸⁴ توفير منصات للتكوين المهني، على غرار تلك التابعة للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية لفائدة الجمعيات المحلية المختصة، بغية توفير التكوين المهني الملائم لبعض المهن في العالم القروي، بشراكة مع الوزارة الوصية.

علاوة على ذلك، فإن المقاولات مدعوة للانخراط أكثر في إنجاح نمط التكوين بالتناوب وتطويره لتعزيز المهارات المهنية للشباب المستفيدين، وهو ما يقتضي البحث عن صيغ تحفيزية للمقاولات وتنشيط الشراكات بين القطاعين العام والخاص. ذلك أن فرص التدريب المتوفرة لا تستقطب بشكل كاف الشباب، لأنهم في الغالب لا يحصلون على تعويضات شهرية مقابل خدماتهم ونظرا لقلّة عروض التدريب الجيدة، مما يعرقل إمكانية اندماج حاملي الشهادات بعد انتهاء فترة التدريب.

80 - مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل 2023

81 - المصدر نفسه

82 - المصدر نفسه

83 - المصدر نفسه

من ناحية أخرى، ومع انطلاق العمل بمدن المهن والكفاءات، تبدو مخاطر التباين الشاسع في منظومة التكوين بين مراكز التميز والمؤسسات التقليدية، مما يبرز ضرورة توحيد المعايير وتحديث هذه المؤسسات، بغية ضمان عرض تكوين متجانس والاستجابة بشكل ناجع لمتطلبات سوق الشغل.

3.2.2.1. السكن الاجتماعي

لقد تم تقليص العجز السكني⁸⁵ الذي عرفه المغرب خلال العقدين الأخيرين، بحيث انتقل من 1.240.000 وحدة سنة 2002 إلى 339.537 وحدة سنة 2022، أي بمعدل انخفاض قدره 4 مرات خلال 20 سنة. وقد ساهم هذا التراجع في تحسين ظروف عيش نحو مليون ونصف المليون نسمة. وفي ما يتعلق بالقروض العقارية، بلغ جاري القروض السكنية 244.13 مليون درهم⁸⁶، بارتفاع نسبته 2 في المائة مقارنة بالسنة الماضية. ويعتبر هذا الارتفاع الطفيف المعدل الأدنى الذي تم تحقيقه خلال العشرين سنة الماضية، حيث تزامن مع ارتفاع في معدلات أسعار الفائدة على القروض العقارية خلال 2023، حيث انتقلت من 4.5 في المائة إلى 5.36 في المائة خلال سنة⁸⁷.

ومن المتوقع أن يشهد الطلب على السكن ارتفاعا على المدى القصير والمتوسط، بموازاة مع التوسع الحضري المطرد والذي يزيد من حدته توقعات تزايد الهجرة القروية نظرا للتغيرات المناخية والإجهاد المائي. كما أن برنامج مدن بدون صفائح الذي كان يستهدف عند انطلاقته سنة 2004 ما يقرب من 277.500 أسرة قبل أن يتم مراجعة هذا الهدف ليصل إلى 456.000 أسرة أي بزيادة قدرها 64 في المائة⁸⁸، يتعين أن يراعي هذه المتغيرات ويوسع من نطاق تدخلاته. وحتى نهاية شتنبر 2023، بلغ عدد الأسر المستفيدة من هذا البرنامج 332.000 أسرة، مما مكن من إعلان 60 مدينة بدون صفائح من أصل 84⁸⁹ مدينة مستهدفة، أي بنسبة إنجاز بلغت 70 في المائة⁹⁰.

وفيما يتعلق بالعرض المتعلق بالسكن⁹¹، يمثل السكن الاجتماعي 85 في المائة من مجموع الوحدات السكنية المنجزة سنة 2023 (139.750 وحدة) وهو ما يمثل زيادة بنسبة 25 في المائة مقارنة ب 2022. ويشكل نصف هذه العروض وحدات سكنية من فئة 250.000 درهم للوحدة.

وفي إطار سياسة الحد من العجز السكني، مع مواصلة المبادرات ذات الطابع الاجتماعي، اعتمدت السلطات العمومية في نهاية 2023⁹² منظومة جديدة للدعم المباشر للسكن دخلت حيز التنفيذ في فاتح يناير 2024 وستمتد على أربع سنوات. ويتضمن هذا الدعم مساعدات بقيمة 100.000 درهم من أجل اقتناء مسكن يقل ثمن بيعه أو يعادل 300.000 درهم، و70.000 درهم لاقتناء مسكن يتراوح ثمنه ما بين 300.000 درهم و700.000 درهم. ويستفيد من هذه المساعدات المغاربة المقيمون بالمغرب أو بالخارج، الذين لم يسبق لهم الاستفادة من مساعدة خاصة بالسكن وينتمون للفئات ذات الدخل الضعيف أو المتوسط. ويهدف هذا البرنامج في السنة الأولى إلى تمويل وحدات سكنية ما بين 70.000 و100.000 وحدة، خصص لها مبلغ 9.5 مليار درهم.

ويحل برنامج الدعم المباشر للسكن محل التحفيزات الجبائية الممنوحة للمنعشين العقاريين في إطار برامج السكن الاجتماعي، التي تم إطلاقها سنة 2008 (السكن المنخفض التكلفة المحدد في 140.000 درهم) وفي سنة 2010 (السكن الاجتماعي المحددة قيمته في 250.000 درهم) والتي انتهت سنة 2020.

85 - وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

86 - بنك المغرب

87 - المصدر نفسه

88 - Ministère de l'économie et des finances, La politique publique de l'habitat: vers de nouvelles perspectives, Depf, Etudes, 2019.

89 - Ministère de l'économie et des finances, La politique publique de l'habitat: vers de nouvelles perspectives, Depf, Etudes, 2019.

90 - Ministère de l'Economie et des Finances, Note de présentation du projet de loi de finances pour l'année budgétaire 2024.

91 - وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

92 - المرسوم رقم 2.23.350 الصادر بالجريدة الرسمية في 23 نونبر 2023 بتحديد أشكال إعانة الدولة لدعم السكن وكيفيات منحها لفائدة مقتني مساكن مخصصة للسكن الرئيسي

وتجدر الإشارة إلى ضرورة اعتماد بلادنا لسياسة وطنية للسكن تكون أكثر شمولية واستدامة. ومن شأن هذه السياسة التحكم في الطلب وتطوره مع تحديد أهداف واضحة على المدى المتوسط والطويل للاستجابة لحاجيات الساكنة في الحاضر والمستقبل، وذلك وفق مقاربة شمولية ودامجة تقوم على التعاون بين جميع الأطراف.

3.2.1. المساواة بين الجنسين والمناصفة

تميزت سنة 2023 بإعداد إطار استراتيجي للخطة الحكومية للمساواة 2023-2026، في إطار مواصلة الخطة الحكومية للمساواة «إكرام 1» و«إكرام 2». وتهدف الخطة الحكومية للمساواة إلى إدماج القطاع الخاص بشكل أكثر وتنسيق المبادرات الهادفة إلى تعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بحقوق المرأة. إن هذه الخطة التي تتضمن ثلاثة محاور استراتيجية تؤكد على التمكين والريادة للمرأة؛ والوقاية والحماية للنساء ومحاربة العنف ضدهن؛ وتعزيز القيم لمحاربة الصور النمطية والنهوض بحقوق المرأة ومحاربة كل أشكال التمييز.

وفي إطار مواصلة هذه المبادرات، اتخذ المغرب جملة من التدابير الهامة لإصلاح الإطار التشريعي بغية ترصيد المكتسبات والاستجابة لمتطلبات المساواة بين الجنسين، ويسلط تقرير البنك الدولي⁹³ تحت عنوان «المرأة وأنشطة الأعمال والقانون»، الضوء على العديد من المقتضيات القانونية الحالية التي يتوفر عليها المغرب والتي تعزز المساواة، لا سيما فيما يتعلق بالتثقل والبيئة المهنية وريادة الأعمال. غير أنه يتعين بذل مزيد من الجهود في ما يتعلق بالتفاوت في مجال الأجور والممتلكات خلال الحياة الزوجية. وفي نفس السياق، كشف بحث ميداني أجري مؤخرا حول الرابط الاجتماعي⁹⁴ أن حوالي ثلاثة أرباع الإجابات تؤكد على ضرورة اعتماد سلسلة من التدابير الجديدة للنهوض بوضعية المرأة، ويرى 70 في المائة من المستجوبين ضرورة مراجعة مدونة الأسرة في أفق إدماج حقوق جديدة لفائدة النساء وفقا لمبادئ دستور 2011.

وفي هذا السياق، وجه جلالة الملك رسالة سامية إلى رئيس الحكومة في شتبر 2023، من أجل فتح ورش تعديل مدونة الأسرة، بالتشاور مع مختلف الفاعلين المعنيين. وتهدف هذه الدعوة الملكية إلى تجاوز «بعض العيوب والاختلالات التي ظهرت عند تطبيقها القضائي، ومواءمة مقتضياتها مع تطور المجتمع المغربي ومتطلبات التنمية المستدامة وتأمين انسجامها مع التقدم الحاصل في تشريعنا الوطني»⁹⁵. وحسب استطلاع المركز الملكي للدراسات الاستراتيجية، فإن أبرز التعديلات تهم اقتسام الممتلكات المكتسبة أثناء الزواج (32 في المائة من المشاركين)، في حين أكد 20 في المائة منهم ضرورة اعتماد الإنصاف في إجراءات الطلاق، بينما رأى 13 في المائة منهم ضرورة إدخال تعديلات على الولاية على الأطفال في حال الطلاق.

لقد مكّنت الجهود المبذولة في سبيل إعمال المساواة في الحقوق بين الجنسين، من تحقيق تقدم ملحوظ في مجال التربية والتعليم والصحة. فخلال 2023، تم تحقيق المناصفة بين الجنسين في المنظومة التعليمية في مستويات التعليم الأولي والابتدائي والثانوي الإعدادي⁹⁶ بنسبة قاربت 1.4 لفائدة النساء بالنسبة للتعليم الثانوي التأهيلي. كما استقر أمد الحياة لدى النساء في 78.8 سنة، متجاوزا المؤشر ذاته لدى الرجال⁹⁷.

وعلى الرغم من التقدم المحرز، لا تزال هناك عقبات كبرى ذات طبيعة ثقافية تعيق تحقيق المساواة. ويظهر مؤشر عدم المساواة بين الجنسين الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي⁹⁸ أنه على الرغم من تحسين ترتيب المغرب بين سنتي 2021 و2022، فإن الجهود المبذولة لتحقيق التكافؤ لم تكن كافية لتحسين التصنيف العالمي لبلادنا. إذ تراجع

93 - البنك الدولي

94 - IRES, Présentation des principales conclusions de la 3eme édition de l'enquête nationale sur le lien social, volet « famille et femme » 2024

95 - الرسالة الملكية الموجهة إلى رئيس الحكومة في 27 شتبر 2023

96 - HCP, indicateurs sociaux 2024

97 - وهو ما يمثل أعلى مستوى مسجل لا سيما في الوسط الحضري أي 82.2 سنة مقارنة ب 75.3 سنة لدى الرجال وهو ما يمثل ارتفاعا ب 0.2 سنة بالنسبة للنساء و 0.1 سنة بالنسبة للرجال منذ 2022

98 - PNUD, Human development Index 2023-2024

المغرب بـ 6 رتب، حيث انتقل من المركز 104 إلى المركز 110. ويظهر هذا التراجع أساسا في المشاركة السياسية للمرأة ومعدل نشاطها⁹⁹. ويكشف استطلاع المعهد الملكي للدراسات الاستراتيجية حول الرابط الاجتماعي أن العوامل الثقافية، وعدم استقطاب الأحزاب السياسية للنساء وضعف التحفيز للنساء للترشح في الانتخابات، كلها عوامل تعيق المشاركة السياسية للمرأة، هذا فضلا عن الصور النمطية التي تعتبر الرجال أكثر تأهيلا من النساء في مجال تدبير الشأن السياسي.

أما في مجال الشغل، تظل الفوارق بين الجنسين أكثر وضوحا. وعلى الرغم من أن النساء يمثلن 50.6 في المائة من الساكنة البالغ عمرها 15 سنة فما فوق، إلا أن حصة المرأة من الساكنة النشيطة تظل ضعيفة بشكل ملفت للنظر، حيث مثلت النساء 22.1 في المائة سنة 2023، مقارنة بـ 22.6 في المائة سنة 2022. وبالفعل، فإن معدل نشاط النساء ظل في انخفاض مستمر منذ بداية 2000 وسجل انخفاضا أكبر في المناطق الحضرية ليصل إلى 18.5 في المائة مقابل 19.9 في المائة في العالم القروي¹⁰⁰. علاوة على معدل البطالة بين النساء الذي بلغ حوالي 18.3 في المائة، ليظل بذلك أعلى بكثير من الرجال (11.5 في المائة). ويتفاقم هذا التفاوت في ما يتعلق بالنساء الحاصلات على شهادات عليا حيث يصل معدل البطالة إلى 37.9 في المائة (2022)، مقابل 21 في المائة للرجال. ويعزى ضعف نشاط النساء أساسا إلى عوامل ثقافية، حيث إن 74 في المائة من النساء غير النشيطات في المغرب هن ربات بيوت، 54 بالمائة منهن أكد أن رعاية الأطفال والأشغال المنزلية هي الأسباب الرئيسية لعدم نشاطهن¹⁰¹.

أما في ما يتعلق بمعدل شغل النساء في المغرب، فقد استمر في الانخفاض، حيث بلغ 15.5 في المائة¹⁰² سنة 2023، مقارنة بـ 16.4 في المائة سنة 2022، كما أن 33 في المائة¹⁰³ من النساء النشيطات العاملات يشتغلن كمساعدات عائليات بدون أجر. وعلى الرغم من ارتفاع مستوى تعليمهن (في المتوسط 11 سنة من الدراسة للنساء العاملات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 18 و29 سنة) مقارنة بالرجال في نفس الفئة العمرية (9.5 سنة)، فلا تزال النساء تواجهن عقبات في حياتهن المهنية. وقد بلغت نسبة التأنث في الإدارة العمومية 36.4 في المائة¹⁰⁴ مع نسبة تمثيل ضعيف في مناصب المسؤولية حيث لا تمثل النساء سوى 13.1 في المائة فقط من هذه المناصب منذ 2012.

أما في القطاع الخاص، فإن الفوارق المرتبطة بالنوع تصل إلى أعلى مستوياتها، حيث تشغل النساء 32.8 في المائة¹⁰⁵ من مناصب الشغل المصرح بها وتمثل النساء 21.4 في المائة من مسيري الهيئات التداولية. وفي مجال ريادة الأعمال، تمثل المقاولات التي تديرها نساء 16.2 في المائة مع ارتفاع طفيف بالنسبة للمقاولات المتناهية الصغر (16.7 في المائة) وانخفاض نسبته بـ 12.7 و12.3 في المائة على التوالي بالنسبة للمقاولات الكبرى والصغيرة جدا. وعلى الرغم من النسب المحدودة، شهد حضور النساء على رأس المقاولات بجميع أشكالها ارتفاعا إيجابيا بالنسبة للمقاولات الصغيرة جدا (14 في المائة) والمقاولات الصغيرة (14.3 في المائة) والمقاولات المتوسطة (12.5 في المائة).

وفيما يتعلق باستمرار الفجوة في الأجور بين الجنسين، فإن 51.2 في المائة¹⁰⁶ من الأجيرات تحصلن على أقل من 2800 درهم، مقابل 40.5 في المائة للرجال. وعلى مستوى الأجراء في الوسط الحضري الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و60 سنة، يبلغ متوسط أجور الرجال 4900 درهم¹⁰⁷، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 23 في المائة مقارنة بمتوسط أجور

99 - في البرلمان، لا تتجاوز تمثيلية النساء 11 في المائة في مجلس المستشارين و21 في المائة في مجلس النواب. وعلى مستوى الجماعات الترابية، لا تتمتع النساء بتمثيلية كافية حيث لا تتعدى المقاعد 27 في المائة مع وجود امرأة واحدة رئيسة لمجلس الجهة.

100 - المصدر نفسه

101 - HCP, Analyse intersectionnelle de la participation des femmes au marché du travail marocain, mars 2024.

102 - HCP, Indicateurs sociaux du Maroc, édition 2024.

103 - Femmes en chiffres 2023

104 - Rapport sur les ressources humaines du projet de loi de finances pour l'année budgétaire 2024.

105 - OMTPE, rapport annuel 2023.

106 - OMTPE, rapport annuel 2023.

107 - المندوبية السامية للتخطيط، الفوارق في الأجور بين الجنسين في المناطق الحضرية دور التمييز بين الجنسين

النساء الذي يبلغ 3900 درهم. ويعود الأمر بالأساس إلى الفجوة في الأجور بين الجنسين في القطاع الخاص والتي تصل إلى 82 في المائة، مقابل 13 في المائة فقط في القطاع العام.

وفيما يتعلق بالشمول المالي، تسجل النساء تأخرا كبيرا مقارنة بالرجال حيث إن 33.7 في المائة من النساء البالغة أعمارهن 15 سنة فأكثر تتوفرن على حساب بنكي في دجنبر 2022¹⁰⁸، مقابل 52.4 في المائة من الرجال. كما أن الفجوة تتسع أكثر بين الوسط القروي والحضري، حيث يبلغ معدل الخدمات البنكية بالنسبة للنساء 57 في المائة في الوسط الحضري، مقابل 2 في المائة في الوسط القروي. كما تتسع الفجوة في مجال اللجوء إلى القروض الاستهلاكية (2.1 في المائة بالنسبة للنساء¹⁰⁹ مقابل 6.5 في المائة للرجال) وتمثل النساء 3.9 في المائة من المستفيدين من القروض العقارية مقابل 3.7 في المائة من الرجال. ومع ذلك، نلاحظ انخفاضاً في فجوة الشمول المالي بين الجنسين: حيث انتقلت من -59 في المائة إلى -42 في المائة في الفترة ما بين 2017 و2021 بالنسبة للطلب، ومن -40 في المائة إلى -37 في المائة بين 2021 و2022 بالنسبة للعرض. كما أظهر قطاع القروض الصغرى بعض التحسن في المؤشرات، حيث بلغت نسبة النساء المستفيدات 47 في المائة في دجنبر 2022¹¹⁰.

4.2.1. وضعية الفئات الهشة

1.4.2.1 الأطفال

على الرغم من الجهود المبذولة لحماية حقوق الأطفال في المغرب، لا تزال هناك العديد من التحديات، لا سيما الهدر المدرسي والتهميش السوسيو اقتصادي لفئة الشباب الذين لا يشتغلون، ليسوا بالمدرسة، ولا يتابعون أي تكوين «NEET» ووضعية أطفال الشوارع وتشغيل الأطفال وزواج الطفلات.

وخلال 2023، تم تسجيل اشتغال قرابة 110.000 طفل تتراوح أعمارهم بين 7 و17 سنة في واحد من الأنشطة الاقتصادية¹¹¹، لا سيما في الوسط القروي. وعلى الرغم من انخفاض هذه النسبة بـ15 في المائة مقارنة بالسنة الماضية، فإن نسبة كبيرة من هؤلاء الأطفال أي 63.3 في المائة يشتغلون في ظروف صعبة. ويهم تشغيل الأطفال أساسا الشباب الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15 و17 سنة. وترتبط ظاهرة تشغيل الأطفال بالانقطاع الدراسي¹¹² ووضعية الهشاشة وفقر الأسر التي تدفع الأطفال إلى العمل على حساب دراستهم، مما يحد من فرصهم المستقبلية في تغيير مستقبلهم عبر التعليم ويحول دون خروجهم من دائرة الفقر.

من جهة أخرى، كشفت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج أن 1.22 في المائة من الساكنة السجنية تتكون من الأحداث الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و18 سنة (1254 شخصا) خلال 2023 على خلفية جنح وجنايات بسيطة على غرار السرقة (80 بالمائة). وهناك نسبة لا يستهان بها من الأحداث المتورطين في جرائم خطيرة كالاعتداء على الغير (20 بالمائة)¹¹³.

وتسلط هذه الوضعية الضوء على الحاجة الملحة للتعاطي مع أسباب جنوح الشباب. ومن بين القضايا التي تستأثر بالاهتمام غياب معطيات عن الأعداد الحقيقية للأطفال الذين تستقطبهم الشبكات الإجرامية في القيام بأنشطة غير قانونية. وتستغل هذه الشبكات الأطفال في أشكال مختلفة من الجرائم كتهريب المخدرات والاستغلال الجنسي والتسول بالإكراه. إن ممارسات كهذه لا تعرض مستقبل هؤلاء الشباب للخطر فحسب، بل تكرر لدورة إجرامية يصعب

108 - Bank Al Maghrib Stratégie nationale d'inclusion financière, rapport annuel 2022

109 - المصدر نفسه

110 - المصدر نفسه

111 - المندوبية السامية للتخطيط، مذكرة بمناسبة اليوم العالمي لمحاربة تشغيل الأطفال، 12 يونيو 2024

112 - حصّة الأطفال المنقطعين عن الدراسة تبلغ 89.1 في المائة

113 - المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، تقرير الأنشطة برسم 2023

القضاء عليها. وأمام هذا الواقع المثير للقلق، يصبح لزاماً علينا تنزيل برامج لحماية ودعم الضحايا من الأطفال، لمنحهم فرصة حقيقية لإعادة بناء أنفسهم وعيش حياة كريمة وآمنة.

وفي نفس السياق، قدمت الإحصائيات حول العنف الجنسي ضد القاصرين مزيداً من الإضاءات بشأن حجم الجرائم المرتكبة والتي تهم بشكل الخاص الفتيات. ففي 2021، كشف تقرير لرئاسة النيابة العامة أن 47 في المائة من الاعتداءات المسجلة ضد القاصرين تتعلق بجرائم جنسية ضد الفتيات. وتشمل هذه الجرائم 185 حالة اغتصاب و1592 حالة هتك عرض قاصر بالعنف و539 حالة هتك عرض قاصر بدون عنف مع ظروف التشديد.

ويستمر زواج الطفلات على الرغم من الجهود المبذولة في المجال التشريعي، ولا سيما منذ مراجعة مدونة الأسرة في سنة 2004 والتي كانت قد حددت سن أهلية الزواج في 18 سنة مقابل 15 سنة في مدونة الأحوال الشخصية. غير أن هذا التحديد لم ينجح في القضاء على هذه الظاهرة، نظراً للاستثناء الذي يخول للقاضي في بعض الحالات المعزولة خفض سن الزواج. وهو ما يعكسه عدد عقود الزواج المتعلقة بقاصر المبرمة سنة 2022 والذي بلغ 12.940 عقداً، علماً أن حجم الظاهرة يظل أكبر بكثير لكون الإحصائيات الرسمية لا تأخذ بعين الاعتبار حالات الزواج غير الموثق الذي يظل خارج دائرة أي إحصاء رسمي.

والى جانب تأثيرها السلبي الكبير على الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للفتيات، فإن لهذه الظاهرة آثاراً سلبية على التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا. إذ يساهم زواج الطفلات في رهن مستقبلهن من خلال إقصائهن من منظومة التربية والتكوين، وبالتالي حرمانهن من فرص المشاركة الاقتصادية. كما يؤدي إلى ارتفاع مستويات الخصوبة، في ارتباطها بتكريس وضعية الفقر، وتعريض الصحة الجسدية والنفسية للفتيات وأطفالهن لمخاطر كبيرة.

وخلال 2023، توصل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بإحالة من مجلس النواب من أجل إعداد رأي حول موضوع «إشكال زواج القاصر وأثره على الوضع الاقتصادي والاجتماعي للفتيات»، حيث أوصى المجلس في الرأي الذي أدلى به في هذا الصدد بإعمال المصلحة الفضلى للطفل واستحضار التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد، في وضع حد لتزويج الطفلات بمختلف أشكاله، وذلك عن طريق ملاءمة الإطار القانوني الحالي مع الدستور والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب. وفي هذا الصدد، يدعو إلى نسخ المواد 20 و21 و22 من مدونة الأسرة التي تفتح الباب أمام الاستثناء في تطبيق قاعدة سن أهلية الزواج (18 سنة).

2.4.2.1 الأشخاص في وضعية إعاقة

في إطار النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، اتخذ المغرب مؤخراً عدداً من الإجراءات والتدابير اللازمة لإدماج الأشخاص في وضعية إعاقة في المنظومة التعليمية، والولوج إلى الرعاية الصحية والحماية الاجتماعية.

فخلال سنة 2023، تم تخصيص حوالي 597 مليون درهم¹¹⁴ لدعم مختلف الخدمات المقدمة للأشخاص في وضعية إعاقة، وهو ما يشمل الدعم المقدم لتعليم 26 198 شخصاً، واقتناء معدات خاصة لفائدة 19 071 مستفيداً، وإنشاء مراكز جديدة للرعاية، ومبادرات تهدف إلى الإدماج المهني¹¹⁵ والتكوين. ومن المقرر أيضاً إقامة شراكات مع القطاع الخاص لتعزيز تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة، فضلاً عن اتخاذ تدابير لتعزيز الولوجيات الحضرية في عدد من المدن المغربية.

وفي إطار البرنامج المهيكل المتعلق بالتربية الدامجة، شهدت سنة 2023 ارتفاعاً ملحوظاً في عدد التلاميذ المسجلين والذين بلغ عددهم 42.125 تلميذاً وتلميذة أي بزيادة قدرها 14 في المائة مقارنة بالسنة الماضية، 36 في المائة منهم إناث. ويبين توزيع التلاميذ حسب نوع الإعاقة تنوعاً في الحاجيات: 13.251 تلميذاً لديهم صعوبات في التعلم، و11.285 يعانون من إعاقة ذهنية، و7159 يعانون من إعاقة حركية، 4968 يعانون من التوحد، 3493 يعانون من إعاقة سمعية،

114 - تقديم خلال جلسة إنصات لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة 13 يونيو 2024

115 - 400 منصب مخصص للأشخاص في وضعية إعاقة في الوظيفة العمومية برسم 2023-2024 وتمويل 1800 مشروع مدر للدخل لفائدة هذه الفئة من الساكنة

و 1 969 يعانون من إعاقة بصرية. ويفرض هذا التنوع تحديات كبيرة على المنظومة التعليمية، حيث يستدعي تكييفاً لفضاءات التعلم وتعبئة موارد كافية لتلبية الحاجيات الفردية لكل طفل¹¹⁶.

وقد بلغ عدد الطلبة في وضعية إعاقة في التعليم العالي العمومي 3782¹¹⁷ برسم الموسم الجامعي 2023-2024 مع توزيع شبه متساو بين الجنسين (49.8 في المائة نساء). ومقارنة بالسنة الفارطة، شهد هذا العدد ارتفاعاً ملحوظاً بنسبة 15.6 بالمائة¹¹⁸. وتستقبل مؤسسات التعليم العالي ذات الولوج المفتوح أغلبية هؤلاء الطلبة أي بنسبة 92 في المائة مقارنة بالمؤسسات ذات الولوج المحدود (8 في المائة فقط)¹¹⁹.

وتشير التقديرات إلى أن أسرة واحدة من أصل كل أربع أسر تعاني من الإعاقة، مما يبرز حجم التحديات المرتبطة بالولوج إلى التربية الدامجة. وهو ما يؤكد أهمية تنزيل استراتيجيات بيداغوجية ووضع بنيات تحتية ملائمة لضمان استفادة هؤلاء التلاميذ من تعليم ذي جودة.

من جهة أخرى، أعطت وزارة الصحة والحماية الاجتماعية الانطلاقة للمخطط الوطني للصحة والإعاقة للفترة 2022-2026. وتشمل هذه الخطة عدة مبادرات تهدف إلى الوقاية والكشف المبكر عن الأمراض التي قد تسبب الإعاقة، سواء كانت حركية أو حسية أو نفسية أو عقلية. وعلاوة على ذلك، يهدف هذا المخطط إلى تعزيز عرض الاستقبال والخدمات والمواكبة للمرضى وذويهم على صعيد التراب الوطني.

وعلى الرغم من التدابير المتخذة لتعزيز إدماج الأشخاص في وضعية إعاقة، لا يزال التقدم المحرز غير كافٍ بالنظر للتحديات المستمرة. إذ لا يزال هؤلاء الأشخاص يواجهون عوائق كبرى تحد من مشاركتهم بشكل أمثل في المجتمع، مما يؤكد الحاجة إلى اعتماد مقاربة أكثر إدماجاً ونجاعة.

لذلك، بات من الضروري اعتماد استراتيجية شاملة ومندمجة لمواجهة كافة واجهات الإقصاء الذي يعيشه الأشخاص في وضعية إعاقة. وينبغي أن تركز هذه الاستراتيجية على القضاء على الحواجز المادية والاجتماعية والاقتصادية مع الأخذ بعين الاعتبار الحاجيات الخاصة بهذه الساكنة وتطلعاتها بغية إيجاد حلول ملائمة لمختلف حالات الإعاقة.

1.2.4.3 الأشخاص المسنون

خلال العشر سنوات الأخيرة، ارتفع عدد الأشخاص المسنين (60 سنة فما فوق) في المغرب بنسبة 12.7 في المائة من إجمالي ساكنة المغرب¹²⁰، مقابل 9.4 في المائة فقط سنة 2014، مع هيمنة عدد النساء المسنات بنسبة 56.9 في المائة. وتشير التوقعات أنه بحلول 2050، سيصل هذا العدد إلى 23.2 في المائة، مما يسلط الضوء على التحديات المتزايدة التي ستواجهها المنظومة الصحية ومنظومة الحماية الاجتماعية. وينعكس هذا التطور في نسبة اعتماد المسنين على أفراد الأسرة الآخرين (نسبة الإعالة العمرية)¹²¹، التي ارتفعت بـ 7 نقاط في الفترة ما بين 2004 و2023، لتنتقل من 13 في المائة إلى 20 في المائة خلال نفس الفترة، مقابل انخفاض قدره 11 نقطة بالنسبة للأطفال.

وثمة اليوم 47 مؤسسة للحماية الاجتماعية بالنسبة للأشخاص المسنين تستقبل 2564 شخصا موزعين على صعيد المملكة. وبالتالي، فإن العرض الحالي لا يكفي لتلبية الحاجيات الخاصة بهم، لا سيما فيما يتعلق بالاستفادة من الرعاية الصحية والأنشطة الترفيهية. إذ لا يستفيد حوالي 35 في المائة منهم من التغطية الصحية اللازمة¹²²، حيث

116 - المؤشرات برسم الموسم الدراسي 2023-2024، وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.

117 - معطيات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، بناء على طلب من المجلس

118 - المصدر نفسه

119 - المصدر نفسه

120 - HCP, Indicateurs sociaux du Maroc, édition 2024.

121 - نفس المصدر

122 - HCP, les brefs du Plan, N°18, 6 octobre 2022, Perceptions des personnes âgées en matière de services de santé et de couverture médicale au Maroc.

يقطع معظمهم عشرات الكيلومترات للوصول إلى المرافق الصحية، لا سيما في العالم القروي حيث تصل هذه النسبة إلى 92 في المائة. علاوة على ذلك، فإن أزيد من ثلثي المسنين مصابون بأمراض مزمنة حيث تعتبر هذه الفئة أكثر تعرضاً لهذا النوع من الأمراض مع تقدمهم في العمر.

وفيما يتعلق باستعمال الوقت اليومي¹²³، يقضي الأشخاص المسنون جزءاً كبيراً من وقتهم في المنزل، حيث يشغل الوقت الفيزيولوجي (النوم، الوجبات، العناية الشخصية) ما يقرب من نصف يوم واحد أي بمتوسط 11 ساعة و8 دقائق في اليوم. ويقتصر الزمن المخصص للأنشطة الترفيهية على حوالي 30 دقيقة يومياً، مع وجود تفاوتات بين النساء والرجال، حيث يقضي الرجال في المتوسط 53 دقيقة والنساء 8 دقائق فقط في هذه الأنشطة. أما ممارسة الرياضة، فهي هامشية للغاية لدى كبار السن، حيث لا تكاد تتجاوز دقيقتين في اليوم.

ومن أجل التخفيف من هذه الصعوبات، اعتمدت السلطات العمومية مجموعة من البرامج والمشاريع الهادفة إلى تعزيز الشيخوخة النشيطة وتجويد حياة الأشخاص المسنين، وتوفير الرعاية الشاملة لهم وتسهيل حصولهم على مجموعة واسعة من الخدمات الاجتماعية. بالإضافة إلى ذلك، تم الشروع في تقديم دعم نقدي مباشر للأشخاص المسنين الذين يعانون من الهشاشة، مع اعتماد مقارنة جديدة ترمي إلى الحفاظ على العلاقات الأسرية مع تقليص العبء الملقى على الأسر.

في هذا الإطار، تم اقتراح نوعين من الحلول لتتيزيل هذه المقاربة الجديدة، يتعلق الأول بالأشخاص المسنين في وضعية تبعية للغير عن طريق توفير الأطر الاجتماعية المؤهلة للتكفل بالأشخاص المسنين ومواكبتهم خلال النهار. أما الحل الثاني فيتعلق بالأشخاص المسنين المستقلين حيث يتم إيوأهم داخل مراكز الحماية الاجتماعية النهارية. وستوفر هذه المؤسسات المساعدة الاجتماعية والأنشطة الترفيهية، والرعاية الطبية.

وعلى الرغم من هذه المبادرات، وأمام استمرار التحديات التي تطرحها الاستجابة للحاجيات المتزايدة للأشخاص المسنين، فمن الضروري مواصلة الاستثمارات في البنيات التحتية الصحية الملائمة، وتحسين الولوج إلى الخدمات الصحية، خاصة في العالم القروي، فضلاً عن توفير الموارد البشرية المؤهلة.

من جهة أخرى، ينبغي التمييز بين فئتين من الأشخاص المسنين حسب السن من أجل استهداف أمثل لحاجياتهم:

- الأشخاص المسنون «الشباب» الذين تتراوح أعمارهم بين 60 و75 عاماً، والذين لا يزالون نشيطين ويتمتعون بصحة جيدة على العموم، ويستفيدون من برامج الحماية والأنشطة الاجتماعية للنهوض بصحتهم ورفاههم.

- الأشخاص المسنون «المتقدمون في السن» 75 سنة فما فوق يواجهون غالباً مشاكل صحية أكثر حدة وتقلص استقلاليتهم الشخصية، مما يستدعي رعاية طبية خاصة ومواكبة يومية.

وستتمكن مؤسسات الرعاية الاجتماعية والخدمات الصحية، من خلال تكييف الخدمات حسب هذه الحاجيات، من تقديم الدعم الملائم الذي يضمن حياة أفضل لكل فئة من الأشخاص المسنين.

4.4.2.1 المهاجرون والمهاجرون غير الشرعيين

أصبح المغرب وجهة مفضلة لاستقبال المهاجرين واستقرارهم بفضل تطوره الاقتصادي واعتماده لاستراتيجية خاصة في مجال الهجرة. في هذا الإطار، بلغ عدد المهاجرين 102.358 مهاجراً¹²⁴ بزيادة بلغت 43 في المائة خلال العشر سنوات الماضية، نصفهم تقريباً من النساء. ومن جانبه، عرف عدد اللاجئين ارتفاعاً ملحوظاً بنسبة 90 في المائة تقريباً ليصل إلى 9756 لاجئ. وهو ما يجعل بلادنا نقطة انطلاق رئيسية للباحثين عن آفاق للهجرة إلى أوروبا أو طلب اللجوء.

123 - مختصرات المندوبية السامية للتخطيط عدد 26. 5 أكتوبر 2023- استعمال الوقت اليومي عند الأشخاص المسنين في المغرب

124 - قاعدة معطيات الأمم المتحدة

من جهة أخرى، يواصل المغرب جهوده لمكافحة الهجرة غير الشرعية عبر تعزيز مراقبة الحدود والسواحل، والمساهمة في الحفاظ على الأمن الإقليمي وكذا محاربة شبكات الاتجار عبر الحدود. وخلال 2023، أشارت وزارة الداخلية إلى إحباط 75184 محاولة هجرة غير نظامية، بزيادة قدرها 6 في المائة مقارنة بالسنة الماضية. وبالتنسيق مع المنظمة الدولية للهجرة والبعثات الدبلوماسية، استفاد 5844 مهاجرا غير نظامي من العودة الطوعية إلى بلدانهم الأصلية، بزيادة قدرها 62 في المائة.

وفي ذات الوقت، قامت السلطات المعنية بتفكيك 419 شبكة تهريب، بزيادة قدرها 44 في المائة مقارنة بالسنة الماضية. وفي ما يتعلق بعمليات الإنقاذ والمساعدة في عرض البحر، جرى إنقاذ 16818 مهاجرا (زائد 35 في المائة مقارنة بسنة 2022). ودائما في إطار جهودها لمكافحة الهجرة غير الشرعية، أحبطت المديرية العامة للأمن الوطني 28.863 محاولة للهجرة غير الشرعية خلال سنة 2023، مع تفكيك 121 شبكة إجرامية.

من جهة أخرى، وضع القطاع الحكومي المكلف بالصحة والحماية الاجتماعية خطة استراتيجية وطنية للصحة والهجرة 2021-2025، تهدف إلى إعطاء الأولوية لتحسين الولوج إلى خدمات الرعاية الطبية. وتتمحور هذه الخطة حول خمسة مجالات رئيسية للتدخل وهي: تعزيز المراقبة والرصد والتقييم والبحث؛ وتعزيز الصحة والوقاية؛ والتكفل المناسب؛ والحكمة؛ وبناء قدرات الفاعلين المتدخلين في التكفل بالسكان المهاجرة.

ومن أجل ضمان الإدماج الفعلي للمهاجرين، يتعين تحسين شروط ولوجهم إلى سوق الشغل ورصد اندماجهم السوسيو المهني. في هذا السياق، ومن أجل توفير معطيات ذات صلة ومنظمة حول وضعية المهاجرين في سوق الشغل، فقد انخرطت المندوبية السامية للتخطيط خلال 2022 في عملية تحسين الإحصائيات المتعلقة بهجرة اليد العاملة الدولية، بغية إدماجها في منظومة معلوماتية متجانسة، وذلك بشراكة مع القطاعات الحكومية المعنية ومنظمة العمل الدولية.

5.4.2.1 مكافحة الجريمة وإعادة إدماج السجناء

خلال 2023، واصل عدد السجناء في المغرب ارتفاعه ليسجل مستوى غير مسبوق، حيث بلغ 102.653 شخصا¹²⁵، وذلك بارتفاع نسبته 5.6 مقارنة مع السنة الماضية. في هذه الظروف، بلغ معدل الاعتقال حوالي 270 سجيناً لكل 100.000 نسمة، مقابل 251 خلال السنة الماضية، وهي النسبة الأعلى في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وعلى الرغم من الانخفاض في معدل الاكتظاظ إلى 159 في المائة سنة 2023 مقارنة بـ 168 في المائة سنة 2022، يظل اكتظاظ المؤسسات السجنية تحديا كبيرا بالنسبة لبلادنا. وحاليا، هناك جهود مبدولة لتحسين شروط إيواء النزلاء بفضل إعادة بناء وتأهيل المؤسسات لتصل الطاقة الإجمالية للبنىات السجنية إلى 64.649 سريرا.

وبغية تخفيف اكتظاظ السجون وإضفاء الطابع الإنساني على السياسة الجنائية، تتجه السلطات العمومية نحو وضع إطار قانوني جديد للعقوبات البديلة بإقرار عقوبات لأجل المنفعة العامة، والمراقبة الإلكترونية وفرض تدابير تأهيلية أو علاجية أو تقييدية لبعض الحقوق.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه العقوبات البديلة لن تطبق في حال العود كما أنها لن تستهدف الجُنح التي تتجاوز عقوبتها 5 سنوات والتي تمثل 74 في المائة من إجمالي الأحكام سنة 2023¹²⁶. وتستثنى من تدابير العقوبات البديلة جرائم أمن الدولة والإرهاب وجرائم الفساد المالي والاتجار بالأعضاء.

125 - المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، تقرير الأنشطة 2023

126 - المصدر نفسه

وموازاة مع ذلك، جرى تنزيل برامج إعادة الإدماج السوسيو اقتصادي للسجناء، لا سيما في المنظومة التعليمية أو التكوين المهني والأنشطة متعددة التخصصات، بهدف إعادة إدماجهم بعد الإفراج عنهم. وخلال 2023، استفاد من هذه المبادرات عدد كبير من السجناء¹²⁷، وهو ما يعكس التزام بلادنا بإعادة التأهيل داخل المنظومة السجنية.

مؤطر رقم 3: مؤشرات الجريمة

خلال 2023، قامت المديرية العامة للأمن الوطني بتعزيز مقاربة مدمجة ومتعددة الأبعاد لمكافحة الجريمة، مما أسفر عن تسجيل انخفاض ملحوظ بنسبة 10 في المائة في عدد القضايا الجنائية المسجلة، بعدما تم تسجيل 738.748 قضية، أسفرت عن ضبط 723.874 شخصا أمام مختلف النيابة العامة. كما شهدت الجرائم الخطيرة بدورها تراجعا حيث انخفضت جرائم القتل والضرب المفضي إلى الموت بنسبة 25 في المائة والاعتداءات الجنسية بنسبة 4 في المائة، كما تراجعت سرقة السيارات والسرقات الموصوفة.

أما بخصوص قضايا المخدرات، فقد شهدت سنة 2023 تعزيز التعاون بين مصالح الأمن الوطني ومراقبة التراب الوطني. وهو ما مكن من معالجة 99.513 قضية، وتوقيف 130.212 شخصا، من بينهم 305 أجنبيا. وشملت المحجوزات المضبوطة من المخدرات 81.175 طن من الحشيش وكميات كبيرة من الكوكايين والهيروين والمؤثرات العقلية.

من جهة أخرى، شهدت سنة 2023 ارتفاعا في نسبة الجرائم السيبرانية، قدرها 6 بالمائة بعدد قضايا ناهز 5969 قضية.

أما قضايا الابتزاز الجنسي باستعمال الأنظمة المعلوماتية، فقد ارتفعت بنسبة 18 بالمائة، واستهدفت 515 ضحية من بينهم 109 أجنبيا.

كما عالجت مصالح الأمن الوطني خلال هذه السنة مختلف الجرائم المالية حيث قامت بتفكيك 19 شبكة إجرامية تتشط في تزيف وتزوير النقود ووسائل الأداء.

5.2.1 الحوار الاجتماعي ونزاعات الشغل

في ما يتعلق بالحوار القطاعي، تم في 14 يناير 2023 التوقيع على اتفاق حول النظام الأساسي الخاص بموظفي التربية الوطنية بين الحكومة والنقابات التعليمية الأكثر تمثيلية. ويرسي الاتفاق المذكور أسس النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية. هذا وبعد مصادقة الحكومة على مشروع المرسوم ذي الصلة ونشره في الجريدة الرسمية، انطلقت إضرابات للأساتذة من داخل النقابات وخارجها (التسيقيات) تدعو إلى تجميد العمل بالنظام الأساسي الجديد على اعتبار أن ممثلي الأسرة التعليمية لم يتم إشراكهم في صياغة المشروع.

كما تواصل الحوار مع قطاعات أخرى. في هذا الصدد، عقدت اجتماعات مع التمثيليات النقابية للصحة والعدل والجماعات الترابية. غير أن هذه المشاورات لم تسفر عن إبرام اتفاقيات قطاعية ملموسة. وقد تم تعليق المشاورات، في انتظار إدماجها ضمن إطار أكثر شمولية للحوار الوطني المرتقب خلال 2024. وقد جرت خلال أبريل، مفاوضات بين الحكومة والاتحاد العام لمقاولات المغرب والمركزيات النقابية في إطار الاتفاق الاجتماعي لـ 2022، وفق الجدولة الزمنية المبرمجة للحوار الاجتماعي (جولتان في أبريل وشتبر). غير أن المشاورات الأخيرة لم تقض إلى اتفاق. وقد عبرت النقابات عن استيائها من التأخير في تنزيل الآليات الموكبة لمأسسة الحوار الاجتماعي، على غرار المرصد الوطني للحوار الاجتماعي واللجنة الإقليمية والجهوية، وكذا تدبير الزيادة الجزئية في الأجور. وموازاة مع ذلك، أكد ممثلو المشغلين عن قلقهم بشأن التأخير في مراجعة مدونة الشغل والقانون التنظيمي المتعلقة بحق ممارسة الإضراب.

أما فيما يتعلق بالالتزامات المتعلقة بالزيادة الثانية في الحد الأدنى للأجور، فقد عملت الحكومة على إصدار المرسوم المتعلق بالدفع الثانية من الزيادة بنسبة 5 بالمائة من الحد الأدنى للأجور. وتجدر الإشارة إلى أن جولة الحوار التي كان من المقرر عقدها في شتبر الماضي تأجلت بسبب الزلزال الذي عرفته منطقة الحوز.

127 - 7038 سجيناً اجتازوا بنجاح برامج محو الأمية والتربية غير النظامية والتعليم الأساسي و129 حصلوا على شواهد في التعليم العالي و6818 في برامج التكوين المهني

وبخصوص النزاعات الاجتماعية داخل فضاء الشغل¹²⁸، فقد شهد عدد النزاعات الفردية ارتفاعاً ليصل إلى 57.884 خلال 2022 أي بزيادة قدرها 2.43 في المائة مقارنة مع السنة الماضية. غير أن نسبة إعادة إدماج الأجراء في حالة نزاع لم تتعد 9 في المائة، مما يؤكد على استمرارية التحديات المطروحة في مجال تسوية النزاعات الفردية. أما بخصوص النزاعات الجماعية، فقد سجلت انخفاضاً ملحوظاً بنسبة 19.79 في المائة ما بين 2021 و2022، وهمت 1028 مقالة. وكانت القطاعات الأكثر تضرراً هي الخدمات (32 في المائة) والفلاحة (30 في المائة) والصناعة (22 في المائة). وعلى الرغم من انخفاض عدد الإضرابات من 80 إضراباً سنة 2021 إلى 65 إضراباً في 2022، 46 في المائة منها في القطاع الفلاحي، إلا أن عدد الأجراء المشاركين في الإضرابات ارتفع بشكل ملحوظ، من 6236 سنة 2021 إلى 10.097 في 2022 أي بمعدل 61.9 في المائة، مما رفع من نسبة ضياع عدد أيام العمل بـ 74.16 في المائة، من 38.411 يوماً إلى 66.898 يوماً بين 2021 و2022.

3.1. الوضعية البيئية خلال سنة 2023

1.3.1 الوضعية البيئية على الصعيد الدولي

1.1.3.1 أهم مخرجات مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين لتغير المناخ (كوب28): الالتزام الدولي بالتخلي عن استخدام الوقود الأحفوري

انعقد مؤتمر الأطراف الثامن والعشرون لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي في دبي في الفترة الممتدة من 30 نونبر إلى 12 دجنبر 2023. وقد اختتمت أشغاله بالالتزام تاريخي من الدول المشاركة بتحقيق الانتقال الطاقى على الصعيد العالمي. وفي هذا الإطار، تعهدت أكثر من 130 دولة، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي، بتعزيز قدراتها في مجال الطاقات المتجددة بمقدار ثلاثة أضعاف، لتصل إلى 11000 جيغاواط، فضلا عن مضاعفة النجاعة الطاقية بحلول سنة 2030. وفي سياق هذا الاتفاق، التزمت الدول بتحسين مساهماتها المحددة على المستوى الوطني بحلول سنة 2025، وذلك وفق جدول زمني مفصل للتخلي عن استخدام الوقود الأحفوري.

غير أن هذه الالتزامات الطموحة التي خرج بها مؤتمر الأطراف لم تُسفر عن تحديد أهداف أو آجال محددة، لاسيما في ظل استمرار بعض الدول، مثل الصين - التي تستأثر بأكثر من نصف استهلاك الفحم عالمياً وتحتل المركز الثاني عالمياً في استهلاك النفط بعد الولايات المتحدة - في الاستثمار الكثيف في هذه الطاقات. وفي سياق متصل، تواصل منظمة الدول المصدرة للنفط تبني موقفها الداعم لاستمرار استخدام الوقود الأحفوري¹²⁹، معلنةً بأنه من المتوقع أن يشهد الطلب العالمي على هذه الموارد، باستثناء الفحم، ارتفاعاً ملحوظاً بحلول سنة 2045.

كما شهد المؤتمر اعتماد صندوق التعويض عن الخسارة والضرر، وهي مبادرة تم إطلاقها خلال مؤتمر الأطراف السابع والعشرين لدعم المجتمعات الهشة المتأثرة بالكوارث الطبيعية. ورغم أن إنشاءه كان خطوة إيجابية، إلا أن تفعيله ظل معلقاً. وقد خصص لهذا الصندوق مبلغ أولي قدره 700 مليون دولار، وهو ما اعتبرته دول الجنوب غير كافٍ بالنظر إلى المتطلبات التمويلية الضخمة التي لم يتم تغطيتها بعد. علاوة على ذلك، لم تف الدول الصناعية بالتزامها بتعبئة 100 مليار دولار سنوياً¹³⁰ لدعم جهود التخفيف من التغيرات المناخية والتكيف معها في الدول النامية. وبحسب تقرير التقييم الصادر عن منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية لسنة 2022، فإن المبلغ الذي تمت تعبئته في سنة 2020 لم يتجاوز 83.3 مليار دولار، مما يوضح وجود فجوة كبيرة بين الالتزامات المعلنة والإجراءات المتخذة.

في ما يخص قطاع الفلاحة، الذي يُمثل مصدر ربع إجمالي انبعاثات الغازات الدفيئة عالمياً، وقّعت 159 دولة¹³¹ من أصل 197 على «إعلان كوب 28 بشأن الزراعة المستدامة والنظم الغذائية المرنة والعمل المناخي» الذي يهدف إلى دمج قطاعي الزراعة والغذاء ضمن خطط المناخ بحلول سنة 2025. وتعتبر هذه المبادرة خطوة مهمة، لا سيما أن القضايا المتعلقة بالفلاحة والغذاء ظلت مهمشة لفترات طويلة في النقاشات المتعلقة بالمناخ. ومع ذلك، لم يتم تبني أي التزام محدد يتعلق بقطاع إنتاج اللحوم المصنعة والاستهلاك المفرط للحوم، رغم مساهمتهما البارزة في انبعاثات الغازات الدفيئة.

وعلى هامش مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين، أبرم المغرب ثلاث اتفاقيات تعاون رئيسية¹³² لتعزيز المبادرات في المجالين المناخي والطاقى. الاتفاقية الأولى كانت مع مملكة النرويج لتعزيز الجهود المشتركة في تنفيذ المادة 6 من

129 - World Oil Outlook, Octobre 2023, OPEP;

130 - المبلغ الذي تعهدت به البلدان الصناعية سنة 2009 لتمويل تدابير التخفيف والتكيف في البلدان النامية. (مؤتمر الأطراف الخامس عشر - كوبنهاغن)

131 - <https://www.cop28.com/en/food-and-agriculture>

132 - بلاغ صادر عن القطاع الحكومي المكلف بالتنمية المستدامة، بتاريخ 5 دجنبر 2024.

اتفاق باريس¹³³؛ والثانية مع المفوضية الأوروبية لتمويل برنامج «دعم الانتقال الطاقى في المغرب» مع الاستفادة من دعم مالي بقيمة 50 مليون يورو على شكل منحة؛ والثالثة مع البرتغال لتعزيز التعاون الثنائي في مجال الانتقال الطاقى وتعزيز الاندماج الإقليمي.

2.1.3.1 الوضعية البيئية: سجلت سنة 2023 أرقاماً قياسية في درجات الحرارة

شهدت درجات الحرارة العالمية المتوسطة على سطح الأرض ارتفاعاً ملحوظاً، حيث سجلت 1.45 درجة مئوية¹³⁴ (بهامش خطي يقل أو يزيد على 0.12 درجة مئوية) وهو ما يتجاوز المستويات المسجلة في العصور ما قبل الصناعية، وبهذا يكون العالم قد اقترب بشكل ملحوظ من الحدود المنصوص عليها في اتفاق باريس، الرامي إلى الحد من الارتفاع طويل الأمد في درجات الحرارة بحيث لا تتجاوز 1.5 درجة مئوية عن مستويات ما قبل الثورة الصناعية.

كما اتسمت سنة 2023 بتسجيل سلسلة من الظواهر المناخية القصوى (فيضانات، حرائق الغابات، موجات الحرارة، الجفاف، والأعاصير المدارية) التي أثرت بشدة على الحياة اليومية لملايين الأشخاص وتسببت في خسائر اقتصادية ضخمة.

وقد أدى التغير المناخي إلى ارتفاع غير مسبوق في درجة حرارة المحيطات خلال سنة 2023. وسجل يوم في المتوسط موجة حرارة أثرت على ما يقارب ثلث محيطات العالم، مما ألحق الضرر بالنظم البيئية الحيوية والنظم الغذائية. كما سجلت الأنهار الجليدية عبر العالم انخفاضاً ملحوظاً في الكتل الجليدية.

علاوة على ذلك، وصفت المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في تقرير¹³⁵ أصدرته سنة 2023 العقد المنصرم بأنه الأشد حرارة على الإطلاق، مع تزايد حالات فقدان الأنهار الجليدية والجليد البحري، الأمر الذي أسهم في ارتفاع مستويات سطح البحر. ويحذر هذا التقرير من التأثير المدمر للأحداث المناخية القصوى التي شهدها هذا العقد، مشيراً إلى أنها تشكل تهديداً حقيقياً يُعرق تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والأمن الغذائي، والتنقل والهجرة السكانية على الرغم من التقدم الواضح والملموس في أنظمة التنبؤ الجوي والإنذار المبكر.

3.1.3.1 مؤشر الأداء المناخي لسنة 2023: المغرب يعزز مكانته في مجال حماية المناخ

في سنة 2023، تقدم المغرب مرتبة واحدة في مؤشر الأداء المناخي ليحتل المرتبة الرابعة عالمياً¹³⁶، وفقاً لما أصدرته منظمات غير حكومية بارزة وهي «جيرمان واتش»، والشبكة الدولية للعمل من أجل المناخ، إضافة إلى المعهد الألماني «المناخ الجديد». ويستند هذا المؤشر إلى تقييم شامل يضم السياسات المناخية، والتقدم المحرز في مجال الانتقال إلى الطاقة المستدامة، فضلاً عن مستوى النجاعة الطاقية ومستويات انبعاثات الغازات الدفيئة لكل دولة. ويعزى الأداء الجيد للمغرب بشكل رئيسي إلى جهوده المبذولة في تقليل انبعاثات الغازات الدفيئة، وتطويره المتواصل للطاقات المتجددة، إلى جانب تبنيه سياسات تطوعية في مجال حماية المناخ. وتجدر الإشارة إلى أن مؤشر الأداء المناخي لا يمنح المراكز الثلاثة الأولى¹³⁷ لأي دولة، إذ يعتبر الخبراء أن أداء جميع الدول ما زال دون المستوى المطلوب في مجال حماية المناخ.

133 - المادة 6 من اتفاق باريس «تقر الأطراف بأن بعض الأطراف تقرر التعاون طوعية في تنفيذ مساهماتها المحددة وطنياً لتعزيز مستوى طموح إجراءاتها في مجالي التخفيف والتكيف وتعزيز التنمية المستدامة والسلامة البيئية».

134 - تقرير عن حالة المناخ العالمي لسنة 2023، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية

135 - تقرير المنظمة العالمية للأرصاد الجوية عن حالة المناخ للعقد 2011-2020.

136 - بلاغ صحفي للقطاع الحكومي المكلف بالتنمية المستدامة (<https://www.environnement.gov.ma/ar/134-actualites>)

2.3.1 الوضعية البيئية على الصعيد الوطني

1.2.3.1 الانتقال الطاقي: ديناميكية مهمة في قطاع الطاقة

لقد شكلت سنة 2023 نقطة تحول هامة لقطاع الطاقات المتجددة، بفضل مخرجات جلسة عمل¹³⁸ ترأسها جلالة الملك، حيث حث الحكومة على تسريع تطوير هذا القطاع سعياً لتحقيق ثلاثة أهداف: تعزيز السيادة الطاقية للبلاد، وخفض تكلفة الطاقة، وتحقيق مكانة رائدة بين الاقتصادات التي تعتمد على مصادر الطاقة منخفضة الكربون. وقد دُعيت الحكومة أيضاً إلى اعتماد برنامج متكامل يهدف إلى إضافة وحدات إنتاج الطاقة المتجددة إلى جميع محطات تحلية المياه المزمع إنشاؤها للاستثمار في الطاقات البحرية كالتجديد من الرياح أو الطاقة المائية، إضافة إلى تطوير عرض محفز يغطي جميع مراحل سلسلة القيمة لقطاع الهيدروجين الأخضر في المغرب.

تم تعزيز هذه الدينامية بعملية مراجعة النصوص القانونية، وقد تكلفت هذه الجهود بصور قانونين جديدين يتعلق الأول بالطاقات المتجددة والثاني بالإنتاج الذاتي للكهرباء (الطاقة الكهربائية)، والتي من شأنها تمكين المقاولات من الحصول من الآن فصاعداً على الكهرباء المتجددة بغض النظر عن مصادر إنتاجها، وتسريع تحقيق رهان الإنتاج الخالي من الكربون في المجال الصناعي. وبالموازاة مع ذلك، تم إصدار خريطة تحدد المناطق المؤهلة لتطوير مشاريع الطاقة الشمسية، ما يتيح للمستثمرين التوفر على رؤية أوضح للفرص المتاحة في هذا القطاع.

كذلك، أولى الميثاق الجديد للاستثمار، الصادر في دجنبر 2022، أهمية خاصة لقطاع الطاقات المتجددة، معتبراً إياه من الأولويات الوطنية. كما تم تخصيص منح تحفيزية للمشاريع التي تستخدم الطاقات المتجددة إلى جانب وضع آليات عمل لتعزيز النجاعة الطاقية.

وتتزامن هذه الديناميكية الوطنية مع اهتمام دولي متزايد بمشاريع الطاقة المتجددة حيث شهدت القدرة العالمية السنوية على إنتاج الطاقة المتجددة ارتفاعاً بنسبة تقارب 50٪ سنة 2023، لتصل إلى 510 جيغاواط، وفقاً لتقرير صادر عن الوكالة الدولية للطاقة المتجددة في يناير 2024.

يعكف المغرب على تحقيق طموحه بزيادة حصة الطاقات المتجددة لتصل إلى أكثر من 52٪ من إجمالي مزيج الطاقة بحلول سنة 2030 و80٪ في أفق 2050. وقد بات هذا الطموح واقعاً ملموساً، إذ تبلغ القدرة الإجمالية لمشاريع الطاقة المتجددة قيد التطوير¹³⁹ 4862 ميغاواط في حين تصل القدرة الحالية إلى 4166 ميغاواط لتبلغ حصة الطاقات المتجددة نسبة 43٪¹⁴⁰ من إجمالي القدرة الطاقية المثبتة خلال سنة 2023.

و على الرغم من هذا التقدم المحرز في مجال الطاقات المتجددة، فإن حصة الكهرباء المتجددة لم تتجاوز نسبة 20.9٪ من إجمالي إنتاج الطاقة الكهربائية في سنة 2023¹⁴¹. إلى جانب ذلك، ارتفعت التبعية الطاقية إلى نسبة 91.31٪¹⁴² سنة 2022 مقابل 90.36٪ في سنة 2021، كما بلغت الفاتورة الطاقية مبلغ 122 مليار درهم نهاية سنة 2023.

في مواجهة هذه التحديات، يجد المغرب نفسه أمام ضرورة تكثيف جهوده لتوسيع نطاق الاستفادة من الطاقات المتجددة لتشمل جميع مجالاته الترابية. وهو ما من شأنه أن يضمن توفير الكهرباء النظيفة بأسعار معقولة، خاصة في المناطق القروية حيث ما زالت الولوجية تشكل تحدياً كبيراً.

138 - جلسة عمل برئاسة جلالة الملك، بتاريخ 22 نونبر 2022

139 - جلسة انصات لوزارة الانتقال الطاقي، بتاريخ 30 ماي 2023.

140 - تصريح للسيد عبد الرحيم الحافيظي المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب (https://medias24.com/2023/03/31/abderrahim-el-hafi/) (di-la-puissance-renouvelable-installee-represente-41-de-la-puissance-globale-installee)

141 - التقرير السنوي لسنة 2023، المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب

142 - نسبة التبعية الطاقية سنة 2022، وزارة الانتقال الطاقي.

وفي نفس الوقت، يجب التغلب على عدة عقبات رئيسية لتسريع التحول الطاقوي من خلال:

أ. تقوية كهربية عدد من القطاعات من قبيل النقل والإنارة العمومية ومحطات تحلية المياه؛

ب. تطوير تقنيات التخزين لمواجهة تقلبات مصادر الطاقات المتجددة؛

ج. ربط المناطق الصناعية بشبكات الكهرباء المتجددة بأسعار تنافسية.

2.2.3.1 الإجهاد المائي: تسريع مشاريع تعبئة الموارد المائية

شكلت سنة 2023 نقطة تحول في إدارة الموارد المائية في المغرب، مع إطلاق عدة مشاريع طبقا للتوجيهات الملكية السامية في تتبع البرنامج الوطني للتزويد بالماء الشروب ومياه السقي. كما تم إطلاق استثمارات جديدة لتصبح الميزانية الإجمالية المخصصة للبرنامج 143 مليار درهم. وتصبو هذه الجهود في المقام الأول إلى زيادة سعة التخزين وتعبئة المياه غير الاعتيادية.

في ظل هذا السياق، تمت دعوة الحكومة إلى الإسراع في إنشاء سدود جديدة بهدف الوصول إلى قدرة تخزين تصل إلى 66 مليار متر مكعب من المياه المحلاة. وبالموازاة مع ذلك، يتم التركيز على توسيع محطات تحلية مياه البحر وتعزيز قدرات إعادة تدوير المياه العادمة.

شهدت سنة 2023 كذلك توقيع العديد من الاتفاقيات المهمة، من بينها مذكرة تفاهم وعقد امتياز بين الدولة والمكتب الشريف للفوسفات¹⁴³ لإنتاج المياه الصالحة للشرب من تحلية مياه البحر بمقدار 10 ملايين متر مكعب لفائدة الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بآسفي، و30 مليون متر مكعب لفائدة الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالجديدة في 2023. ومن المتوقع أن ترتفع القدرة الإنتاجية لهذه المحطات إلى 30 و45 مليون متر مكعب سنوياً على التوالي بحلول سنة 2026. بالإضافة إلى ذلك، وابتداءً من السنة نفسها، سيتم توفير حوالي 75 مليون متر مكعب من المياه المحلاة لتلبية احتياجات الخدمات العمومية، مع تخصيص 35 مليون متر مكعب للاستخدام الصناعي لصالح المكتب الشريف للفوسفات.

علاوة على هذه المشاريع، تميزت سنة 2023 أيضاً بالانتهاء من إنجاز مشروع الربط بين حوضي سبو وأبي رقراق عبر قناة بطول 67 كيلومتراً بهدف نقل حجم مياه يتراوح بين 300 و400 مليون متر مكعب سنوياً.

تأتي هذه الإنجازات في إطار الجهود المبذولة لتعزيز البنيات التحتية لتعبئة الموارد المائية، حيث يتوفر المغرب حالياً¹⁴⁴ على 153 سداً كبيراً بقدرة تخزينية تصل إلى 20 مليار متر مكعب، بالإضافة إلى 17 منشأة لنقل المياه بطول إجمالي يناهز 785 كيلومتراً. علاوة على ذلك، يمتلك المغرب 15 محطة لتحلية مياه البحر بقدرة إنتاج سنوية تصل إلى حوالي 192 مليون متر مكعب.

على الرغم من التقدم المسجل خلال سنة 2023 في مجال تطوير البنية التحتية المائية، لم يتجاوز نصيب الفرد السنوي من إمدادات المياه حوالي 606 متر مكعب¹⁴⁵، وهو ما يقع دون عتبة الإجهاد المائي التي تُقدر بأقل من 1000 متر مكعب للفرد في السنة، ويقترّب من عتبة ندرة المياه التي تُحدد بأقل من 500 متر مكعب. ومن المرجح أن يتفاقم هذا الوضع نتيجة الانخفاض المستمر في معدل التساقطات وتزايد الطلب على المياه فضلاً عن ارتفاع معدل تواتر فترات الجفاف.

ومن أجل التخفيف من تأثير هذه الظروف على القطاع الفلاحي، اتخذت السلطات العمومية عدة تدابير، من بينها (أ) منح إعانات للفلاحين لتركيب نظام الري الموضعي وشراء بذور زراعية مختارة، ونباتات مقاومة للجفاف، و(ب) إحداث

143 - بلاغ صحفي صادر عن رئيس الحكومة بتاريخ 05 يوليوز 2023

144 - عرض قدمه وزير التجهيز والماء أمام لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمناجم والبيئة بمجلس النواب حول وضعية الموارد المائية، الأربعاء 24 يناير 2024

145 - الوضعية المائية بالأرقام، وزارة التجهيز والماء، يونيو 2023

تأمين فلاحي متعدد المخاطر والقطاعات للتعامل مع المخاطر المناخية يغطي مساحة 1.2 مليون هكتار من حقول الحبوب برسم الموسم الفلاحي 2022-2023.

وعلى المستوى المحلي، في إطار تعزيز تدابير تحسين توفير المياه الصالحة للشرب في العمالات والأقاليم، تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات مثل فرض قيود على ري الحدائق العمومية، وتحديد ملء المسابح في مرة واحدة سنوياً، بالإضافة إلى إغلاق الحمامات العمومية ومحلات غسل السيارات لمدة ثلاثة أيام في الأسبوع. كما تم منع استخدام المياه الصالحة للشرب في أعمال تنظيف الشوارع والساحات العمومية.

بالموازاة مع ذلك، تم تكثيف الحملات التوعوية والتواصلية من خلال بث وصلات تحسيسية على التلفزيون والإذاعة تنبه إلى الوضع الحرج للمخزون المائي الذي تعرفه المملكة.

و تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن تقريراً نُشر حديثاً¹⁴⁶ سلط الضوء على التداعيات الاقتصادية لندرة المياه، حيث إن انخفاضاً بنسبة 25٪ في إمدادات المياه قد يؤدي إلى انخفاض في الناتج الداخلي الإجمالي الفعلي بنسبة 5.3٪، وانخفاض في الناتج الداخلي الإجمالي الفلاحي بنسبة قد تصل إلى 9.3٪، وكذلك انخفاض في الطلب على اليد العاملة غير المؤهلة في المجال الفلاحي بنسبة قد تصل إلى 8.4٪.

بالإضافة إلى ذلك، فإن التأثيرات المتراكمة لتغير المناخ إلى جانب شح الموارد المائية قد يسهمان في تفاقم ظاهرة الهجرة القروية في المغرب. وفي ظل السيناريو الأسوأ، من المتوقع أن يبلغ عدد المهاجرين ما يقرب من 1.9 مليون شخص بحلول سنة 2050،¹⁴⁷ ما يمثل نحو 5.4٪ من إجمالي السكان. فيما يُتوقع أن يصل عددهم إلى 1.5 مليون شخص، أي 4٪ من السكان، في سيناريو التنمية الأكثر إدماجية، وإلى حوالي 0.5 مليون، أي 1.3٪ من السكان، في السيناريو الأكثر احتراماً للمناخ.

ولمواجهة هذه التحديات، يتعين على المغرب التسريع في تنفيذ الإصلاحات في قطاع المياه، وذلك من خلال التطبيق الفعلي لأحكام القانون رقم 36.15 المتعلق بالماء، لاسيما مبدأ «الملوث المؤدي» ومبدأ «المستخدم المؤدي»، وكذلك إعادة النظر في سياسات تسعير المياه بما يضمن التوافق مع التكلفة الفعلية لإنتاج المياه، سواء التي تمت تحليلها أو المعاد استخدامها، مع مراعاة أغراض استخدامها سواء للشرب، للسقي، أو للاستخدامات الصناعية.

3.2.3.1 مشاورات موسعة لتعزيز الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة

في إطار إعادة تصميم الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، اتخذ القطاع الحكومي المكلف بالتنمية المستدامة عدة مبادرات استباقية لإشراك المجتمع المدني والفاعلين الخواص بشكل فعال. وقد تم إجراء عملية تقييم ومشاورات عديدة مع القطاعات الحكومية ذات الصلة، توجت بتنظيم لقاءات جهوية شملت الجهات الاثنتي عشرة للمغرب. وتهدف هذه المقاربة التشاورية إلى استقاء آراء الفاعلين المحليين والوقوف على حاجياتهم وانتظاراتهم، وبالتالي تعزيز مشاركتهم في إعداد الاستراتيجية الجديدة.

بالموازاة مع ذلك، تم إطلاق منصة استشارة تتيح للمواطنين والمواطنين المشاركة بشكل مباشر والتعبير عن آرائهم حول أولويات التنمية المستدامة، وكذلك التحديات الاجتماعية والبيئية الكبرى التي تؤثر في حياتهم اليومية.

تندرج هذه الجهود ضمن أهداف مراجعة الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، التي تسعى إلى:

- تحسين التوافق بين الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة وأهداف التنمية المستدامة العالمية، حيث إن النسخة السابقة لم تغط سوى 70٪ من هذه الأهداف؛
- تعزيز إشراك الجهات والفاعلين المحليين بشكل أكبر في تفعيل الاستراتيجية بما يتناسب مع الحاجيات الخاصة لمختلف المجالات الترابية؛

146 - « water scarcity in morocco », banque mondiale

147 - Projections de la migration climatique au Maroc, agir face aux migrations climatiques internes, banque mondiale, 2021.

- تحسين عملية تحديد الأهداف وتتبع الأداء من خلال منصة رقمية تمكّن من تبادل البيانات بين الفاعلين على المستوى الوطني والمحلي؛
- تقوية الحكامة والالتقائية بين مختلف القطاعات الحكومية؛
- تحيين هذه الاستراتيجية في ضوء توصيات النموذج التنموي الجديد والالتزامات المستجدة للمغرب على المستويين الدولي والإقليمي.

وتجدر الإشارة إلى أن المشاورات وعمليات التقييم بصدد هذه الاستراتيجية الجديدة التي كان مقرراً الإعلان عنها نهاية سنة 2023، لا تزال مستمرة في أفق وضع استراتيجية شاملة وفعالة ترقى إلى مستوى تطلعات جميع الأطراف المعنية.

4.2.3.1 تعزيز تدبير قطاع التطهير السائل

عرف قطاع التطهير السائل في المغرب تقدماً ملحوظاً¹⁴⁸. فبحلول نهاية سنة 2023، بلغ عدد محطات تصفية المياه 187 محطة قيد التشغيل، إضافة إلى 33 محطة أخرى في طور الإنشاء، من بينها محطتان تخضعان لعملية التوسعة. ولقد بلغت الطاقة الإجمالية لتصفية المياه نحو 3.79 مليون متر مكعب يومياً.

ومن المنتظر أن ترتفع نسبة الربط والمعالجة في المناطق الحضرية إلى 83.5% و57.5% على التوالي بنهاية هذه السنة. كما شهدت البلاد زيادة في عدد محطات إعادة استخدام المياه العادمة، حيث وصل عددها إلى 14 محطة بطاقة إنتاجية سنوية تبلغ 90 مليون متر مكعب.

وقد تميزت السنة ذاتها بإطلاق مبادرة إنشاء شركات جهوية متعددة الخدمات، حيث يعتمد هذا النموذج الجديد للتدبير مقارنة تقوم على إسناد تدبير مرفق التطهير السائل، فضلاً عن توزيع الماء الصالح للشرب والكهرباء، إلى شركة واحدة مختصة لكل جهة على حدة. ومن المقرر أن تشهد أربع جهات: الشرق، والدار البيضاء-سطات، ومراكش-آسفي، وسوس-ماسة تفعيل هذا النموذج الجديد ابتداء من فاتح يناير 2024.

5.2.3.1 نحو إدماج مبادئ الاقتصاد الدائري في تدبير النفايات المنزلية

أحرز البرنامج الوطني للنفايات المنزلية تقدماً ملحوظاً عبر توقيع اتفاقيات¹⁴⁹ خلال سنة 2023 من أجل إنشاء مراكز لطمر وتثمين النفايات في كل من مدينة آسفي، والصويرة، وطانطان، ووزان، وإغلاق وإعادة تأهيل مطارح النفايات غير المراقبة في كل من الصويرة، وآسفي، وسيدي إسماعيل، وأولاد فرج، والداخلية.

ويركز البرنامج المذكور على إضفاء الطابع المهني على خدمات تدبير النفايات على مستوى الجماعات المحلية. وإضافة إلى تحسين فعالية جمع النفايات، يهدف هذا البرنامج إلى تطوير مراكز تقنية متخصصة لمعالجة النفايات وتثمينها. ويتماشى هذا النهج مع مبادئ الاقتصاد الدائري الذي يسعى إلى تقليل الأثر البيئي إلى أقل حد ممكن مع تحسين استخدام الموارد الطبيعية. ومن المنتظر أن تسهم هذه الإجراءات في تحسين ظروف معيشة الساكنة المحلية عبر خلق منظومة بيئية نظيفة وسليمة، فضلاً عن توفير فرص اقتصادية من خلال قطاع فرز النفايات وإعادة تدويرها وتثمينها.

148 - المؤشرات التي قدمتها وزارة الداخلية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول التقدم المحرز في البرنامج الوطني للتطهير السائل ومعالجة المياه العادمة.

149 - عرض للسيدة الوزيرة ليلي بنعلي حول ميزانية وزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة أمام لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة بمجلس النواب، يوم الأربعاء 8 نونبر 2023.

6.2.3.1 مكافحة التلوث الناتج عن الأنشطة الصناعية والحرفية ومعايير زيت الزيتون

خلال سنة 2023، ساهم القطاع الحكومي المكلف بالتنمية المستدامة في إنشاء محطات للتصفية والمعالجة القبلية للمياه العادمة في أربع مناطق صناعية بميزانية قدرها 48 مليون درهم¹⁵⁰. كما تم إطلاق عدة مشاريع لمعالجة وتثمين نفايات ومخلفات معاصر زيت الزيتون في جهتي فاس-مكناس والرباط-سلا-القنيطرة.

أما بخصوص التلوث الناتج عن الأنشطة الحرفية، وبالأخص في قطاع الفخار، فإن القطاع الحكومي الوصي يعتزم تعزيز البنية التحتية الحرفية من خلال المساهمة في تطوير مدينة حرفية جديدة بمنطقة الولجة في مدينة سلا.

7.2.3.1 تعزيز شبكة مراقبة جودة الهواء وتوسيع نطاقها

خلال سنة 2023، تم تعزيز الشبكة الوطنية لرصد جودة الهواء بإحداث 18 محطة مراقبة جديدة، ليرتفع بذلك إجمالي عدد المحطات في المغرب إلى 43 محطة. وأتاحت هذه الشبكة إجراء 9675 عملية قياس لتركيزات الغازات والجسيمات في الهواء على الصعيد الوطني¹⁵¹. وفي انتظار نشر نتائج هذه القياسات، تجدر الإشارة إلى أن تعميم هذه المعطيات أمر بالغ الأهمية حيث إنها تزود المواطنين والمواطنين والمسؤولين عن السياسات العمومية بالمعلومات الضرورية لوضع استراتيجيات فعالة لتحسين جودة الهواء، خاصة في المدن الكبرى مثل الدار البيضاء التي تتأثر بشدة بفعل آثار التلوث الصناعي وحركة السير مما يؤدي إلى تدهور جودة الهواء.

في سياق متصل، أظهرت دراسة حديثة¹⁵² أجرتها منظمة السلام الأخضر «Greenpeace» أن محطتي الطاقة الحرارية في الجرف الأصفر والمحمدية تمثلان مصدرين رئيسيين لانبعاثات ثاني أكسيد الكبريت في القارة الإفريقية. ووفقاً لنتائج الدراسة ذاتها، ينبعث حوالي 53% من الجسيمات الدقيقة (PM2.5)¹⁵³ من الأنشطة الصناعية، بينما تعود نسبة 35% منها إلى الغبار، و13% إلى حركة السير.

وفي خطوة تهدف إلى تعزيز معايير جودة الهواء وتطوير شبكات الرصد، شرع القطاع الحكومي المكلف بالتنمية المستدامة خلال نفس السنة في إعداد مشروع مرسوم لتعديل وإغناء الإطار التنظيمي المتعلق بهذه المعايير. يأتي هذا المرسوم بهدف تحديث قوائم الملوثات الخاضعة للمراقبة ومعايير جودة الهواء بناءً على التوصيات الأخيرة الصادرة عن منظمة الصحة العالمية وعلى المقترحات المقدمة من القطاع الحكومي المكلف بالصحة. وبالموازاة مع ذلك، يجدر التذكير بأن البرنامج الوطني لتحسين جودة الهواء يستهدف توسيع شبكة الرصد لتغطية كافة الجهات، بهدف طموح يتمثل في إحداث 140 محطة ثابتة بحلول سنة 2030.

150 - المصدر نفسه

151 - عرض قدمته الوزيرة ليلي بنعلي حول ميزانية وزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة أمام لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمناجم والبيئة بمجلس النواب، الأربعاء 8 نونبر 2023

152 - Pollution de l'air en Afrique: les 3 principaux coupables démasqués. Rapport conjoint, Greenpeace Afrique et Greenpeace MENA, mars 2024

153 - الجسيمات الدقيقة PM 2.5 هي جسيمات صلبة صغيرة جداً ضارة بصحة الجهاز التنفسي والقلب والأوعية الدموية.

١١ نقاط اليقظة والتوصيات

عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، في ضوء تطورات الحالة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لبلادنا، على تسليط الضوء على عدد من نقاط اليقظة على المدى القصير والمتوسط، لتجاوز الإكراهات البنوية والمستجدة واغتنام الفرص التي من شأنها تحقيق المزيد من التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وتعزيز رفاه المواطنين والمواطنات.

1.2. المحور الاقتصادي

1.1.2. الصعوبات التي تواجهها المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة وارتفاع عدد حالات الإفلاس: واقع الحال، الأسباب وبعض مداخل التغيير

أ. المنحى التصاعدي لحالات إفلاس المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة يكشف الصعوبات التي تواجهها هذه المقاولات.

يتمثل الهدف الجديد الذي سطرته السلطات العمومية في مجال الاستثمار، في أفق سنة 2035، في عكس التوزيع الحالي بين الاستثمار العمومي والخاص، وذلك من خلال جعل الاستثمار الخاص يُؤمّن ثلثي (2/3) الحجم الإجمالي للاستثمارات، على أن يضطلع الاستثمار العمومي بنسبة الثلث (1/3)¹⁵⁴. وقد تمّ التصييص صراحة على هدف تعزيز حصة الاستثمار الخاص من إجمالي الاستثمار في دياجة الميثاق الجديد للاستثمار الذي شرع في تنفيذه سنة 2023. وقد شكلت هذه السنة محطة هامة في مسار مواصلة الجهود الحثيثة التي انخرط فيها المغرب من أجل النهوض بالاستثمار الخاص. ومن بين هذه الجهود، نذكر التفعيل التدريجي لصندوق محمد السادس للاستثمار، ومختلف برامج دعم وتمويل المقاولات، التي تديرها مؤسسات مثل «تمويلكم» (الشركة الوطنية للضمان وتمويل المقاولات)، ووكالة مغرب المقاولات؛ بالإضافة إلى محاربة المضاربة العقارية، والتقدم المحرز على مستوى تعزيز الإطار التنظيمي والإداري، لاسيما عبر دخول القانون رقم 69.21 المتضمن لأحكام انتقالية خاصة بأجال الأداء حيز التنفيذ، وتخصيص نسبة 30 في المائة من الطلبات العمومية للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، والمقاولات الناشئة والتعاونيات (المرسوم رقم 2.22.431)، فضلا عن تسريع جهود رقمنة وتبسيط المساطر الإدارية.

من جهة أخرى، ورغم الجهود المذكورة، وفي انتظار إحراز تقدم في تنزيل الميثاق الجديد للاستثمار، يلاحظ أن المنجزات المسجلة على مستوى المؤشرات المتعلقة بالاستثمار وكذا ظروف المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة في المغرب تظل دون الانتظارات.

ذلك أنه بين سنتي 2019 و2023، انخفض حجم الاستثمار، بمقياس إجمالي تكوين رأس المال الثابت، بنسبة 1.3 في المائة سنوياً، مقابل تسجيله لزيادة متوسطة سنوية بلغت 4.8 في المائة بين سنتي 2014 و2018¹⁵⁵، علماً أن الحجم الكلي للاستثمار يظل مدفوعاً بشكل أساسي بجهود الاستثمار العمومي. ويتجلى الطابع غير الكافي للاستثمار الخاص

154 - «ميثاق الاستثمار: إطار شفاف ومحفز لتشجيع الاستثمار»، الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والصادرات، 2023.

<https://casainvest.ma/sites/default/files/%D9%85%D9%8A%D8%AB%D8%A7%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1.pdf>

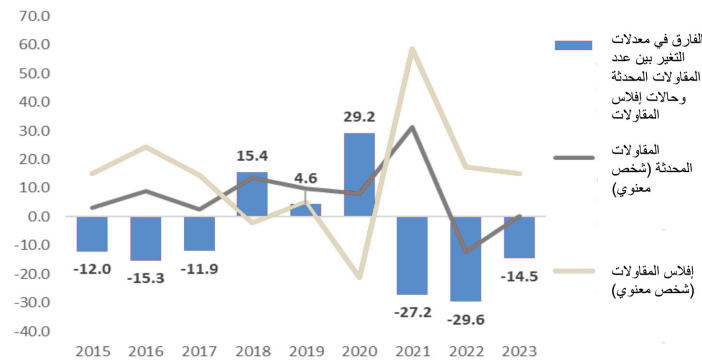
155 - رغم أنه ارتفع سنة 2016 نتيجة تطور استثنائي إجمالي تكوين رأس المال الثابت (زائد 12.5 في المائة) حسب المندوبية السامية للتخطيط.

أيضا في تطور المؤشرات المتعلقة بإحداث إفلاس المقاولات. هكذا، شهدت وتيرة إحداث المقاولات انخفاضا، وإن كان طفيفا، بنسبة 0.5 في المائة سنة 2023، مقابل الانكماش الحاد الذي كانت قد عرفت سنة 2022 والذي بلغ نسبة 10.7 في المائة. غير أن توزيع المقاولات المحدثة يكشف عن ارتفاع بنسبة 0.4 في المائة في إحداث مقاولات الأشخاص المعنويين، وانخفاض بنسبة 2.3 في المائة بالنسبة لمقاولات الأشخاص الذاتيين.

وفي غياب إحصائيات رسمية وشاملة¹⁵⁶ في هذا الشأن، تشير المعلومات القليلة المتاحة إلى ارتفاع كبير في حالات إفلاس مقاولات الأشخاص المعنويين. فحسب دراسة أجراها مكتب الدراسات «أنفو ريسك»، تم تسجيل 14.245 حالة إفلاس (مقاولات أشخاص معنويين) سنة 2023، عوض حوالي 12.397 حالة تم تسجيلها السنة الماضية، أي بزيادة قدرها 15 في المائة¹⁵⁷.

غير أن هذا المنحى التصاعدي في حالات إفلاس المقاولات ليس وليد اليوم، إذ لوحظ منذ سنة 2021 في سياق تداعيات كوفيد-19، بعد فترة شبه استقرار بين سنتي 2017 و2019. ويلاحظ أيضاً أنه مقارنة مع وتيرة إحداث مقاولات الأشخاص المعنويين، فقد ازداد عدد حالات الإفلاس بسرعة أكبر على مدى السنوات الثلاث الماضية 2021-2023 (فارق معدل نمو سلبي بين عدد المقاولات المحدثة وعدد المقاولات التي تعرضت للإفلاس)، وذلك على خلاف الفترة 2017-2019، التي شهدت فارق معدل نمو إيجابي. ويتوقع على المدى القصير، أن يستمر هذا المنحى التصاعدي في حالات إفلاس المقاولات في المغرب خلال سنتي 2024 و2025. وحسب «أليانز للأبحاث»¹⁵⁸، قد يصل عدد حالات إفلاس المقاولات إلى 16.100 مقالة سنة 2024 و16.000 مقالة سنة 2025.

الرسم البياني رقم 11: تطور التفاوت بين وتيرة إحداث المقاولات وتيرة إفلاس المقاولات (مقاولات الأشخاص المعنويين، بالنسبة المئوية)



المصدر: رسم بياني منجز استنادا إلى معطيات بارومتر المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية ومكتب الدراسات «أنفو ريسك»

وتختلف حدة حالات إفلاس المقاولات من قطاع لآخر وحسب نوع المقولة. هكذا، نجد أن قطاعات التجارة والعقار والبناء والأشغال العمومية هي الأكثر تأثراً بالظاهرة¹⁵⁹. ومن جهة أخرى، تمثل المقاولات الصغيرة جدا 98.7 في المائة من المقاولات التي تعرضت للإفلاس، في حين تبلغ نسبة المقاولات الصغرى والمتوسطة 1.26 في المائة،

156 - عدم التوفر على معطيات حول حالات التشطيب على المقاولات من السجل التجاري على بارومتر المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية، مع العلم أن التشطيب لا يعني دائما أن الشركة توجد في حالة إفلاس

157 - تقرير مكتب الدراسات (Inforisk)، 2024

158 - Global Allianz Trade Insolvency Outlook - 2024.

159 - Etude Inforisk - 2023

والمقاولات الكبرى 0.06 في المائة. وهو توزيع يعكس في الواقع البنية العامة للنسيج المقاولاتي بالمغرب من حيث حجم المقاول. أما حسب معيار عمر المقاول، فلا تزال المقاولات حديثة الإنشاء تشكل غالبية المقاولات المعرضة للإفلاس، فحسب المرصد المغربي للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، فإن أكثر من نصف المقاولات التي تم حلها خلال الفترة 2021-2022 عمرها أقل من 5 سنوات¹⁶⁰.

غير أن صورة تحليل حالات الإفلاس تظل غير مكتملة، وذلك لسببين رئيسيين: أولاً، لا تمثل حالات الإفلاس المصرح بها رسمياً سوى جزء بسيط من المقاولات التي تواجه صعوبات، على اعتبار أن العديد من المقاولات تتوقف عن النشاط دون المرور عبر المساطر القضائية المعمول بها في هذه الحالات¹⁶¹. ثانياً، لا تأخذ التقديرات المتوفرة حول حالات الإفلاس، مقاولات الأشخاص الذاتيين بعين الاعتبار. ويرجع هذا النقص في المعطيات إلى عدم وجود نظام معلومات وطني رسمي قادر على تتبع دينامية هذه الفئة من المقاولات. ونتيجة لذلك، من المحتمل جداً أن يكون العدد الحقيقي لحالات الإفلاس أكبر على أرض الواقع، لأن مقاولات الأشخاص الذاتيين، غير المشمولة حالياً بمنظومة الإحصائيات، تكون في الغالب أصغر حجماً وذات بنية مالية أكثر هشاشة إزاء الصدمات الكبرى.

عموماً، من شأن استمرار أو تفاقم، إفلاس المقاولات، أن تكون له تداعيات اقتصادية خطيرة، لا سيما بالنظر لما يتسبب فيه من تدمير للرأسمال الإنتاجي. كما أن الانعكاسات الاجتماعية لإفلاس المقاولات مثيرة للقلق بشكل كبير، على اعتبار أن المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة التي تعتبر الأكثر تعرضاً لخطر الإفلاس، تُشغل 76.4 في المائة من العاملين المصرح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي¹⁶².

ب. وضعية ذات طابع مركب تعد نتاجاً لتضافر العديد من الأسباب سواء البنيوية أو الظرفية

يمكن أن يعزى الارتفاع الذي شهدته مؤخراً حالات إفلاس المقاولات، خاصة المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، إلى تضافر عدة عوامل منها الظرفي والبنيوي.

وبخصوص العوامل الظرفية التي تؤثر في وضعية المقاولات منذ سنة 2020، نذكر (1) التباطؤ العام للطلب وتأثيره على استمرارية نشاط المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة المتسمة بضعف احتياطياتها من السيولة، (2) وقف الدعم المقدم للمقاولات في سياق مواجهة تداعيات جائحة كوفيد-19 واستئناف تحصيل الديون بعد تأجيل استحقاقات سدائها لمدة معينة، (3) المستوى المرتفع لأسعار المواد الطاقية والمدخلات، مما يثقل كاهل المقاولات ويؤثر سلباً على قدرتها التنافسية؛ (5) الرفع من نسبة الضريبة على الشركات بالنسبة لبعض المقاولات (المقاولات التي تقل أرباحها الصافية أو تعادل 300.000 درهم والمقاولون الذاتيون).

هذا، ولا يعزى المنحى التصاعدي لحالات إفلاس المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة إلى أسباب ظرفية فقط، بل ثمة عوامل بنيوية بعضها داخلي مرتبط بالمقاولات نفسها، وبعضها ذو صلة بمحيطها. وهي عوامل تزيد من حدة تأثير الصدمات المتعددة التي تتعرض لها هذه المقاولات، مما يؤثر سلباً على قدرتها على الصمود أو يعيق مسلسل تطورها وتحولها إلى مقاولات أكبر حجماً. ويتعلق الأمر بالأسباب التالية:

- تركز 71 في المائة من المقاولات في قطاعات ذات إنتاجية محدودة (من قبيل التجارة، والبناء والأشغال العمومية، الخدمات المختلفة)¹⁶³، وهو ما يجعل النسيج المقاولاتي هشاً للغاية. وتعزى محدودية إنتاجية المقاولات العاملة في هذه القطاعات، أساساً إلى ضعف مستوى تأهيل العاملين، الذين نادراً ما يستفيدون من التكوين المستمر (2.4 في

160 - التقرير السنوي للمرصد المغربي للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة برسم سنتي 2021-2022

<https://marocpme.gov.ma/wp-content/uploads/2023/11/Rapport-annuel-2021-2022-OMTPME.pdf>

161 - المصدر نفسه

162 - Rapport annuel OMTPME 2021-2022

163 - بارومتر المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

المائة فقط من الأجراء يستفيدون من هذا التكوين، و9 في المائة فقط من المقاولات توفره لمستخدميها، مقارنة بـ 27 في المائة في البلدان المندرجة ضمن نفس فئة الدخل التي ينتمي إليها المغرب¹⁶⁴. كما أن ضعف استثمار المقاولات صغيرة الحجم في التكنولوجيات المبتكرة يحد من إنتاجيتها ومردوديتها.

- **هيمنة الوحدات الإنتاجية صغيرة الحجم**، إذ تمثل المقاولات متناهية الصغر (شخص معنوي) 88 في المائة من إجمالي المقاولات، في حين لا تتجاوز المقاولات متوسطة الحجم 0.9 في المائة. وتواجه هذه المقاولات الصغيرة في الغالب إكراه محدودية القدرات المالية وغياب الاحتياطيات من السيولة، مما يحد من قدرتها على الاستثمار من أجل التطور والارتقاء إلى حجم أكبر.

- **محدودية القدرات التديرية لمُسيري العديد من المقاولات الصغيرة**. وهو ما قد يؤثر سلباً على القرارات المتخذة، وعلى تنافسية المقاولات وقدرتها على الحصول على التمويل. ذلك، أن أقل من 15 في المائة من المقاولين يتوفرون على شهادة جامعية أو شهادة تكوين مهني، في حين لم يلتحق 20 في المائة منهم قط بالمنظومة التعليمية¹⁶⁵. ويسجل الأداء التديرية للمقاولين المغاربة في المتوسط مستوى أقل من نظرائهم في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والبلدان ذات الدخل المتوسط الأدنى¹⁶⁶.

- **قلة التكوينات في المجال المقاولاتي، وبرامج التأطير، والتدريب**، مما يحد من قدرة الأفراد على الانخراط في تجربة المقاولات وهم متشبعون بمنطق اغتنام الفرص الاقتصادية (مقاولون عن اختيار) أكثر من منطق سد الحاجة (مقاولون للضرورة)، علماً أن هذه المقاربة الأخيرة تؤثر بشكل سلبي على قابلية المقاولات على الاستمرار¹⁶⁷. إن الأفراد الذين ينتمون لفئة 20 في المائة الأكثر إتقاناً لهذه المهارات لديهم حظوظ أعلى بأن يصبحوا رواد أعمال متشبعين بالثقافة المقاولاتية (6.5 مرات) و متميزين في تدير مقاولات نظامية (2.2 مرة)، مع مؤهلات نمو أعلى (1.3 مرة)¹⁶⁸.

- **صعوبة الحصول على التمويل**، لا سيما بالنسبة للمقاولات متناهية الصغر، والمقاولين الذاتيين¹⁶⁹، وذلك رغم برامج التمويل العمومية، من قبيل «انطلاقة» و«فرصة» و«أنا مقاول» وغيرها. فعلى سبيل المثال، وصلت نسبة ملفات طلبات التمويل المرفوضة في إطار برنامج «انطلاقة» إلى 40 في المائة¹⁷⁰. ويعيق هذا الضعف في فرص التمويل نمو المقاولات ويحد من قدرتها على تعويض ضعف مواردها المالية الذاتية، مما يقلص قدرتها على الصمود أمام الصدمات الاقتصادية.

- **عدم كفاية خدمات المراقبة في مرحلة ما بعد إحداث المقاولات**، وهو ما يساهم في ارتفاع معدل الإفلاس في السنوات الخمس الأولى من حياة المقاولات. ولا تستفيد من هذا النوع من الخدمات سوى نسبة محدودة من المقاولات، مع وجود تفاوتات كبيرة بين الجهات. وكثيراً ما يشير رواد الأعمال إلى أن خدمات الدعم غير مكتملة وتتصب أساساً على الإعلام والتحسيس بأهمية المبادرة المقاولاتية، غافلة جوانب أخرى أساسية مثل التكوين والاستشارة والتشبيك¹⁷¹.

164 - Banque Mondiale – Enterprise Survey – Morocco 2023

165 - Ministère de l'économie et des finances et BAD - Profil entrepreneurial du Maroc 2023.

166 - Banque mondiale – Enterprise survey – Morocco 2023

167 - المصدر نفسه

168 - المصدر نفسه

169 - حسب المرصد المغربي للمقاولات الصغيرة جداً والصغرى والمتوسطة، تمثل القروض الممنوحة للمقاولات التي يتجاوزها عمرها 5 سنوات 73 في المائة من المبلغ الجاري للقروض

170 - ندوة صحفية لوالي بنك المغرب، 19 مارس 2024

171 - Ministère de l'économie et des finances et BAD - Profil entrepreneurial du Maroc 2023

- صعوبة الولوج إلى الأسواق تحد من نمو المقاولات واستمرارية أنشطتها، لا سيما بالنسبة للمقاولين الذاتيين والمقاولات الفردية. فحسب الدراسة المشتركة التي أصدرتها وزارة الاقتصاد والمالية والبنك الإفريقي للتنمية، فإن هذه الإشكالية تهم بشكل خاص الوحدات الإنتاجية الصغيرة جدا. ومن بين أسباب محدودية سوق المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة نذكر ضعف قدرتها على التصدير: فقط 4.9 في المائة من المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة تصدر منتجاتها، و2.1 في المائة فقط تصدر بصفة منتظمة¹⁷².
- صعوبة الولوج إلى العقار تعيق نمو المقاولات وتحول دون ارتقائها إلى حجم أكبر. وحسب الدراسات المنجزة في هذا المضمار، فإن الصعوبات في الولوج إلى العقار ترفع من احتمال البقاء في وضعية مقاول فردي بنسبة 70 في المائة، كما ترفع من احتمال البقاء في وضعية مقاول تشغل ما بين 1 و3 أجراء بنسبة 40 في المائة¹⁷³.
- ضعف تمثيلية المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة والمقاولات متناهية الصغر والمقاولين الذاتيين في ديناميات اتخاذ القرار والنقاشات التي تهمهم، من قبيل الحوار الاجتماعي، وهو ما يحول دون إيصال صوتهم إلى السلطات العمومية، عكس المقاولات الكبرى والمتوسطة التي تستفيد من آليات للحوار أكثر ملاءمة مع الحكومة.
- التحديات المرتبطة بمناخ الأعمال: تحول دون تطور المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة وتعمق من هشاشتها¹⁷⁴. وتشمل هذه التحديات تفاقم ظاهرة الفساد، واستمرار الممارسات المنافسة لقواعد المنافسة السليمة الناجمة عن منافسة القطاع غير المنظم للقطاع المنظم (بخلاف أنشطة القطاع غير المنظم المعيشي)، وذلك رغم التدابير المتخذة من قبيل إحداث وضع المقاول الذاتي؛ وتأخر آجال الأداء؛ وعلاقة الثقة مع الإدارة الضريبية.
- ضعف لجوء المقاولات التي تواجه صعوبات إلى التدابير الوقائية من قبيل مسطرة الإنقاذ/التسوية القضائية، وهو ما لا يسمح بالحد بفعالية من حالات الإفلاس. فحسب آخر دراسة لمكتب الدراسات «أنفورييسك»، فإن 97 في المائة من المقاولات التي تواجه صعوبات في الأداء تمر مباشرة إلى مسطرة التسوية القضائية. وخلال سنة 2023 لم يتم تسجيل سوى 39 مسطرة إنقاذ، و120 حالة فقط منذ سنة 2018¹⁷⁵. بالإضافة إلى ذلك، لا تزال منظومة إنقاذ وتسوية المقاولات تعتبرها عدة مكامن ضعف، تتجلى على الخصوص في العدد المحدود للمحاكم التجارية والقضاة ومهنيي القضاء المتخصصين في هذا المجال، بمن فيهم الخبراء الماليون المحلفون، الأمر الذي يؤدي إلى إطالة آجال البت في القضايا المعروضة على أنظار القضاء.

ج. بعض مداخل التغيير المقترحة

لقد بذلت السلطات العمومية جهوداً مهمة من أجل تحسين مناخ الأعمال ودعم المبادرة الخاصة. وقد جرى في السنوات الأخيرة تسريع ملموس لتوتيرة التدابير المتخذة.

وفضلاً عن الجهود المبذولة على مستوى التصميم، يتعين القيام بالمزيد من التدابير لضمان تأثير أقوى على بقاء المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، لا سيما على مستوى آليات التنفيذ وإطار الحكامة. وفي هذا الصدد، تسلط مقترحات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الضوء على عدد من الشروط القبلية الأساسية من أجل تعزيز فعالية مسلسل تنفيذ السياسات العمومية الخاصة بدعم المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة. وتهم هذه الشروط القبلية الأبعاد العشر التالية:

172 - المندوبية السامية للتخطيط - البحث الوطني حول المقاولات، 2019

173 - Ministère de l'économie et des finances et BAD - Profil entrepreneurial du Maroc 2023

174 - Banque mondiale - Enterprise survey - Morocco 2023.

175 - Inforisk

التوصيات	الشروط القبلية
- تحسين جودة الخدمات التي تقدمها الوكالات المكلفة ببرامج دعم المقاولات في مرحلة ما بعد الإحداث، لا سيما من خلال النهوض بمؤهلات العاملين بها وتعزيز وسائل العمل الموضوعة رهن إشارتها وكذا اعتماد تدبير مرتكز على النتائج. - تنويع فئات المستفيدين من هذه الخدمات، وتوسيع النطاق الجغرافي الذي تغطيه، وتعزيز قريبا من المستفيدين وتيسير الولوج إليها، من خلال إشراك فروع المؤسسات العمومية ذات الامتداد الترابي الموسع، والتعاون مع الجمعيات المحلية المؤهلة بناء على دفتر تحملات محدد بدقة. - تسريع وتيرة تنزيل آليات التمويل الموضوعة لفائدة المقاولات الصغرى والمتوسطة، لا سيما من خلال العمل على: • استكمال أجرة «الصناديق الموضوعاتية» التي نص القانون رقم 76.20 القاضي بإحداث صندوق محمد السادس للاستثمار على إحداثها لفائدة المقاولات الصغرى والمتوسطة والمقاولات الناشئة؛ • استكمال إصدار النصوص التطبيقية لميثاق الاستثمار، لا سيما النظام الخاص بالمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة (المادة 8 الفقرة 2)؛ • تسريع وتيرة منح التراخيص لشركات التمويل التعاوني (crowdfunding)؛ • دراسة إمكانية تعبئة مصادر تمويل جديدة ذات إمكانات واعدة فيما يتعلق بالارتقاء بحجم المقاولات، مثل الصناديق الاستثمارية المخصصة للبحث واقتناء وتطوير المقاولات (search funds).	1. تعزيز نطاق وجودة خدمات الدعم الموجودة في مجال مواكبة المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة والمقاولين الذاتيين في مرحلة ما بعد الإحداث/انطلاق النشاط وكذا في مجال التمويل 2. الانخراط في مقاربة ترمي إلى تشجيع بروز مقاولين/مُشغلين متشبعين بمنطق اغتنام الفرص الاقتصادية أكثر من منطق سد الحاجة
- وضع برامج خاصة بحاملي المشاريع والمقاولين، هدفها تعزيز قدراتهم المقاولاتية والتدبيرية والتقنية وتعزيز مهاراتهم الشخصية (soft skills).	

- بخصوص الطلب الداخلي: وضع تحفيزات ملائمة كفيلة بتشجيع المقاولات الكبرى على الاشتغال مع المقاولات الصغرى سواء في المرحلة القبلية أو البعدية لسلسلة الإنتاج. - بخصوص الطلب الخارجي: تشجيع المقاولات الصغرى والمتوسطة على التوجه نحو التصدير من خلال تقديم خدمات ملائمة للمساعدة والدعم في مجال الاستكشاف والترويج الفعلي للأسواق الخارجية. ويمكن أن تهم هذه الخدمات اليقظة ورصد الفرص المتاحة في مختلف الأسواق، وحملات الترويج التجاري، والمساعدة الجمركية، وتوفير معلومات مفصلة حول المعايير الصحية والبيئية والمقتضيات التنظيمية الواجب احترامها.	3. ضمان استدامة الطلب من خلال تمكين المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة من التولوج لأسواق أكبر
- تقليص مختلف التكاليف التي تتحملها المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة من خلال تشجيع إحداث خدمات لتجميع المشتريات (centrales d'achat) لتتمكن هذه المقاولات من تجميع مشترياتها ونفقاتها بما يسمح بتخفيض التكاليف، بالإضافة إلى التدبير الأمثل للنفقات المرتبطة بالتكوين وتنظيم الأنشطة والتظاهرات وحملات التسويق. ويمكن تجميع مختلف هذه الحلول والإمكانيات في منصة تعاونية بين المهنيين (B2B). - تحسين عرض التدابير الموجهة لدعم رقمنة المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، وتكثيف جهود التحسيس بأهمية هذا العرض، وذلك من أجل تمكين المقاولات من تقليص تكاليفها والرفع من إنتاجيتها من خلال استثمار الإمكانيات التي توفرها التجارة الإلكترونية، والوسائل الرقمية، والذكاء الاصطناعي.	4. تقليص التكاليف التي تتحملها المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة
- تيسير عمليات تجميع المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة إما عبر الانتظام في إطار تحالفات وشبكات (أفقيا أو عموديا) (Mise en réseau) أو عبر آلية ضم مقاولات أصغر (Build-ups) من خلال وضع إطار قانوني وآليات تمويلية ملائمة.	5. تشجيع الارتقاء بحجم المقاولات

- تقييم النصوص القانونية الجاري بها العمل ذات الصلة بالمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة وبقدرتها على الاستمرار، من قبيل إصلاح الضريبة على الشركات، مع العمل، عند الاقتضاء، على إجراء التعديلات اللازمة. - العمل بشكل تلقائي على إجراء تقييم مسبق لآثار الإصلاحات الجاري إعدادها، على المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، من أجل ملاءمة الجوانب المتعلقة بتوقيت وكيفية التطبيق.	6. ملاءمة النصوص القانونية والإصلاحات الجارية من أجل تخفيف الانعكاسات غير المتوقعة على المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة والتدبير الأمثل لتأثيراتها
- ضمان الأعمال الفعلية للقانون من خلال مكافحة (1) الفساد، و(2) عدم الالتزام بآجال الأداء و(3) الممارسات التدليسية، و(4) الممارسات المنافية لقواعد المنافسة، سواء التي ترتكبها المقاولات النظامية (الاستغلال التعسفي لوضع مهيمن، الاتفاقات المنافية لقواعد المنافسة) أو الوحدات الإنتاجية العاملة في إطار القطاع غير المنظم، مع الحرص على أن تكون العقوبات رادعة بما يكفي ومتناسبة مع خطورة المخالفة، والتصدي لملفات الفساد من الحجم الكبير، وذلك من أجل تقوية ثقة المستثمرين الخواص وتشجيعهم على تطوير مشاريعهم. - الحرص على أن تتضمن التدابير المعتمدة من أجل الحد من انتشار القطاع غير المنظم من الحجم الكبير مزايا الاندماج في القطاع المنظم من حيث الكلفة.	7. تحسين مناخ الأعمال
- تعزيز الموارد المخصصة للمحاكم التجارية ودعمها بخبراء متخصصين في مسطرة إنقاذ وتسوية وضعية المقاولات، وذلك للرفع من فعالية هذه المحاكم وتسريع وتيرة بتها في القضايا المعروضة عليها.	8. تعزيز آليات إنقاذ المقاولات للوقاية من حالات الإفلاس

- إرساء ثقافة تقييم السياسات العمومية المستقبلية الموجهة للنهوض بالمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، من خلال جعل عمليات افتتاح وتقييم جميع البرامج التي يتم إطلاقها عملية تلقائية، على أن تضطلع بها مؤسسات مستقلة، وأن تهتم المراحل الثلاث (قبل وأثناء وبعد إنجاز المشروع). - إجراء افتتاح شامل للبرامج الحالية الموضوعة لفائدة المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، من أجل الكشف عن الاختلالات والعراقيل الموجودة، لا سيما ذات الطابع الإجرائي، والعمل على معالجتها. - تعزيز التصريحات الرسمية التي تركز عادة على تقديم المؤشرات المتعلقة بالموارد والوسائل المعبأة (indicateurs d'effort) بتحليل موضوعي وشفاف لأثر التدابير المتخذة على أرض الواقع.	9. التقييم الممنهج والمستقل للتدابير المتخذة لفائدة المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة
- ضمان إشراك أقوى للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة في مسلسل اتخاذ القرار وبلورة السياسات العمومية التي تهتمها، من خلال تعزيز تمثيليتها في تلك الديناميات عبر الهيئات التي تمثلها.	10. تقوية مقبولية الإصلاحات من لدن المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة

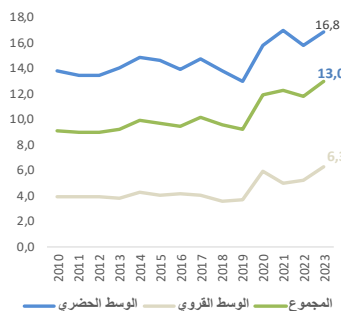
2.1.2. ارتفاع مقلق لمعدل البطالة

أ. واقع الحال: تواصل ارتفاع معدل البطالة مع ما ينطوي عليه ذلك من مخاطر على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي

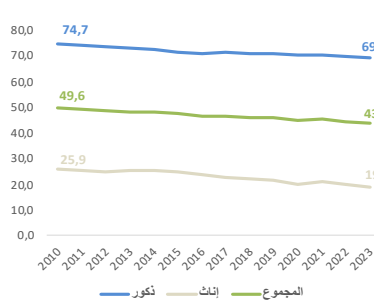
منذ سنة 2020، شهد معدل البطالة ارتفاعا ملحوظا، بحيث بلغ 13 في المائة سنة 2023، وهو مستوى أعلى بكثير من المعدل المتوسط المسجل خلال فترة ما قبل الأزمة. ويذكر أنه تم تسجيل هذا الارتفاع في نسبة البطالة، الذي يطال بشكل أكبر الشباب وحملة الشهادات، رغم الانخفاض البنيوي في معدل النشاط، والذي يؤثر على النساء والرجال معاً. وتزداد حدة البطالة جراء التدهور الملموس في معدل الشغل، الذي انخفض من 42 في المائة سنة 2017 إلى 38 في المائة سنة 2023¹⁷⁶.

الرسم البياني رقم 12:

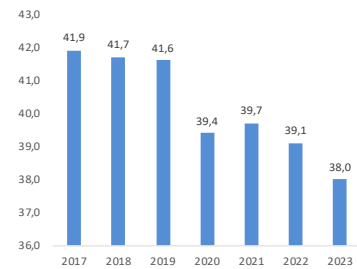
أعلى معدل بطالة يسجل منذ أزمة كوفيد-19



تراجع معدل النشاط



تراجع معدل الشغل



المصدر: المندوبية السامية للتخطيط

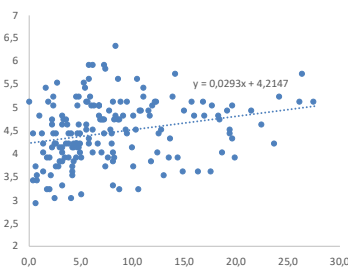
تجدر الإشارة إلى أن هذه التطورات السلبية في معدل البطالة والشغل ليست حكراً على المغرب، ويمكن أن تُعزى في جانب منها إلى الظرفية الدولية الصعبة خلال السنوات الخمس الماضية. غير أن معدل البطالة المسجل على المستوى الوطني يظل أعلى من المعدل المسجل على صعيد البلدان ذات الدخل المتوسط الأدنى (حوالي 12 في المائة) وبلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (أكثر من 9 في المائة)¹⁷⁷.

ومن شأن استمرار تدهور مؤشرات سوق الشغل، لا سيما الارتفاع المستمر لمعدل البطالة، أن يُؤكّد انعكاسات سلبية كبيرة مستقبلاً على المستوى الاقتصادي، بما في ذلك الضغط القوي مستقبلاً على ميزانية الدولة بسبب ارتفاع النفقات المرتبطة بالتعويض عن فقدان الشغل، والدعم الاجتماعي المباشر، بالإضافة إلى التأثير على أنظمة الحماية الاجتماعية. من جهة أخرى، قد لا تتمكن بلادنا من الاستفادة الكاملة من مؤهلات ساكنتها الشابة وإمكانات إسهامها في النمو الاقتصادي، في أفق انغلاق نافذة الامتياز الديمغرافي سنة 2040.

غير أن التداعيات المقلقة قد تتجسد بالأحرى في تأثير البطالة على المستوى الاجتماعي. ذلك أن تحليل التوجهات والترابطات على المستوى الدولي يُبين أن البلدان التي تسجل أعلى معدلات البطالة تشهد في الآن ذاته معدلات مرتفعة في مؤشرات الفقر متعدد الأبعاد، والجريمة، وانتشار المشاكل المرتبطة بالصحة العقلية، من قبيل الاكتئاب. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ارتفاع معدلات البطالة طويلة الأمد قد يشجع على الهجرة. أما بالنسبة للأشخاص الذين يختارون البقاء في بلدانهم، فإن هذا الوضع يضعف من موقفهم التفاوضي في سوق الشغل ويدفعهم في كثير من الأحيان إلى قبول وظائف هشة.

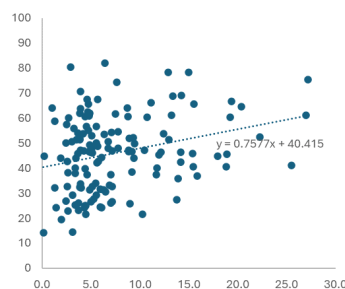
من جهة أخرى، تُثقل بطالة الشباب كاهل أسرهم وتتهك ميزانيتها، علماً أنها تعاني أصلاً من ارتفاع كلفة المعيشة. وبالمجمل، تُؤكّد البطالة لدى الأشخاص العاطلين شعوراً بعدم الجدوى داخل المجتمع وإحساساً بالإحباط وفقدان الأمل، مما يؤثر على توازنات الاستقرار الاجتماعي.

الرسم البياني رقم 15: انتشار حالات
الاكتئاب مقابل معدل البطالة



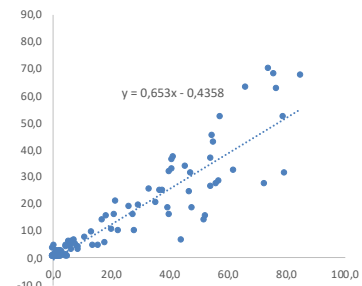
المصدر: رسم بياني منجز استناداً إلى مؤشرات
التنمية الدولية ومنظمة الصحة العالمية

الرسم البياني رقم 14: معدل
الجريمة مقابل معدل البطالة



المصدر: رسم بياني منجز استناداً إلى مؤشرات
التنمية الدولية واستعراض سكان العالم

الرسم البياني رقم 13: معدل الفقر
متعدد الأبعاد مقابل معدل البطالة



المصدر: رسم بياني منجز استناداً
إلى مؤشرات التنمية الدولية

ب. هناك العديد من الأسباب التي تفسر ضعف أداء سوق الشغل

يعزى ضعف أداء سوق الشغل، المتسم بضعف دينامية إحداث مناصب الشغل وابتشار معدل البطالة، إلى مجموعة من العوامل المتعلقة بمُكوّني الطلب والعرض وكذا بالإطار المؤسسي:

أسباب متعلقة بالطلب على الشغل:

- على المستوى الماكرو اقتصادي: يجد الاقتصاد الوطني صعوبة في إحداث ما يكفي من مناصب الشغل الكفيلة باستيعاب تدفقات الأشخاص الوافدين سنويا على سوق الشغل (370.000 شخص كل سنة¹⁷⁸) أو في تقليص أعداد العاطلين بشكل ملموس. ويزداد هذا الوضع حدة جراء التباطؤ شبه المستمر في متوسط معدل نمو الاقتصاد وتراجع محتوى النمو من مناصب الشغل على مر السنوات.
- تؤدي هيمنة المقاولات متناهية الصغر على النسيج المقاوالاتي إلى هشاشة هذا الأخير إزاء الصدمات الاقتصادية الكبرى، وتهدد استدامة مناصب الشغل في حالة توقف النشاط أو تراجعها. وحسب البحث الوطني حول التشغيل للمندوبية السامية للتخطيط برسم سنة 2023، فقد صرح حوالي 48 في المائة من العاطلين عن العمل أن وقوعهم في وضعية البطالة يعود لأسباب اقتصادية مرتبطة بشكل مباشر بنشاط المقاول (توقف نشاط المؤسسة المشغلة بالنسبة للأجراء، توقف النشاط بالنسبة للمستقلين والعمال الموسمييين، وعدم كفاية المداخيل المحققة...).
- يحول ضعف قدرة المقاولات متناهية الصغر على التطور لتصبح مقاولات ذات حجم متوسط دون تشغيل عدد أكبر من العاملين.
- يؤدي تركيز دينامية خلق الثروة والمقاولات في بعض الجهات إلى تعميق التفاوتات المجالية على مستوى توفر فرص الشغل. وتتجلى هذه التفاوتات في مؤشرين أساسيين: ثلاث جهات فقط (الدار البيضاء-سطات والرباط-سلا-القنيطرة وطنجة-تطوان-الحسيمة)¹⁷⁹ ساهمت في خلق 59 في المائة من الناتج الداخلي الإجمالي، كما أن أربع جهات (الدار البيضاء-سطات والرباط-سلا-القنيطرة وطنجة-تطوان-الحسيمة، ومراكش-آسفي)¹⁸⁰ تضم 64 في المائة من العدد الإجمالي لمقاولات القطاع الخاص.

بالنسبة لعرض الشغل والقابلية للتشغيل:

- غالباً ما يُشار إلى عدم ملائمة التكوين لحاجيات سوق الشغل كسبب رئيسي للصعوبات التي يجدها العاطلون في الاندماج في سوق الشغل. وهو ما يؤدي إلى قضاء فترات بطالة طويلة الأمد، خاصة في صفوف الشباب الباحثين عن الشغل لأول مرة، كما يتضح ذلك من ارتفاع نسبة العاطلين الذين لم يسبق لهم أن اشتغلوا قط، والتي تبلغ حوالي 66.5 في المائة من مجموع العاطلين¹⁸¹.
- وبالنسبة للمقاولات الصغيرة التي توظف ما بين 5 و19 أجيروا، تشير دراسة للبنك الدولي، أن 11 في المائة منها تعاني من إشكالية عدم ملائمة تكوين مواردها البشرية لحاجياتها الفعلية¹⁸². كما أن قلة فرص التدريب وبرامج الاكتشاف المبكر لعالم المقاولات تحد من قابلية الشباب للتشغيل. وتسلط هذه الإشكاليات الضوء على استمرار جملة من التحديات التي لا تزال تواجهها منظومة التربية والتكوين المهني، في مسعاها للنهوض بجودة التكوينات.

على مستوى الإطار المؤسساتي والتدابير المتعلقة بالإدماج في سوق الشغل:

- ضعف الطاقة الاستيعابية لبرامج الإدماج المهني مقارنة مع حجم أفواج الباحثين عن العمل الوافدين على سوق الشغل. كما أن الآليات المؤسسية للوساطة في مجال الشغل تتسم بضعف جاذبيتها بالنسبة للباحثين عن عمل، وهو ما تؤكد نتائج البحوث حول التشغيل التي تبرز أنه خلال سنة 2019، لم تتجاوز نسبة العاطلين الذين لجأوا

178 - المندوبية السامية للتخطيط

179 - الحسابات الجهوية، 2021، المندوبية السامية للتخطيط

180 - بارومتر المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

181 - المندوبية السامية للتخطيط، 2023

لخدمات الوساطة المؤسسية في بحثهم عن عمل 5 في المائة. وأخيراً، يلاحظ أن أغلب تلك البرامج لم تخضع لحد الآن لعمليات تقييم رسمية ومستقلة ومتسمة بالصرامة العلمية اللازمة من أجل الوقوف عند أثرها الفعلي، بمعزل عن العوامل الأخرى، بما فيها الظرفية، في ما يتعلق بإحداث فرص الشغل.

■ **ضعف جاذبية المبادرة المقاولاتية كمسار مهني**، وذلك رغم البرامج العمومية الرامية إلى دعم المقاولين. وفي هذا الصدد، يكشف مؤشر ريادة الأعمال في المرحلة المبكرة (TEA) الذي يصدره المرصد العالمي لريادة الأعمال، أن نسبة أرباب المقاولات المنشأة حديثاً بالمغرب لا تتجاوز 6.1 في المائة من مجموع الساكنة، وهو مستوى أدنى بكثير من بلدان إفريقية أخرى مثل تونس، جنوب إفريقيا، ومصر¹⁸³.

ويتجلى أيضاً تراجع اختيار ريادة الأعمال كسبيل لولوج عالم الشغل من خلال تحليل معطيات المندوبية السامية للتخطيط، والتي تُظهر أنه منذ سنة 2019 هناك إقبال متزايد على العمل المأجور (59 في المائة) على حساب المبادرة المقاولاتية (30 في المائة)، خاصة في صفوف خريجي التعليم العالي. وبعبارة أخرى، كلما كانت الشهادة المحصل عليها أعلى، كلما فضل حاملها انتظار إيجاد فرصة عمل كمأجور بدلاً من إنشاء مقاولته الخاصة. وهو ما يسائل مدى قدرة منظومة التعليم العالي والتكوين المهني على ترسيخ روح المقاولية كاختيار أمثل لتيسير اندماج حملة الشهادات في سوق الشغل.

ج. بعض مداخل التغيير والتوجهات المقترحة من أجل تحسين دينامية إحداث فرص الشغل والنهوض بالإدماج المهني

1. استهداف مكون الطلب من خلال تحقيق نمو يخلق فرص الشغل

يتطلب النهوض بالتشغيل، الرفع من قدرة الاقتصاد على استيعاب أفواج العاطلين. هذا، وإذا كان من الصعب في الظرفية الحالية أن تتمكن المقاولات الموجودة من الرفع بشكل كبير من عدد مناصب الشغل المباشرة التي يمكن أن توفرها، فهناك مقاربة أخرى أكثر قابلية للتحقيق، تتمثل في الجمع بين نوعين من التدابير: نوع أول يرمي إلى تشجيع الإحداث المكثف للمقاولات، وهو ما من شأنه خلق مناصب شغل مباشرة. أما النوع الثاني من التدابير فيتمثل في استخدام آلية النمو المكثف (croissance intensive) من خلال الرفع من إنتاجية المقاول. وهي مقاربة لا تؤدي بالضرورة إلى إحداث مناصب شغل مباشرة على مستوى المقاوله نفسها، وإنما تمكن من خلق مناصب شغل غير مباشرة. ذلك أن زيادة إنتاجية مقاوله أو قطاع معين من شأنها أن تؤدي إلى تحفيز الاستهلاك الوسيط لدى الفروع الاقتصادية القبلية المرتبطة بنشاط المقاوله، مما يعزز قدرتها على إحداث مناصب شغل إضافية. وسيؤدي ذلك بدوره إلى توفير الدخل وبالتالي زيادة الاستهلاك النهائي، وهو ما سيحفز الإنتاج والتشغيل لدى قطاعات أخرى.

هذا، ومن أجل الدفع بمكون الطلب، يوصي المجلس باتخاذ التدابير التالية:

■ **النهوض بدينامية إحداث مناصب الشغل من خلال تكثيف دينامية إحداث المقاولات، وذلك عبر:**

- تعزيز فعالية وتوسيع نطاق البرامج الحالية الموجهة لدعم إحداث المقاولات، مع التركيز على المواكبة في مرحلة ما بعد الإحداث، وتجنب وضع برامج جديدة تأتي لتتضاف إلى سابقتها دون قيمة مضافة حقيقية؛
- تحسين مناخ الأعمال وتجاوز الصعوبات التي تحول دون إحداث المقاولات (انظر التوصية ذات الصلة في نقطة اليقظة الأولى المتعلقة بـ«صعوبات المقاولات الصغيرة جداً والصغرى والمتوسطة وارتفاع عدد حالات الإفلاس: واقع الحال، الأسباب وبعض مداخل التغيير»).

■ النهوض بدينامية إحداث مناصب الشغل غير المباشرة من خلال تشجيع النمو المكثف ورفع إنتاجية المقاولات، وذلك عبر:

- المزيد من تيسير فرص حصول المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة على التمويل لتتمكن من الاستثمار والرفع من إنتاجيتها؛
- تشجيع الاندماج الصناعي المحلي بين المقاولات العاملة في مختلف الفروع من أجل إحداث أكبر عدد ممكن من مناصب الشغل غير المباشرة، من خلال:
- وضع تحفيزات/مساعدات تهدف إلى تشجيع الاندماج الصناعي القبلي والبعدي بين المقاولات الكبرى الوطنية أو الأجنبية المستقرة في المغرب، والنسيج المحلي للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة والمقاولات الناشئة والمقاولين الذاتيين؛
- اعتماد تدابير ترمي إلى تشجيع استهلاك المنتجات المحلية، من أجل تعزيز دينامية إحداث فرص الشغل الناجمة عنه. ويقتضي هذا الأمر وضع سياسة قائمة على تحسين جودة المنتج الوطني وتعزيز تنافسيته السعرية.

■ ضمان استدامة كلا النوعين من النمو (المكثف والتوسعي) من خلال توسيع السوق التي تشتغل فيها المقاولات المغربية. إذ يتعين في هذا الصدد، اغتنام جميع الفرص الكفيلة بإحداث مناصب شغل محلية، سواء في السوق الوطنية، على الرغم من ضيق حجمها، أو في أسواق التصدير، بحيث أظهرت التجارب الدولية أن أنجح الاقتصادات النامية هي تلك التي تتوجه نحو التصدير.

2. استهداف مكون العرض من خلال:

على المدى القصير

- توسيع نطاق وتعزيز جودة برامج إعادة التوجيه المهني لفائدة العاطلين أو الأشخاص الذين يعانون من الشغل الناقص ورفع طاقتها الاستيعابية؛
- تركيز جهود إعادة التوجيه المهني على المهن التقنية المطلوبة في سوق الشغل، وعلى المبادرة المقاولاتية، من خلال تكوينات معتمدة قصيرة الأمد. ويمكن تصميم وتمويل هذه البرامج في إطار شراكة بين القطاعين العام والخاص، مع إشراك مشغلين في القطاعات الأكثر دينامية، وإعطاء الأفضلية لصيغة معاهد التكوين ذات التدبير المفوض (IGD)؛
- تسريع وتيرة الإصلاح الجاري لمنظومة التكوين المستمر؛
- تعبئة ودعم جمعيات مؤهلة في تنفيذ عرض التكوين المهني التأهيلي في الوسط القروي، بناء على دفتر تحملات محدد؛
- العمل في إطار التمييز الإيجابي، على إعفاء المرشحين المنحدرين من المناطق الأكثر خصاصة أو من أسر معوزة من جميع تكاليف التكوين المهني، وتوسيع نطاق استفادتهم من المنح الدراسية ليشمل مستويات أخرى، إضافة إلى التقني والتقني المتخصص، مع توفير السكن بالداخلات، لا سيما بالنسبة لأولئك القادمين من مناطق نائية؛
- تحسين جودة خدمات الوساطة في مجال الإدماج المهني أو مواكبة ريادة الأعمال وتوسيع نطاقها الجغرافي (انظر التوصية ذات الصلة في نقطة اليقظة الأولى المتعلقة بـ«صعوبات المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة وارتفاع عدد حالات الإفلاس: واقع الحال، الأسباب وبعض مداخل التغيير»)

على المدى المتوسط والطويل

- تحسين قابلية التشغيل على المدى المتوسط من خلال ملائمة منظومة التربية والتكوين وكذا التعليم العالي مع المتطلبات الحالية لسوق الشغل:
 - بالنسبة لسلوك التعليم الثانوي، تحسين التوجيه نحو التخصصات العلمية والتقنية والمهنية، من أجل تزويد التلاميذ بالكفايات العملية الملائمة في حالة لجوئهم إلى سوق الشغل؛
 - بخصوص التعليم العالي، ويقترح إيلاء أهمية أكبر للجانب التطبيقي مقارنة مع الجانب النظري.
3. العمل بشكل قبلي على تشجيع الشباب على خيار «المبادرة المقاولاتية» للاندماج في سوق الشغل
- ترسيخ روح المقاولاتية وتعزيز كفاياتها في برامج التعليم العالي والتكوين المهني، من أجل تشجيع تشبع حملة الشهادات بثقافة المبادرة المقاولاتية المرتكزة على منطق اغتنام الفرص الاقتصادية أكثر من منطق سد الحاجة، بما يجعل مشاريعهم أكثر قدرة على الصمود وأكثر قدرة على خلق القيمة المضافة وإحداث مناصب الشغل المستدامة.

2.2. المحور الاجتماعي

انخفاض مشاركة النساء في سوق الشغل

وصلت مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي في المغرب إلى مستويات منخفضة، حيث بلغت 19 في المائة مقابل 69.6 في المائة بالنسبة للرجال¹⁸⁴. ويتواصل هذا الانخفاض على الرغم من الارتفاع الملحوظ لعدد النساء الحاصلات على شهادات، مما يؤكد على التفاوت الكبير بين التطور المحرز في قطاع التربية والتعليم والإدماج الفعلي للنساء في سوق الشغل. ويظل معدل البطالة لدى هذه الفئة من النساء مقلقا على وجه الخصوص إذ وصل إلى 34.8 في المائة سنة 2022¹⁸⁵.

إن ضعف مشاركة النساء له تداعيات اقتصادية واجتماعية حيث يساهم في الحد من النمو الاقتصادي وخلق الثروة. فوفقاً لتقديرات المندوبية السامية للتخطيط¹⁸⁶، يمكن أن يؤدي إدماج 1.7 مليون امرأة غير نشيطة إلى رفع معدل النشاط لدى النساء إلى 34.8 في المائة والزيادة في القيمة المضافة الإجمالية بنسبة 13 في المائة.

من جهة أخرى، يساهم عدم نشاط النساء في تكريس وضعية الفقر والتفاوتات الاجتماعية واستمرار تبعيتهن الاقتصادية وهو ما يؤثر سلبا على مكانتهن داخل الأسرة والمجتمع.

وهناك العديد من التحديات التي تعيق إدماج النساء في سوق الشغل، نذكر منها:

- **التمييز وعدم المساواة في الأجور:** تعاني النساء من فجوات عميقة فيما يتعلق بالأجور والولوج إلى مناصب المسؤولية. وتكشف دراسة أجرتها المندوبية السامية للتخطيط حول تشغيل النساء¹⁸⁷ سنة 2024، أن عدم استقرار عقود العمل محددة المدة مع عدم احتمال تحويلها إلى عقود دائمة، فضلا عن ضعف الأجور، تعتبر إكراهات لا تساعد النساء على الاندماج في سوق الشغل. وتظهر هذه التحديات بشكل واضح في جهة الشرق مقارنة بجهة الدار البيضاء-سطات، مما يسلط الضوء على التفاوتات المجالية في المواقف في ما يتعلق بظروف تشغيل النساء.

- **العوامل الثقافية والأعباء الأسرية:** تشكل الانتظارات الاجتماعية والمسؤوليات الأسرية غالبا معوقات تلقي بثقلها على كاهل النساء الراغبات في ولوج سوق الشغل. وفي غالب الأحيان، تتحمل النساء أغلب الأعباء المنزلية¹⁸⁸ سواء داخل المنزل أو خارجه وكذا رعاية الأطفال والأشخاص المسنين أو فاقد الاستقلالية، وذلك بغض النظر عن المستوى التعليمي أو النشاط المهني أو العمر.

- **النقص الحاصل في بنيات الدعم:** يعيق نقص خدمات رعاية الأطفال والحضانات والدعم الأسري قدرة المرأة على التوفيق بين العمل والواجبات الأسرية.

- **غياب التكوين المناسب:** يرتبط عدم نشاط المرأة بالتعليم حيث لا تتوفر 50.3 في المائة من النساء اللائي يبلغن 25 سنة فأكثر على أي مستوى تعليمي، و42.3 في المائة من النساء البالغات 15 سنة فأكثر يعانين من الأمية. علاوة على ذلك، هناك خصائص على مستوى التكوين قصير الأمد الذي يستهدف النساء الحاملات للشهادات، اللائي تركزن سوق الشغل بغية تيسير إعادة إدماجهن في الحياة المهنية.

184 - HCP, Indicateurs sociaux du Maroc, 2024.

185 - المصدر نفسه

186 - مداخلة السيد أحمد الحليمي علمي خلال اللقاء المنعقد بمناسبة اليوم العالمي للمرأة تحت شعار «المساواة بين الجنسين، شرط التنمية للمستدامة» 10 مارس 2022

187 - HCP, Analyse intersectionnelle de la participation des femmes au marché du travail marocain, mars 2024..

188 - حسب 74.5 في المائة من الرجال و79.8 من النساء، نتائج البحث الوطني حول تأثير جائحة كوفيد-19 على الوضعية الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للأسر في المغرب المندوبية السامية للتخطيط

ولمواجهة هذه التحديات، يكتسي تطوير اقتصاد الرعاية¹⁸⁹ أهمية بالغة. في هذا الصدد، تؤكد بعض الهيئات والمؤسسات الدولية على غرار منظمة العمل الدولية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، على قدرات هذا القطاع ودوره في تدارك الخصائص المسجلة على مستوى تغطية الرعاية الصحية وخلق فرص عمل لائق للنساء، مع دعم التنمية الدامجة والمساواة بين الجنسين.

مؤطر 4: أبرز مزايا اقتصاد الرعاية

- خلق فرص عمل نسائية: يوفر اقتصاد الرعاية تشكيلة متنوعة من فرص العمل التي تتوزع بين المساعدة المنزلية إلى المهن الصحية المتخصصة، مما يوفر فرص عمل للنساء بمختلف مؤهلاتهن. فعلى سبيل الإشارة، تمثل النساء 86 في المائة و95 في المائة و97 في المائة من إجمالي عدد أساتذة التعليم الأولي العمومي والعصري والأصيل برسم الموسم الدراسي 2021-2022¹⁹⁰. كما سيمكن تعميم التعليم الأولي للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 4 و5 سنوات من خلق 51.903 منصب شغل جديد (46.713 منصب للنساء و5.190 للرجال)¹⁹¹.
- تثمين المهارات المنزلية: بفضل تجربتهن الشخصية وأدوارهن التقليدية داخل الأسرة، تكتسب العديد من النساء في المغرب مهارات يمكن استغلالها في قطاع الرعاية. ويمكن أن يؤدي إضفاء الطابع الرسمي على هذه المهارات والاعتراف بها إلى تسهيل انتقالهن نحو العمل المنظم في هذا القطاع، وهو ما يمكنهن من الحصول على تعويضات أفضل ودرجة عالية من المهنية.
- التأثير المضاعف لاقتصاد الرعاية على الاقتصاد والمجتمع: يمكن أن يكون لتطوير اقتصاد الرعاية آثار ملموسة، عن طريق الرفع من الاستقلالية المالية للنساء وتحسين الرفاه الاجتماعي. ويمكن لخدمات الرعاية عالية الجودة تخفيف أعباء الرعاية غير المنظمة الملقاة على عاتق أفراد الأسرة الآخرين، لا سيما النساء، مما يمكنهن من المشاركة في أنشطة اقتصادية أخرى.

في هذا السياق، يجدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي¹⁹² للسنة الثانية على التوالي إثارة الانتباه إلى موضوع انخفاض معدل نشاط النساء. في هذا الصدد، يشدد المجلس على ضرورة اعتماد سياسة إرادية تهدف إلى تشجيع المرأة على العودة إلى النشاط الاقتصادي مع مراعاة مختلف فئات النساء غير النشيطات واعتماد تدابير خاصة بكل فئة منهن.

وبالنسبة للنساء الحاصلات على دبلوم واللواتي تركن سوق الشغل لمدة طويلة، يتعين تسهيل إدماجهن في الحياة العملية عبر دورات تكوينية قصيرة الأمد في مهن معينة أو في مجال خلق المقاولات في بعض القطاعات المحددة. كما يتعين تقديم المواكبة اللازمة للبحث عن شغل أو لخلق مقاولاتهن الخاصة.

ومن جهة أخرى، لا يتم الاعتراف بعمل ربوات البيوت المتزوجات اللواتي يتحملن جميع الأعباء المنزلية، لذا، فإن منحهن تعويضا ماديا عن هذه الأعمال غير المؤدى عنها يعتبر من بين الإجراءات الضرورية في هذا المجال. أما بالنسبة لغير المتزوجات، فيتعين الإسراع بإعادة إدماجهن في سوق الشغل، مما يستدعي اتخاذ مبادرات خاصة لتيسير انتقالهن إلى نشاط مهني منظم.

189 - اقتصاد الرعاية يشمل التكفل بالأشخاص المسنين والأطفال والأشخاص في وضعية تبعية وكذا الخدمات الصحية والمساعدة الاجتماعية

190 - Ministère de l'Economie et des Finances, le rapport sur le budget axé sur les résultats tenant compte de l'aspect genre au titre de l'année budgétaire 2024.

191 - المصدر نفسه

192 - نقطة يقظة حول توسيع المشاركة والتمكين الاقتصادي للنساء - التقرير السنوي للمجلس 2022

ويتعين أن تشكل هذه التدابير جزءاً من إطار شامل يكفل النهوض بالدور الاقتصادي للمرأة، من أجل المساهمة الناجعة في النمو الاقتصادي وتقليص الفوارق بين الجنسين. وتحقيقاً لهذه الغاية، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بما يلي:

- تقليص الفوارق في الأجور بين الرجال والنساء ومكافحة مظاهر التمييز المرتبطة بالترقي المهني.
- تعزيز وتثمين إحداث المقاولات لا سيما من خلال تيسير ولوج النساء إلى التمويل والعقار، وخلق مصادر تمويل ملائمة للنساء لمواكبتهم في المبادرات الاقتصادية أو توفير التكوين اللازم لهن.
- تعزيز الاستقلالية الاقتصادية لربات البيوت عن طريق إقرار دخل أدنى، اعترافاً بمساهمتهن الاقتصادية غير المدفوعة الأجر. كما يمكن اللجوء إلى الدعم الاجتماعي المباشر لتحقيق هذه الغاية.
- إدماج ربات البيوت في سوق الشغل من خلال ما يلي:
 - إطلاق بحث وطني لتحديد الأسباب والمحددات الموضوعية لإقصاء المرأة من النشاط الاقتصادي، وتنزيل استراتيجية وطنية انطلاقاً من النتائج التي سيتم التوصل إليها.
 - تمكين ربات البيوت من تعزيز مهارتهن المهنية وتحسين فرصهن في الإدماج الاقتصادي، من خلال المشاركة في برامج التكوين التأهيلي في مختلف القطاعات، مع مراعاة خصوصيات كل جهة.
 - تقديم تحفيزات مالية لربات البيوت الشابات الراغبات في العمل لحسابهن الخاص.
 - منح إعانات لأمد محدد للمقاولات التي تشغل ربات البيوت الشابات.
 - إشراك ربات البيوت في العالم القروي في الأنشطة المدرة للدخل، وذلك في إطار الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، من خلال منحهن الدعم والمواكبة اللازمين.
 - اتخاذ تدابير من شأنها تشجيع اللجوء إلى أشكال جديدة من العمل داخل المقاولات، كالعمل عن بُعد، والعمل بدوام جزئي، ومرونة ساعات العمل، وغير ذلك.
- تعزيز السياسات الأسرية وتطوير دور الحضانة ورياض الأطفال والمطاعم المدرسية في التعليم الأولي بغية تخفيف الأعباء المنزلية الملقاة على عاتق النساء.
- وضع إطار ضريبي يشجع على إدماج المرأة في سوق الشغل.
- مواصلة تعزيز حماية الحقوق الاقتصادية للمرأة، لا سيما عبر مراجعة مدونة الأسرة، والتحسيس بالقضايا الأساسية كالزواج والطلاق وحضانة الأطفال والاعتراف بالعمل المنزلي للنساء.

3.2. المحور البيئي

الهيدروجين الأخضر: فرصة لتموقع المغرب في السوق الإقليمية للطاقة الخضراء

يحظى الهيدروجين الأخضر باهتمام دولي متزايد، حيث وضعت حوالي 41 دولة¹⁹³ استراتيجيات وطنية سعياً منها لتعزيز مكانتها في هذا السوق المتنامي على الصعيد الدولي. يعود هذا الاهتمام المتزايد بالهيدروجين الأخضر أساساً إلى قدرته على خفض انبعاثات الكربون بشكل كبير في القطاعات التي يصعب عادة خفض انبعاثاتها الكربونية، مثل الصناعات الثقيلة، وإنتاج الأسمنت، والأسمدة، والنقل الجوي والبحري. كما أنه يعتبر حلاً مناسباً لتحقيق المرونة والاستقرار في الأنظمة الكهربائية المعتمدة بشكل رئيسي على الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، بالإضافة إلى إمكانية استخدامه بشكل مباشر أو غير مباشر في إنتاج مشتقات مثل الأمونياك والميثانول.

وفي إطار هذه الدينامية العالمية، اعتمد الاتحاد الأوروبي منذ يوليو 2020 استراتيجيات خاصة بالهيدروجين، واتخذ تدابير تهدف إلى الانتقال نحو نظام واقتصاد طاقي محايد للكربون في إطار الميثاق الأوروبي الأخضر. وبالموازاة مع ذلك، وقع الاتحاد الأوروبي مع المغرب أول شراكة استراتيجية في مجالات الطاقة، والمناخ، والبيئة. وتعلن هذه الشراكة عن انطلاق تعاون مثمر في تطوير هذا القطاع من خلال جذب العديد من المستثمرين الأوروبيين من دول ألمانيا، البرتغال، وفرنسا، وغيرها من الدول.

ويجدر التذكير بأن المغرب قد صُنف¹⁹⁴ مؤخراً كواحد من أربعة أقطاب رئيسية ذات إمكانات كبيرة في مجال الهيدروجين الأخضر. ويُعزى ذلك إلى العديد من العوامل الإيجابية، من أهمها موقعه الجغرافي الاستراتيجي، وتقدمه الملحوظ في استخدام الطاقات المتجددة وتطويره لمحطات تحلية مياه البحر، بالإضافة إلى عمليات الربط القائمة أو الجارية مع كل من أوروبا وإفريقيا. إضافةً إلى ذلك، تشير دراسة حديثة¹⁹⁵، استناداً إلى نموذج للتجارة الدولية للهيدروجين الأخضر، إلى أن شمال إفريقيا قد يصبح المصدر الرئيسي الأول لتصدير هذا المورد بحلول سنة 2050، مما يبرز الدور الحيوي الذي يمكن أن يضطلع به المغرب في السوق العالمية للهيدروجين الأخضر.

ويقدم تطوير قطاع الهيدروجين الأخضر في المغرب أيضاً آفاقاً واعدة لتعزيز اندماجه الإقليمي في أسواق الطاقة الأوروبية، مع التقليل من تبعيته للأسواق العالمية للطاقات الأحفورية. كما سيسهم هذا التطور في تقليل الانبعاثات من الغازات الدفيئة، مما يعين المغرب على الوفاء بالتزاماته الدولية في ما يخص التغير المناخي. وبالموازاة مع ذلك، يُعد إنتاج الأمونياك الأخضر، أحد مشتقات الهيدروجين الأخضر، فرصة سانحة أمام المغرب، باعتباره أول مُصدر للفوسفات في العالم، لتعزيز نجاعته وتنافسيته من خلال إنتاج أسمدة محايدة للكربون بتكلفة معقولة، وبالتالي التوجه نحو اعتماد نموذج تصدير أكثر استدامة وشمولية، وهو ما من شأنه أن يعزز دور المغرب في الاقتصاد الأخضر العالمي. وفي إطار الجهود المبذولة لدعم تطور الهيدروجين الأخضر، قام المغرب بإنشاء إطار مؤسسي خاص يشمل إحداث اللجنة الوطنية للهيدروجين، وتأسيس قطب الهيدروجين الأخضر (Cluster Green H2)، إلى جانب منصة تكنولوجية متخصصة¹⁹⁶ باسم Green H2A، موجهة نحو البحث والتطوير والابتكار. فضلاً عن ذلك، أصدر القطاع الحكومي المكلف بالانتقال الطاقي سنة 2021 خارطة طريق مفصلة تستند إلى دراسة شاملة، حيث تتوقع خلق 2700 منصب شغل مباشر و13500 منصب شغل غير مباشر بحلول سنة 2030، مع إمكانية ارتفاع هذا العدد ليصل إلى

193 - Bilan mondial de l'hydrogène 2023, Agence internationale de l'énergie

194 « Africa's Extraordinary Green Hydrogen Potential », Banque Européenne d'investissement, l'Alliance solaire internationale et l'union africaine, décembre 2022

195 L'hydrogène vert : accélérateur de transition vers la neutralité carbone, Cabinet Deloitte, juillet 2023

196 تم إحداث منصة Green H2A من قبل معهد البحث في الطاقة الشمسية والطاقات الجديدة (IRESEN) وجامعة محمد السادس متعددة التخصصات التقنية (UM6P) ومجموعة المكتب الشريف للفوسفات.

26000 منصب شغل مباشر و130000 منصب شغل غير مباشر بحلول سنة 2050. إلى جانب ذلك، يمكن أن يسهم هذا القطاع أيضا في خفض الانبعاثات بشكل ملحوظ، إذ يُتوقع أن يقلل منها بمقدار 11 مليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون بحلول سنة 2050، مع تسجيل رقم معاملات سنوي مهم يقدر بـ22 مليار درهم بحلول سنة 2030، وقد يرتفع إلى 330 مليار درهم بحلول سنة 2050¹⁹⁷.

ومواصلةً لهذه المساعي، وجه جلالة الملك¹⁹⁸ في سنة 2023 دعوة إلى الحكومة لإعداد إطار عمل يتسم بالفعالية والتحفيز يحمل اسم «عرض المغرب»، والذي يغطي كامل سلسلة قيمة قطاع الهيدروجين الأخضر في المغرب، بما في ذلك الأطر التنظيمية والمؤسسية الضرورية بالإضافة إلى البنيات التحتية الملائمة. في هذا السياق، أصدر رئيس الحكومة في مارس 2024 منشورا يوضح بالتفصيل العرض المغربي الموجه إلى المستثمرين أو تجمعات المستثمرين الراغبين في إنتاج الهيدروجين الأخضر ومشتقاته، سواء كان موجها للسوق الداخلية أو للتصدير أو كليهما. ويحدد الإطار المؤسسي الذي يتولى تنفيذ هذه التدابير، والإجراءات المحفزة للاستثمار، وكذلك الكيفيات المعتمدة في انتقاء المستثمرين والتعاقد مع الدولة.

كما قامت الدولة بتحديد عقارات عمومية تناهز مليون هكتار من الأراضي، ذات الإمكانيات العالية والمتاحة لإنتاج الهيدروجين الأخضر، وذلك بموجب قرارات صادرة عن القطاع الحكومي المكلف بالانتقال الطاقوي والتي تُحدد المناطق المخصصة لإقامة مشاريع تطوير الطاقة الكهربائية باستخدام مصادر الطاقة المتجددة الشمسية والريحية. وقد تقرر اعتماد نهج تدريجي بحيث سوف تخصص في مرحلة أولى أراضٍ مساحتها 300 ألف هكتار، موزعة على بقع أرضية تتراوح مساحتها بين 10 آلاف و30 ألف هكتار¹⁹⁹.

في ما يتعلق بالبنيات التحتية والتجهيزات، يتطلب تطوير سلسلة الهيدروجين الأخضر إحداث بنيات تحتية ضخمة تراعي أجود المعايير الدولية، وتشمل تركيب خطوط الأنابيب، وإنشاء موانئ مجهزة، ومحطات لتحلية المياه، بالإضافة إلى تطوير مزارع الطاقات الشمسية والريحية، ومنشآت للتحليل الكهربائي ومعدات تخزين ونقل الهيدروجين الأخضر. ويحدد «عرض المغرب» الأدوار والمسؤوليات المنوطة بالقطاعات المؤسسية المكلفة بمواكبة المستثمرين وتسهيل تنفيذ مشاريعها الاستثمارية، كل ضمن دائرة اختصاصها.

أما بخصوص التحفيز الموجه للاستثمار، فإن قطاع الهيدروجين الأخضر يدخل في خانة القطاعات الاستراتيجية التي تستفيد من نظام التحفيز الذي أحدثته ميثاق الاستثمار. ويشمل «عرض المغرب» أيضا تحفيزات ضريبية وجمركية مهمة من قبيل الإعفاء من رسوم الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة، الموجهة خصيصا لفائدة مناطق التسريع الصناعي.

و على الرغم من أن «عرض المغرب» للهيدروجين الأخضر يحمل معه فرصا واعدة، إلا أن تنزيله على المدى البعيد يتطلب رفع مجموعة من التحديات:

■ **التنسيق بين القطاعات الوزارية:** يُعد تحقيق الالتقاء وضمان التنسيق بين مختلف القطاعات الحكومية التي تتدخل في مراحل متعددة من سلسلة قيمة الهيدروجين الأخضر أمرا ضروريا. فعلى الرغم من أن تعيين مؤسسة الوكالة الوطنية للطاقة المستدامة «مازن» كنقطة اتصال رئيسية من شأنه أن يسهل الإجراءات على المستثمرين من خلال توحيد بعض المساطر على مستوى جهة واحدة، إلا أن ضرورة الحصول على التراخيص واستكمال

197 خارطة طريق الهيدروجين الأخضر، وزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة، 2021.

198 اجتماع العمل الذي ترأسه جلالة الملك في 22 نونبر 2022، والمخصص لتطوير الطاقات المتجددة واستشراف آفاق جديدة في هذا المجال.

199 منشور صادر عن رئيس الحكومة يتعلق بتنفيذ «عرض المغرب» لتنمية قطاع الهيدروجين الأخضر

الإجراءات الإدارية، بدءاً بالموافقة الأولية الممنوحة من قبل الوالي أو العامل²⁰⁰ (حسب المجال الترابي الذي يقع ضمنه العقار) إلى حدود المرحلة النهائية، تظل تحدياً حقيقياً. علاوة على ذلك، يتطلب تطوير البنيات التحتية للموانئ، وأنابيب النقل، ومنشآت التخزين تنسيقاً وتضافراً وثيقاً وموسعاً للجهود بين مختلف الوزارات والوكالات الوصية مثل الوكالة الوطنية للموانئ، والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، والقطاع الحكومي المكلف بالصناعة، والقطاع الحكومي المكلف بالتجهيز، وغيرها.

■ **التكامل مع مشروع خط أنابيب الغاز بين المغرب ونيجيريا:** من الضروري أن يتم تصميم البنيات التحتية اللازمة لنقل الهيدروجين الأخضر، مثل الموانئ وخطوط الأنابيب، بما يتسق مع مشروع خط أنابيب الغاز المغرب-نيجيريا الذي يهدف إلى نقل الغاز الطبيعي بين أوروبا وإفريقيا. علاوة على ذلك، يجب دمج الهيدروجين الأخضر ضمن مزيج الطاقة على المدى البعيد، مع الأخذ بعين الاعتبار التطورات المتوقعة للعرض والطلب على الطاقة في البلاد، وكذلك الدور المستقبلي للغاز الطبيعي والطاقة النووية، إلى جانب التخلي التدريجي عن استخدام الفحم.

■ **النضج التكنولوجي لحلول قطاع الهيدروجين الأخضر:** تعمل الوحدات الصناعية والفاعلون في قطاع الهيدروجين الأخضر على تطوير حلول مبتكرة تعزز من استخدام الهيدروجين الأخضر ومشتقاته. ويُعد التنسيق الفعال لأنشطة البحث والتطوير بين الدول والقطاع الخاص أمراً حاسماً لتسريع الوصول إلى مرحلة النضج التكنولوجي الذي سيسرع وتيرة تطوير هذا القطاع. إلى جانب ذلك، تعد إقامة آليات للتعاون وتبادل التكنولوجيا مع الدول الإفريقية أمراً ضروريا لضمان اندماجها بشكل أمثل في السوق الدولية للهيدروجين الأخضر.

■ **الإطار القانوني الخاص بقطاع الهيدروجين الأخضر:** ثمة عدة عوامل تحول دون استخدام الطاقات المتجددة في المغرب على نطاق واسع، منها ما يتعلق بملاءمة الإطار القانوني المتعلق بالطاقات المتجددة، والتأخر في نشر بعض المراسيم التطبيقية، وتجزئة سوق الكهرباء المتجددة بين سوقين حرة ومقننة. وبالتالي، من أجل دعم تطوير الهيدروجين الأخضر بشكل فعال، من الضروري وضع إطار قانوني ملائم كفيل بتسهيل التطور المتجانس لهذا القطاع.

■ **تمويل البنيات التحتية التي ستنجزها الدولة (الموانئ، الأنابيب، البنية التحتية للنقل والتخزين):** تعتبر البنيات التحتية المتعلقة بقطاع الهيدروجين الأخضر مكلفة، حيث تصل تقديرات هذه التكلفة بين 2.5 و4 ملايين دولار أمريكي لكل كيلومتر. وفي هذا السياق، يصبح تأمين التمويل على المديين المتوسط والطويل عاملاً حاسماً لضمان تطوير هذا القطاع.

■ **الرأسمال البشري:** يعتمد نجاح تطوير قطاع الهيدروجين الأخضر أيضاً على تكوين وتأهيل العنصر البشري. في هذا الإطار، يتعين على الجامعات ومراكز التكوين، بالتنسيق مع القطاع الخاص وبالاتحاد إلى دراسات استشرافية، أن تسعى جاهدة لتطوير التخصصات العلمية والتقنية التي تستجيب لمتطلبات المهنيين العاملين في قطاع الهيدروجين الأخضر.

■ **تأمين الموارد المائية:** يُمكن أن يؤدي تكثيف عمليات تحلية مياه البحر لمواكبة الطلب المتزايد على المياه الذي يفرضه قطاع الهيدروجين الأخضر إلى أضرار بيئية ناجمة عن تصريف المياه المالحة في المناطق الساحلية. وعلى المدى المتوسط، من المنتظر أن تسهم تحلية المياه في تأمين المياه للشرب والزراعة والاستخدامات الصناعية. ومن ثم يُعد دمج وتأمين احتياجات قطاع الهيدروجين الأخضر من هذا المورد غير الاعتيادي، على المديين المتوسط والطويل، تحدياً مستقبلياً يواجهه بلادنا.

200 «قرار تخصيص البقع الأرضية للمستثمرين من اختصاص والي الجهة المعنية أو العامل المعني» الصفحة 8، منشور صادر عن رئيس الحكومة يتعلق بتفعيل «عرض المغرب» لتنمية قطاع الهيدروجين الأخضر.

في الختام، فإن ما يحظى به مجال الهيدروجين الأخضر من رعاية ملكية سامية، وكذا الإطار المؤسساتي المستحدث للنهوض به، يعكس الاهتمام البالغ الذي يوليه المغرب لنجاح هذا المشروع الحيوي الرامي إلى تسريع وتيرة الانتقال الطاقوي وتعزيز اندماج البلاد في الأسواق الطاقوية الإقليمية التي تربط بين قارتي أوروبا وإفريقيا. وفي ضوء التحديات التي تم رصدها في هذا الصدد، يقدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي جملة من التوصيات:

- دمج قطاع الهيدروجين الأخضر في استراتيجية طاقوية متجددة بما يتناغم مع تطوير قطاع الغاز الطبيعي، والطاقة النووية، والتخلي التدريجي عن الفحم؛
- تسريع العمل على وضع إطار قانوني لتحفيز قطاع الهيدروجين الأخضر وتعزيز جاذبيته للمستثمرين الأجانب. وينبغي لهذا الإطار أن يتلاءم بشكل تام مع الإطار القانوني الحالي المعمول به في مجال الطاقات المتجددة؛
- تسريع دينامية تكوين الرأسمال البشري في مهن الهيدروجين الأخضر، وتعزيز اليقظة والبحث والتطوير بالشراكة مع مراكز البحث الدولية المتخصصة في هذا المجال؛
- وضع خارطة طريق على المدى القصير، والمتوسط، والطويل لتعبئة الموارد المالية اللازمة لإنجاز البنيات التحتية العمومية، والتي تعد ضرورية لتطوير قطاع الهيدروجين الأخضر؛
- مراعاة احتياجات قطاع الهيدروجين الأخضر على المديين المتوسط والطويل، ودمجها في برنامج تطوير محطات تحلية مياه البحر الذي أطلقه المغرب. كما ينبغي تعزيز هذا البرنامج بالاستناد إلى دراسات التتبع والتقييم ودراسات التأثير على البيئة؛
- تكثيف جهود البحث والتطوير في قطاع الهيدروجين الأخضر، من خلال تشجيع التعاون الوثيق بين الحكومات والوحدات الصناعية والقطاع الخاص من أجل تسريع تحقيق النضج التكنولوجي المطلوب لاستخدام الهيدروجين الأخضر ومشتقاته بشكل فعال.

القسم الثاني

الموضوع الخاص : «تطوير قطاع صناعة السفن بالمغرب :
رهان حاسم لتقوية مسلسل التصنيع وتعزيز السيادة الاقتصادية

تقديم

جاء الخطاب الملكي السامي بمناسبة الذكرى الثامنة والأربعين للمسيرة الخضراء في 6 نونبر 2023، ليشدد على ضرورة تشجيع دينامية التنمية على الشريط الأطلسي للمملكة، سيما على صعيد مدن الصحراء المغربية، من خلال مواصلة العمل على إقامة اقتصاد بحري والنهوض بالاقتصاد الأزرق. كما أن الدعوة الملكية إلى التفكير في تكوين أسطول بحري تجاري وطني قوي وتنافسي، من شأنه أن يؤكد وَجَاهَةَ الرهان على قطاع صناعة السفن، بالموازاة مع بناء أسطول وطني، باعتباره نشاطاً محورياً يتعين تطويره، وذلك في إطار الرؤية الاستراتيجية المستقبلية للاقتصاد الأزرق التي تعكف الحكومة على بلورتها.

وتتجلى الأهمية المتنامية التي توليها السلطات العمومية لبلادنا لصناعة السفن من خلال مضامين العديد من التوجهات والوثائق المرجعية التي تجعل من هذا النشاط قطاعاً استراتيجياً أو مستقبلياً، لاسيما ضمن قطاعات التحول الاقتصادي التي تؤكد عليها مخرجات النموذج التنموي الجديد، ومهن المستقبل التي ينبغي دعمها في إطار الميثاق الجديد للاستثمار، وبنك المشاريع الذي وضعه القطاع الحكومي المكلف بالصناعة، والمخطط المديرى لتطوير البنيات التحتية المينائية الخاصة بأنشطة صناعة السفن في أفق 2030، فضلاً عن توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول موضوع «الاقتصاد الأزرق» (2018).

ومن شأن تطوير قطاع تنافسي لصناعة السفن بالمغرب أن تكون له العديد من الانعكاسات الإيجابية، نذكر منها:

- تعزيز دينامية تنويع مكونات القطاع الصناعي للمملكة، ومن ثم المساهمة في ترسيخ التقدم الذي سجله قطاعا صناعة السيارات والطيران؛
- استيعاب اليد العاملة باختلاف مستويات تأهيلها، وهو ما من شأنه أن يسهم في الحد من البطالة ذات الطابع البنيوي التي تفاقمت جرّاء تداعيات جائحة كوفيد-19؛
- تعزيز المبادلات بين الفروع الصناعية، بفضل تنوع الأنشطة التي تشملها منظومة صناعة السفن كالبناء والتحويل والإصلاح والتفكيك، مما سينعكس إيجاباً على العديد من القطاعات الاقتصادية في المراحل القبلية لسلسلة الإنتاج (صناعة الصلب، النجارة والإلكترونيك وغير ذلك) وفي المراحل البعيدة لسلسلة الإنتاج (الصيد ونقل البضائع والمسافرين والدفاع وغير ذلك)؛
- تعزيز السيادة الاقتصادية لبلادنا، من خلال تقليص درجة ارتئانها بالخارج في مجال خدمات بناء السفن وإصلاحها وصيانتها، وفي المجال التكنولوجي بالنسبة لبعض الأنشطة ذات الصلة، ممّا يتيح النهوض بالمهارات الوطنية في هذه المجالات. كما من شأن ذلك أن يمكن بلادنا، من خلال عرض تنافسي لـ«صنع في المغرب»، من تلبية جزء من حاجياتها في العديد من الفروع، من قبيل أسطول الملاحة التجارية الموجه لنقل السلع والمسافرين، وبعض الصناعات الدفاعية في هذا القطاع السيادي، وكذا قطاع سفن الصيد بوصفه قطاعاً حيويّاً للاقتصاد الوطني.

ومن المهم التأكيد على أن تطوير صناعة السفن وبناء أسطول وطني هما هدفان مترابطان يعزز كل منهما الآخر. وفي هذا الصدد، فإن تطوير الأسطول الوطني يحفز الطلب على قطاع بناء السفن وإصلاحها، وهو ما سيكون له انعكاسات إيجابية على قطاع الصناعة بفضل وجود فاعلين وطنيين وكذا خبرات محلية، مما سيشجع الاستجابة بشكل أمثل لحاجيات هذا القطاع.

ومع ذلك، وعلى الرغم من الفرص السانحة التي تتيحها صناعة السفن أمام اقتصاد بلادنا، يلاحظ أن هذا القطاع يواجه صعوبة في التطور بسبب العديد من الإكراهات البنيوية والظرافية.

ويسلط الموضوع الخاص للتقرير السنوي برسم هذه السنة الضوء على واقع قطاع صناعة السفن وآفاقه المستقبلية وكذا السبل والوسائل الكفيلة بجعله رافعة لتحقيق التنمية الصناعية في بلادنا.

وقد حرص المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على مقارنة هذا القطاع كمنظومة متكاملة، بما يتيح الأخذ بعين الاعتبار الطابع المتنوع للأنشطة التي يغطيها، بالإضافة إلى تفاعلاته المتعددة مع القطاعات الأخرى. ويتناول التحليل ثلاثة محاور رئيسية، وهي:

1. الوقوف على مختلف الإكراهات التي تحول دون انبثاق صناعة وطنية للسفن بالمغرب تتسم بالتنوع والتنافسية؛
2. تحديد الخيارات الاستراتيجية التي يتعين اعتمادها لتحقيق تموقع أمثل للمغرب في قطاع يتسم بدرجة عالية من التخصص؛
3. اقتراح إجراءات كفيلة بتطوير صناعة السفن بالمغرب.

1. صناعة السفن بالمغرب: إمكانيات غير مستغلة بالقدر الكافي وإكراهات تكبُّح تطوير القطاع

1.1. قطاع ناشئ وإمكانيات غير مستغلة بالقدر الكافي

يتمتع المغرب بالعديد من المؤهلات التي يمكن أن تشكل مزايا تنافسية هامة في مجال صناعة السفن. وفي هذا الصدد، تتوفر بلادنا على سواحل تمتد على طول 3500 كيلومتر، ومنطقة اقتصادية خالصة تصل إلى 1.200.000 كيلومتر مربع، فضلا عن بنية تحتية مينائية تتطور بشكل مستمر، حيث تضم 43 ميناء، منها 14 ميناء مفتوحاً على التجارة الخارجية²⁰¹، بما في ذلك برنامج للرفع من قدرات بلادنا في مجال أحواض بناء السفن. ومن بين الإمكانيات التنافسية لبلادنا كذلك، كلفة اليد العاملة مقارنة مع العديد من المنافسين الأوروبيين في منطقة البحر الأبيض المتوسط، دون إغفال التوفر على رأسمال بشري مؤهل يمتلك مهارات يمكن نقلها إلى قطاع صناعة السفن أو تتكامل مع المهارات التي يتطلبها هذا القطاع، لاسيما تلك المتوفرة في قطاعات السيارات والطيران والبناء والأشغال العمومية وصناعة الصلب والإلكترونيك.

وعلى الرغم من هذه المؤهلات، فإن وزن قطاع صناعة السفن يبقى دون إمكانياته الواعدة. وهكذا، ورغم أن القطاع حقق رقم معاملات سنوي يبلغ 500 مليون درهم²⁰² خلال الفترة 2012-2023، يقتصر أساساً على أنشطة الإصلاح والصيانة وبناء سفن وقوارب الصيد (90 في المائة منها مصنوعة من الخشب، مقابل 10 في المائة من الصلب أو الألومنيوم أو البوليستر)²⁰³، فإن القطاع لا يمثل سوى حصة ضعيفة لا تتعدى بالكاد 0.01 في المائة من الناتج الداخلي الإجمالي و0.10 في المائة²⁰⁴ من إجمالي القيمة المضافة للصناعة التحويلية، علماً أن هذه الحصص سجلت منحى تنازلياً منذ بداية سنوات 2000.

وفي السياق نفسه، تتسم صناعة السفن بالمغرب بمستوى ضعيف من حيث الاندماج الصناعي، وهو ما يعزى، من بين أمور أخرى، إلى حجم المدخلات المستوردة. ومما يؤكد هذه الوضعية معدل القيمة المضافة (نسبة القيمة المضافة إلى إجمالي إنتاج القطاع) الذي لا يتعدى 17 في المائة، وهي نسبة ضعيفة جداً مقارنة بمتوسط 30 في المائة الذي سجلته باقي القطاعات الصناعية التحويلية بالمغرب²⁰⁵.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الطلب الوطني على صناعة السفن يرتبط بشكل أساسي بأنشطة الإصلاح التي تشمل سفن الصيد والبحرية الملكية وسفن الخدمة. وفي ما يتعلق بإحداث مناصب الشغل المباشرة، فإن القطاع لم يُمكن من خلق سوى 700 منصب شغل جديد بين سنتي 2013 و2022. ومقارنة برقم المعاملات السنوي المحقق خلال الفترة ذاتها²⁰⁶، والذي بلغ حوالي 500 مليون درهم، فإن القطاع لا يحدث سوى منصب شغل واحد جديد لكل 6.5 مليون درهم كرقم معاملات محقق.

201 - معطيات قدمها القطاع الحكومي المكلف بالتجهيز والماء، مديرية الموانئ والملك العمومي البحري.

202 - جلسة إنصات عقدت مع القطاع الحكومي المكلف بالصناعة حول موضوع صناعة السفن بتاريخ 20 نونبر 2023.

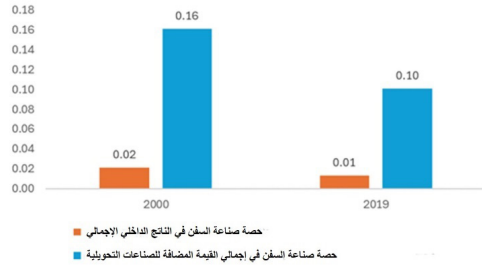
203 - جلسة إنصات عقدت مع فاعلين صناعيين في القطاع يزاوولون نشاطهم بحوض بناء السفن بأكادير بتاريخ 13 نونبر و30 نونبر 2023.

204 - حسابات استناداً إلى الأرقام التي أوردتها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

205 - حسابات استناداً إلى الأرقام التي أوردتها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والمندوبية السامية للتخطيط.

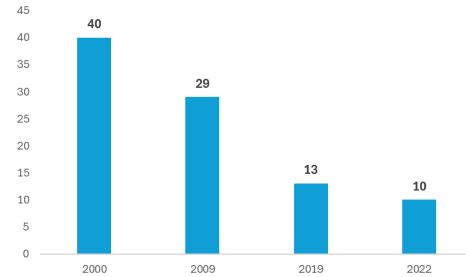
206 - جلسة إنصات عقدت مع القطاع الحكومي المكلف بالصناعة حول موضوع صناعة السفن بتاريخ 20 نونبر 2023.

الرسم البياني رقم 17: حصة صناعة السفن في الناتج الداخلي الإجمالي وفي إجمالي القيمة المضافة للصناعات التحويلية



المصدر: منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

الرسم البياني رقم 16: عدد مقاولات قطاع بناء السفن وإصلاحها



المصدر: منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

والقطاع الحكومي المكلف بالصناعة

وبخصوص البنية التحتية للاستقبال، تتوفر المغرب حاليا على ثلاثة أحواض رئيسية لبناء السفن في ثلاثة موانئ يتركز فيها عرض بناء السفن وإصلاحها، وهي:

- ميناء الدار البيضاء: تتوفر على حوض جديد لبناء السفن انتهت أشغال بنائه في 2022، بتكلفة تطوير بلغت 2.7 مليار درهم. وباعتباره أول قطب وطني لإصلاح السفن، فإن هذا الحوض يتوخى تطوير نشاط بناء السفن على المدى القصير. ويضم الحوض الجديد العديد من البنيات التحتية، بما في ذلك منصة لرفع السفن ورافعة ذات أحزمة ورصيفاً لتجهيز السفن والإصلاح العائم. غير أن مَنَح امتياز استغلال هذا الحوض لم يتم بعد على الرغم من وضع طلبٍ عروض بهذا الخصوص، علماً أن السلطات العمومية المعنية تدرس حالياً إمكانية إحداث شركة تتولى تدبيره²⁰⁷.

- ميناء أكادير: يضم العديد من المرافق المخصصة لتجفيف وإعادة المراكب إلى الماء وإصلاح السفن. وقد تم منح امتياز استغلال رصيف ميناء أكادير لأحد الفاعلين الخواص الذي قام بتركيب رافعة ذات أحزمة. وتواصل الوكالة الوطنية للموانئ استغلال رصيف رسو السفن ورفعها. ويجري حالياً تنفيذ مشروع لنقل حوض بناء السفن بميناء أكادير نحو منطقة أنزا، وذلك لتعزيز موقع الميناء في مجالي إصلاح السفن وبنائها.

- ميناء طانطان: تتوفر على منصة لرفع السفن ورافعة ذات أحزمة، يديرهما فاعلون خواص. كما منحت الوكالة الوطنية للموانئ رخصة لإحدى مجموعات المصالح الاقتصادية لبناء قوارب خشبية على مساحة تقدر بحوالي 5000 متر مربع.

وبالإضافة إلى ذلك، تتوفر المغرب على العديد من الأحواض الصغيرة لبناء السفن مخصصة لإصلاح قوارب الصيد تم تحديثها إما من قبل الوكالة الوطنية للموانئ أو من قبل أصحاب الامتيازات الخواص الذين يتولون استغلالها، خاصة على مستوى موانئ الحسيمة والقنيطرة والجديدة وآسفي وسيدي إفني والعيون والداخلة.

207 - جلسة إنصات عقدت مع القطاع الحكومي المكلف بالتجهيز والماء، مديرية الموانئ والملك العمومي البحري بتاريخ 4 دجنبر 2023.

مؤطر رقم 5: مسار تطور الأسطول الوطني للملاحة التجارية

سجل الأسطول الوطني تطوراً إيجابياً خلال السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي يمكن أن يعزى إلى تضافر مجموعة من العوامل المواتية، تتمثل في إطار تنظيمي يشجع الاستثمار الوطني في القطاع، فضلاً عن اعتماد إجراءات لحماية الأسطول الوطني. وتشمل هذه الإجراءات، على وجه الخصوص، (أ) مساهمة القانونين المتعلقين بالاستثمار البحري لسنتي 1973 و1984 اللذان حفزا الاستثمار في الأسطول الوطني، (ب) المساهمة الفاعلة للدولة في الشركات العاملة في القطاع، (ج) فضلاً عن بعض تدابير الأفضلية الوطنية المتمثلة على وجه الخصوص، في تخصيص حصة للأسطول المغربي (40 في المائة بالنسبة للاستيراد و30 في المائة بالنسبة للتصدير) من حركة النقل البحري للمواد والسلع الاستراتيجية مثل الفوسفات والحبوب والسكر، بالإضافة إلى أن القوانين التي كان معمولاً بها خلال تلك الفترة كانت تشجع أيضاً استغلال الأسطول المغربي للخدمات البحرية في إطار خطوط منتظمة²⁰⁸. وهكذا، بلغ الأسطول الوطني 73 سفينة في سنة 1989.

غير أن هذه الدينامية لن تستمر، حيث شهد الأسطول الوطني انطلاقاً من أوائل التسعينيات تراجعاً كبيراً، نتيجة تضافر عدة عوامل داخلية وخارجية. وهكذا، تراجع الأسطول الوطني للملاحة التجارية بين سنتي 1990 و2000، من 71 إلى 52 سفينة. ومن بين العوامل التي أدت إلى هذا التراجع، تجدر الإشارة إلى إقدام السلطات العمومية على نسخ قوانين الاستثمار الجاري بها العمل، خاصة القانون المتعلق بالاستثمار البحري لسنة 1984، وذلك بعد إصدار ميثاق الاستثمار لسنة 1995، الذي اتسم بطابع عام لا يأخذ بعين الاعتبار خصوصيات القطاع البحري²⁰⁹.

واستمر تراجع الأسطول الوطني ليصل إلى 40 سفينة للملاحة التجارية في سنة 2008، ثم 16 سفينة بالكاد في سنة 2020، ولاسيما على إثر بيع أو تصفية أو توقف نشاط العديد من الشركات بسبب تراكم الديون، كشركة «ليماديت» (Limadet)، و«كوماناف» (Comanav)، و«كوماريت» (Comarit) والشركة العامة للخدمات البحرية. وبالإضافة إلى انعكاسات الاضطرابات المسجلة على المستوى الدولي، سيما أزمة سنة 2008 وارتفاع أسعار المحروقات، فإن ثمة عاملاً آخر ساهم في التعجيل بانحسار الأسطول الوطني يكمن في التحرير الفجائي لمجال النقل البحري للبضائع على الخطوط المنتظمة منذ سنة 2006، وهو تغيير كبير عُرف باسم المجال البحري المفتوح (Open sea)²¹⁰. وبالتالي، فإن هذا السياق الجديد أدى إلى حرمان الفاعلين الوطنيين من حصتهم في السوق من خلال منح الأساطيل الأجنبية إمكانية العمل بكل حرية انطلاقاً من الموانئ المغربية وفي اتجاهها. ومن المؤكد أن عملية التحرير هذه، التي جاءت تحسباً لتشغيل ميناء طنجة المتوسط، الذي أصبح أول ميناء في القارة الإفريقية، وهو ما كان له آثار إيجابية مكنت من إدماج المغرب في شبكات النقل العالمية، غير أن تداعياتها كانت وخيمة على الأسطول الوطني بسبب طبيعتها الفجائية ولكونها تمت دون مواكبة الفاعلين الوطنيين أو اتخاذ إجراءات تضمن لهم حداً أدنى من حصص النقل البحري.

وفي سنة 2022، لم تتجاوز المبادلات الخارجية التي تمت عن طريق الأسطول الوطني للملاحة التجارية 5 في المائة، بعد أن كانت تمثل 12 في المائة سنة 2002 و23 في المائة سنة 1985. بل إن نسبة تغطية الأسطول الوطني لقطاعات السلع الاستراتيجية، مثل الفوسفات والفحم والسيارات الجديدة والحبوب كانت منعدمة²¹¹، مما يجعل بلادنا ترتهن بشكل كلي بمجهزي السفن الأجانب وعرضة لتقلبات أنشطتهم التجارية. وبالنسبة لنقل المسافرين، لا تتجاوز حصة الأسطول الوطني 27 في المائة²¹².

208 - جلسة الإنصات التي عقدت مع مديرية الملاحة التجارية بوزارة النقل واللوجستيك بتاريخ 4 دجنبر 2023.

209 - Najib Cherfaoui (2020), Marine marchande du Maroc : un siècle de mutations.

210 - الدورية الوزارية رقم (Sec Min/2006/51)، الصادرة في 30 ماي 2006 التي تفتح المجال البحري التجاري أمام الشركات الأجنبية.

211 - جلسة الإنصات التي عقدت مع مديرية الملاحة التجارية بوزارة النقل واللوجستيك بتاريخ 4 دجنبر 2023.

212 - المصدر نفسه.

وعلاوة على ذلك، فإن هذا التراجع يهم أيضاً حصة مجهزي السفن الوطنيين من الملاحة البحرية على الصعيد الوطني، إذ لا يمثلون سوى 14 في المائة من حركة نقل الحاويات على المستوى المحلي، و4 في المائة من حركة نقل المحروقات، و0 في المائة من حركة نقل البضائع غير المعبأة²¹³.

ونتيجة هذا الارتهان بمجهزي السفن الأجانب، يجد المغرب نفسه اليوم أمام عجز في الميزان الخارجي لخدمات النقل البحري يبلغ 21.1 مليار درهم²¹⁴.

وفي ظل هذه الوضعية، من الواضح أن تراجع الأسطول الوطني كان له انعكاسات سلبية على اقتصاد بلادنا، سيما على مستوى ميزان الأداءات. وهذا الأمر ينطبق أيضاً على سيادة البلاد في المجال البحري. والجدير بالذكر أن الحاجة إلى الأسطول الوطني قد برزت بشكل جلي خلال الأزمة الناجمة عن كوفيد-19 مع ما كان لها من تداعيات تجلت على وجه الخصوص في شل حركة المبادلات البحرية. وفي هذا الصدد، جاء الخطاب الملكي السامي بمناسبة الذكرى الثامنة والأربعين للمسيرة الخضراء كإشارة قوية إلى وعي بلادنا بالدور الاستراتيجي الذي يضطلع به بناء أسطول تجاري وطني قوي وتنافسي، وهي نقطة تحول مقارنة بالسياسات السابقة.

2.1. سياسات وتدابير عمومية ذات تأثير محدود على تنمية القطاع

سعيًا إلى النهوض بالصناعة الوطنية للسفن، أطلق القطاع الحكومي المكلف بالتجهيز سنة 2016 «المخطط المديري لتطوير البنيات التحتية المينائية الخاصة بأنشطة صناعة السفن في أفق 2030». ويهدف هذا المخطط إلى تأهيل البنيات التحتية الحالية وتطوير بنيات تحتية جديدة، وقد رصد له غلاف مالي يقدر في أفق 2030 بـ 4.5 مليار درهم، سيتم تمويلها من طرف الدولة والسلطات المينائية وكذا في إطار شراكات بين القطاعين العام والخاص. وتشمل المحاور الاستراتيجية لهذا المخطط إصلاح السفن وصيانتها، والنهوض بقطاع بناء السفن على الصعيد الإقليمي، وتطوير أنشطة تفكيك السفن وصناعة المنصات البحرية الصغيرة، وكذا أجزاء المنصات البحرية الكبيرة الموجهة للتصدير نحو السوق الإفريقية.

مؤطر رقم 6: الأهداف الاستراتيجية للمخطط المديري لتطوير البنيات التحتية

المينائية الخاصة بأنشطة صناعة السفن في أفق 2030

- إصلاح الأسطول الوطني وصيانتها محليا، واستقطاب جزء من سوق إصلاح السفن الإقليمية والدولية (سفن الصيد والخدمات القادمة من منطقة غرب إفريقيا وسفن الشحن العاملة في المنطقة التنافسية للمغرب)؛
- جعل المغرب قطبا مرجعيا إقليميا لبناء السفن التي لا يتجاوز طولها 120 مترا (سفن الصيد والخدمات المينائية والسفن العسكرية الصغيرة بالنسبة للمغرب ومنطقة غرب إفريقيا، وسفن الأنشطة الترفيهية الوطنية الصغيرة وسفن الشحن الوطنية والدولية)؛
- تطوير صناعة مستدامة لأنشطة تفكيك السفن (السفن ذات الحمولة الصغيرة والمتوسطة، سواء منها الوطنية أو القادمة من منطقة غرب إفريقيا أو أوروبا أو أمريكا الشمالية)؛
- تنمية صناعة المنصات البحرية الصغيرة وكذا أجزاء المنصات البحرية الكبيرة الموجهة للتصدير نحو السوق الإفريقية (منصات صغيرة وأجزاء منصات بحرية مخصصة للحفر في المياه الضحلة والعميقة).

وعلاوة على ذلك، سيتم إنشاء أحواض جديدة لبناء السفن أو تجديدها في العديد من الموانئ الرئيسية للمملكة، لاسيما بالجرف الأصفر وآسفي والناظور غرب المتوسط والقنيطرة الأطلسي والداخلية الأطلسي، على أن يتخصص كل ميناء من هذه الموانئ في أنشطة محددة من منظومة صناعة السفن.

213 - المصدر نفسه.

214 - جلسة إنصات عقدت مع مديريةية الموانئ والملك العمومي البحري بتاريخ 4 دجنبر 2023.

مؤطر رقم 7: تطوير البنيات التحتية المينائية الموجهة لصناعة السفن

- الجرف الأصفر: تطوير بنيات تحتية جديدة لتفكيك السفن وبناء منصات بحرية؛
- آسفي: سيكون حوض بناء السفن في آسفي بمثابة قطب لبناء السفن متخصص في بناء المنصات البحرية على المستوى الوطني. وقد تم تفويت رخصة استغلاله لفاعل من القطاع الخاص يتولى حاليا مسؤولية تطوير هذا الحوض.
- الناظور غرب المتوسط والقنيطرة الأطلسي: توفير بنيات تحتية جديدة لتطوير الأنشطة الأربعة (إصلاح السفن وبناءها وتفكيكها وبناء المنصات البحرية). وبالنسبة للميناء الجديد للناظور غرب المتوسط، فهو حاليا في طور الإنجاز ومن المتوقع أن يتم الشروع في استغلاله في 2025. أما ميناء القنيطرة الأطلسي فلا يزال ينتظر تعبئة الموارد اللازمة لتمويله. وسيتم تطوير أحواض بناء السفن في هاذين الميناءين حسب الفرص التي ستتاح مستقبلا بشأنهما.
- الداخلة الأطلسي: تطوير بنيات تحتية جديدة لإصلاح السفن وصيانتها وبناءها.

وتتمثل الآثار الاجتماعية والاقتصادية المتوقعة من قبل السلطات العمومية من تنفيذ المخطط المتعلق بصناعة السفن على التشغيل وعلى الناتج الداخلي الإجمالي في ما يلي:

الجدول 1: الآثار الاجتماعية والاقتصادية المتوقعة من لدن السلطات العمومية بشأن مخطط صناعة السفن

المجموع	بناء المنصات البحرية	تفكيك السفن	بناء السفن	إصلاح وصيانة السفن	
7930-5500	430-300	1800-1200	3400-2400	2300-1660	مناصب الشغل المباشرة
2270-1550	160-110		1350-900	780-550	الناتج الداخلي الإجمالي (بملايين الدراهم)

المصدر: المخطط الإداري لتطوير البنيات التحتية المينائية الخاصة بأنشطة صناعة السفن في أفق 2030

وبالموازاة مع ذلك، تم توقيع عقد لتطوير أداء²¹⁵ قطاع صناعة السفن بين القطاعات الحكومية المكلفة بالتجهيز والاقتصاد والمالية والصناعة والتجارة وجامعة الصناعات المعدنية الميكانيكية والإلكترونيكية، التي تنضوي في إطارها الجمعية المهنية لبناء وإصلاح السفن.

ويحدد هذا العقد التزامات الأطراف المعنية من أجل تطوير منظومة «صناعة السفن» في أفق سنة 2030، والتي يمكن أن نذكر من بينها: تأهيل البنيات التحتية الحالية وتطوير بنيات تحتية جديدة؛ تطوير المهارات في المهن المتخصصة؛ وضع إطار قانوني ومعياري لتطوير القطاع؛ اعتماد آليات للتمويل؛ ملائمة الإطار الجبائي لمواكبة مسار تطور قطاع صناعة السفن؛ تطوير فرص الولوج إلى الأسواق والترويج لعرض المغرب؛ وأخيرا، المساهمة في خلق الثروة وتحسين الميزان التجاري²¹⁶.

215 - عقد لتطوير أداء قطاع صناعة السفن، يونيو 2017.

216 - على صعيد الأهداف الكمية لتطوير القطاع، يهدف عقد تطوير الأداء إلى تحقيق رقم معاملات يتراوح بين 5.2 و 7.6 مليار درهم، وقيمة مضافة تتراوح بين 1.6 و 2.3 مليار درهم لمجموع أنشطة قطاع صناعة السفن، وتحسين الميزان التجاري بما بين 2 و 2.5 مليار درهم.

ومع ذلك، وعلى الرغم من الاستثمارات الهامة التي تمت تعبئتها في مجال البنيات التحتية، فإن التقدم المحرز في قطاع صناعة السفن يبقى دون مستوى التطلعات، كما يؤشر على ذلك تدني حصة مساهمة القطاع في الناتج الداخلي الإجمالي وفي القيمة المضافة الصناعية. ومن ناحية أخرى، فإن المبادرات المتعلقة بالجوانب الأخرى من غير البنيات التحتية التي تهم العرض والطلب، والتي لا تقل أهمية من أجل النهوض بصناعة السفن، لا تزال غير كافية. وفي هذا الصدد، يواجه هذا القطاع صعوبات، لاسيما في استقطاب المستثمرين الخواص. ويتجلى ذلك من خلال الصعوبات التي تواجهها عملية منح امتياز استغلال حوض صناعة السفن بميناء الدار البيضاء، وضعف جاذبية بنك المشاريع الذي وضعه القطاع الحكومي المكلف بالصناعة والتجارة سنة 2020 في إطار سياسة استبدال الواردات، والذي تضمن لائحة من المشاريع المتعلقة بعدة أنشطة تندرج في إطار صناعة السفن²¹⁷. ولم يمكن هذا البرنامج من إنجاز سوى مشروعين اثنين²¹⁸، وهما توسيع حوض بناء السفن سوس ماسة بأكادير، الذي ينتج سفن صيد يقل طولها عن 30 مترا، وتوقيع اتفاقية استثمار مع أحد الفاعلين الصناعيين في ميناء سيدي إفني في 2023.

أما بخصوص برنامج إبحار، في نسخته، والذي استهدف تحفيز الطلب الموجه إلى قطاع صناعة السفن على مستوى قوارب الصيد، فإن النتائج لم تكن مرضية بالقدر الكافي جراء العديد من مواطن القصور التي اعترت هذا البرنامج (انظر المؤطر أدناه).

مؤطر رقم 8: برنامجا «إبحار 1» و«إبحار 2» (2008-2016)، أو الفرصة الضائعة للنهوض بقطاع صناعة السفن من خلال تحديث أسطول الصيد البحري الوطني

أطلق القطاع الحكومي المكلف بالفلاحة والصيد البحري برنامج إبحار سنة 2008 بهدف تشجيع مهنيي الصيد البحري على تحديث قواربهم. وتضمن هذا البرنامج استثماراً²¹⁹ بلغ 5 ملايين درهم، منها مليار درهم من ميزانية الدولة. ومن بين مكونات برنامج «إبحار»، برنامج «سفينة»²²⁰ الذي يهدف إلى تشجيع الفاعلين في قطاع الصيد البحري على تعويض السفن المهترئة بسفن مصممة بمواد عالية الأداء كالصلب والبوليستير والألياف الزجاجية، من خلال: دعم مالي من الدولة بنسبة 30 في المائة من مبلغ الاستثمار، وقرض مدعوم ومضمون من قبل الدولة يصل إلى 60 في المائة ومساهمة ذاتية لا تقل عن 10 في المائة. وسجل البرنامج في نسخته الأولى والثانية انخراطاً ضعيفاً من قبل الفاعلين في مجال الصيد البحري، وذلك على الرغم من مراجعته من قبل القطاع الحكومي المكلف بالفلاحة والصيد البحري بالتنسيق مع القطاع الحكومي المكلف بالاقتصاد والمالية، إذ لم يتجاوز متوسط عدد المستفيدين سنوياً 17 فاعلاً بين سنتي 2009 و2012 قبل أن يرتفع إلى 182 مستفيداً سنوياً ما بين 2013 و2018 بعد توقف العمل بالبرنامج لعدة مرات²²¹. وقد أكد الفاعلون في مجال الصيد البحري الذين جرى الإنصات إليهم²²² من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أن أهم الإكراهات التي واجهت هذا البرنامج تتجلى في بطء المساطر والطابع المعقد لتكوين ملف المشاركة الذي تطلبه الإدارة من أجل الاستفادة من الدعم. كما ساهم إحجام الأبنك عن تمويل مشاريع تحديث السفن، في ظل المخاطر التي تواجه قطاع الصيد البحري، في عدم تحقيق هذا البرنامج لأهدافه المعلنة، وذلك حسب جلسات الإنصات التي عقدت مع الفاعلين في القطاع²²³.

217 - مشاريع إصلاح السفن، وتفكيك السفن وبناء سفن الصيد، وسفن الخدمات (سفن إزالة تلوث مياه البحر، وقوارب الإرشاد والسفن المخصصة لتربية المحار والفطريات) وسفن الأنشطة الترفيهية الصغيرة والخدمات الخاصة.

218 - جلسة الإنصات التي عقدت مع القطاع الحكومي المكلف بالصناعة والتجارة بتاريخ 20 نونبر 2023.

219 - التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2018، مخطط «أليوتيس» للسنوات 2010-2016، الصفحة 173.

220 - برنامج «إبحار»، القطاع الحكومي المكلف بالصيد البحري.

221 - التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2018، مخطط «أليوتيس» للسنوات 2010-2016، الصفحة 195.

222 - جلسة إنصات عقدت مع فاعلين في قطاع صناعة السفن (13 نونبر 2023) ومع الكنفدرالية المغربية للصيد الساحلي (30 نونبر 2023).

223 - جلسة إنصات عقدت مع فاعلين في قطاع صناعة السفن (شركة «Ecosynergie Boats» - حوض بناء السفن بأكادير (13 نونبر 2023) ومع كتلة الصناعة البحرية بالمغرب (Cluster Industrie Navale du Maroc) (21 نونبر 2023).

ويلاحظ أن المقاربة المعتمدة حالياً من قبل السلطات العمومية من أجل تطوير صناعة السفن تركز بالأساس على عرض البنيات التحتية. وعلى الرغم من أن هذه البنيات تعتبر عنصراً أساسياً، إلا أنها ليست كافية لضمان بروز صناعة تنافسية للسفن بالمغرب. وفي هذا الصدد، هناك شروط أخرى لا تقل أهمية ينبغي توفيرها، من أجل تطوير هذا القطاع، سواء على مستوى العرض أو استقطاب المستثمرين (التحفيزات، التمويل، الإطار الجبائي، مناخ الأعمال، وغير ذلك) أو على مستوى الطلب (انظر المؤطر الخاص بمحدودية برنامج «إبحار»).

ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن إنشاء «كتلة الصناعة البحرية بالمغرب» في 2023 يفتح آفاقاً واعدة أمام تطوير هذا القطاع. وفي هذا الصدد، تنتهج هذه الكتلة في سعيها إلى تطوير القطاع مقارنة بمنظوماتية مدمجة وأوسع نطاقاً، لا تقتصر على البنيات التحتية، بل تتناول مختلف الجوانب الأساسية الكفيلة بالنهوض بهذا القطاع، إن على مستوى الإطار القانوني، أو الرأسمال البشري، أو البحث والتطوير، أو الترويج، أو غير ذلك.

مؤطر رقم 9: كتلة الصناعة البحرية بالمغرب (Cluster Industrie Navale du Maroc)

كتلة الصناعة البحرية بالمغرب جمعية مهنية تم إنشاؤها في ماي 2023 بهدف توحيد جهود مختلف الفاعلين من القطاعين الخاص والعام في المنظومة البحرية والمينائية والصناعية من أجل تطوير صناعة السفن. وتضم الكتلة في عضويتها مجهزي سفن الصيد البحري والسفن التجارية، ومقاولات الخدمات الصغيرة والمتوسطة، والفاعلين الصناعيين في قطاع صناعة السفن، والجامعات ومراكز التكوين، والمقاولات الناشئة، والحاضنات. وتشكل الكتلة من نواة صلبة من المقاولات من جهتي الدار البيضاء - سطات (ميناء الدار البيضاء) وسوس - ماسة (أكادير) وتعتزم توسيع أنشطتها لتشمل الجهات التسع التي تمتلك واجهة بحرية وتتوفر على بنيات تحتية مينائية تحتضن أنشطة بناء السفن وإصلاحها وتفكيكها. كما يتوخى هذا التكتل المساهمة في وضع إطار قانوني ملائم، وتطوير الكفاءات، وتعزيز العرض الوطني في مجال صناعة السفن، ومواكبة المقاولات الناشئة، وبرز مشاريع البحث والتطوير في هذا المجال.

3.1. عوامل متعددة تحول دون تطوير القطاع

على الرغم من المبادرات التي جرى اتخاذها في هذا القطاع، على غرار المخطط المديري لصناعة السفن وبنك المشاريع الذي وضعه القطاع الحكومي المكلف بالصناعة والتجارة، وكذا برنامج «إبحار»، الذي وُضع لتحفيز الطلب، لا يزال القطاع يواجه جملة من التحديات المتراكمة والتي تحول دون تطوير هذا النشاط على المستوى الوطني. وتشمل هذه التحديات على وجه الخصوص:

- على المستوى المؤسسي والحكامة: تعدد المتدخلين وغياب استراتيجية عمومية مدمجة تشرك مختلف الفاعلين المتدخلين في المنظومة

تشمل منظومة صناعة السفن بالمغرب، التي تتسم بطابعها المعقد للغاية، عدة فاعلين مؤسسيين، كالقطاع الحكومي المكلف بالتجهيز، وقطاعات الصناعة والصيد البحري، والنقل، والسلطة المينائية (الوكالة الوطنية للموانئ). ويتدخل كل فاعل من هؤلاء الفاعلين داخل نطاق معين، دون أن يكون هناك في الغالب تبادل للمعلومات والتقائية وتنسيق في إطار استراتيجية وطنية مدمجة. ومن ثم، فإن هذا الطابع المجزأ يخلق بيئة معقدة وغير واضحة المعالم أمام الفاعلين والمستثمرين في هذا القطاع.

وقد تمت الإشارة بشكل دقيق إلى هذا التشخيص في تقرير المجلس الأعلى للحسابات برسم 2022-2023²²⁴، حيث أشار هذا التقرير إلى غياب استراتيجية لإدارة البنيات التحتية المينائية، وكذا عدم وجود قاعدة معطيات للبنيات التحتية القابلة للتفويت، الأمر الذي يعيق وضع مخططات لإدارة الملك العمومي بالموانئ، مصحوبة بالتخطيط المستقبلي لعمليات منح عقود الامتياز. كما سجل التقرير ضعف انخراط الجهات والتتبع غير الكافي لعمليات

224 - تقرير المجلس الأعلى للحسابات برسم 2022-2023، نونبر 2023، الصفحة 224.

منح عقود امتياز استغلال المنشآت المينائية. واعتباراً لمواطن القصور هذه، شدد المجلس الأعلى للحسابات على استعجالية بلورة رؤية شاملة ينخرط فيها جميع الفاعلين وتعزيز آليات الحكامة من أجل تحقيق تنمية مستدامة ومتوازنة لقطاع الموانئ.

■ على مستوى الوعاء العقاري والبنيات التحتية للاستقبال: بنيات تحتية مكلفة مع استغلال دون المستوى الأمثل وحالات تجاوز الطاقة الاستيعابية

تتطلب صناعة السفن توفر أحواض بناء سفن مجهزة بشكل جيد بالمنشآت والبنيات التحتية المتخصصة. ويشمل ذلك البنيات التحتية للتجفيف وإعادة المراكب إلى الماء، وتجهيز الأرصفة، ومناطق التجميع، وورشات الإصلاح والتصنيع المسبق، وغير ذلك.

ويشكل توفر الوعاء العقاري الملائم عاملاً رئيسياً في تطوير صناعة السفن. ومع ذلك، فإن حوض بناء السفن في الدار البيضاء، الممتد على مساحة 24 هكتاراً، لا يزال منذ عدة سنوات غير مستغل في غياب عقد امتياز الاستغلال. في المقابل، فإن أحواضاً لبناء السفن كحوضي أكادير وطانطان تبقى عاجزة عن استقبال الطلبات الهامة الواردة عليها في ظل محدودية طاقتها الاستيعابية، وهو ما ينعكس سلباً على أنشطة إصلاح السفن وبنائها. وفي هذا الصدد، أكد الفاعلون في قطاعي صناعة السفن والصيد البحري الذين جرى الإنصات إليهم في إطار إعداد هذا الموضوع الخاص²²⁵ هذا التشخيص. في ظل هذه الظروف، وبسبب طول آجال الانتظار، غالباً ما يلجأ أرباب المراكب، خاصة قوارب الصيد المصنوعة من الصلب، إلى خدمات أحواض بناء السفن الأوروبية، سيما الإسبانية، لكونها أكثر تفاعلاً مع طلباتهم وتقديم خدمات ذات جودة أفضل²²⁶.

وعلاوة على ذلك، سجل القطاع الحكومي المكلف بالصناعة أن بعض المقاولات تعتمد، عند توقف أنشطة إصلاح السفن أو بنائها على مستوى الموانئ، إلى استغلال فضاءات الموانئ للقيام بأنشطة أخرى لا ترتبط مباشرة بقطاع صناعة السفن. ولا تتيح هذه الوضعية الاستغلال الأمثل للبنيات التحتية الخاصة بهذا القطاع.

■ على المستوى القانوني وآليات الدعم والإطار الجبائي: إطار غير ملائم

على مستوى الإطار القانوني والجبائي وآليات الدعم، تواجه صناعة السفن بالمغرب العديد من التحديات ذات الطابع البيئي التي تحد من تطورها، ذلك أن المقتضيات والإجراءات المعمول بها تبقى دون الاستجابة على النحو الأمثل للحاجيات الحالية للقطاع:

- بعض النصوص المنظمة للقطاع، بما فيها مدونة التجارة البحرية التي يعود تاريخ صدورها إلى سنة 1919، أصبحت متقادمة وتقتضي مراجعتها حتى تواكب التغيرات الأخيرة التي تشهدها صناعة السفن والأنشطة البحرية بشكل عام.
- بعض الإجراءات الجبائية التحفيزية لا تتلاءم مع أهداف تطوير قطاع بناء السفن على المستوى الوطني. فعلى سبيل المثال، يمنح الإجراء المتعلق بالإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة عند اقتناء السفن من الخارج، أفضلية للاستيراد، في حين تخضع المدخلات المستعملة في صناعة السفن الوطنية للضريبة على القيمة المضافة المفروضة على الواردات.
- غياب دفتر تحملات يدمج البعد البيئي في ضبط نشاط تفكيك السفن بالمغرب، سيما أن بلادنا لم تصدّق بعد على اتفاقية هونغ كونغ ذات الصلة.

225 - جلسة إنصات عقدت مع فاعلين صناعيين في القطاع يزاولون نشاطهم بحوض بناء السفن بأكادير (13 نونبر 2023) والكنفدرالية المغربية للصيد الساحلي (30 نونبر 2023).

• أنظمة عقود الامتياز والاستغلال المؤقت المعتمدة حالياً والتي تدبرها الوكالة الوطنية للموانئ طبقاً لمقتضيات القانون رقم 15.02²²⁷، تعثرها العديد من أوجه المحدودية التي تحد من جاذبية قطاع صناعة السفن لدى المستثمرين. وقد أكد الفاعلون في مجال صناعة السفن الذين جرى الإنصات إليهم أن بعض بنود دفتر التحملات، سيما المدة المطبقة على عقود الامتياز/ احتلال الملك العمومي المينائي، لا تتيح للفاعلين في هذا القطاع استرداد تكاليف استثماراتهم الضخمة في مجال البنيات التحتية²²⁸. ويتجلى ضعف جاذبية هذا القطاع على سبيل المثال في حوض بناء السفن بالدار البيضاء الذي لم يتم منح امتياز استغلاله لأي فاعل منذ 2019، علماً أن كلفته بلغت 2.7 مليار درهم. وهذا ما حدا بالوكالة الوطنية للموانئ، بالتعاون مع الوكالة الوطنية للتدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة، إلى دراسة إمكانية إحداث بنية تتولى استغلال حوض بناء السفن بالدار البيضاء. ومع ذلك، يبقى هذا الخيار محل نقاش، إذ أن تدبير أحواض بناء السفن يقتضي اعتماد مقاربة خاصة تختلف عن تدبير الخدمات المينائية الأخرى، وذلك نظراً للصبغة الصناعية لهذا النشاط وخصوصياته²²⁹.

وفضلاً عن ذلك، تجدر الإشارة إلى أن قطاع صناعة السفن لم يستفد، منذ ميثاق الاستثمار لسنة 1995، من نظام تحفيزات خاص يأخذ بعين الاعتبار خصوصيات هذا القطاع. ومؤخراً فقط مع دخول الميثاق الجديد للاستثمار حيز التنفيذ (دجنبر 2022)، تم تصنيف قطاع صناعة السفن ضمن مهن المستقبل والأنشطة التي يمكن أن تكون موضوع استراتيجية للارتقاء بالمستوى²³⁰ المؤهلة للحصول على الدعم العمومي في إطار منح خاصة.

■ على مستوى التمويل: غياب صيغ تمويلية تلأئم مخاطر الاستثمار في القطاع

يواجه قطاع صناعة السفن، الذي يتطلب تعبئة استثمارات ضخمة ويتسم بكونه نشاطاً حيث ترتفع درجة المخاطر الناجمة عن العديد من العوامل الظرفية والبنوية، صعوبات كبيرة في الحصول على التمويل، وهو ما تم الوقوف عليه خلال جلسات الإنصات التي عقدت مع الفاعلين في مجال صناعة السفن بالمغرب²³¹. وعلاوة على ذلك، لا تتيح الآليات التحفيزية المعتمدة حالياً صيغاً تمويلية تلأئم خصوصيات القطاع.

■ على مستوى التكوين: رغم وجود التقائية مع قطاعات أخرى على مستوى بعض المهن، يعاني قطاع صناعة السفن من خصائص ملموس في الموارد البشرية المؤهلة في العديد من التخصصات

يعاني قطاع صناعة السفن بالمغرب، الذي يضم العديد من المهن²³² (انظر الجدول الوارد بعده)، من خصائص في برامج التكوين المتخصص. وتركز برامج التكوين حالياً على عدد محدود من المهن²³³ كالميكانيكيين والصفارين الصناعيين. وعلى الرغم من أن قطاع صناعة السفن يمكن أن يستفيد من بعض الكفاءات التي تلقت تكوينها في مدارس الهندسة ومعاهد التكوين المتعلقة بتخصصات مثل السيارات والطيران والبناء والأشغال العمومية، فإنه من المهم تنويع برامج التكوين وتكثيفها. ومن خلال تعزيز برامج التكوين وترصيد الكفاءات الموجودة، سيما في مجالات التصميم، والتصنيع، وهندسة المواد والهيكل، والهندسة الكهربائية والإلكترونية، فإن بإمكان بلادنا التمتع بشكل أفضل داخل السوق الإقليمية لصناعة السفن.

227 - القانون رقم 15.02 المتعلق بالموانئ وإحداث الوكالة الوطنية للموانئ وشركة استغلال الموانئ.

228 - جلسة الإنصات التي عقدت مع جامعة الصناعات المعدنية الميكانيكية والإلكترونيكية في شخص الرئيس المدير العام للأحواض والأوراش بالمغرب بتاريخ 16 يناير 2024.

229 - المصدر نفسه.

230 - قرار رئيس الحكومة رقم 3.12.23 صادر في 8 شعبان 1444 (فاتح مارس 2023) بتطبيق أحكام المادتين الأولى والسابعة من المرسوم رقم 2.23.1 الصادر في 25 من رجب 1444 (16 فبراير 2023) المتعلق بتنفيذ نظام الدعم الأساسي للاستثمار ونظام الدعم الخاص المطبق على مشاريع الاستثمار ذات الطابع الاستراتيجي.

231 - جلسة إنصات عقدت مع فاعلين في قطاع صناعة السفن (شركة «Ecosynergie Boats») بحوض بناء السفن بأكادير (13 نونبر 2023) ومع كتلة الصناعة البحرية بالمغرب (Cluster Industrie Navale du Maroc) (21 نونبر 2023).

232 - <https://www.francetravail.fr/actualites/le-dossier/industrie/chantiers-navals/chantiers-navals-une-palette-de.html>

233 - جلسة الإنصات التي عقدت مع القطاع الحكومي المكلف بالصناعة والتجارة بتاريخ 20 نونبر 2023.

الجدول 2: المهن المندرجة ضمن قطاع صناعة السفن

التصميم والبحث والتطوير	مهام الدعم	التسويق، المبيعات	الصيانة، اللوجستيك، عمليات الشراء	البناء والإصلاح
- مهندس بحري	- المهام	- مكلف	- مكلف بعمليات	- مسؤول الحمولات (Appareilleur)
- مكلف	- الإدارية	- بالأعمال	- الشراء	- صفّار (Chaudronnier)
- بالدراسات	- والتدبير	- مندوب	- سائق رافعات	- مصّاح هياكل (tôlier)
- رئيس مشروع	- الموارد	- مبيعات	- مشغل رافعات	- عامل في وضع الركائز المعدنية
- الهندسة	- البشرية	- مساعد	- مكلف	- رئيس فريق
- رسام- مصمّم	- المحاسبة	- مندوب	- باللوّجستيك	- نجار
- / تقني مكتب	- والشؤون	- مبيعات	- مكلف	- كهربائي
- الدراسات	- المالية	- مندوب	- بالمخازن/	- مختص في الكهرباء الميكانيكية
- مهندس	- الإعلاميات	- مبيعات	- سائق رافعات	- مختص في الأجهزة الإلكترونية
- كهربائي (تقني	- الشؤون	- مكلف	- تقني مكلف	- مختص في أجهزة التبريد
- كهربائي، تقني	- القانونية	- بالجوانب	- بتنظيم	- صباغ
- في الميكانيك		- التقنية	- العمليات	- مختص في صباغة هياكل السفن
- والكهرباء،...)		- مكلف	- تقني صيانة	- رصّاص
- مهندس		- ببيانات	- مسؤول الصيانة	- مختص في أجهزة التسخين المسبق
- متخصص		- الأثمان	- التموين	- نقل وتحريك المعدات (مختص في
- (الميكانيك،		- مكلف	- الجودة/	- تركيب الموكيت، التجهيز بالعتاد،...)
- الآلات الدوارة،		- بدراسات	- النظافة/	- مكلف بالآلات/ مكلف بالأتمتة
- التدفئة		- التسويق	- الأمن/ البيئة	- ميكانيكي بحري (القيادة، محركات
- والتهوية			- (QHSE)	- الديزل)/ مكلف بالتجهيزات المائية)
- والتكييف			- مهندس مسؤول	- عامل متعدد الاختصاصات
- (HVAC)،			- عن الجودة	- لحام
- مهندس			- تقني مسؤول	- مكلف بعمليات التغليف وتركيب
- الصوت،...)			- عن الجودة	- الصفائح (stratifieur)
- مهندس			- منشط مسؤول	- معالجة الأرضيات (صباغ، مركب آلات
- إنشاءات			- عن الجودة/	- العزل عن الحرارة (calorifugeur)، مكلف
- (الحسابات،			- النظافة/	- بعمليات التغليف وتركيب الصفائح)
- البناء،...)			- الأمن/ البيئة	- تقني متخصص في التلحيم
- مكلف بإعداد			- (QHSE)	- عامل خراطة (Tourneur)-
- الأساليب			- مسؤول الأداء	- نقاب حديد (fraiseur)
- مسؤول عن			- الصناعي	- عامل معد للأنايب
- الأساليب			- مسؤول تدبير	- مكلف بعمليات التقطيع
- الصناعية			- المخاطر	- والتشكيل (Usineur)،
				- نقاب حديد (fraiseur)
				- تكييف، تبريد، تهوية (HVAC)

وفي هذا الصدد، ينبغي بذل جهود كبرى لتجاوز أوجه القصور التي تعتري هذا القطاع حالياً. وهكذا، لا توفر مدارس ومراكز التكوين المغربية بعد التكوين في العديد من التخصصات، مثل هندسة صناعة السفن، وتصميم هياكل السفن، وإدارة وتدبير أحواض بناء السفن. فضلاً عن ذلك، هناك مهن أخرى كالتحيم لا تتطلب فحسب تكويناً خاصاً أو برامج إعادة توجيه المسار المهني للعاملين في مجال التحيم في قطاعات أخرى، بل تتطلب أيضاً مصادقة على أساس معايير دولية مضبوطة.

ومن ناحية أخرى، أكد مهنيو القطاع خلال جلسات الإنصات التي عقدت معهم أن القطاع يعاني من خصائص حقيقي في اليد العاملة المؤهلة في بعض التخصصات بسبب استقطاب التقنيين والمهندسين المغاربة من قبل أحواض بناء السفن الكندية والأوروبية. فضلاً عن هذا، فإن التكوينات المتوفرة على المستوى الوطني لا تتيح التكوين المنتظم في جميع التخصصات اللازمة، مما يفاقم الخصائص المسجلة في اليد العاملة المؤهلة التي يعد دورها أساسياً في قطاع صناعة السفن.

وتجدر الإشارة إلى أنه جرى مؤخراً اعتماد عدد من التكوينات الجديدة، رغم أنها لا تغطي جميع المهن المرتبطة بالقطاع. وفي هذا الصدد، أحدثت مدن المهن والكفاءات برامج للتكوين الأساسي والتأهيلي في تخصصات كالطاقة المائية الصناعية وميكانيك الديزل والصباغة الصناعية والتهيئة الداخلية للسفن. وفي السياق ذاته، تم إحداث شعبة جديدة على مستوى المعهد العالي للدراسات البحرية²³⁴ لتكوين مهندسين مؤهلين للعمل في أحواض بناء السفن ومكاتب الدراسات والمراقبة وفي جميع المهن المتعلقة بصيانة السفن وإصلاحها، علماً أن الدفعة الأولى من هذه الشعبة ستخرج في 2024.

■ على مستوى عوامل التنافسية والتطورات الدورية للطلب: عوامل متعددة يمكن أن تؤثر سلباً على تنافسية عرض المغرب في هذا القطاع واستدامته

يواجه قطاع بناء السفن وإصلاحها بالمغرب العديد من التحديات التي تؤثر على تنافسيته في السوق الدولية. ومن بين هذه التحديات تقلبات أسعار المواد الأساسية على الصعيد الدولي، سيما الصلب، الذي يعتبر من المدخلات التي يتم استيرادها بشكل حصري من قبل الفاعلين الوطنيين. ويثير إنشاء صناعة محلية للصلب موجة لصناعة السفن تساؤلات بشأن مدى استدامتها الاقتصادية، لاسيما ما يتعلق بإمكانية بلوغ المستوى اللازم من الإنتاج لتحقيق المردودية والتنافسية في الأسعار مقارنة بالصلب المستورد.

وبالنسبة لخدمات الإصلاح التي تقوم بها أحواض بناء السفن المغربية، فإنها تفتقر للتنافسية الكافية من حيث الجودة والأجال، مقارنة بمنافسيها في كل من إسبانيا وفرنسا وإيطاليا وحتى هولندا. ويعزى هذا الوضع إلى عدة عوامل، منها ما يتعلق بالبنيات التحتية غير الكافية، مما يتسبب في حالات الاكتظاظ وتأخير آجال الإصلاح، والخصائص في اليد العاملة المؤهلة، ونقص المعدات والمواد والمدخلات اللازمة لإنجاز عمليات إصلاح فعالة. وتبعاً لذلك، فإن أحواض بناء السفن الوطنية تفقد باستمرار حصصاً في السوق المتعلقة بخدمات إصلاح السفن وبنائها لفائدة المنافسين الأوروبيين.

ينضاف إلى هذه العناصر الطابع الدوري الذي يتسم به الطلب العالمي الموجه للقطاع، والذي يمر بمراحل متقلبة بين فائض في العرض وطلب مفرط. ولا شك أن هذه التقلبات تؤثر بشكل كبير على الطلبات التي يتلقاها الفاعلون في هذا القطاع.

234 - يقوم المعهد العالي للدراسات البحرية بتكوين ضباط الملاحة التجارية في مجال النقل البحري والموانئ واللوجستيك والأنشطة ذات الصلة، وهو مؤسسة تابعة لوزارة النقل واللوجستيك.

4.1. الكلفة الاقتصادية ومكامن القصور التي يتعين تجاوزها بفعل غياب صناعة سفن تنافسية

تتجم عن غياب صناعة سفن قوية وتنافسية بالمغرب العديد من مكامن القصور التي يتعين على الاقتصاد الوطني تجاوزها، والتي تتمثل في التأثير السلبي على الميزان التجاري والموجودات الخارجية، والارتهاق التكنولوجي القوي بالخارج في مجال بناء السفن وإصلاحها، ومشاكل تنافسية العرض الوطني. وعلاوة على ذلك، فإن غياب حجم كافٍ من النشاط يؤثر على القدرة على الاحتفاظ برأسمال بشري مؤهل وعلى تطوير الكفاءات المحلية في هذا القطاع.

ويظل المغرب مرتعناً بشكل كبير بالخارج في اقتناء السفن وغيرها من المنتجات ذات الصلة، حيث أنفق أزيد من 14 مليار درهم على واردات السفن خلال الفترة 2002-2022 (ما عدا السفن العسكرية والمعدات البحرية). وبالنسبة للواردات في مجال السفن العسكرية، وعلى الرغم من غياب إحصائيات شاملة حول هذا القطاع، فإن مؤشر نقل الأسلحة الذي نشرته قاعدة بيانات نقل الأسلحة (SIPRI Arms Transfers Database)²³⁵ يشير إلى الصبغة غير المنتظمة ولكن المهمة في بعض الفترات لحجم واردات المغرب في هذا المجال. وإجمالاً، تساهم نفقات العملة الصعبة نتيجة استيراد السفن في مفاقمة العجز المسجل بسبب ضعف تموقع بلادنا في أنشطة إصلاح السفن، كما تسهم في عجز الميزان الخارجي لخدمات النقل البحري البالغ 21.1 مليار درهم²³⁶. ويعاني المغرب في هذا المجال من ارتهاق كبير بمُجهزي السفن الأجانب ويظل تحت رحمة تقلبات الأسعار.

ومن هذا المنطلق، وإذا تمكن المغرب، من خلال صناعة تنافسية للسفن، من تلبية نسبة من الطلب الداخلي على السفن والمنتجات ذات الصلة في بعض القطاعات، سيما قوارب الصيد المصنوعة من الصلب أو البوليستر وسفن نقل المسافرين أو البضائع وناقلات النفط وكذا في مجال إصلاح السفن وصيانتها، فإن ذلك من شأنه أن يقلص من درجة ارتهاقه بالخارج وما يستتبع ذلك من خروج للعملة الصعبة، وأن يحفز خلق القيمة المضافة وإحداث مناصب الشغل على الصعيد المحلي.

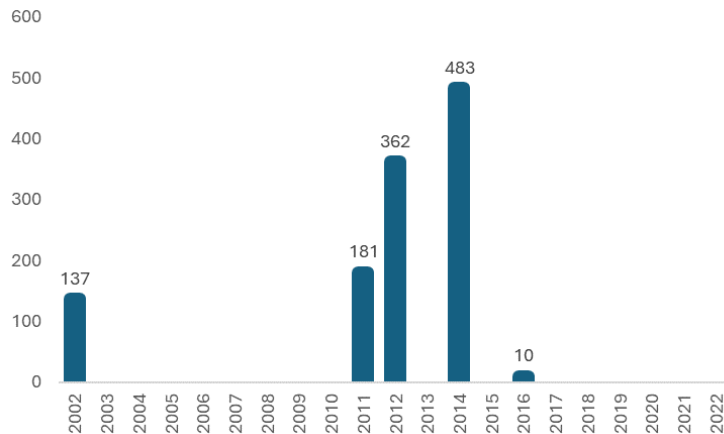
الرسم البياني رقم 18: واردات المغرب من السفن والمنتجات ذات الصلة حسب نوعها

(ب 1000 دولار أمريكي، الحصيلة التراكمية للفترة 2002-2022)



المصدر: قاعدة معطيات الحل التجاري العالمي المتكامل (WITS)

الرسم البياني رقم 19: مؤشر نقل الأسلحة نحو المغرب



(المصدر: قاعدة معطيات نقل الأسلحة (SIPRI))

من ناحية أخرى، وبالنظر إلى محدودية السوق الوطنية، فإن أكبر إمكانية للنمو بالنسبة للمغرب تكمن في الحصول على حصص في السوق الدولية، سيما على مستوى الواجهة الأطلسية لإفريقيا وحوض البحر الأبيض المتوسط.

وإذا ما اقتصرنا على واردات المنطقتين المذكورتين من السفن والمنتجات ذات الصلة (باستثناء المعدات البحرية والسفن الموجهة للتفكيك)²³⁷، فإن حجم واردات هذه السوق يقدر بنحو 11 مليار دولار أمريكي سنويا على مدى السنوات العشر الأخيرة، موزعة بين 2 مليار بالنسبة لسوق الواجهة الأطلسية لإفريقيا، و 8.5 مليار بالنسبة لحوض البحر الأبيض المتوسط²³⁸. وإذا ما افترضنا أن المغرب نجح في رفع حصته في السوق على مستوى حوض البحر الأبيض المتوسط إلى 1.5 في المائة، وهو مستوى قريب من حصة إسبانيا وتركيا، وفي رفع حصته إلى 3 في المائة في سوق الواجهة الأطلسية لإفريقيا، فإن ذلك سيتيح تحقيق عائدات سنوية للتصدير (دون إدراج السفن العسكرية)، قد تصل في المتوسط إلى قرابة 200 مليون دولار أمريكي²³⁹. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن تموقع المغرب في السوقين المشار إليهما ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار نوع السفن المراد بناؤها ودرجة تعقيد كل فئة من المنتجات المعنية.

وبالإضافة إلى نشاط بناء السفن، تشمل الصناعة البحرية بمعناها الواسع العديد من المنتجات التي يمكن للمغرب أن يعمل من خلالها على الرفع من حصصه في السوق. ويتعلق الأمر بالمعدات المهنية للمراكب، كشباك الصيد، وسترات النجاة، وأطواق النجاة، ومعدات الملاحة كالتجهيزات الإلكترونية، وأجهزة الاتصالات الملاحية، والمعدات ذات الصلة بأنظمة الدفع كالمحركات الخارجية الصغيرة. وبالتبع، إذا اختار المغرب التموقع في هذا النوع من المنتجات التي تغطيها حاليا الواردات، فإن وتيرة هذا التموقع ستكون مشروطة بمستوى التعقيد التكنولوجي الذي يتطلبه كل نوع من هذه المنتجات.

237 - تجدر الإشارة إلى أن الإحصائيات المتعلقة بالمبادلات الخارجية لا تغطي كل النفقات ذات الصلة باستيراد السفن العسكرية.

238 - تم حساب هذه الأرقام استناداً إلى قاعدة معطيات الحل التجاري العالمي المتكامل (WITS).

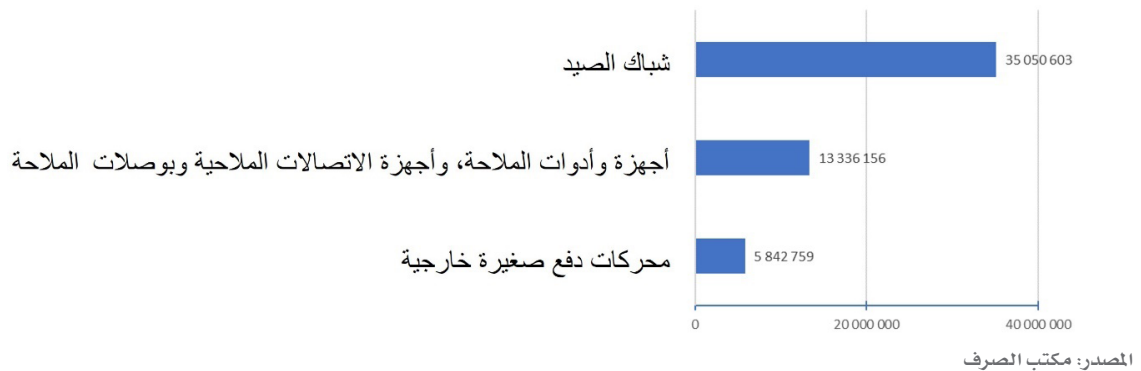
239 - يتعلق الأمر هنا بحسابات تقريبية فقط تمت الاستعانة بها لإعطاء فكرة موجزة عن المكاسب التي يمكن للمغرب تحقيقها في مجال بناء السفن.

الجدول 3: حجم سوق البحر الأبيض المتوسط وبلدان الواجهة الأطلسية لإفريقيا (حسب واردات هاتين المنطقتين من المراكب والمنتجات ذات الصلة، دون احتساب السفن العسكرية)

نوع المراكب التي تم اقتناؤها حسب الوجهة ²⁴⁰	حجم السوق (متوسط الواردات السنوية خلال الفترة 2012-2022، بـ 1000 دولار أمريكي)
جميع الأصناف غرب إفريقيا (1000 دولار أمريكي) حوض البحر الأبيض المتوسط (1000 دولار أمريكي)	2010400 8500000
سفن نقل الركاب والبضائع (البواخر السياحية، سفن الشحن، سفن الرحلات البحرية، السفن الصهريجية...) غرب إفريقيا (1000 دولار أمريكي) حوض البحر الأبيض المتوسط (1000 دولار أمريكي)	186651 4728334
سفن الصيد والسفن المزودة بمصنع غرب إفريقيا (1000 دولار أمريكي) حوض البحر الأبيض المتوسط (1000 دولار أمريكي)	26168 31953
جرافات بحرية وقوارب أخرى للخدمة ومنصات عائمة ومنصات مغمورة في الماء غرب إفريقيا (1000 دولار أمريكي) حوض البحر الأبيض المتوسط (1000 دولار أمريكي)	1600847 582195
عوامات مطاطية ومعدات أخرى عائمة غرب إفريقيا (1000 دولار أمريكي) حوض البحر الأبيض المتوسط (1000 دولار أمريكي)	39976 97041
قوارب القطر والدفع غرب إفريقيا (1000 دولار أمريكي) حوض البحر الأبيض المتوسط (1000 دولار أمريكي)	122920 258910
الأنشطة الترفيهية والرياضات المائية غرب إفريقيا (1000 دولار أمريكي) حوض البحر الأبيض المتوسط (1000 دولار أمريكي)	33824 2798408

المصدر: حسابات انطلاقاً من قاعدة معطيات الحل التجاري العالمي المتكامل (WITS)

الرسم البياني رقم 20: واردات المغرب من بعض المعدات الخاصة بالمراكب
(المعدل المسجل خلال الفترة 2012-2022، بالدرهم)



وبالإضافة إلى أنشطة بناء وتحويل السفن، ومعدات الملاحة، تعاني بلادنا من نقص كبير في نشاطي الإصلاح والصيانة. وكما سبق الإشارة إلى ذلك، فإن معظم مجهزي السفن الذين يعملون في الموانئ الوطنية أو يمرون عبرها يفضلون إسناد عمليات صيانة سفنهم وإصلاحها إلى أحواض توجد خارج المغرب، سيما في إسبانيا²⁴¹. أما بالنسبة لأنشطة الإصلاح والصيانة التي تتم بالموانئ الوطنية، فتهمُّ بالأساس قوارب ومراكب الصيد المصنوعة أساسا من الخشب.

ومن المؤكد أن هذا الوضع يشكل مكمنا قصورا يتعين تجاوزه، إلا أنه يشكل في الآن ذاته فرصة هامة يتعين اغتنامها. فمن خلال إرساء خدمات تنافسية وذات جودة لصيانة السفن وإصلاحها، يمكن للمغرب أن يحصل على حصة من هذا الطلب²⁴². وفي هذا الصدد، يمكن الإشارة إلى أنه في السنة الواحدة، تتوقف أكثر من 6500 رحلة بحرية²⁴³ عبر الموانئ الوطنية. ومن شأن الحصول على جزء من الطلب على عمليات إصلاح هذه السفن أن يوفر عائدات هامة للمغرب ويقلص مما ينتج عن ذلك من تدفق للعملة الصعبة خارج البلاد. فضلا عن ذلك، فإن الزيادة المستمرة في متوسط عمر السفن التجارية (28 سنة في 2023²⁴⁴)، وفي متوسط عمر قوارب الصيد (16 سنة²⁴⁵)، توفر سوفا كبيرة لأنشطة إصلاح السفن وصيانتها، هذا دون أن ننسى الفرص التي تتيحها سوق صيانة القطع البحرية العسكرية.

241 - جلسة إحصاءات عقدت مع كتلة الصناعة البحرية بالمغرب (Cluster Industrie Navale du Maroc) بتاريخ 21 نونبر 2023.

242 - المصدر نفسه.

243 - المصدر نفسه.

244 - قاعدة معطيات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) (CNUCED).

245 - FAO (2022) - L'état de la pêche en Méditerranée et mer Noire au titre de l'année 2022.

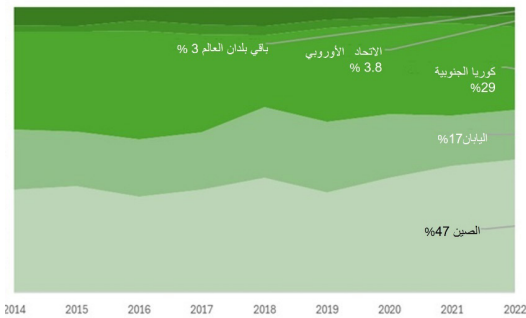
II. سوق صناعة السفن على الصعيد العالمي: هيمنة كبيرة للفاعلين الآسيويين وانخراط قوي للدول

1.2. سوق مُجَزَّأة وتتسم بتركيز قوي

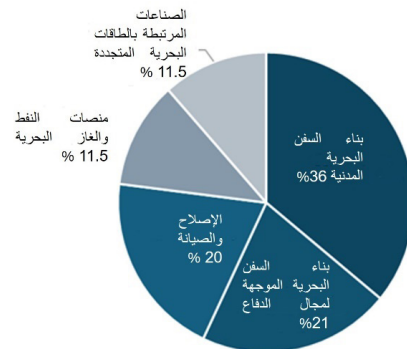
يتطلب التمتع في سوق صناعة السفن على الصعيدين الدولي أو الإقليمي معرفة عميقة ببنية هذه السوق، وطبيعة الفاعلين الرئيسيين داخلها، فضلاً عن مستوى المنافسة الذي يشهده كل قطاع. وقُدِّر حجم السوق العالمية لصناعة السفن بـ 213 مليار أورو في سنة 2022²⁴⁶. ويمثل نشاط بناء السفن المدنية 36 في المائة من هذه السوق، يليه نشاط بناء السفن الموجهة لمجال الدفاع بنسبة 21 في المائة، ثم نشاط الإصلاح والصيانة، بشقيه المدني والعسكري، الذي تبلغ حصته حوالي 20 في المائة من إجمالي السوق²⁴⁷. أما بقية الأنشطة، فتتعلق بالمنصات البحرية للنفط والغاز بالإضافة إلى الصناعات المرتبطة بالطاقت البحرية المتجددة.

وتتسم سوق صناعة السفن أيضاً بكونها تشهد تركيزاً كبيراً من حيث البلدان المنتجة، مما يصعب دخول فاعلين جدد. فعلى سبيل المثال، كانت الصين تستحوذ في 2022 على السوق الدولية للسفن التجارية، ما عدا سفن الصيد واليخوت، حيث بلغت حصتها ما يقرب من نصف الإنتاج العالمي. وقد حلت الصين محل كوريا الجنوبية، التي أضحت حصتها في السوق تبلغ 29 في المائة، والتي أصبحت متخصصة في منتجات ذات القيمة المضافة العالية، علماً أنها بدورها تجاوزت اليابان التي أصبحت حصتها من السوق 17 في المائة²⁴⁸.

الرسم البياني رقم 22: حصص البلدان المنتجة الرئيسية في مجال بناء السفن التجارية (بالنسبة المئوية من الإنتاج العالمي) *



الرسم البياني رقم 21: توزيع حصص سوق صناعة السفن حسب نوع النشاط الرئيسي (بالنسبة المئوية من إجمالي رقم معاملات صناعة السفن في العالم)



(*) تستثني قاعدة معطيات الأونكتاد السفن العسكرية ومراكب الصيد واليخوت
المصدر: الأونكتاد

المصدر: المجموعة الفرنسية لصناعات البناء والأنشطة البحرية (GICAN)

في المقابل، لا تمتلك أوروبا سوى حصة من السوق لا تتعدى 3.8 في المائة بالنسبة لقطاع السفن التجارية. وفي مواجهة صعود الفاعلين في مجال بناء السفن من شرق آسيا، سيما في قطاعات نقل البضائع وناقلات الغاز الطبيعي المسال والسفن الصهرية، سجلت أوروبا تراجعاً كبيراً في تموقعها في هذه السوق، بعد انسحابها التدريجي خلال فترة الثمانينيات من عدة قطاعات. غير أن المصنعين الأوروبيين لا يزالون يحافظون على تفوقهم في بعض القطاعات، سيما قطاع السفن الترفيهية (إيطاليا وفرنسا وألمانيا وفنلندا)، ومراكب الصيد الحديثة، التي تعد النرويج وبولونيا والدنمارك المصدرين الرئيسيين لها. من ناحية أخرى، وبغض النظر عن السفن المدنية، تسجل البلدان الأوروبية حضورها في السوق المتعلقة بمجال الدفاع، سيما فرنسا وألمانيا.

ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه اعتباراً لكون بناء السفن يبقى نشاطاً للتجميع بالأساس، فإن أوروبا تحافظ على تموقع استراتيجي في ما يتعلق بأنشطة إنتاج المعدات البحرية، سيما المحركات، وأغشية حاويات السفن، وغير ذلك²⁴⁹.

وبالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية، فلم تتجاوز حصتها في السوق العالمية للسفن التجارية 0.13 في المائة في سنة 2022 دون احتساب سفن الصيد واليخوت²⁵⁰، وهي نسبة ضعيفة للغاية²⁵¹ مقارنة بالقوى الآسيوية الكبرى في هذا المجال، وهي الصين وكوريا الجنوبية واليابان. في المقابل، لا تزال الولايات المتحدة الأمريكية تحافظ على تموقع قوي في سوق اليخوت الضخمة، رغم المنافسة الكبيرة في هذا المجال لدول أخرى كإيطاليا وهولندا وتركيا وتايوان وألمانيا. وعلى الصعيد العسكري، لا تزال الولايات المتحدة تحافظ على هيمنتها بفضل الحجم الهام لأسطولها الحربي.

وعلى الرغم من أن سوق بناء السفن تخضع لسيطرة البلدان المنتجة الكبرى، فمن الملاحظ أن مُصنّعين جُدداً تمكنوا من التمتع داخل هذه السوق، على الرغم من أن حصصهم تظل محدودة نسبياً. ويتعلق الأمر، على وجه الخصوص، بمجموعة من البلدان الصاعدة مثل فيتنام والفلبين وتركيا.

أما بالنسبة لنشاط تفكيك السفن، فهو مركز بشكل كبير في آسيا، سيما في الصين وبنغلاديش والهند وباكستان وتركيا، وهي بلدان تستحوذ على حصص كبيرة من السوق العالمية لتفكيك السفن²⁵². ونظراً لانعكاسات أنشطة تفكيك السفن على البيئة ومخاطرها على صحة العاملين، انبثقت «اتفاقية هونغ كونغ الدولية لإعادة تدوير السفن وسلامة هذا النشاط بطريقة آمنة وسليمة بيئياً»، التي تهدف إلى التأطير الصارم لهذه الجوانب من القطاع. وتجدر الإشارة إلى أن المغرب لا يوجد حتى الآن ضمن لائحة البلدان الـ 22 التي صادقت على هذه الاتفاقية التي ستدخل حيز التنفيذ في يونيو 2025.

2.2 مقارنة للتجارب الدولية في مجال السياسات العمومية التي تم اعتمادها للنهوض بصناعة السفن

تعتبر صناعة السفن قطاعاً يجسد مبدأ السيادة، سواء على المستوى الاقتصادي (الصيد والتجارة والسياحة) أو الأمني (صناعة القطع البحرية العسكرية). ومن خلال تحليل مختلف التجارب الدولية لبلدان مختلفة، بما فيها الصين وكوريا الجنوبية وإسبانيا والبرتغال وفيتنام وتركيا وفرنسا، يمكن الوقوف على عدد من الإجراءات الرئيسية التي تم اعتمادها في مجال الدعم العمومي لتطوير قطاع صناعة السفن:

249 - Quant (Avril 2023 – ISSN: 1282-3910 – dépôt légal: Paul Tourret – ISEMAR).

250 - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).

251 - Congressional Research Service -U.S. Commercial Shipbuilding in a Global Context – In Focus, November 15, 2023

252 - <https://www.industrial-union.org/>

- التدخل المباشر للدولة، من خلال إنشاء مقاولات عمومية أو مساهمة الدولة في رأسمال المقاولات العاملة في مجال صناعة السفن²⁵³: تمتلك الدولة غالبية أسهم العديد من المقاولات العاملة في هذا المجال. ففي إسبانيا على سبيل المثال، تمتلك الدولة نسبة 100 في المائة من شركة «نافانتيا» (Navantia). من جانبها، تمتلك فرنسا²⁵⁴ حصصا في شركتين بحريتين: 84.3 في المائة من رأسمال أحواض بناء السفن الأطلسية و62.5 في المائة من رأسمال مجموعة «نافال» (Naval). وفي البرتغال²⁵⁵، فإن شركة «ENVC»، أكبر شركة لبناء وإصلاح السفن في البلاد، مملوكة للدولة بنسبة 100 في المائة. أما في القارة الآسيوية، فتمتلك الدول عدة شركات عاملة في قطاع صناعة السفن، كما هو الحال في الصين بالنسبة لشركة «China State Shipbuilding Corporation Limited» المملوكة للدولة، وفي فيتنام بالنسبة لشركة «Vinashin».
- اعتماد سياسات عمومية محددة الأهداف في خدمة قطاع صناعة السفن في بلدان مثل الصين وكوريا الجنوبية²⁵⁶: وتشمل هذه السياسات العمومية إقرار أفضلية الفاعلين الوطنيين على مستوى الصفقات العمومية، وتقديم الدعم المالي للقطاع، وسن نظام جبائي يمنح العديد من الامتيازات لهذا القطاع، فضلا عن منح إعانات لبرامج البحث والتطوير.
- إحداث لجان استراتيجية مشتركة بين الدولة والفاعلين في قطاع صناعة السفن: تعمل هذه اللجان على إرساء حوار وتعاون دائمين بين السلطات العمومية والفاعلين في مجال صناعة السفن من أجل اعتماد تدابير ومشاريع تروم إعادة هيكلة الجوانب المرتبطة بالاستدامة والانتقال البيئي والرقمنة والابتكار وتعزيز الكفاءات والمهنة. ففي فرنسا على سبيل المثال، تعبأت هذه اللجان بغية إرساء نظام للتدبير التوقفي للوظائف والكفاءات وتطوير برامج مبتكرة للتكوين في 30 مهنة يحتاجها بشكل كبير قطاع صناعة السفن والأنشطة المرتبطة به.
- التخصص في الأنشطة الفرعية: بالنظر إلى تشبع السوق والمنافسة القوية على الصعيد الدولي، سيما من قبل الفاعلين الآسيويين، اختارت بعض البلدان، كما سبقت الإشارة إلى ذلك، التخصص في أنشطة تتمتع فيها بميزة تنافسية. وفي هذا الصدد، وجهت البرتغال جهودها نحو نشاط إصلاح السفن، مع التركيز بشكل أساسي على السوق الدولية. أما الصين وكوريا الجنوبية، فاستحوذتا على بناء السفن التجارية، سيما ناقلات البضائع غير المعبأة وناقلات النفط وسفن الحاويات. أما فرنسا، فقد برزت في بناء البواخر السياحية، كما أنها الفاعل الرئيسي في مجال صناعة السفن العسكرية في أوروبا.
- الابتكار والتكنولوجيات الجديدة: يعمل الفاعلون في قطاع صناعة السفن (الحكومات والفاعلون في مجال صناعة السفن) على تسريع وتيرة تنفيذ المشاريع الرامية إلى تطوير حلول مبتكرة في مجالات مواد البناء والطاقت المتجددة وإدماج التكنولوجيات الجديدة في بناء السفن وإصلاحها، وذلك بما يُمكن من الرفع من الإنتاجية وتقليص الارتهاق باليد العاملة.
- الانخراط في جهود تقليص حجم انبعاثات الكربون التي ينتجها قطاع صناعة السفن طبقاً للمعايير التي وضعتها المنظمة البحرية الدولية: يعمل المصنعون الأوروبيون بشكل فاعل على تطوير التصاميم المراعية للمتطلبات البيئية، من خلال الأخذ بعين الاعتبار دورة حياة السفن لتقليص حجم النفايات المتأتية من أحواض بناء السفن والاستخدام الأمثل لمدخلات الإنتاج. وستساهم مراعاة البعد المتعلق بالاستدامة في أنشطة بناء السفن على المدى الطويل في تطوير نشاط تفكيك السفن.

253 - Une industrie européenne à l'heure des partenariats stratégiques, Défense et industries n°12, Octobre 2018

254 - L'industrie navale Française : s'inscrire dans la durée, École de Guerre Économique, Juin 2020

255 - Peer review of the Portuguese shipbuilding and repair industry, OECD.

256 - Peer review of the Korean shipbuilding industry and related government policies.

مؤطر رقم 10: انعكاسات انبعاثات الكربون الناجمة عن أنشطة قطاع صناعة السفن: رهان بيئي كبير

حددت المنظمة البحرية الدولية هدفا يتمثل في خفض انبعاثات الكربون الناتجة عن أنشطة النقل البحري بنسبة 40 في المائة في أفق سنة 2030 والوصول إلى 70 في المائة بحلول سنة 2050²⁵⁷. ولبلوغ هذه الغاية، يتعين على الفاعلين والمصنعين في قطاع صناعة السفن اعتماد تدابير على المدى القصير والمتوسط والطويل من أجل جعل الأسطول البحري الدولي أسطولا مراعيا للمتطلبات البيئية، وذلك من خلال:

- إعادة النظر في دورة حياة السفن بدءاً من تصميمها وحتى تفكيكها، مع الحرص على استخدام مواد أقل تلويثاً؛
- تسريع وتيرة البحث والتطوير في مجال المواد الحيوية والمعاد تدويرها اللازمة لبناء السفن؛
- تعويض أنواع الوقود الملوثة بأنواع أخرى ذات محتوى منخفض من الكربون مثل الغاز الطبيعي المسال أو الوقود الاصطناعي²⁵⁸؛
- تطوير المحركات الكهربائية وبطاريات تخزين الطاقة المتجددة، مع التأكد من مدى متانتها لضمان الأمن الطاقى للسفينة؛
- تطوير حلول قائمة على الذكاء الاصطناعي لتوقع الظروف الجوية بشكل أفضل والطرق البحرية الأقل استهلاكاً للطاقة.

وعلى المستوى الوطني، يهدف المغرب إلى تخفيض استهلاك الطاقة في قطاعي الفلاحة والصيد البحري بنسبة 13.5 في المائة²⁵⁹، وهو ما يشكل تحدياً حقيقياً بالنظر إلى أن بلادنا تمتلك أسطولا تقليدياً يتجاوز 10.000 قارب خشبي بمحرك ديزل ذي استهلاك مرتفع للغاية للطاقة وذي مستويات عالية من الانبعاثات الملوثة. بالإضافة إلى ذلك، يلاحظ أن الترسانة القانونية التي تنظم قطاع صناعة السفن والقطاع البحري بشكل عام لا تدرج دائماً الأثر البيئي.

257 - الموقع الإلكتروني للمنظمة البحرية الدولية: <https://www.imo.org>

258 - يشمل الوقود الاصطناعي أو الوقود الإلكتروني المنتج من الطاقة الكهربائية المتجددة أو الخالية من الكربون (الهيدروجين المتجدد والميثان الإلكتروني والكبروسين الإلكتروني والميثانول الإلكتروني وغيرها).

259 - المساهمة المحددة وطنياً، قطاع البيئة، 2021.

III. من أجل تموقع أفضل للقطاع الوطني لصناعة السفن في السوقين الداخلية والخارجية

انطلاقاً من التشخيص المنجز واستناداً إلى الدروس المستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بوضع استراتيجية وطنية مندمجة لصناعة السفن، تتماشى مع توجهات بلادنا في هذا المجال. وينبغي أن تضم هذه الاستراتيجية، وفق مقارنة منظوماتية متدرجة، مختلف البرامج وخرائط الطريق القطاعية والموضوعات ذات الصلة حتى تتناول مختلف الجوانب التي قد يكون لها تأثير على أداء العرض الوطني في هذا القطاع وجاذبيته وتنافسيته.

وعلى مستوى الحكامة، يُقترح إحداث آلية مؤسسية للقيادة والتنسيق والتتبع تضم مختلف المتدخلين في جميع المجالات ذات الصلة بصناعة السفن (البنيات التحتية وأحواض بناء السفن، التمويل، الإطار الجبائي، مناخ الأعمال، وغير ذلك)، مع إشراك ممثلين عن القطاعات المرتبطة بالمراحل القبلية والبعدية لسلسلة الإنتاج بالإضافة إلى كتلة الصناعة البحرية التي تم إنشاؤها مؤخراً.

كما ينبغي أن تضمن هذه الآلية أيضاً التتبع الدقيق والمنتظم لعملية تنزيل الاستراتيجية، مع إعداد تقارير مرحلية بشأن تقدم مسار التنزيل. ويجب أن تكون هذه الآلية مدعومة ببنية تقنية متعددة التخصصات، يعهد إليها بإنجاز دراسات معمقة حول مختلف الجوانب التي تهتم قطاع صناعة السفن، بما في ذلك التموقع في السوق واليقظة التكنولوجية والذكاء الاقتصادي وتحليل عوامل تنافسية القطاع من قبيل التقنين والإطار الجبائي والتمويل والعقار.

وفي إطار هذه الاستراتيجية، يوصي المجلس بما يلي:

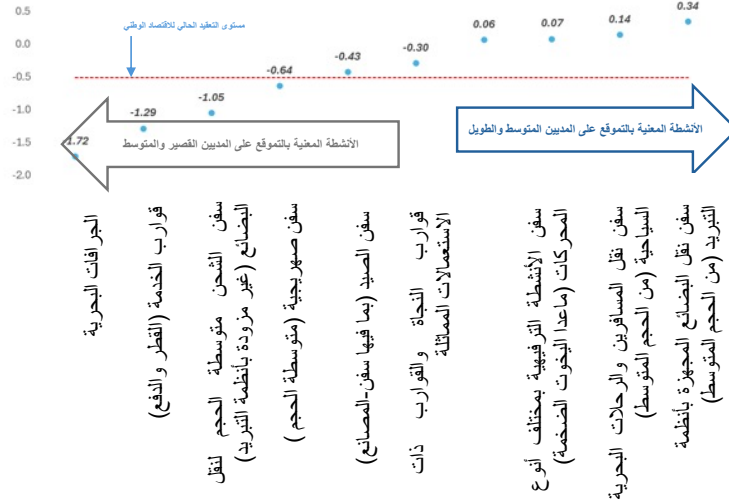
اعتماد خيارات استراتيجية من خلال تبني مقارنة متدرجة للتموقع حسب الأنشطة الفرعية لصناعة السفن

يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي باستهداف السوق المحلية وأسواق التصدير على حد سواء، مع التركيز على أسواق حوض البحر الأبيض المتوسط والواجهة الأطلسية لإفريقيا. ومن شأن هذا التنوع أن يتيح توسيع الفرص المتاحة أمام الفاعلين الوطنيين وتجاوز محدودية الطلب الداخلي والزيادة في الإنتاج وخفض التكلفة. ومع ذلك، فإن هذا التموقع لن يكون مهمة سهلة في ظل المنافسة القوية القائمة على المستوى الإقليمي، سواء في مجال بناء السفن أو إصلاحها، وذلك على الرغم من أن حواجز الولوج إلى هذا المجال الأخير تظل أقل صعوبة نسبياً²⁶⁰.

وبالإضافة إلى ذلك، وباعتبار المغرب بلداً يتطلع إلى الصعود والتموقع داخل سوق تستحوذ عليها بلدان منتجة كبرى، فإنه بحاجة إلى العمل بشكل تدريجي، على المديين القصير والمتوسط، على استهداف الأنشطة التي تسجل دينامية في الطلب وتظل في المتناول من حيث التكنولوجيا والمهارات والقدرات والبنيات التحتية. بعد ذلك، يتعين العمل، بشكل تدريجي على المدى الطويل، على توسيع نطاق المنتجات المستهدفة، أخذاً بعين الاعتبار الإكراهات المتعلقة بالعرض والطلب، والتوجه نحو أنشطة أكثر تعقيداً. ومع ذلك، ينبغي التأكيد على أن دخول هذه المرحلة الثانية (طويلة المدى) حيز التنفيذ يبقى رهيناً بالنتائج التي سيتم تحقيقها خلال المرحلة الأولى (قصيرة ومتوسطة المدى).

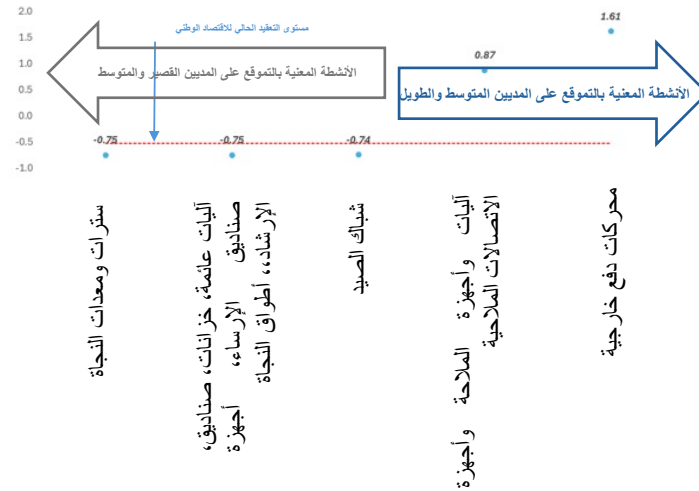
ويمكن تصنيف مختلف الأنشطة المتعلقة بصناعة السفن حسب مستوى التعقيد²⁶¹ الاقتصادي الخاص بكل نوع من السفن، بحيث يوفر هذا المؤشر معلومات عن المهارات والتكنولوجيات اللازمة توفرها لضمان إنتاجه. ومن هذا المنطلق، ومن خلال مقارنة هذه المؤشرات بمؤشر متوسط التعقيد الاقتصادي الحالي للمغرب، فإن ذلك سيعطينا فكرة عن الجهود التي ينبغي بذلها بشكل مسبق على المستوى الوطني للتمكن من إنتاج هذه المنتجات الجديدة.

الرسم البياني رقم 23: تصنيف أنواع المراكب (ما عدا السفن العسكرية) حسب مستوى التعقيد والتموقع المقترح بالنسبة للمغرب



المصدر: تم إعداده من خلال دمج معطيات قاعدة معطيات الحل التجاري العالمي المتكامل (WITS) وتلك المستقاة من «أطلس التعقيد الاقتصادي»

الرسم البياني رقم 24: تصنيف بعض أنواع المعدات حسب مستوى التعقيد والتموقع المقترح بالنسبة للمغرب



المصدر: تم إعداده من خلال دمج معطيات قاعدة معطيات الحل التجاري العالمي المتكامل (WITS) وتلك المستقاة من «أطلس التعقيد الاقتصادي»

كلما اتسع الفارق بين مؤشر التعقيد الحالي للاقتصاد المغربي ومؤشر النشاط المستهدف، كلما طالت مرحلة التعلم وبالتالي فإن جهود بناء الصناعة المعنية ستطلب وقتاً أطول.

والى جانب أنشطة بناء السفن، فإن أنشطة الإصلاح والصيانة يمكن أيضاً تصنيفها حسب درجة تعقيدها. ويمكن تصنيف أنشطة الإصلاح والصيانة، بدءاً من الأقل تعقيداً وصولاً إلى الأشد تعقيداً، إلى أربع مجموعات²⁶²، وهي كما يلي:

1. عمليات التجديد والتحديث دون تغيير الوظيفة الرئيسية (تستغرق بضعة أسابيع إلى عدة أشهر)؛
2. أعمال الإصلاح غير المبرمجة بسبب الأعطال أو الحوادث غير المتوقعة (تستغرق ما بين أسبوع و8 أسابيع)؛
3. عمليات الصيانة الاعتيادية وعمليات الفحص المنتظمة المبرمجة أو المخطط لها (تستغرق ما بين أسبوع و8 أسابيع)؛
4. أعمال التحسين التي تهم تعديل هيكل السفينة لزيادة سعتها أو تغيير وظيفتها (تستغرق ما بين 3 أشهر و18 شهراً).

لذا، يُقترح أن تنتهج بلادنا مقاربة متدرجة على مرحلتين:

على المديين القصير والمتوسط:

استهداف الأنشطة التي تسجل فارق تعقيد محدود مقارنة بمستوى المهارات الحالية للاقتصاد الوطني ويمكن أن يكون هناك طلب دينامي عليها:

■ **التموقع في الأنشطة الثلاث الأولى الأقل تعقيداً في مجال إصلاح السفن وصيانتها، وهي عمليات التجديد والتحديث، وأعمال الإصلاح غير المبرمجة، وعمليات الصيانة المبرمجة:** ومن شأن هذا الخيار أن يتيح الحصول بوتيرة سريعة على حصص في السوق إذا ما تم اتخاذ التدابير اللازمة لتحسين مستوى العرض الوطني، لاسيما على مستوى التكوين، والجودة، وأجال إنجاز الخدمات، وكذا توفير البنيات التحتية الضرورية، وإرساء شبكة لموردي قطع الغيار بالقرب من مواقع العمل. وقد تشمل خدمات الصيانة والإصلاح سفن الصيد وسفن الملاحة التجارية، ويمكن أن تشمل في وقت لاحق السفن التابعة للبحرية الملكية.

■ **التموقع في نشاط تفكيك السفن.** يتطلب هذا الخيار اعتماد إطار تنظيمي صارم لضبط الانعكاسات الاجتماعية والبيئية لهذا النشاط. وفي هذه الحالة، سيكون المغرب مطالباً بالإسراع بالتصديق على اتفاقية هونغ كونغ سالف الذكر.

■ **في مجال بناء وتحويل السفن:** استهداف المراكب الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تتطلب تكنولوجيا في المتناول وقريبة من مستوى القدرات التكنولوجية التي يمتلكها المغرب في بعض القطاعات (السيارات والطيران وغير ذلك) أو التي تتطلب جهوداً محدودة للملاءمة. وتشمل هذه المراكب على الخصوص:

• قوارب البوليستر وقوارب الصيد المصنوعة من الصلب والألمنيوم في سياق الحاجة إلى تجديد وتحديث الأسطول الحالي؛

• قوارب الخدمة (الجرافات البحرية، قوارب القطر والدفع)؛

• سفن الشحن متوسطة الحجم لنقل البضائع (غير مزودة بأنظمة التبريد)، وناقلات البضائع غير المعبأة أو ناقلات الحاويات، والسفن الصهرجية متوسطة الحجم (نقل الهيدروكربورات)؛

• قوارب النجاة وذات الاستعمالات المماثلة.

■ **في مجال المعدات:** التموقع بدايةً في أنشطة ذات محتوى تكنولوجي منخفض، سيما ما تعلق بالمعدات المهنية مثل سترات ومعدات النجاة وأطواق النجاة وأجهزة الإرشاد والخزانات والصناديق وصناديق الإرساء وشباك الصيد وخرائط الملاحة وغير ذلك.

على المديين المتوسط والطويل:

تتم هذه المرحلة، التي لا ينبغي الشروع فيها إلا بعد أن تكون المرحلة الأولى قد حققت نتائج مُرضية، استهداف الأنشطة التي تسجل فارقاً كبيراً من حيث التعقيد مقارنة بمستوى المهارات الحالية للاقتصاد الوطني، مع تموقع تدريجي بالموازاة مع تطور الصناعة الوطنية للسفن وتحسين مستوى تملك التكنولوجيا.

■ بالنسبة للمحور المتعلق بإصلاح السفن، استهداف الأنشطة الأشد تعقيداً، وهي أنشطة التحسين والتحويل وإعادة البناء.

■ بناء سفن صغيرة الحجم ذات مهام دفاعية وأمنية (الزوارق السريعة، وزوارق خفر السواحل، والطرادات، والسفن الاعتراضية السريعة) وبعض معداتها²⁶³، في إطار تفعيل ميثاق الاستثمار في شقه المتعلق بالمشاريع الاستراتيجية²⁶⁴، ومقتضيات القانون رقم 10.20 المتعلق بالتصنيع الدفاعي²⁶⁵، ومن خلال إرساء شراكات بين القطاعين العام والخاص. وهو ما من شأنه أن يساهم في تعزيز سيادة المملكة في هذا المجال.

■ بناء قوارب الترفيه ومعدات الأنشطة المائية الترفيهية بمختلف أنواعها (ما عدا اليخوت الضخمة)، بالإضافة إلى الخدمات المرتبطة بها مثل التصميم الداخلي لليخوت. ونظراً لتخصص موانئ الوجهة الأطلسية في أنواع أخرى من القوارب، فإن الموانئ الواقعة شمال المملكة، خاصة ميناء الناظور غرب المتوسط، يمكن أن تحتضن هذه الفئة من أنشطة البناء.

■ بناء سفن نقل الركاب من الحجم المتوسط (العبارات)، وهو ما يتطلب توفر أحواض بناء أكبر.

■ بناء سفن الشحن الحديثة من الحجم المتوسط المجهزة بأنظمة التبريد.

■ التمكن بشكل تدريجي في أنشطة بناء المراكب ذات المحركات التي تستعمل الطاقة النظيفة، وذلك من أجل التكيف مع الإكراهات البيئية والتغيرات التي يشهدها الطلب.

■ إحداث فروع صناعية متخصصة في فئات المعدات البحرية التي تتطلب تكنولوجيا عالية، سيما الشركات المصنعة للمعدات التي تنتج أجهزة الراديو والملاحة البحرية، بالإضافة إلى أنشطة تجميع المحركات الخارجية الصغيرة للقوارب، وغير ذلك.

وعلاوة على الخيارات التي يتعين اعتمادها بشأن التموقع حسب فروع القطاع، فإن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي يقترح جملة من التوصيات الكفيلة برفع التحديات التي تم الوقوف عليها ومن ثم النهوض بقطاع صناعة السفن.

التعزيز المستمر لعارض البنيات التحتية المتخصصة

■ تسريع عملية منح امتياز استغلال حوض صناعة السفن بميناء الدار البيضاء، وذلك من خلال إجراء التعديلات اللازمة على شروط عقد الامتياز بما يضيف عليها مزيداً من الجاذبية.

■ تسريع وتيرة إنجاز أشغال توسيع مينائي أكادير وطانطان، بما يُمكن من تخفيف الاكتظاظ الذي تشهده أحواض بناء السفن الرئيسية التي تقدم خدماتها في هذه الموانئ.

■ مواصلة عملية تحديث البنيات التحتية الضرورية لتطوير قطاع صناعة السفن، وذلك وفق رؤية متنامية على المدى الطويل تتيح ملائمة حجم أحواض بناء السفن بما يتناسب مع تطور تموقع المغرب في أنشطة صناعة السفن.

263 - انظر الملحقين رقم 1 ورقم 4 من القانون رقم 10.20 المتعلق بعتاد وتجهيزات الدفاع والأمن والأسلحة والذخيرة.

264 - ظهير شريف رقم 1.22.76 صادر في 14 من جمادى الأولى 1444 (9 دجنبر 2022) بتنفيذ القانون - الإطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار.

265 - القانون رقم 10.20 المتعلق بعتاد وتجهيزات الدفاع والأمن والأسلحة والذخيرة.

- الحرص على ضمان التوازن في وتيرة تطوير أحواض بناء السفن بين الواجهتين البحريتين للمملكة، مع تعزيز تخصص الموانئ في أنشطة أو فروع معينة.
- إرساء نمط تدبير أمثل للولوج إلى ورشات صناعة السفن على مستوى الموانئ، بما يضمن سلاسة عمليات دخول/ خروج المراكب وتقادي الازدحام، مع العمل على فصل المناطق حسب نوع النشاط، بهدف تقليص مدة الانتظار أثناء عمليات بناء السفن وإصلاحها.

وضع إطار قانوني وجبائي ملائم لاستقطاب الاستثمارات في هذا القطاع

- مراجعة النصوص المنظمة للقطاع بما يعزز تطوره وجاذبيته بالنسبة للمستثمرين وإدخال التعديلات الضرورية عليها.
- إعادة النظر في كفاءات منح امتياز الاستغلال على مستوى الموانئ من أجل ملاءمتها مع حاجيات المستثمرين في مجال صناعة السفن، سيما من خلال تمديد مدة الامتيازات وعقود احتلال الملك العمومي المينائي، مع إدراج مقتضيات تخول إنهاء الامتياز في حالة تغيير الأنشطة من قبل صاحب الامتياز.
- الحرص على ألا تتضمن المواصفات المدرجة في دفاتر التحملات الخاصة بامتيازات أحواض بناء السفن شروطاً تفضيلية للمستثمرين الدوليين على حساب المصنعين الوطنيين.
- إرساء نظام جبائي ملائم ومشجع، سيما من خلال:
 - الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة على استيراد مدخلات صناعة السفن لخفض تكاليف الإنتاج.
 - الإنهاء التدريجي للإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة على استيراد السفن، وذلك حسب وتيرة تطور الإنتاج المحلي.
- اعتماد معايير الجودة الدولية التي يجب احترامها من قبل الفاعلين في مجالي البناء والإصلاح، مع فتح سوق المنافسة في ميدان تصنيف وتقييم السفن أمام عدد أكبر من الفاعلين، وذلك بما يشجع على الاستثمار في القطاع.
- تحسين مناخ الأعمال، سيما ما يتعلق بتبسيط المساطر الإدارية ورقمنتها لفائدة المستثمرين في القطاع.

اعتماد صيغ تمويل تستجيب لحاجيات المستثمرين الخواص في القطاع

- إحداث صندوق استثمار قطاعي متخصص في صناعة السفن، في إطار دينامية إحداث صناديق موضوعاتية أو قطاعية تابعة لصندوق محمد السادس للاستثمار²⁶⁶. ويمكن أن تتخذ تدخلات هذا الصندوق الموضوعاتي عدة أشكال، تشمل على وجه الخصوص توفير تمويلات عن طريق الديون الثانوية، والمساهمة في رأسمال المقاولات، والقروض المضمونة، وغير ذلك.
- تشجيع صغار المستثمرين المغاربة من القطاع الخاص على الانتظام في إطار مجموعات ذات نفع اقتصادي أو ائتلافات من أجل الرفع من حجم الاستثمارات وإمكانية الولوج إلى التمويل.

266 - مرسوم رقم 2.21.67، يتعلق بتطبيق أحكام القانون رقم 76.20 القاضي بإحداث «صندوق محمد السادس للاستثمار».

دعم الطلب الداخلي

- تخصيص منحة لمجهزي السفن الراغبين في تحديث أو استبدال قواربهم من خلال إعطاء الأفضلية للإنتاج الوطني، مع توفير قروض مضمونة بشروط تحفيزية بهدف دعم الطلب الداخلي على أنشطة البناء والتحويل. وفي هذا الصدد، ينبغي الحرص على أن تكون إجراءات الولوج إلى هذا النوع من التمويل مرنة ومبسطة، مع استحضار الدروس المستخلصة من برنامج «إبحار».
- دراسة إمكانية اعتماد إجراءات تحفيزية لتشجيع المجموعات الصناعية الكبرى العاملة بالمغرب، لاسيما المعنية بالعمليات الضخمة لاستيراد وتصدير السلع (الفوسفات والصلب والحبوب والوقود وغيرها)، على مضافة جهودها الاستثمارية لاقتناء السفن الصهرجية أو سفن نقل البضائع المنتجة محليا، بما يتيح استعمالها بشكل جماعي.
- جعل البحرية الملكية فاعلا محورياً لتنمية الطلب الداخلي على منتجات صناعة السفن الوطنية (البناء والصيانة والإصلاح وغيرها)، وذلك بالنسبة لأصناف السفن المهيأة لذلك، وذلك تفعيلًا لمقتضيات القانون رقم 10.20 المتعلق بعائدات وتجهيزات الدفاع والأمن والأسلحة والذخيرة.

إعداد رأسمال بشري مؤهل، ضماناً لمنتج تنافسي ذي جودة وإنتاجية عالية

- وضع لائحة لمهن صناعة السفن والدليل المرجعي للوظائف والمهن (REM) والدليل المرجعي للوظائف والكفاءات (REC) الخاص بها.
- العمل في مرحلة أولى على إحداث مسالك تكوينية في التخصصات المتعلقة بصناعة السفن داخل مدارس المهندسين أو مراكز تكوين التقنيين الموجودة، مع الحرص على ترصيد أوجه الالتقاء والتشابه مع تخصصات تقنية أخرى (السيارات، الطيران، البناء والأشغال العمومية، وغيرها).
- العمل، وفق وتيرة تطور هذا القطاع وقدرته على توفير فرص كافية ومنظمة للخريجين، على إحداث مدرسة عليا للمهندسين والتقنيين في مهن صناعة السفن. ويمكن أن تكون هذه المؤسسة جزءاً من مركب جامعي متخصص في المهن البحرية أو الاقتصاد الأزرق (الصناعات ذات الصلة، والطاقة البحرية، والصيد وتربية الأحياء المائية، وغير ذلك).
- توفير التكوين في مجال إعادة توجيه المسار المهني للعاملين التقليديين، سيما المتخصصون منهم في بناء القوارب الخشبية، نحو بناء وإصلاح السفن المصنوعة من الصلب والبوليستر، وغير ذلك.
- الحرص على أن تستجيب برامج التكوين على المستوى الوطني للمتطلبات والمعايير الدولية، لاسيما بالنسبة لمهنة التلحيم المتخصص في صناعة السفن.
- إعداد برامج تكوينية في مجال تدبير واستغلال الموانئ والبنى التحتية المرتبطة بأحواض بناء السفن، وذلك كمسار مكمل للتكوين ذي الصبغة التقنية.
- إرساء تعاون بين القطاع الحكومي المكلف بالتعليم العالي وقطاع صناعة السفن وكتلة الصناعة البحرية والجامعات ومؤسسات التكوين، من أجل وضع وحدات تكوينية تلائم حاجيات القطاع.

تعزيز البحث والتطوير والابتكار في القطاع

- تعزيز التعاون بين الفاعلين في قطاع الصناعة والجامعات ومعاهد البحث من أجل تشجيع الابتكار واعتماد تكنولوجيات جديدة في قطاع صناعة السفن.
- تحديد مشاريع البحث بالتشاور مع القطاع الخاص والقطاعات الحكومية المعنية، مقابل المساهمة في تمويل الميزانيات التي تخصصها هذه المراكز للبحث. ويمكن بعد ذلك اعتماد المشاريع الأكثر ابتكاراً وتنفيذها على المستوى الصناعي من قبل القطاع الخاص.
- تعزيز دينامية تطور المقاولات الناشئة والمقاولات المبتكرة في مجال التكنولوجيات البحرية، سيما في مجالات الذكاء الاصطناعي والمعدات والمواد وأنظمة الدفع البحري وغير ذلك، مع العمل على دعم الولوج إلى التمويل والموارد وطلبات العروض الوطنية.

تطوير رافعات لتعزيز تنافسية أنشطة الإصلاح والصيانة وقدرتها على الصمود

- التركيز على تقليص مدة التنفيذ.
- الالتزام بالمعايير المتعلقة بجودة الخدمات.
- التوفر على شبكة من الموردين لقطع الغيار والمناولين.
- تنويع قاعدة الزبناء لتقليص تأثير الطابع الموسمي والدوري لعمليات الإصلاح.

تطوير آليات اليقظة الاستراتيجية والترويج للمنتج الوطني لتيسير تموقعه في السوق الدولية

- نشر تقارير دورية حول وضعية صناعة السفن في المغرب وفي جميع أنحاء العالم، مع التركيز على الأنشطة والتكنولوجيات الأكثر دينامية في هذا القطاع، وتطور الطلب والمنافسة وفرص التموقع المتاحة أمام الفاعلين الصناعيين الوطنيين.
- التعريف والتواصل حول رؤية الدولة في ما يتعلق بتطوير صناعة السفن بكيفية منتظمة على الصعيدين الوطني والدولي لتسليط الضوء على المزايا والتحفيزات الممنوحة للمستثمرين.
- العمل، بالموازاة مع تطور العرض الوطني في هذا القطاع، على إطلاق حملة ترويجية قوية وتنفيذ أنشطة لحشد الدعم لفائدة العرض المغربي في مجال بناء السفن وإصلاحها، وذلك في أوساط مجهزي السفن المحليين والأجانب (غرب إفريقيا والبحر الأبيض المتوسط).
- تعبئة شبكة من الوكلاء يعهد إليهم بالحرص على أن تتوفر العقود المبرمة مع الزبناء الدوليين، سيما في مجال الإصلاح والصيانة على جميع الضمانات اللازمة.

جعل التعاون الدولي محركاً لتسريع وتيرة تطور القطاع

- بناء شراكات استراتيجية مع البلدان المتقدمة في مجال صناعة السفن (مثل كوريا الجنوبية والبرتغال والنرويج وهولندا وفيتنام وغيرها)، لتطوير الفروع التي تتطلب مستوى عالياً من المهارات والتمكن من التكنولوجيات المتقدمة. ويتعين في هذا الصدد استهداف كبار المستثمرين الأجانب لتحفيزهم على الاستقرار بالمغرب، مع الحرص على التفاوض بشأن بنود تضمن نقل التكنولوجيا، وخلق فرص للعمل اللائق على الصعيد المحلي، ووضع

حدّ أدنى متنام في مستوى الاندماج مع الفاعلين الخواص على المستوى المحلي (المراحل القبلية لسلسلة الإنتاج، التجهيزات، الفاعلون في مجال بناء السفن، وغير ذلك). كما يُقترح تعزيز إحداث مقاولات مشتركة بين الشركات الأجنبية والشركات المغربية الكبرى العاملة في هذا القطاع وتوفير الشروط الكفيلة ببروز فاعلين وطنيين رائدين في هذا المجال.

الحرص على احترام مبدأ الاستدامة ومعايير السلامة في العمل في أحواض بناء السفن من قبل الفاعلين الصناعيين في القطاع

- مراعاة الجانب البيئي عند إعداد أي استراتيجية تتعلق بصناعة السفن، والتي يجب أن تكون جزءاً لا يتجزأ من الرؤية الوطنية الجديدة للاقتصاد الأزرق.
- وضع الإطار القانوني اللازم لتأطير مختلف فروع نشاط صناعة السفن على مستوى التأثيرات البيئية (معدات البناء، نفايات أحواض البناء، استخدام مصادر الطاقة النظيفة، وغير ذلك).
- تسريع وتيرة تحديث أسطول الصيد التقليدي وتعويضه بأسطول حديث يحترم المتطلبات الدولية والوطنية في مجال الحفاظ على البيئة.
- الإسراع بالتصديق على اتفاقية هونغ كونغ ذات الصلة ووضع دفتر تحملات في المجال البيئي موجه لأنشطة تفكيك السفن بالمغرب.
- اعتماد تحفيزات لفائدة مجهزي السفن المحليين لتوجيه طلباتهم نحو قوارب أقل تلويثاً وتستخدم الطاقات النظيفة.
- القيام بعمليات مراقبة صارمة ومنتظمة على مستوى أحواض بناء السفن وإصلاحها وتفكيكها، وذلك بهدف التحقق من مدى احترام معايير السلامة وظروف اشتغال العاملين.
- بذل الجهود اللازمة لإدماج الفاعلين والعاملين الحاليين في صناعة السفن في القطاع المهيكّل.

القسم الثالث أنشطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

في إطار اضطلاعها بالاختصاصات الموكولة إليها، واصل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي خلال سنة 2023 تعزيز مساهمته في النهوض بثقافة الحوار المدني والنقاش المؤسساتي وتوسيع المقاربة التشاركية وتقوية المشاركة المواطنة في بلورة التقارير والآراء التي يدلي بها، وكذا العمل على تحسين نجاعة تديره، والرفع من جودة إسهاماته في مختلف القضايا المرتبطة بانشغالات الفاعلين والمواطنات والمواطنين، والتفاعل الإيجابي مع الرهانات والتحديات التنموية الراهنة والمستقبلية التي تواجهها بلادنا.

وبالإضافة إلى استمراره في إعمال منهجيته في العمل، القائمة على المقاربة التشاركية، والإنصات، وإشراك مختلف الفاعلين المعنيين، وتعبئة الذكاء الجماعي لمختلف مكوناته، والانفتاح على الممارسات الدولية الفضلى، والتحلي بالموضوعية في التحليل، واصل المجلس تنفيذ استراتيجية عمله الرامية إلى تعزيز أدائه وجعله مؤسسة أكثر تأثيراً، وأكثر انفتاحاً على محيطها، وأكثر إشعاعاً، وأكثر فعالية على المستوى الداخلي.

من جهة أخرى، أعطى المجلس، خلال سنة 2023، دفعة قوية لأنشطته الرامية إلى تعزيز وتثمين علاقات التعاون وتوسيع الشراكات، وكذا تقوية إشعاعه على الصعيد القاري والدولي.

محطات هامة

1.1 تكريس مقاربة الاشتغال على جيل جديد من المواضيع والقضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية

خلال سنة 2023، حرص المجلس على تكريس مقاربة الاشتغال على جيل جديد من المواضيع والقضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، تميزت بكونها:

- لها تأثير مباشر على معيش المواطن ووضعية المقاومة (المستعجلات الطبية، تعزيز القدرة الشرائية، سلاسل التسويق، إلخ)؛
- تنهض بوضعية النساء والفئات الهشة (تعزيز مشاركة المرأة في التنمية، التسول، الشباب، تزويج الطفلات، إلخ)؛
- تواكب الأوراش الاستراتيجية للمملكة (التنمية الترابية؛ إلخ)؛
- تسلط الضوء على القطاعات المستقبلية والمجالات المبتكرة ذات الأهمية الاستراتيجية بالنسبة للمغرب (المعادن الاستراتيجية، التكنولوجيات السحابية (الكلود)).

2.1 استكمال الترسانة التنظيمية والمؤسسية للمجلس

تم سنة 2023 استكمال الترسانة التنظيمية والمؤسسية للمجلس، ويتعلق الأمر بما يلي:

- مراجعة النظام الداخلي للمجلس: تمت مراجعة النظام الداخلي تحيينا وتنقيحا لبعض المواد بهدف إضفاء الملاءمة والانسجام فيما بين مقتضياتها، وترصيدا للتراكبات الإيجابية المتأتية من الممارسة العملية لتحسين حكamته الداخلية ونجاعة مساطر عمله، وتدقيق مجالات اختصاص بعض لجانه الدائمة، فضلا عن تطوير آليات اشتغال المجلس لمواكبة استراتيجيته الجديدة الرامية إلى توسيع نطاق المقاربة التشاركية في بلورة الآراء الاستشارية التي يقدمها للحكومة وللمجلسي البرلمان، وذلك بتيسير وتدعيم التشاور والحوار بين الفرقاء الاقتصاديين والاجتماعيين، وبمزيد من الانفتاح على المجتمع المدني، والمبادرات المواطنية التي تهم الشباب والنساء، وعلى المجالات الترابية في إطار القضايا المتعلقة بالجهوية المتقدمة، طبقا للاختصاصات الموكولة إلى المجلس.

وقد صادقت الجمعية العامة خلال دورتها العادية 153، التي عقدت بتاريخ 21 دجنبر 2023، بالإجماع على التعديلات المدخلة على النظام الداخلي للمجلس. وبعد إقرار مشروع النظام الداخلي من قبل الجمعية العامة للمجلس، تم عرضه على أنظار المحكمة الدستورية للبت في مدى مطابقته لأحكام الدستور والقانون التنظيمي رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

مؤطر 11: التعديلات المدخلة على النظام الداخلي

تشمل المستجدات التي عرفها النظام الداخلي للمجلس 15 تعديلاً، من أبرزها:

- وضع دليل للمساطر الداخلية لإعداد آراء ودراسات المجلس؛
- وضع ميثاق للأخلاقيات، يتضمن المبادئ والقواعد التوجيهية الواجب على أعضاء المجلس التقيد بها؛
- تنظيم جلسات حوار تفاعلية عبر منصات إلكترونية تابعة للمجلس تحدث لهذا الغرض، من أجل تمكين المواطنين والمواطنين من الإسهام في مناقشة القضايا المعروضة على أنظار المجلس، وتمكين المجلس من الاستماع إلى آرائهم، وتلقي مقترحاتهم وتوصياتهم بشأنها؛
- تنظيم ورشات عمل تفاعلية خاصة، بتنسيق مع الجهات والهيئات الجهوية الاستشارية المحدثة لدى مجالس الجهات؛
- التأكيد على الحضورية في احتساب أنصبة اجتماعات أجهزة المجلس؛
- اعتماد الانتخاب كنمط لاختيار الأعضاء المرشحين لمهام نواب رؤساء ومقرري اللجان الدائمة للمجلس، وذلك على غرار ما هو معمول به بالنسبة لانتخاب ممثلي الفئات داخل مكتب المجلس، ورؤساء ومقرري اللجان الدائمة؛
- إدراج تيسير التشاور والتعاون بين الفرقاء الاقتصاديين والاجتماعيين ضمن اختصاصات لجنة التشغيل والعلاقات المهنية، بتنسيق مع اللجان الدائمة الأخرى المعنية؛
- تقديم لجنة تحليل الظرفية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ثلاثة مقترحات للموضوع الخاص (focus) برسم التقرير السنوي خلال شهر شتبر على أبعد تقدير، وتعرض مقترحات الموضوعات على المكتب من أجل اعتماد موضوع منها تمهيدا لعرضه على الجمعية العامة.

■ إعداد دليل مساطر المجلس الذي يهدف إلى إضفاء فعالية ونجاعة أكبر على عمل المجلس من خلال تنظيم وتنسيق وتوضيح مهام ونطاق تدخل كل مكونات المجلس، وتدقيق مجموع المساطر والعمليات الجاري بها العمل في اضطلاع المجلس باختصاصه. وقد صادقت الجمعية العامة، خلال دورتها العادية 153، التي عقدت بتاريخ 21 دجنبر 2023، بالإجماع على دليل المساطر.

■ وضع آلية لاختيار مواضيع الإحالات الذاتية: وهي آلية تركز على معايير دقيقة وموضوعية متوافق بشأنها من أجل اختيار لائحة مواضيع الإحالات الذاتية برسم برنامج العمل السنوي للمجلس. وقد تمت المصادقة على هذه الآلية بالإجماع من قبل الجمعية العامة خلال دورتها العادية 153، التي عقدت بتاريخ 21 دجنبر 2023.

■ تعديل النظام الأساسي الخاص بموظفي المجلس: الذي تم تعديله بعد مرور ما يقارب تسع سنوات على دخول النظام الأساسي الخاص بموظفي المجلس حيز التنفيذ، وقد تم اقتراح نظام أساسي مُعدّل عن طريق تعيين وتجويد بعض مقتضيات النظام الحالي. وقد صادقت الجمعية العامة، خلال دورتها العادية 153، التي عقدت بتاريخ 21 دجنبر 2023، بالإجماع على النظام الأساسي.

3.1. تفاعل أقوى للمؤسسة التشريعية مع آراء المجلس وتقاريره

تفاعلت المؤسسة التشريعية بشكل إيجابي مع الآراء والتقارير التي أعدها المجلس خلال سنة 2023، حيث تمت دعوة المجلس لتقديم مخرجات آرائه وتقاريره أمام عدد من اللجان البرلمانية المعنية من مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وتجلى هذا التفاعل كذلك في حضور أقوى لتوصيات وتحليلات وتشخيصات المجلس في العمل البرلماني (الأسئلة الشفهية والكتابية، عمل اللجان الدائمة والمجموعات الموضوعاتية لتقييم السياسات العمومية؛ المهام الاستطلاعية؛ إلخ).

وبالرغم من هذا التفاعل وهذه الدينامية الإيجابية، يتطلع المجلس إلى تطوير علاقات التعاون مع البرلمان بغرفتيه، لا سيما على مستوى آلية الإحالات.

II حصيلة سنة 2023

خلال سنة 2023، عقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، من خلال أجهزته (الجمعية العامة، المكتب، اللجان الدائمة واللجان المؤقتة) ما مجموعه 531 اجتماعاً، بمعدل مشاركة بلغ في المتوسط 67 في المائة.

كما أنصت المجلس إلى عدد من الفاعلين العموميين وفي القطاع الخاص والمجتمع المدني، مخصصاً بذلك أكثر من 40 في المائة من أشغاله للإنصات إلى الأطراف المعنية.

وفي إطار الإحالات المؤسسية، أنجز المجلس رأياً حول موضوع «زواج الطفلات وتأثيراته الضارة على وضعهن الاقتصادي والاجتماعي». أما في إطار الإحالات الذاتية، فقد أنجز المجلس ثمانية آراء، بالإضافة إلى إنجاز التقرير السنوي للمجلس برسم سنة 2022.

وقد تمت المصادقة على أغلب التقارير والآراء التي أعدها المجلس خلال سنة 2023 بإجماع أعضائه خلال دورات الجمعية العامة.

1.2 دورات الجمعية العامة

عقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، خلال سنة 2023، 12 دورة عادية، بنسبة مشاركة بلغت في المتوسط 60 في المائة.

2.2 مكتب المجلس

طبقاً لأحكام قانونه التنظيمي ونظامه الداخلي، قام المجلس في شهر فبراير 2023 بتجديد مكتبه، من خلال انتخاب الأعضاء الذين يمثلون الفئات الخمس المكونة للمجلس.

أعضاء المكتب الممثلون لفئات المجلس برسم سنة 2023

الاسم والنسب	الفئة
أمين منير العلوي	فئة الخبراء
محمد دحماني	فئة النقابات
منصف الزباني	فئة المنظمات والجمعيات المهنية
كريمة مكينة	فئة الهيئات والجمعيات النشيطة في مجالات الاقتصاد الاجتماعي والعمل الجماعي
خالد لولو	فئة الأعضاء المعيّنين بالصفة

كما انتخبت اللجان الدائمة السبع رؤسائها، مستكملة بذلك تركيبة المكتب.

أعضاء المكتب، رؤساء اللجان الدائمة برسم سنة 2023

الاسم والنسب	اللجان الدائمة
محمد فيكرات	اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية
خليل بنسامي	اللجنة الدائمة المكلفة بالتشغيل والعلاقات المهنية
جواد شعيب	اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاجتماعية والتضامن
محمد بنقدور	اللجنة الدائمة المكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة
أحمد عبادي	اللجنة الدائمة المكلفة بمجتمع المعرفة والإعلام
لحسن والحاج	اللجنة الدائمة المكلفة بتحليل الظرفية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية
مينة الرشاطي	اللجنة الدائمة المكلفة بالجهوية المتقدمة والتنمية القروية والترايبية

خلال سنة 2023، عقد مكتب المجلس 15 اجتماعاً، بنسبة مشاركة بلغت في المتوسط 80 في المائة. كما أقرّ المكتب خلال هذه السنة البرنامج التوقعي لدورات الجمعية العامة، وكلف اللجان الدائمة بإنجاز المواضيع المندرجة في إطار الإحالات الواردة عليه أو الإحالات الذاتية المقرّرة في برنامج عمل المجلس برسم السنة ذاتها.

3.2. اللجان الدائمة

بالإضافة إلى انتخاب رؤساء اللجان، بصفتهم أعضاء في المكتب، قامت اللجان الدائمة بانتخاب نواب الرؤساء والمقرّرين ونواب المقرّرين لتستكمل بذلك تشكيلتها.

اللجنة	الرئيس/ة	المقرّرة	نائب/ة الرئيس/ة	نائب/ة المقرّرة
اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية	محمد فيكرات	منصف كتاني	محمد علوي	أحمد أبوه
اللجنة الدائمة المكلفة بالتشغيل والعلاقات المهنية	خليل بنسامي	بوشتي بوخالفة	نجاة سيمو	محمد مستغفر
اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاجتماعية والتضامن	جواد شعيب	لحسن حنصالي	محمد عبد الصادق السعيد	محمد بنصغير
اللجنة الدائمة المكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة	محمد بنقدور	عبد الرحيم العبايد	ابراهيم زيدوح	نور الدين شهبوني
اللجنة الدائمة المكلفة بمجتمع المعرفة والإعلام	أحمد عبادي	لطيفة بنواكريم	لحسن حنصالي	مصطفى اخلافة
اللجنة الدائمة المكلفة بتحليل الظرفية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية	لحسن والحاج	عبد المقصود الراشدي	ادريس بلفاضلة	عبان أحمد بابا
اللجنة الدائمة المكلفة بالجهوية المتقدمة والتنمية القروية والترايبية	مينة الرشاطي	عبد الرحمان قنديلة	محمد عبد الصادق السعيد	محمد دحماني

وبمجرد الانتهاء من استكمال تشكيلتها، واصلت اللجان الدائمة عملها باعتماد مقاربة تقوم على الإنصات والتشاور والحوار والنقاشات الداخلية والموسعة، ومنهجية متكاملة تتوزع بين التشخيص والانفتاح على الممارسات الدولية الفضلى واقتراح توصيات عملية.

وخلال سنة 2023، عقدت اللجان الدائمة والمؤقتة، ما مجموعه 460 اجتماعا، بمعدل مشاركة بلغ 60 في المائة في المتوسط.

1.3.2. اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية

عقدت لجنة القضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية، التي يرأسها السيد محمد فيكرات ومقررها السيد منصف كتاني، 51 اجتماعاً خلال سنة 2023، بمعدل مشاركة تجاوز في المتوسط 53 في المائة.

1.1.3.2. الحالات

لم يتلقَّ المجلس خلال سنة 2023 أيَّ إحالة تدرج ضمن اختصاصات اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية.

2.1.3.2. الحالات الذاتية

في إطار الحالات الذاتية، أنجزت اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية رأياً حول موضوع «المعادن الاستراتيجية والحرّجة: قطاعٌ في خدمة السيّادة الصناعيّة للمغرب».

• «المعادن الاستراتيجية والحرّجة: قطاعٌ في خدمة السيّادة الصناعيّة للمغرب»²⁶⁷

تمت المصادقة على هذا الرأي بالأغلبية من لدن الجمعية العامة خلال دورتها العادية الثالثة والأربعين بعد المائة (143)، التي عقدت بتاريخ 23 فبراير 2023.

ويسلط هذا الرأي الضوء على الدور المحوري الذي يمكن أن تضطلع به المعادن الاستراتيجية والحرّجة لتمكين بلادنا من تعزيز سيادتها الصناعية وتحقيق أهدافها في مجال الانتقال الطاقي والرقمي، مع الحرص على احترام المتطلبات الاجتماعية والبيئية لهذا القطاع.

وتحليل تسميتنا «المعادن الاستراتيجية» و«المعادن الحرّجة» على مفهومين مختلفين لكنهما مترابطان بشكل وثيق. وهكذا، يُصنّف معدن معين بكونه استراتيجياً عندما يكون عنصراً لا غنى عنه لدعم السياسة الاقتصادية والطاقيّة والتكنولوجية والأمنية للدولة. أما المعادن الحرّجة، فإنها تتسم بالإضافة إلى هذه الخصائص بهشاشة كبيرة لسلسلة توريدها.

وتختزن بلادنا مؤهلات وإمكانات معدنية هامة، مع وجود قطاع منجمي قادر على الصمود يساهم في الصادرات الوطنية بنسبة تفوق 25 في المائة من حيث القيمة، وفي الناتج الداخلي الإجمالي بحوالي 10 في المائة، فضلاً عن مساهمته في توفير ما يزيد عن 49.000 فرصة شغل. غير أن قطاع المعادن ببلادنا يواجه جملة من الإكراهات تعيق تطوير منظومة المعادن الاستراتيجية والحرّجة يمكن إجمالها في إكراهين رئيسيين:

- مواطن ضعف خاصة بالمعادن الاستراتيجية و/أو الحرّجة تتعلق بالتوريد والتمثين: (أ) وجود نموذج يعتمد بالأساس على تصدير المنتجات المركزة والمواد الخام (باستثناء الفوسفات والكوبالت)، مع ضعف الروابط البعيدة مع قطاع الصناعة، (ب) الارتهاق القوي بالواردات بالنسبة لمعظم المعادن الحرّجة، (ج) مستويات عالية من التركيز الجغرافي لموردي العديد من المعادن الحرّجة، لاسيما من البلدان التي تعرف تقلبات سياسية، (د) ضعف حصة إعادة تدوير النفايات المعدنية والصناعية وتهيئتها.

■ **مواطن ضعف عرضانية تعتري مجموع قطاع المعادن:** (أ) محدودية حجم مناجم مختلف المعادن، باستثناء الفوسفات، (ب) غياب تحفيزات جبائية خاصة بالأنشطة المنجمية، (ج) بطء المساطر المتعلقة بتدبير المخزون المعدني وطابعها المعقد، (د) الصعوبات المرتبطة بالولوج إلى التمويل الملائم، لا سيما بالنسبة للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة والمقاولات المنجمية الصغيرة (juniors).

وعلاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أن السلطات العمومية الوصية لم تعلن بعد عن اللائحة الرسمية للمعادن الاستراتيجية والحرقة ببلادنا.

انطلاقاً من هذا التشخيص، يقترح رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي لائحة أولية ذات طبيعة استكشافية تضم 24 معدناً استراتيجياً و / أو حرجاً بالنسبة للمغرب. وقد جرى إعداد هذه اللائحة ارتكازاً على منهجية تتلاءم مع السياق الوطني وتأخذ بعين الاعتبار التوجهات والخيارات القطاعية المستقبلية لبلادنا، لا سيما في إطار النموذج التنموي الجديد.

كما يقترح المجلس بالموازاة مع هذه اللائحة جملة من الإجراءات التي من شأنها المساهمة في تأمين سلاسل توريد هذا الصنف من الموارد وتعزيز تأمينها، وذلك مع مراعاة المتطلبات الاجتماعية والبيئية.

وتتنظم التوصيات المقترحة حول عدة محاور ذات أولوية:

■ **تحسين الإطار الاستراتيجي والمؤسسي المنظم للأنشطة المرتبطة بالمعادن الاستراتيجية والحرقة، لا سيما من خلال:** (أ) وضع خارطة طريق خاصة بالمعادن الاستراتيجية والحرقة، (ب) الإسراع بالمصادقة على بعض النصوص التنظيمية، لا سيما تلك التي يتوقف عليها تفعيل لجنة المعادن الاستراتيجية، (ج) إحداث هيئة للاندماج بين قطاعي المعادن والصناعة، من أجل مأسسة التنسيق بين الفاعلين في القطاعين.

■ **تقليل المخاطر التي قد تواجه المستثمرين في قطاع المعادن وتحسين جاذبيته، من خلال اتخاذ الإجراءات التالية:**

• وضع استراتيجية تمويل ملائمة للأنشطة المعدنية وهامش المخاطرة، خاصة بالنسبة للمقاولات المنجمية الصغيرة (juniors)؛

• إقرار إعفاء مؤقت من أداء الضريبة على الشركات لمدة خمس سنوات، على أن يدخل هذا المقتضى حيز التنفيذ ابتداءً من السنة الأولى للاستغلال الفعلي للمنجم؛

• تبسيط المساطر الإدارية الخاصة بمنح رخص البحث والاستغلال المنجمي.

■ **تأمين سلاسل توريد المعادن الحرجة والتخفيف من الارتهاق بالمصادر الخارجية، من خلال اتخاذ التدابير التالية:**

• تنويع مصادر التوريد الخارجية من المعادن الحرجة والعمل قدر الإمكان على إعطاء الأولوية للموردين من البلدان الأكثر استقراراً سياسياً؛

• إرساء تحفيزات ضريبية ومساعدات وإطار تنظيمي ملائم للنهوض بأنشطة البحث والتطوير والأنشطة الصناعية في مجال إعادة تدوير المعادن والبحث عن بدائل للمعادن الحرجة؛

• تكوين احتياطات استراتيجية للمعادن الحرجة بالنسبة لبلادنا، ومضاعفة عمليات استغلال المناجم في الخارج، لا سيما في إفريقيا.

■ تعزيز عملية التثمين الوطني للمعادن الاستراتيجية والحرجة من أجل ضمان تموقع أفضل في سلاسل القيمة، وذلك من خلال:

• توجيه المستثمرين نحو مشاريع تثمين المعادن الاستراتيجية والحرجة، بما يتماشى مع الخيارات الاستراتيجية لبلادنا، لا سيما عبر إنشاء بنك للمشاريع الصناعية في المراحل البعيدة لسلسلة إنتاج هذا الصنف من المعادن؛

• إعطاء الأولوية لصناعات التثمين البعدي للمعادن الاستراتيجية والحرجة على مستوى مجالات تدخل صندوق محمد السادس للاستثمار.

■ تعزيز الطابع الدامج والمستدام لقطاع المعادن، لا سيما من خلال (أ) العمل، على مستوى جميع الفاعلين في قطاع المعادن، بما في ذلك المقاولات الصغيرة جدا والمتوسطة والصغيرة، على تعميم احترام القواعد البيئية والاجتماعية وذات الصلة بالحكمة، (ب) تعزيز استقلالية الاستغلالات المنجمية من حيث التزود بالموارد المائية (إعادة تدوير الموارد)، (ج) إرساء آلية استشارة الساكنة المحلية في المناطق المنجمية طيلة المشروع إلى مرحلة ما بعد توقف استغلال المناجم، وغير ذلك.

2.3.2. اللجنة الدائمة المكلفة بالتشغيل والعلاقات المهنية

عقدت اللجنة الدائمة المكلفة بالتشغيل والعلاقات المهنية، التي يرأسها السيد خليل بنسامي ومقررها السيد بوشتي بوخالفة، 101 اجتماعاً خلال سنة 2023، بمعدل مشاركة بلغ في المتوسط 62 في المائة.

1.2.3.2. الإحالات

لم يتلق المجلس خلال سنة 2023 أي إحالة تدرج ضمن اختصاصات اللجنة المكلفة بالتشغيل والعلاقات المهنية.

2.2.3.2. الإحالات الذاتية

في إطار الإحالات الذاتية، أنجزت اللجنة المكلفة بالتشغيل والعلاقات المهنية رأياً حول موضوع «شباب لا يشتغلون، ليسوا بالمدرسة، ولا يتابعون أي تكوين NEET»: أي آفاق للإدماج الاقتصادي والاجتماعي؟.

• «شباب لا يشتغلون، ليسوا بالمدرسة، ولا يتابعون أي تكوين NEET»: أي آفاق للإدماج الاقتصادي والاجتماعي؟²⁶⁸

يرصد هذا الرأي، الذي تمت المصادقة عليه بالأغلبية خلال الدورة العادية 152 للجمعية العامة للمجلس المنعقدة بتاريخ 30 نونبر 2023، وضعية فئة شباب، تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة، يوجدون خارج نطاق منظومة التعليم والتكوين وسوق الشغل.

تفيد مؤشرات المندوبية السامية للتخطيط برسم سنة 2022، أنه يوجد واحد من بين كل أربعة شباب، تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة، في وضعية «NEET»، أي ما يعادل 1.5 مليون فرد. ويبرز حجم هذه الظاهرة محدودية السياسات العمومية الرامية لتحقيق الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للشباب عموماً، ولاسيما بالنسبة لهذه الفئة الهشة. وغالباً ما تنضاف لهذه الهشاشة مجموعة من العوامل المتداخلة التي قد تطرأ خلال مختلف مراحل حياة الشباب، مما يزيد من حدة وتعقيد ظاهرة شباب NEET. وفي هذا الصدد، يمكن الوقوف عند ثلاثة انقطاعات حاسمة:

■ يتعلق الانقطاع الأول بالهدر المدرسي ما بين مرحلة التعليم الثانوي الإعدادي والتعليم الثانوي التأهيلي. إذ تشير الإحصائيات إلى أن حوالي 331.000 تلميذ يغادرون المدرسة سنوياً، وذلك لأسباب متعددة من أهمها الرسوب المدرسي والصعوبات المرتبطة بالوصول إلى المؤسسات التعليمية، لا سيما في الوسط القروي، فضلاً عن نقص في عروض التكوين المهني. وتسهم حواجز سوسيو-اقتصادية أخرى في تفاقم حدة هذا الوضع (الإكراهات الاجتماعية والثقافية والعائلية، تزويج الطفلات، تشغيل الأطفال، وضعية الإعاقة، وغيرها).

■ يتعلق الانقطاع الثاني بالانتقال من الحياة الدراسية إلى سوق الشغل، حيث يصطدم الباحثون عن أول فرصة شغل، أي 6 من أصل 10 شباب عاطلين، بالعديد من الإكراهات قد تصل حد الإحباط. وقد يُعزى هذا الوضع إلى عدم ملائمة التكوين مع متطلبات سوق الشغل بالإضافة إلى الفعالية المحدودة لخدمات الوساطة في مجال التشغيل. وتتأثر النساء بشكل خاص بعوامل أخرى مثل التمييز بين الجنسين وضغط الأعباء المنزلية، لاسيما وأنهن يشكلن النسبة الأكبر في فئة NEET (72,8 في المائة).

■ يتعلق الانقطاع الثالث بالانتقال بين وظيفتين نتيجة فقدان الشباب لوظائفهم أو توقضهم طواعية عن العمل بحثا عن فرص أفضل. فإلى جانب الأسباب العرضانية المرتبطة بتقلبات الظرفية وهشاشة النسيج المقاولاتي، قد يُعزى انقطاع المسار المهني للشباب إلى عوامل مرتبطة بعدم احترام شروط الشغل اللائق، ناهيك عن تدني مستويات الأجور بالمقارنة مع «بروفائلاتهم» وكفاءاتهم.

انطلاقا من هذا التشخيص، وبغية معالجة ظاهرة شباب NEET وتسريع الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لهذه الفئة من الشباب، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بتبني مقاربة دامجة تركز على خمسة محاور أساسية:

■ يتعلق المحور الأول بتعزيز قدرات رصد وتتبع شباب NEET والفئات الهشة من الشباب. تحقيقا لهذه الغاية، يوصي المجلس بإنشاء نظام معلوماتي وطني ذي امتداد جهوي لرصد شباب NEET وتتبع مساراتهم، يضم معطيات متقاطعة من مصادر متعددة (السجل الاجتماعي الموحد، إحصائيات مستمدة من القطاعات المعنية، وغيرها).

■ يتوخى المحور الثاني إرساء منظومة موسعة لاستقبال وتوجيه شباب NEET نحو حلول ملائمة لوضعياتهم المختلفة. وينبغي تحقيقا لهذه الغاية تطوير شبكة مكثفة من بنيات الاستقبال والاستماع والتوجيه، تغطي كل الجماعات الترابية وتخضع لميثاق موحد يُحدد أدوار وأنشطة ومسؤوليات مختلف الفاعلين المعنيين.

■ يستهدف المحور الثالث تحسين خدمات وبرامج إدماج شباب NEET من حيث الجودة والفعالية. ويشمل ذلك بالأساس تحسين جودة وفعالية الخدمات الموجهة لإدماج الشباب في سوق الشغل، وتوفير مواكبة ملائمة لوضعية وحاجيات شباب NEET من أجل الرفع من قدراتهم المهنية وقابليتهم للتشغيل، وذلك من خلال إرساء إطار تعاقدى يتلاءم مع القطاع الخاص أو القطاع الثالث. ويبقى الهدف من هذه التدابير تيسير عملية إدماجهم في منظومة التعليم أو التكوين، ومساعدتهم على إيجاد فرص التدريب أو الشغل، فضلا عن توفير المواكبة القبلية والبعدية لإنشاء المقاولات.

■ يهدف المحور الرابع إلى وضع تدابير وقائية تفاديا لوقوع فئات جديدة من الشباب في وضعية NEET. وفي هذا الصدد، يوصي المجلس بما يلي:

• ضمان فعالية إلزامية التعليم حتى سن السادسة عشرة، واقتراح التدابير الضرورية للتأهيل وإعادة الإدماج، مع تعزيز دور الأسر والأطراف المعنية على المستوى المحلي؛

• تعميم المدارس الجماعية في العالم القروي، مع تحسين مستوى تجهيزها بالمرافق الضرورية وتوسيع نطاق خدمة النقل المدرسي؛

• تعزيز العرض العمومي في التكوين المهني بالمناطق القروية، مع ملائمة التخصصات مع الاحتياجات الخاصة بكل جهة وبكل مجال ترابي.

■ يهدف المحور الخامس إلى وضع إطار للحكامة يركز على تقوية التقائية مختلف البرامج وتكاملها، فضلا عن التنسيق المستمر بين مختلف الفاعلين المعنيين.



أبرز نتائج الاستشارة التي جرى إطلاقها على منصة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للمشاركة المواطنة «أشارك» حول موضوع التمكين الاقتصادي والاجتماعي للشباب الذين لا يشتغلون، ليسوا بالمدرسة، ولا يتابعون أي تكوين «NEET»

تتلخص أهم نتائج الاستشارة، التي بلغ عدد التفاعلات معها 35.396 منها 1.266 إجابة على الاستشارة، و188 تعليقاً على صفحات المجلس في شبكات التواصل الاجتماعي، فيما يلي:

- 83 في المائة من المشاركون والمشاركات صرحوا أنهم يعرفون عدداً من الشباب المنتمي إلى هذه الفئة في محيطهم الاجتماعي؛
- 75 في المائة أرجعوا أسباب هذه الظاهرة إلى صعوبات الإدماج المهني وغياب فرص الشغل؛
- يرى حوالي 60 في المائة أن الهدر المدرسي يؤدي إلى وضعية NEET، في حين يشير حوالي واحد من كل خمسة (1/5) مشاركين إلى أن الزواج المبكر للفتيات يشكل أحد أسباب هذه الظاهرة؛
- 78 في المائة لا يعلمون بوجود برامج عمومية أو مبادرات من المجتمع المدني موجهة إلى دعم شباب NEET؛
- في إطار التدابير المقترحة لتسهيل عملية الإدماج الاجتماعي والمهني لهذه الفئة، اقترح 64 في المائة دعم المقاولات والتشغيل الذاتي، بينما يرى حوالي 35 في المائة أنه من الأنسب تشجيع الإدماج من خلال مجالات الفنون والرياضة.

3.3.2. اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاجتماعية والتضامن

عقدت اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاجتماعية والتضامن، التي يرأسها السيد جواد شعيب ومقررها السيد لحسن حنصالي، 51 اجتماعاً خلال سنة 2023، بمعدل مشاركة بلغ في المتوسط 58 في المائة.

1.3.3.2. الإحالات

لم يتلق المجلس خلال سنة 2023 أي إحالة تدرج ضمن اختصاصات اللجنة المكلفة بالقضايا الاجتماعية والتضامن.

2.3.3.2. الإحالات الذاتية

في إطار الإحالات الذاتية، أعدت اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاجتماعية والتضامن رأيين اثنين:

- «تحسين التكفل بالمستعجلات الطبية من أجل الحفاظ على الحياة البشرية وإنقاذها والمساهمة في ضمان جودة العلاجات للجميع»؛
- «من أجل مجتمع متماسك خالٍ من التسول».

• «تحسين التكفل بالمستعجلات الطبية من أجل الحفاظ على الحياة البشرية وإنقاذها والمساهمة في ضمان جودة العلاجات للجميع»²⁶⁹

تمت المصادقة على هذا الرأي بالإجماع من لدن الجمعية العامة خلال دورتها العادية الرابعة والأربعين بعد المائة (144)، التي عقدت بتاريخ 30 مارس 2023.

من خلال هذا الرأي المنجز في إطار إحالة ذاتية، أجرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي تحليلاً مفصلاً وموضوعياً لواقع حال منظومة المستعجلات الطبية ببلادنا ومن ثم اقترح المجلس، الذي يولي اهتماماً متزايداً بالمواضيع المرتبطة ارتباطاً وثيقاً برِفاه المواطنين والمواطنات، عدداً من التوصيات الرامية إلى تحسين التكفل بالمستعجلات الطبية، بما يُمكن من حماية وإنقاذ الحياة البشرية والمساهمة في ضمان علاجات ذات جودة للجميع.

تشكل سلسلة المستعجلات الطبية مكوناً أساسياً في منظومة الصحة العمومية، يسعى في المقام الأول إلى حفظ الحق في الحياة. وتُعد جودة التكفل بالمستعجلات الطبية شرطاً أساسياً لتحقيق طموح بلادنا في احتضان التظاهرات الدولية الكبرى، والنهوض بقطاع السياحة وجلب الاستثمارات الأجنبية، إلخ.

لكن على الرغم من الجهود المبذولة خلال السنوات العشرين الأخيرة من طرف السلطات العمومية الصحية للنهوض بهذا القطاع (إحداث تخصص طب المستعجلات، وإعادة تنظيم المستعجلات الطبية في إطار شبكات، وتطوير خدمات المساعدة الطبية المستعجلة (SAMU) والخدمات المتنقلة للمستعجلات والإنعاش الطبي (SMUR)، وغير ذلك)، يلاحظ أن جودة التكفل بالمستعجلات الطبية تبقى دون مستوى الحاجيات والانتظارات وغير مستجيبة بالقدر الكافي للمعايير المعمول بها على الصعيد الدولي.

وفي هذا الصدد، تم الوقوف في سياق تشخيص واقع الحال على عدد من أوجه القصور التي تعترى سلسلة المستعجلات الطبية، نذكر منها:

- **ضعف التنظيم الطبي (régulation médicale)** من قبل خدمات المساعدة الطبية المستعجلة (SAMU)، التي تتمثل أهدافها في ضمان إنصاف طبي دائم، وتوجيه المريض أو المُصاب، وتقديم الرّد المناسب، والعمل عند الاقتضاء على تنظيم عملية النقل نحو مؤسسة لتقديم العلاجات الطبية، ووضع وتنفيذ مخططات الإغاثة. إلا أنه يُلاحظ أن هذه الخدمة العمومية (SAMU) تبقى غير معروفة بالقدر الكافي، وغير منفتحة على القطاع الاستشفائي الخاص، وغير مُتاحة في جميع الجهات، وتعاني من محدودية الموارد البشرية والوسائل اللوجستية المرصودة لها؛
- **مواطنُ قصور على مستوى قطاع النقل الصحي العمومي والخاص**، وهو ما قد يفاقم أحياناً الحالة الصحية للمرضى والمُصابين. وإضافة إلى ذلك، فإن نقل المُصابين وضحايا حوادث السير في الطريق العمومية هو اختصاص موكّول بشكل حصري إلى جهاز الوقاية المدنية بموجب منشور وزاري يعود إلى سنة 1956، وهو ما يحُول دون تدخّل سيارات الإسعاف التابعة للخدمات المتنقلة للمستعجلات والإنعاش الطبي (SMUR)، علماً أنها مُجهزة بشكل أفضل لنقل الضحايا الذين قد يعانون من صدمات أو كُسور مُركّبة (polytraumatisées)؛
- **محدودية التنسيق بين مصالح الوقاية المدنية والمراكز الاستشفائية الجامعية والمستشفيات الإقليمية والمصحات الخاصة والجماعات الترابية**، لا سيما في مجال التكفل ما قبل الاستشفائي؛
- **غياب معايير إلزامية للقطاعين العمومي والخاص بشأن المنشآت والتجهيزات وآليات تنظيم مصالح المستعجلات الطبية**؛
- **الضغط الكبير على أقسام الإنعاش بالقطاع العمومي**، جراء جملة من الاختلالات من قبيل نقص التنسيق بين مكونات مسار العلاجات، توافد عدد كبير من الحالات الطبية غير المستعجلة على أقسام المستعجلات (64 في المائة من الحالات)، إلخ؛

■ **خَصَاصٌ في الموارد البشرية الطبية وشبه الطبية المؤهلة والمُتخصصة** (بعد مرور أزيد من 20 سنة على إحداث تخصص طب المستعجلات، لا يتوفر المغرب سوى على 29 طبيباً في هذا التخصص. وفي أغلب الحالات فإن أقسام المستعجلات يُدَبَّرُها عاملون غير متخصصين في هذا المجال، أو أنَّهم في طور التكوين التَّخْصُّصي (الأطباء الداخليون)؛

■ **نقص في إعلام وتحسيس وتكوين المواطنين والمواطنات فيما يتعلق بالإسعافات الأولية، وكذا أجهزة ومعدات الإسعاف** (خزانة الأدوية، حقيبة الإسعافات الأولية أجهزة الإنعاش القلبي (défibrillateur) إلخ).

انطلاقاً من هذا التشخيص، يقترح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي جملة من التوصيات الرامية إلى الارتقاء بخدمات التكفل في مجال المستعجلات الطبية وفقاً للمعايير النوعية السنته التي تَعَمِّدُها منظمة الصحة العالمية (الأمان، والفعالية، والتركيز على المريض، وتقديم العلاج بدون تأخير، والنجاعة، والإنصاف).

ويتعلق الأمر على وجه الخصوص بالعمل على ما يلي:

■ **تعزيز التعاون والتعاقد بين خدمة المساعدة الطبية المستعجلة (SAMU) والوقاية المدنية والمراكز الاستشفائية الجامعية والمستشفيات الإقليمية والمصحات الخاصة والجماعات الترابية في مجال تنظيم عمليات الإسعاف والنقل والتكوين ومحاكاة مختلف أشكال التدخلات أثناء الكوارث، إلى جانب تطوير وتنفيذ مشاريع بنيات تحتية خاصة بمجال الإسعاف.**

■ **تزويد خدمة المساعدة الطبية المستعجلة (SAMU) بما يلزم من مُعدَّات لوجستكية وموارد بشرية ومالية وتوسيع نطاق عملها لتشمل الإسعاف في الطريق العام، بتسيق وثيق مع مصالح الوقاية المدنية وتخويلها إمكانية نقل المرضى إلى المؤسسات الطبية الخاصة. ويجب أن تكون خدمة المساعدة الطبية المستعجلة نقطة الاتصال الوحيدة لأي شخص يوجد في حالة صحية حرجية، يُوجَّه عبرها إلى المؤسسة الطبية، سواء كانت خاصة أو عمومية، الأقرب إليه والأكثر ملاءمة لحالته الصحية.**

■ **العمل على الاستثمار الأمثل للتكنولوجيا الرقمية في ضَبْطِ وتنظيم التكفل بالمستعجلات الطبية (الاستشارة الطبية عن بعد (téléconsultation) وخدمة الخبرة عن بعد (téléexpertise) وغير ذلك).**

■ **تنظيم قطاع النقل الصحي من خلال تقنيته وتشجيع الخواص على الانتظام في إطار تعاونيات أو مقاولات صغرى والارتقاء بها إلى شركات متوسطة وكبرى.**

■ **إعداد دفاتر تَحْمُلَات تُشكِّل إطاراً مَرَجِعياً إلزامياً يُطبَّق على المؤسسات الاستشفائية في القطاعين العام والخاص، بشأن المنشآت والتجهيزات والموارد البشرية وتنظيم أقسام المستعجلات الطبية.**

■ **إدراج التكفل بالخدمات العلاجية المنجزة بالمستعجلات الطبية في إطار نظام «الثالث المؤدي» (tiers-payant) لتفادي أن يضطر المؤمن إلى أداء مجموع التكاليف مسبقاً في انتظار استرجاع المصاريف.**

■ **تنمية الموارد البشرية العاملة بالمستعجلات الطبية وتثمين دورها، لا سيما من خلال النهوض بالتكوين المتخصص في مجال الطب الاستعجالي والإقرار بالطبيعة الشاقة لهذا المجال الطبي عبر وضع تدابير تحفيزية (رفع الأجور ومنح تعويضات مالية خاصة إلخ).**

■ **إلزام الإدارات والمؤسسات التي تستقبل العموم بالتوفر على أجهزة الإسعافات الأولية (مثل جهاز الإنعاش القلبي (défibrillateur))، وتكوين العاملين على استعمالها، ووضع تطبيق رقمي يتيح تحديد الموقع الجغرافي لهذه الأجهزة للاستعانة بها عند الاقتضاء من قبل السلطات الطبية الاستعجالية.**

■ **إعلام وتحسيس وتكوين الساكنة حول السلوكات الصحية الموحدة الواجب تبنيها بشكل تلقائي في الحالات المستعجلة وحول تقنيات الإسعافات الأولية.**



أبرز نتائج الاستشارة التي جرى إطلاقها على منصة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للمشاركة
المواطنة «أشارك» حول موضوع منظومة خدمات المستعجلات الطبية في المغرب

تتلخص أهم نتائج الاستشارة، التي بلغ عدد التفاعلات معها 79233، منها 621 إجابة على الاستبيان، في ما يلي:

- صرَّحَ غَالِبِيَّةُ المشاركين (حوالي 93 في المائة) أنه سبق لهم اللجوء إلى منظومة المستعجلات الطبية.
- يرى حوالي 20 في المائة فقط من المشاركين أنَّ خدمات المساعدة الطبية المستعجلة (SAMU) هي الجهة التي ينبغي الاتصال بها في حالة المستعجلات الطبية.
- صرَّحَ غَالِبِيَّةُ المشاركين (88 في المائة) بأنهم استعملوا وسيلة نقل عادية (سيارة شخصية أو وسيلة نقل عمومية) للتنقل إلى المستشفى في حالة مستعجلة.
- أكد حوالي 22 في المائة فقط من المشاركين أنهم استعملوا سيارة الإسعاف، حيث صرح 78 في المائة منهم أنهم استعملوا سيارة الإسعاف العمومية، بينما أفاد 80 في المائة منهم أن سيارات الإسعاف كانت غير مُجهَّزة.
- وفي ما يتعلق بمدة الانتظار، فإن التكفل كان فوراً بالنسبة لحوالي 12 في المائة من الإجابات. وأكثر من نصف الحالات تم في غضون ساعة واحدة. وحوالي 12 في المائة اضطرت للانتظار أربع (4) ساعات.
- أبدى المشاركون عَدَمَ رضاهم عن منظومة المستعجلات الطبية، حيث أشاروا إلى أنهم تضرَّروا من نقص الأدوية أو اللوازم الطبية (82 في المائة)، أو لوجود أجهزة طبية مُعطَّلة (81 في المائة)، أو لغياب الطبيب المُداوم (74 في المائة).
- أشار المشاركون أيضاً إلى وجود مشاكل متعلقة بالرشوة وبعض أشكال التمييز للحصول على العلاج. 58 في المائة من الحالات اعتبرت أنها تعرضت لتمييز سلبي بسبب مستواها الاجتماعي.

• «من أجل مجتمع متماسك خالٍ من التسول»²⁷⁰

تمت المصادقة على هذا الرأي بالأغلبية من لدن الجمعية العامة خلال دورتها العادية الواحدة والخمسين بعد المائة (151)، التي عقدت بمدينة الدار البيضاء بتاريخ 31 أكتوبر 2023.

يأتي هذا الرأي، الذي أعده المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في إطار إحالة ذاتية، في سياق يتسم بتنامي ظاهرة التسول وانتشارها في الشوارع والفضاءات العمومية بالمغرب. وفي هذا الصدد، يقترح هذا الرأي جملة من مداخل العمل من أجل احتواء هذه الظاهرة في أفق القضاء عليها في مجتمعنا، وذلك مع الحرص على ضمان التوفيق بين احترام مقتضيات الدستور، لاسيما ما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأشخاص في وضعية تسول، دون أي تمييز أو وصم، من جهة، واحترام النظام والأمن العام، من جهة ثانية.

وحسب آخر بحث وطني حول هذا الموضوع، والذي يعود إلى سنة 2007، فإن عدد المتسولين قدّر بنحو 200.000 شخص. ويشكل غياب دراسات ومعطيات إحصائية محيئة حول التسول بالمغرب عائقاً كبيراً أمام إرساء فعلٍ عمومي قادرٍ على محاربة هذه الظاهرة بشكل فعال.

إن التسول ظاهرة اجتماعية شديدة التعقيد، تتجمل عن التعرض لعدة عوامل اختطار مرتبطة بالمسارات الشخصية للأفراد المعنيين، وعلى نطاق أوسع بالسياقات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وتساهم هذه العوامل، التي غالباً ما تكون مترابطة، في تعريض الأشخاص للهشاشة بدرجات متفاوتة، وهو ما يفسر عدم تجانس «بروفایل» المتسولين والمتسولين. وتتمثل هذه العوامل في الغالب في الفقر، وصعوبة الولوج إلى سوق الشغل، والترمل لاسيما بالنسبة للنساء، والطلاق، والتخلي الأسري، وتدني المستوى الدراسي والتكويني، وتراجع قيم التضامن العائلي، والوضعية الصحية (الصحة البدنية والعقلية، والإعاقة)، فضلاً عن الاستعداد القبلي لدى المواطن (ة) لمد يد العون للمتسولين. وأمام استمرار التحديات التي تطرحها ظاهرة التسول، فإن المقاربة المعتمدة حالياً على الصعيد الوطني في مجال محاربة التسول غير ناجعة بالقدر الكافي.

فعلى مستوى المقاربة الوقائية، لا تتيح البرامج الاجتماعية لمحاربة الفقر والهشاشة، بسبب طبيعتها المجزأة ومعايير الاستهداف المعتمدة وكيفية التنفيذ، التصدي بشكل كاف ومستدام للانعكاسات السلبية للفقر والهشاشة على الفئات المعوزة، التي تظل في الغالب خارج نطاق تدخل هذه البرامج. ولهذه الأسباب على وجه الخصوص، وتنفيذا للتوجيهات الملكية السامية، انطلق ورش إصلاح منظومة الحماية الاجتماعية، وهو الإصلاح الذي يجري تنزيله حالياً.

وعلى مستوى التكفل الاجتماعي، يُسجل أن الموارد البشرية والمادية المخصصة للمراكز الاجتماعية التابعة لمؤسسة التعاون والوطني، وكذا لخطّة العمل الوطنية لحماية الأطفال من الاستغلال في التسول (تم إطلاقها سنة 2019)، لا تزال، حسب الفاعلين الذين تم الإنصات إليهم، محدودة للغاية بالنظر إلى حجم الظاهرة.

أما على صعيد المقاربة الجزرية، فإن تجريم المُسَرَّع المغربي للتسول والتشرد على مستوى الفرع الخامس من مجموعة القانون الجنائي يتسم بمحدودية فعليته وبكونه لا ينسجم مع مقتضيات أخرى من هذا القانون ولا يتلاءم مع المعايير الدولية ذات الصلة الجاري بها العمل.

وانطلاقاً من هذا التشخيص، يرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أن الحد من ظاهرة التسول، يقتضي التنزيل المتجانس والمُنسَّق لجملة من الإجراءات الرامية إلى تحقيق هدفين، هما ضمان احترام مقتضيات الدستور، لاسيما في ما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأشخاص في وضعية تسول، دون أي تمييز أو وَصْم، وضمان احترام النظام والأمن العام. وتتظم هذه الإجراءات ضمن أربعة محاور متكاملة:

1. يتعلق المحور الأول «بالقضاء على جميع أشكال تسول الأطفال»، من خلال تعزيز آليات حماية الطفولة على صعيد المجالات الترابية (وحدات حماية الطفولة) على مستوى الهيكلية والتنظيم وتوفير الموارد البشرية والمادية الضرورية، وكذا عبر تشديد العقوبات في حق مستغلي الأطفال والمتاجرين بهم، سواء كان هؤلاء من أسرة الطفل أو غُرباء عنه.
2. يهدف المحور الثاني إلى «حماية الأشخاص في وضعية هشاشة من الاستغلال في التسول»، من خلال تشديد العقوبات على الجنيح والأفعال الجنائية التي يتم ارتكابها تحت غطاء التسول، طبقاً لمقتضيات القانون الجنائي، لاسيما ضد مستغلي النساء والمسنين والأشخاص في وضعية إعاقة، والنهوض بالسياسات المتعلقة بحماية ومساعدة الأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص المسنين، وتعزيز تدابير المواجهة والإدماج الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين المُعَرَّضين لممارسة التسول إما احتياجاً أو في إطار شبكات منظمة.
3. يهتم المحور الثالث «إعادة تأهيل وإعادة إدماج الأشخاص في وضعية تسول»، وذلك عبر مراجعة الإطار القانوني الحالي، لاسيما من خلال إلغاء تجريم التسول، مع العمل على تشديد العقوبات الجنائية ضد استغلال الأشخاص في التسول. وبالموازاة مع ذلك، ينبغي اقتراح بدائل دائمة للتسول، من خلال تعزيز السياسات المتعلقة بالمساعدة الاجتماعية وتطوير الأنشطة المدرة للدخل وتحسين التكفل بالأشخاص الذين يعانون من اضطرابات عقلية.
4. أما المحور الرابع، فيتعلق «بالوقاية من التسول»، من خلال تعزيز قدرة الأسر على الصمود اجتماعياً واقتصادياً، وذلك عبر محاربة الفقر والفوارق الاجتماعية والمجالية وتحسين الولوج إلى الخدمات الصحية والتعليم والتكوين والشغل.



أبرز نتائج الاستشارة التي جرى إطلاقها على منصة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للمشاركة المواطنة «أشارك» حول ظاهرة التسول في المغرب

بلغ عدد التفاعلات مع هذه الاستشارة 65.440 منها 4780 إجابة على الاستبيان، و576 تعليقا على شبكات التواصل الاجتماعي.

وتتلخص أهم نتائج الاستشارة فيما يلي:

- 89 في المائة صرحوا أنهم يُعَانُونَ «بشكل دائم» ممارسات التسول في الفضاءات العمومية؛
- أزيد من 98 في المائة اعتبروا أن التسول ظاهرة اجتماعية خطيرة تكشف حجم ظاهرة الفقر و«تمس بكرامة الأشخاص»؛
- بخصوص الأسباب الرئيسية التي تشجع على ممارسة التسول:
- أشار حوالي نصف المشاركين والمشاركات إلى وجود أوجه قصور في منظومة الحماية الاجتماعية والسياسات الاجتماعية العمومية؛
- و32 في المائة إلى ضعف التماسك الاجتماعي (التفكك الأسري، تراجع التضامن الأسري، وغير ذلك).
- وهناك أسباب أخرى: الفقر (43.54 في المائة)، والبطالة (40.16 في المائة)، وعدم القدرة على العمل (إعاقة، مرض، شيخوخة وغيرها) بنسبة 34.87 في المائة.
- ومن جهة أخرى، صرح أزيد من 67 في المائة أنهم يقدمون من حين لآخر الصدقة للأشخاص المتسولين عندما يلتصقون ذلك.
- وأفاد غالبية المشاركين والمشاركات أنهم يساعدون المتسولين بدافع الشفقة أو لقناعات أخلاقية أو دينية (72 في المائة)، بينما صرح 16.6 في المائة منهم أنهم يفعلون ذلك في المقام الأول خوفاً من المتسولين.
- 69.5 في المائة عبروا عن أملهم في منع التسول بشكل كلي. ومقابل ذلك، يقترحون مساعدتهم عن طريق جمعيات تتولى جمع التبرعات وتوجيهها لفائدتهم؛ أو عبر البرامج الاجتماعية التي تقدمها الدولة والجماعات الترابية.

4.3.2. اللجنة الدائمة المكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة

عقدت اللجنة الدائمة المكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة، التي يرأسها السيد محمد بنقدور، ومقرها السيد عبد الرحيم لعبايد، ما مجموعه 52 اجتماعاً برسم سنة 2023، بمعدل مشاركة بلغ في المتوسط 58 في المائة.

1.4.3.2. الإحالات

لم يتلق المجلس خلال سنة 2023 أي إحالة تدرج ضمن اختصاصات اللجنة الدائمة المكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة.

2.4.3.2. الإحالات الذاتية

في إطار الإحالات الذاتية، أعدت اللجنة الدائمة المكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة رأياً حول موضوع «آليات منح التراخيص ومراقبة استغلال الموارد الطبيعية (الموارد المائية والمقالع)».

• آليات منح التراخيص ومراقبة استغلال الموارد الطبيعية (الموارد المائية والمقالع)²⁷¹

يُقدم هذا الرأي، الذي تمت المصادقة عليه بالإجماع من لدن الجمعية العامة خلال دورتها العادية التاسعة والأربعين بعد المائة (149)، التي عقدت بتاريخ 31 غشت 2023، تحليلاً للإطار التشريعي والتنظيمي الذي ينظم آليات منح التراخيص ومراقبة استغلال الموارد المائية والمقالع. ويهدف الرأي إلى تقييم مدى فعالية هذه الآلية في ضوء قدرتها على ضمان استخدام الموارد بشكل مستدام وناجع ومنصف، وكذلك على مكافحة الاستغلال المفرط والاستغلال غير المشروع.

ولاتزال العديد من القطاعات في بلادنا تعتمد بشكل كبير على الموارد الطبيعية الحيوية أو الاستراتيجية مثل المياه والمقالع، التي تشهد تدهوراً متزايداً نتيجة عوامل متعددة، بما في ذلك الاستغلال المفرط والاستغلال غير المشروع. ومن أجل التخفيف من الآثار السلبية المترتبة عن هذا الوضع، وضعت السلطات العمومية مساطر لمنح التراخيص ومراقبة الاستغلال بهدف تقنين الولوج إلى هذه الموارد. إلا أنه وبالرغم من وجود هذا الإطار، لا تزال هذه الموارد الطبيعية تخضع لضغوط متزايدة بشكل يهدد تحقيق التنمية المستدامة والأمان الإنساني في بلادنا.

وفي هذا السياق، تواجه الآليات المذكورة أعلاه مجموعة من الإكراهات التي تعيق تنفيذها على الوجه الأمثل:

الموارد المائية:

- تعقيد وبطء إجراءات منح التراخيص أو الامتيازات لا يشجع الأشخاص الذين يجلبون المياه بشكل غير قانوني على الالتزام بالمقتضيات القانونية المعمول بها؛
- يفرز تعدد المتدخلين المكلفين بمنح التراخيص، إلى جانب الصعوبات على مستوى التنسيق، نظاماً مجزأً يؤثر سلباً على الاستغلال الناجع للموارد المائية المتاحة في المناطق المعنية بالتدخل؛
- عدد جد محدود لعقود التدبير التشاركي للفرشة المائية، باعتبارها أداة مهمة لترشيد استغلال الملك العمومي المائي؛
- التأثير المحدود لتدخلات شرطة المياه في مجال المراقبة، والذي يعزى بشكل كبير إلى نقص الموارد البشرية ونقص في التكوين المخصص لمزاولة هذه المهمة الخاصة؛
- نقص في الاستعانة بالوسائل الحديثة الكفيلة برصد وكشف الممارسات المرتبطة باستغلال المياه على أرض الواقع.

مجال المقالع:

- بطء في دينامية إعداد المخططات الجهوية لتدبير المقالع، جزئياً بسبب الإكراهات المرتبطة بالحكمة والتنسيق بين الفاعلين على المستوى الترابي، مما يعرقل التنفيذ الفعلي لمقتضيات القانون رقم 27.13 المتعلق بالمقالع؛
- النقص الواضح في الإمكانيات البشرية والمادية المخصصة للرصد والمراقبة الدورية للمقالع؛
- هيمنة القطاع غير المنظم الذي يتجلى سواء من خلال المقالع غير المصرح بها أو المقالع المُرخص لها التي تُقدم على ممارسات من قبيل الغش وعدم التصريح الكامل بالمداخل، مما يؤدي إلى خلق منافسة غير مشروعة، وتفويت مداخل ضريبية إضافية، إلى جانب مخاطر الاستغلال المفرط لبعض أنواع المقالع؛
- تفاقم البطء الملحوظ في مسطرة فتح المقالع المؤقتة المخصصة للأشغال العمومية بفعل تعدد المتدخلين. هذا الوضع من شأنه أن يؤثر سلباً على المستثمرين ويخل بتنفيذ المشاريع، ناهيك عن إضعاف فعالية المقاولات في قطاع البناء والأشغال العمومية؛

- ضعف إعادة تأهيل المقالع من قبل معظم المستغلين، إذ غالباً ما يكتفون بترك المواقع عند الانتهاء من استغلالها دون القيام بأشغال إعادة التهيئة اللازمة، أو القيام بها بشكل لا يتوافق مع المعايير المحددة؛
- ضعف احترام ظروف العمل في بعض المقالع للنصوص التنظيمية والمعايير الفضلى في مجال المسؤولية الاجتماعية للمقاولات.

انطلاقاً من هذا التشخيص، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بتعزيز الإطار الحالي، مع ضمان فعالية الإطار القانوني الذي ينظم آليات منح التراخيص ومراقبة الاستغلال، وذلك بهدف ضمان استدامة الموارد الطبيعية وتعزيز قدرة بلادنا على الصمود في مواجهة الأزمات المستقبلية.

بناءً على هذا التوجه، يُقدّم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي التوصيات التالية:

- تعزيز فعالية النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها، مع الحرص على التنفيذ الفعّال لآليات منح التراخيص والمراقبة في مجال المياه والمقالع، وتبسيط المساطر واحترام الآجال القانونية لمنح التراخيص، فضلاً عن تسوية وضعية مستغلي الموارد بكيفية غير قانونية؛
- تعزيز الإطار القانوني المنظم لآليات منح التراخيص والمراقبة، من خلال إضفاء الطابع الملزم على المخططات الجهوية لتدبير المقالع، مع تسريع عملية إعداد هذه المخططات، واعتماد النصوص التطبيقية الضرورية لتنفيذ القانون رقم 49.17، لا سيما بخصوص التقييم البيئي الاستراتيجي للمخططات والبرامج والمشاريع الوطنية والجهوية لاستغلال المياه والمقالع؛
- تحسين الحکامة في قطاعي الموارد المائية والمقالع في ضوء تأثيرها على فعالية ونجاعة آليات منح التراخيص والمراقبة. يوصى، في هذا السياق، بما يلي:
 - تعزيز وسائل وقدرات المتدخلين في مجال المراقبة؛
 - وضع آلية للتنسيق ما بين المؤسسات تمكن من اتخاذ قرارات حكيمية بشأن استخدام الموارد المائية المتاحة في حالات الأزمات؛
 - تعزيز كفاءات وقدرات جميع المتدخلين في المساطر القضائية ذات الصلة مع دراسة إمكانية إحداث عُرفٍ خاصة يُنَاط بها النظر في مختلف قضايا البيئة على مستوى المحاكم المختصة، بما فيها قضايا الماء والمقالع؛
 - تحسين أداء عملية تحصيل الإتاوات المتعلقة باستغلال المياه الخاضع لنظام الترخيص والامتياز وتعزيز النجاعة الاقتصادية والضريبية المرتبطة باستغلال المقالع؛
 - إحداث نظام معلوماتي وطني مندمج ومحيّن باستمرار مُخصّص لقطاعات المياه والمقالع.

أبرز نتائج الاستشارة التي جرى إطلاقها على منصة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للمشاركة المواطنة «أشارك» حول موضوع «مساطر منح تراخيص استغلال المقالع»



بلغت التفاعلات مع الموضوع 31698، منها 142 إجابة على الاستبيان.

وتتلخص أهم نتائج الاستشارة فيما يلي:

- اعتبر 68.4 في المائة من المشاركين والمشاركات أن المساطر المعمول بها في منح وسحب تراخيص الاستغلال والمراقبة لا تراعي مبادئ الشفافية والإنصاف في مختلف مراحل العملية؛

- يرى غالبية المشاركين والمشاركات أن مساطر منح تراخيص استغلال المقالع ومراقبتها لها تأثير إيجابي على خلق مناصب الشغل (32.3 في المائة)، وتحسين المداخل الضريبية المحلية (29.4 في المائة)، وتقليص الفوارق المجالية (20.6 في المائة)؛
- يرى غالبية المشاركين والمشاركات أن آليات منح تراخيص استغلال المقالع ومراقبتها، لاسيما في ما يتعلق بمساهمتها في ترشيد استخدام الموارد واستدامتها تبقى غير فعالة (58.3 في المائة) أو نسبيا فعالة (33.3 في المائة).

5.3.2. اللجنة الدائمة المكلفة بمجتمع المعرفة والإعلام

عقدت اللجنة الدائمة المكلفة بمجتمع المعرفة والإعلام، التي يرأسها السيد أحمد عبادي ومقررتها السيدة لطيفة بنواكيرم، 52 اجتماعا، بمعدل مشاركة بلغ 63 في المائة في المتوسط.

1.5.3.2. الحالات

لم يتلق المجلس سنة 2023 أي إحالات تدخل ضمن اختصاصات اللجنة الدائمة المكلفة بمجتمع المعرفة والإعلام.

2.5.3.2. الحالات الذاتية

في إطار الحالات الذاتية، أنجزت اللجنة الدائمة المكلفة بمجتمع المعرفة والإعلام رأيا حول موضوع «التكنولوجيا السحابية (cloud): رافعة استعجالية لتسريع التحول الرقمي»

• التكنولوجيا السحابية (cloud): رافعة استعجالية لتسريع التحول الرقمي²⁷²

تمت المصادقة على هذا الرأي بالإجماع من لدن الجمعية العامة خلال دورتها العادية التاسعة والأربعين بعد المائة (149)، التي عقدت بتاريخ 31 غشت 2023.

ويأتي هذا الرأي استكمالا للتقرير الذي سبق أن أنجزه المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي سنة 2021 تحت عنوان: «نحو تحول رقمي مسؤول ومدمج»، والذي أوصى فيه بضرورة تطوير مراكز معطيات سيادية، بما يمكن من التوطين والتخزين الآمن للأنشطة الرقمية الاستراتيجية للدولة والمقاولات (المعطيات والتطبيقات).

ويهدف هذا الرأي إلى تسليط الضوء على العوامل التي تُسهل اعتماد واستعمال التكنولوجيا السحابية (كلاود) من طرف الفاعلين من أجل تسريع التحول الرقمي في بلادنا مع ضمان السيادة على المعطيات الحساسة والحيوية.

وتعد التكنولوجيا السحابية (كلاود) التي تشكل رافعة هامة لتسريع الانتقال الرقمي، بنية تحتية أساسية تتيح تخزين وحماية المعطيات عبر خوادم متفرقة وسهلة الولوج عن طريق الأنترنت. وتتيح التكنولوجيا السحابية الوصول السريع إلى البنيات التحتية والخدمات الرقمية المشتركة، مما يسمح بتخفيض التكاليف المرصودة للبنية التحتية المعلوماتية داخل الإدارة أو المقاولات بنسبة قد تصل إلى 20 في المائة.

كما تعتبر التكنولوجيا السحابية، بفضل الخدمات التي تقدمها في مجال التنقل الذكي والمراقبة عن بعد والولوج التلقائي إلى الخدمات والبث المباشر (streaming)، دعامة حاسمة لإنجاح تنظيم تظاهرات دولية كبرى، على غرار كأس العالم لكرة القدم، الذي ستستضيفه بلادنا سنة 2030.

وعلى الرغم من هذه الفرص الواعدة، يُلاحظ أن اعتماد التكنولوجيا السحابية من قبل الفاعلين في المغرب ما زال محتشما بحيث لم تتجاوز نسبة اللجوء إلى هذه التكنولوجيا في تخزين المعطيات الرقمية 14 في المائة سنة 2020 في حين بلغت هذه النسبة 35 في المائة في أوروبا الغربية و51 في المائة في آسيا-المحيط الهادئ. وانطلاقا من التشخيص الذي جرى القيام به في إطار إعداد هذا الرأي، واستثمارا للتجارب الدولية المقارنة، فإن المجلس يدعو إلى إدراج محور خاص بالتكنولوجيا السحابية ضمن الاستراتيجية الجديدة للانتقال الرقمي التي يعكف القطاع الوزاري المكلف بالانتقال الرقمي على إعدادها وتوجد حاليا في مراحلها النهائية.

وفي هذا الصدد، يوصي المجلس بوضع مخطط عمل يعطي الأولوية للتكنولوجيا السحابية، ويهدف إلى تعميم وتعزيز استخدامها بغية تسريع التحول الرقمي وضمان السيادة على المعطيات.

ويتمثل الطموح المنشود في جعل بلادنا فاعلا إقليميا مرجعيا في خدمات التكنولوجيا السحابية، ولا سيما على الصعيد القاري، من خلال تقديم خدمات متطورة مع العمل على إشراك الفاعلين الوطنيين.

ولتحقيق هذه الغاية، يقترح المجلس جملةً من التوصيات، نذكر منها:

- تشجيع استقرار فاعلين عالميين و/أو دوليين بالمغرب في مجال التكنولوجيا السحابية، على غرار تجربة ترحيل الخدمات، لا سيما عبر: أ- وضع عدد من التدابير التحفيزية (أسعار خدمات الاتصالات، خصوصية المعطيات، الأمن السيبراني، الطاقات المتجددة، العقار...); ب- تطوير عروض خاصة بالألياف البصرية تكون تنافسية وملائمة لحاجيات هؤلاء الفاعلين. في هذا الصدد، يوصى بأن تضع الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات آليات للتقنين ترمي إلى تنويع العرض، وضمان جودة الخدمات، وتخفيض الأسعار؛
- بلورة مخطط لاعتماد التكنولوجيا السحابية السيادية (السحابة العامة، السحابة الخاصة) في مجال النظم والتطبيقات والمعطيات الحساسة والقطاعات ذات الأهمية الحيوية؛
- إعطاء الأولوية لاستخدام التكنولوجيا السحابية في المشاريع العمومية الجديدة، ومواكبة الإدارات في نقل أنظمتها الحالية نحو التكنولوجيا السحابية؛
- مواكبة المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة الراغبة في اعتماد التكنولوجيا السحابية من خلال عدد من التدابير التحفيزية؛
- تطوير الكفاءات الوطنية في مجال مهن التكنولوجيا السحابية؛
- تطوير منظومة مبتكرة للمقاولات الناشئة تتيح الاستفادة من مختلف أشكال التكنولوجيا السحابية (خدمات البنية التحتية «IaaS»، والمنصات «PaaS»، والبرمجيات «SaaS»).

6.3.2. اللجنة الدائمة المكلفة بتحليل الظرفية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية

عقدت اللجنة الدائمة المكلفة بتحليل الظرفية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، التي يرأسها السيد لحسن والحاج، ومقررها السيد عبد المقصود راشدي، ما مجموعه 53 اجتماعا، بمعدل مشاركة بلغ في المتوسط 60 في المائة.

طبقا لمقتضيات المادة 10 من القانون التنظيمي وأحكام النظام الداخلي في مادتيه 74 و75، تم تكليف اللجنة بإعداد التقرير السنوي.

• التقرير السنوي برسم سنة 2022²⁷³

تمّت المصادقة على التقرير السنوي للمجلس برسم سنة 2022 بالإجماع خلال الدورة العادية 147 للجمعية العامة للمجلس المنعقدة في 22 يونيو 2023.

طبقاً للقانون التنظيمي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، يتضمن التقرير السنوي للمجلس تحليلاً للحالة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لبلادنا، وتقريراً عن أنشطة المجلس برسم سنة 2022.

على المستوى الاقتصادي، تميزت سنة 2022 بظرفية صعبة للغاية بالنسبة لمعظم اقتصاديات البلدان المتقدمة والصاعدة، وذلك جراء تضافر العديد من الصدمات الكبرى. وفي هذا السياق، وعلى غرار العديد من البلدان، لم يسلم الاقتصاد الوطني من دوامة تباطؤ شبه معمم، حيث عرف تراجعاً في وتيرة النمو من 8 في المائة في سنة 2021 إلى 1.3 في المائة خلال سنة 2022. ويمكن أن تُعزى هذه الوضعية إلى تراكم وتزامن تداعيات عدة صدمات، تتعلق بالتقلبات التي سُجّلت على الصعيدين الدولي والداخلي، كانعكاسات موجات الجفاف المستمرة والحادة، والآثار المتبقية من أزمة كوفيد-19.

وقد كانت للظرفية الاقتصادية غير المواتية خلال سنة 2022 انعكاسات سلبية على العديد من القيم الإجمالية والمؤشرات الاقتصادية. وهكذا، سُجل تفاقم في العجز التجاري، مع ارتفاع معدل التضخم، مَرْدُهُ بالأساس الارتفاع العام في أسعار المواد الغذائية الذي يلقي بثقله على القدرة الشرائية للأسر الأكثر هشاشة. وعلاوة على ذلك، وعلى الرغم من الانخفاض الطفيف جداً في معدل البطالة من 12.3 في المائة سنة 2021 إلى 11.8 في المائة خلال سنة 2022، فقد سجلت هذه الأخيرة فقدان عددٍ صافٍ من مناصب الشغل يبلغ 24.000 منصب.

ورغم هذه الظرفية الصعبة، إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن الاقتصاد الوطني أبان عن قدرة على الصمود، سيما على مستوى قطاع السياحة وتحويلات مغاربة العالم والتدفقات الصافية للاستثمارات الأجنبية المباشرة. وعلى الرغم مما أبان عنه الاقتصاد الوطني عموماً من قدرة على الصمود وكذا التقدم المحرز في بعض القطاعات، فإن استمرار بعض العوامل ذات الطابع البنيوي لا يزال يؤثر على الأداء الاقتصادي. وتتجلى هذه العوامل على الخصوص في التباطؤ شبه المستمر لإنتاجية العمل منذ أزمة سنة 2008، والضعف الواضح في نجاعة الاستثمار، والمنحى التنازلي لمحتوى الشغل في النمو، والتقلب المستمر لنمو القيمة المضافة الفلاحية.

على الصعيد الاجتماعي، وبعد مضي أزيد من سنتين على اندلاع الأزمة الصحية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، ما زالت الأسر المغربية تعاني من تداعياتها، التي تفاقمت بسبب موجة التضخم وما رافقها من تدهور للقدرة الشرائية وتدني مستواها المعيشي. في ظل هذه الظروف، انحدر حوالي 3.2 مليون شخص إضافي إلى الفقر أو الهشاشة، وهو ما يقترب من المستويات المسجلة سنة 2014.

وفي ظل هذه الوضعية، ضاعفت السلطات العمومية جهودها، لا سيما من خلال تسريع وتيرة تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض (AMO)، واستكمال إصلاح المنظومة الصحية الوطنية. موازاة مع ذلك، جرى اتخاذ عدد من التدابير والمبادرات المهمة في إطار إصلاح منظومة التربية والتكوين، لا سيما إعطاء الانطلاقة لخارطة طريق لإصلاح منظومة التربية الوطنية 2022-2026، وإعداد المخطط الوطني لتسريع تحول منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار في أفق 2030.

وبخصوص الوضعية الاجتماعية للنساء، لم يلاحظ حدوث تغيير ملحوظ خلال سنة 2022. وعلى مستوى الحوار الاجتماعي، تميزت سنة 2022 بالتوقيع على الميثاق الوطني للحوار الاجتماعي، الذي تشكل مضامينه إطاراً مرجعياً لتمكين مختلف الأطراف المعنية من متابعة التقدم المُحرَز في تنزيل الاتفاقات المبرمة.

بخصوص المحور البيئي، تميزت سنة 2022 بعقد المؤتمر السابع والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (COP27) الذي عُقد في شرم الشيخ. كما شهدت سنة 2022 ظواهر مناخية قصوى خلفت خسائر بشرية واقتصادية جسيمة.

من جانبها، واجهت بلادنا تحديات كبرى تجلت في الجفاف غير المسبوق الذي طبع الموسم الفلاحي. وتفاعلا مع هذا الوضع، اتخذت السلطات العمومية مجموعة من التدابير الهادفة إلى التخفيف من حدة هذه الظواهر المناخية نذكر منها، على وجه الخصوص، تعزيز العرض المائي من خلال تسريع وتيرة إنجاز المشروع المهيكل للربط البيني بين حوضي سبو وأبي رقراق وتطوير محطات تحلية مياه البحر.

وبخصوص الانتقال الطاقوي، احتل المغرب المرتبة الأولى عالميا ضمن الدول الأكثر جاذبية في قطاع الطاقات المتجددة. ولأول مرة، تضمن هذا المؤشر تصنيفا مرتبطا بالنتائج الداخلي الإجمالي. من جهة أخرى، يُصنّف المغرب ضمن الأقطاب الأربعة التي تتمتع بإمكانات واعدة في إفريقيا في قطاع الهيدروجين الأخضر بفضل موقعه الجغرافي والروابط القائمة أو التي يجري تطويرها مع أوروبا. وفي هذا الصدد، يتعين على المغرب رفع العديد من التحديات المطروحة في هذا الشأن، على غرار محدودية الموارد المائية اللازمة لإنتاج الهيدروجين الأخضر، وكون التكنولوجيات المستعملة في سلسلة قيمة الهيدروجين الأخضر لا تزال في طور التجريب، والحاجة إلى تسريع وتيرة الاستثمارات في مجال الطاقات المتجددة، فضلا عن وتيرة تنفيذ مشاريع الهيدروجين الأخضر على المستوى الإقليمي والدولي.

في ضوء تحليل الوضعية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بالمغرب خلال سنة 2022، يتناول التقرير عددا من نقاط اليقظة.

وفي هذا الصدد، تُبرز نقطة اليقظة الأولى الحاجة الملحة إلى النهوض بجودة ونجاعة الاستثمار، من أجل الارتقاء بالاقتصاد الوطني نحو عتبة نمو أعلى. وقد انكب المجلس على دراسة العوامل البنوية والعوامل المتعلقة بالحكمة التي يمكن أن تفسر ضعف نجاعة الاستثمار، مسلطا الضوء في الوقت نفسه على الجهود التي جرى بذلها مؤخرا من أجل تسريع وتيرة تنزيل الآليات الرامية إلى النهوض بالاستثمار الخاص، لا سيما الميثاق الجديد للاستثمار وصندوق محمد السادس للاستثمار. غير أن ثمة بعض الجوانب الأساسية التي ينبغي أن توليها السلطات العمومية أهمية خاصة من أجل توفير كل شروط النجاح لهذا الإصلاح. هكذا، واستنادا إلى ما وقف عليه المجلس من ملاحظات وما أجراه من تحليل للظرفية، يوصي المجلس في مرحلة أولى بالقيام بما يلي:

- العمل على إرساء تتبع صارم للإجراءات المنصوص عليها، على جميع المستويات حتى أدنى مستوى ترابي.
- الحرص على خلق التجانس والتضافر بين أهداف وآليات ميثاق الاستثمار وصندوق محمد السادس للاستثمار.
- إشراك أكبر لممثلي المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة والمقاولين الذاتيين في بلورة وتحيين سياسات وآليات النهوض بالاستثمار.
- تزويد المراكز الجهوية للاستثمار بالموارد البشرية واللوجيستكية والمالية الكافية من أجل تمكينها من الاضطلاع بدورها بشكل فعال.

أما بالنسبة لنقطة اليقظة الثانية، فتهم ضرورة ملاءمة تدابير دعم القدرة الشرائية في ظل استمرار التضخم وتعدد أسبابه. ويلاحظ أن المنحى التصاعدي لارتفاع الأسعار، لا سيما أسعار المنتجات الغذائية، يؤثر بشكل أقوى على الأسر ذات الدخل المحدود. وتجد الطبقة الوسطى نفسها أكثر تأثرا بالتضخم، نظرا لافتقارها لما يكفي من القدرة المالية لمواجهة صدمات تضخمية مهمة. وعموما، يعزى هذا التضخم أساسا إلى عوامل مرتبطة بالعرض وكلفة الإنتاج بالنسبة لبعض القطاعات، لكنه يتأثر أيضا بممارسات محتملة منافية لقواعد المنافسة وكذا لاختلالات في مسارات التسويق، دون إغفال احتمال ظهور وتطور ممارسات لبعض المنتجين تتعلق بهامش الربح، فيما يعرف بظاهرة الجشع التضخمي (greedflation).

واستحضارا للتدابير التي اتخذتها السلطات العمومية، يقترح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي جملة من التوصيات نذكر منها على وجه الخصوص ما يلي:

- تعزيز عمليات مراقبة الممارسات المنافسة لقواعد المنافسة مع إعمال عقوبات رادعة بما يكفي؛
- النظر في إمكانية اتخاذ تدابير مؤقتة لتقنين أسعار بعض المنتجات الأساسية التي شهدت ارتفاعا مهما؛
- التصدي للتضخم الذي يهم المنتجات الغذائية، من خلال العمل على دعم المدخلات الفلاحية على وجه الخصوص؛
- الإسراع بإصلاح أسواق الجملة؛
- منح مساعدات مباشرة للأسر المعوزة لتخفيف تأثير التضخم على قدرتها الشرائية، ودراسة جدوى إجراء تخفيض استثنائي لسعر الضريبة على القيمة المضافة، يهم بشكل خاص المنتجات الأساسية.

أما نقطة اليقظة الثالثة، فتتناول إشكالية الخصائص المسجل في مهنيي الصحة في المغرب. وفي هذا الصدد، بلغت نسبة التأطير الطبي وشبه الطبي في المغرب سنة 2022 حوالي 1.7 مهني صحة لكل 1000 نسمة. وفي ضوء توقعات النمو الديمغرافي بالمملكة، فمن المتوقع أن يتفاقم الخصائص في أعداد مهنيي الصحة في غضون السنوات المقبلة. ووعيا منها بالحاجة المحلة إلى المهنيين في قطاع الصحة، عملت السلطات العمومية المعنية على تقليص مدة التكوين في مجال الطب من 7 إلى 6 سنوات.

وانطلاقا من هذا التشخيص، يقترح المجلس جملة من التدابير الاستباقية والمبتكرة الملائمة للسياق المغربي، غايتها معالجة تلك الاختلالات وتيسير تثمين كفاءات مهنيي القطاع والاحتفاظ بهم داخل المنظومة الوطنية للصحة. ومن التوصيات التي يقدمها المجلس في هذا الباب نذكر ما يلي:

- تعزيز إمكانيات التناوب والحركية المهنية في صفوف مهنيي الصحة بالمجالات الترابية التي تعاني الخصائص في الموارد البشرية الصحية؛
- إرساء نظام للرفع التدريجي والممنهج لأجور مهنيي الصحة، وتعزيزه بتعويضات مرتبطة بالأداء؛
- تعزيز قدرات ومهارات المهنيين الممارسين، من خلال إحداث جسور بين المهن الصحية تمكن العاملين من فرص الترقى الوظيفي.

وبخصوص نقطة اليقظة الرابعة، فتسلط الضوء على التمكين الاقتصادي للمرأة، إذ تظل هذه القضية من بين الجوانب التي تقتضي يقظة خاصة بالنظر إلى معدل نشاط النساء الذي يشهد انخفاضا بنويا منذ عدة سنوات، إذ لم يتجاوز سنة 2022 نسبة 19.8 في المائة، مقابل 22 في المائة سنة 2019.

وفي هذا الصدد، يقترح المجلس جملة من التدابير، منها ما يلي:

- إطلاق مسلسل تفكير ونقاش حول سبل تثمين عمل النساء ربات البيوت، من خلال تدابير من قبيل توفير دخل أدنى، أو مصادر تمويل ملائمة لوضعيتهن؛
- توفير خدمات حضانة ذات جودة لفائدة الأطفال في سن مبكرة في الإدارات والمقاولات؛
- تقليص الفوارق في الأجور بين الرجال والنساء في القطاع الخاص ومكافحة مظاهر التمييز المرتبطة بالتفرق المهني؛
- تعزيز وتثمين روح المقاومة في صفوف النساء بالمغرب.

أما نقطة اليقظة الخامسة التي يتناولها هذا التقرير، فتتعلق بموضوع تحلية مياه البحر التي تُشكل اليوم خياراً استراتيجياً لتعبئة كميات كبيرة من المياه غير الاعتيادية اللازمة لتحقيق الأمن المائي والغذائي لبلادنا. في هذا الصدد، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بوضع موضوع تحلية المياه في صلب رؤية وطنية مشتركة من أجل توفير مزيج مائي قادر على الصمود أمام التغيرات المناخية، وتأمين الموارد المائية الاعتيادية وغير الاعتيادية الممكن تعبئتها بشكل مسؤول ومستدام للاستجابة لحاجيات الأسر من الماء الصالح للشرب وكذا الحاجيات الخاصة للقطاعات الإنتاجية والمجالات الترابية. من جهة أخرى، ومن أجل التخفيف من الانعكاسات السلبية المحتملة لتحلية مياه البحر، لا سيما على تنوع النظم البيئية البحرية، يتعين الحرص على توفر محطات التحلية على آليات للمراقبة واليقظة والتتبع المستمر.

في إطار إنجازهِ لتقريره السنوي، أفرد المجلس الموضوع الخاص لهذه السنة لتدبير العجز المائي، لا سيما بالنظر إلى موجة الجفاف الحاد التي شهدتها المغرب خلال السنوات الأربع الأخيرة وبلغت ذروتها خلال سنة 2022. إن الطابع الحاد للعجز المائي يسائل جميع مكونات المجتمع ويقتضي تبعا لذلك، تغيير عاداتنا الاستهلاكية تغييراً جذرياً وإعادة النظر في خياراتنا السياسية.

انطلاقاً من هذا التشخيص الذي يتقاسمه مختلف الفاعلين المعنيين، يقترح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي جملة من التوصيات، نذكر منها على وجه الخصوص ما يلي:

- وضع مخطط وطني للجفاف، مرتكز على نظام للإنذار المبكر؛
- وضع آلية مؤسسية للتحكيم والتنسيق في فترات الجفاف، تكون قائمة على التشاور الموسع وإشراك مختلف الفاعلين على المستويين المركزي والترابي؛
- دراسة إمكانية إحداث هيئة مستقلة يُعهد إليها، في إطار مقارنة للتدبير المندمج للموارد المائية، بالتحديد الأمل لأغراض استعمال الموارد المائية ووضع سياسة للأسعار خاصة بالقطاع؛
- تسريع برنامج تعبئة الموارد المائية غير الاعتيادية؛
- إعادة النظر في النموذج الفلاحي المعتمد في الجانب المتعلق باستعمال الموارد المائية وتدبيرها، وذلك أساساً من خلال إعادة النظر في الأنشطة والتخصصات الفلاحية.

7.3.2. اللجنة الدائمة المكلفة بالجهوية المتقدمة والتنمية القروية والترابية

عقدت اللجنة الدائمة المكلفة بالجهوية المتقدمة والتنمية القروية والترابية، التي ترأسها السيدة مينة الرشايطي ومقررها السيد عبد الرحمن قنذيلة، 52 اجتماعاً، بمعدل مشاركة بلغ 58 في المائة في المتوسط.

1.7.3.2. الإحالات

لم يتلق المجلس أي إحالة برسم سنة 2023 تدخل ضمن اختصاصات اللجنة المكلفة بالجهوية المتقدمة والتنمية القروية والترابية.

2.7.3.2. الإحالات الذاتية

في إطار الإحالات الذاتية، أعدت اللجنة الدائمة المكلفة بالجهوية المتقدمة والتنمية القروية والترابية رأيين:

- «من أجل تنمية متجانسة ودامجة للمجالات الترابية: مداخل التغيير الأساسية»؛
- «من أجل تدبير فعال واستباقي لمخاطر الكوارث الطبيعية: أدوار وقدرات الفاعلين الترابيين».

• «من أجل تنمية متجانسة ودامجة للمجالات الترابية: مداخل التغيير الأساسية»²⁷⁴

تمت المصادقة على هذا الرأي بالأغلبية من لدن الجمعية العامة خلال دورتها العادية الخامسة والأربعين بعد المائة (145)، التي عقدت بالدار البيضاء بتاريخ 27 أبريل 2023.

ويندرج هذا الرأي في نطاق اشتغال المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على موضوع الجهوية المتقدمة والتنمية الترابية، إذ يتركز على تحليل الفعل العمومي على المستوى الترابي، ومن ثم يقوم ببلورة مجموعة من التوصيات الرامية إلى إعطاء دفعة جديدة لدينامية المجالات الترابية، وذلك من خلال إعادة التفكير في مهام وأدوار الدولة ومؤسساتها، في علاقة مع باقي الفاعلين، على المستوى الترابي.

وتعكس الإصلاحات التي جرى إطلاقها في إطار ورش الجهوية المتقدمة إرادة السلطات العمومية في تمكين البلاد من تنظيم ترابي قادر على رفع التحديات الجديدة في مجال التنمية، وعلى الاستجابة بفعالية لانتظارات الساكنة. وبعد ثمان سنوات من البدء في تنزيل هذا الورش الملكي، جرى تحقيق تقدم مهم في مجال اللامركزية وعلى مستوى تحديث هياكل الدولة.

غير أنه رغم هذه المنجزات، فقد تبين، من خلال التحليل والاطلاع على تقييم مختلف الفاعلين والخبراء الذين تم الإنصات إليهم، أن نموذج الحكامة الترابية المعتمد حالياً، لم يُمكن بعد من تحقيق الطموح المتمثل في جعل المجالات الترابية الفضاء الأمثل لإرساء وترسيخ التنمية. إذ لا تزال الجهود المبذولة تجد صعوبة في تحقيق النتائج المرجوة سواء على مستوى تقليص التفاوتات المجالية والاجتماعية، أو فيما يتعلق بخلق نوع من التوازن في مساهمة الجهات في خلق الثروة الوطنية.

ويُعزى هذا الوضع لعدد من أوجه القصور والاختلالات التي لا تزال تُعيق التنمية الترابية في بلادنا، نذكر منها، ما يلي:

- توطئ ترابي غير مكتمل للفعل العمومي، لا سيما بالنظر إلى تداخل الاختصاصات الموكولة إلى الجماعات الترابية بمختلف مستوياتها من ناحية، وبسبب محدودية قدراتها التنفيذية من ناحية أخرى؛
- تعدد غير ناجع للمتدخلين في المنظومة الترابية وضعف الالتقاء بين أنشطتهم ومبادراتهم، مما يحد بشكل كبير من فعالية الاستثمار العمومي؛
- البطء المسجل في التنزيل الفعلي لميثاق اللاتمرکز الإداري، وهو الأمر الذي لا يُمكن الفاعلين الترابيين من الموارد البشرية والتقنية والمالية اللازمة للاضطلاع بشكل فعال وناجح باختصاصاتهم؛
- ضعف مشاركة القطاع الخاص والقطاع الثالث في مسلسل بلورة الرؤية الاستراتيجية للجهة في ميدان الاستثمار؛
- نقص كبير في الموارد البشرية المؤهلة على المستوى الترابي، مما يحد من مشاركة الجماعات الترابية بشكل فعلي ومؤثر في دينامية التنمية؛
- بطء في تنزيل ورش التحول الرقمي للإدارة، مع ما لذلك من انعكاس سلبي على الخدمات العمومية المقدمة للمرتفقين على المستوى المحلي.

بناءً على هذا التشخيص، يوصي المجلس بإجراء تقييم مرحلي لورش الجهوية المتقدمة يُشرك الفاعلين الرئيسيين والأطراف المعنية، وإطلاق نقاش في ضوء نتائج هذا التقييم غايته بلورة رؤية مشتركة ومتفق حولها بشأن هذا الورش، سواء على مستوى المقاربة أو التنفيذ. كما يدعو المجلس إلى إعادة التفكير بشكل عميق في مهام الدولة على المستوى الترابي، بما يُمكن من ضمان تنزيل فعال وناجح لتدخلاتها، ارتكازاً على تمفصل متجانس وفعال وناجع بين آليات اللامركزية واللاتمرکز في العمق الترابي.

وفي هذا الصدد، يقترح المجلس بعض مداخل التفكير والتغيير كالتالي:

- مراجعة القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية من أجل المزيد من توضيح اختصاصاتها وتدقيق نطاق تدخل كل مستوى من المستويات الترابية حسب طبيعة الاختصاصات (الذاتية، المشتركة والمنقولة)؛
- مزيداً من التوضيح والتدقيق فيما يخص العلاقات بين الفاعلين في المنظومة الترابية (الوالي/العامل؛ رؤساء المستويات الترابية الثلاثة، أي الجهة، الإقليم والجماعة؛ المصالح اللامركزية)، وذلك من أجل تعزيز التنسيق بينهم وضمان التقائية أفضل لتدخلاتهم؛
- العمل، في انتظار تعديل القوانين التنظيمية، على نقل الاختصاصات الذاتية من القطاعات الحكومية المعنية بممارسة هذه الاختصاصات نحو الجهات وربط هذا النقل بالموارد الضرورية؛
- وضع برنامج زمني مُحَدَّد بدقة، وقابل للتنفيذ ومُلَزِم، لنقل الاختصاصات وسلطة اتخاذ القرار من الإدارات المركزية إلى المصالح اللامركزية للدولة؛
- النهوض بالتعاون بين الجماعات وبالتعاون العمودي بين مختلف المستويات الترابية (الجهة، العمالة/الإقليم، الجماعة) من أجل تعضيد أفضل للوسائل والرفع من جودة الخدمات العمومية؛
- إجراء تقييم مسبق يسمح من ناحية بتدقيق أهداف أي مشروع للاستثمار العمومي وتوضيح آثاره المرتقبة (على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي)، ومن ناحية أخرى باستباق المخاطر المحتملة؛
- العمل، في إطار الإصلاح الجاري للقطاع العمومي، على ضمان إعادة انتشار ترابي أفضل للمؤسسات والمقاولات العمومية؛
- العمل، في إطار هذا الإصلاح، على إرساء تكامل أمثل بين الاختصاصات الموكولة للمؤسسات العمومية ذات الطبيعة الترابية والاختصاصات المنقولة إلى الإدارات اللامركزية، مع الحرص على وضع نماذج تدبير متجددة، مرنة وملائمة لمختلف حاجيات المواطنين والمواطنات بالمجالات الترابية؛
- تهيئة الوظيفة العمومية الترابية من أجل استقطاب الكفاءات اللازمة القادرة على تنزيل وتتبع ورش الجهوية المتقدمة؛
- تحسين جودة الخدمات العمومية المقدمة للمرتفقين، من خلال تسريع مسلسل الرقمنة، لا سيما من خلال وضع نظام معلومات ترابي مندمج، يُمكن من استعمال آلية التشغيل البيئي (interopérabilité) بين الفاعلين في المنظومة الترابية.

أبرز نتائج الاستشارة التي جرى إطلاقها على منصة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للمشاركة المواطنة «أشارك» حول موضوع إصلاح المرفق العمومي في خدمة التنمية الترابية



تتلخص أهم نتائج الاستشارة، التي بلغ عدد التفاعلات معها 1317، منها 232 إجابة على الاستبيان، في ما يلي:

- أشار حوالي 83 في المائة من المشاركين إلى ضعف جودة الخدمات العمومية، خاصة على مستوى «الإنصاف في التعامل مع مطالب المواطن(ة)»، و«آجال معالجة الملفات الإدارية»، و«الاستقبال في شبايك المرافق العمومية»، و«تبسيط المساطر الإدارية»، و«رقمنة الخدمات العمومية»؛
- حوالي 55 في المائة من المشاركين يعتبرون الموارد البشرية على رأس العوامل التي تؤثر على جودة الخدمات العمومية المقدمة للمواطنين والمواطنات؛
- حوالي 90 في المائة من الإجابات سلّطت الضوء على إشكالية عدم توازن توزيع الاستثمار العمومي بين مختلف الجهات، وداخل كل جهة على حدة.

وفي ما يخص الاقتراحات المتعلقة بالتدابير الكفيلة بالنهوض بالتنمية الترابية، فنذكر أبرزها كالتالي:

- 84 في المائة من المشاركين دَعَوْا إلى تعزيز الولوج المنصف إلى خدمات عمومية ذات جودة على مستوى المجالات الترابية؛
- 75 في المائة أوصوا بوضع مساطر مُبَسَّطَة داخل الإدارات والمؤسسات والجماعات الترابية؛
- 65 في المائة أبرزوا أهمية إعادة النظر في تدبير الاستثمار العمومي على الصعيد الوطني والترابي من أجل تحسين فعاليته ونجاعته، والنهوض بمساهمة القطاع الخاص.

• «من أجل تدبير فعال واستباقي لمخاطر الكوارث الطبيعية: أدوار وقدرات الفاعلين الترابيين»

تمت المصادقة على هذا الرأي بالأغلبية من لدن الجمعية العامة خلال دورتها العادية الثالثة والخمسين بعد المائة (153)، التي عقدت بتاريخ 21 دجنبر 2023.

ويروم هذا الرأي دراسة وتحليل تنزيل الآليات الكفيلة بتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية، مع التشديد على أدوار وقدرات الفاعلين الترابيين في تنزيل هذه الآليات، وبالنظر إلى الوسائل الموضوعية رهن إشارتهم، بغية تعزيز قدرة المجالات الترابية على الصمود في مواجهة الكوارث الطبيعية.

وبالنظر لموقعه الجغرافي وخصوصياته الجيولوجية وقابليته للتأثر بالتغيرات المناخية، يعد المغرب من بين البلدان الأكثر عرضة لمختلف مخاطر الكوارث الطبيعية.

وإدراكا لهذا الواقع، وضعت السلطات العمومية بشكل استباقي منظومة لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية. وتشمل هذه المنظومة تعزيز دور المؤسسات المعنية بالرصد والإنذار وإعداد الاستراتيجية الوطنية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية (2020-2030)، وكذا إرساء آليات التمويل المناسبة.

وخلال سنة 2023، وعلى الرغم من الخسائر البشرية والأضرار المادية التي خلفها زلزال الحوز، فإن المنظومة الوطنية المعتمدة في تدبير مخاطر الكوارث الطبيعية أظهرت نجاعتها من حيث مساهمتها في التخفيف من آثاره المدمرة. كما شرعت السلطات العمومية في تنزيل برنامج طموح لإعادة بناء وتأهيل البنيات التحتية المتضررة. وقد أظهرت هذه الواقعة الكارثية روح التضامن لدى المواطنين والمواطنات وقدرتهم على الصمود في مواجهة الكوارث، مما ساهم في تيسير جهود تدبير الأزمة وتعزيز الروابط الاجتماعية مؤكدا على قوة الالتزام الجماعي.

هذا، وعلى الرغم من الجهود المبذولة في تنزيل المنظومة الوطنية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية، فإن هذه المنظومة ما زالت تعترىها بعض أوجه القصور، منها غياب الوعي بثقافة الوقاية من المخاطر الطبيعية وتدبيرها وتعدد النصوص التنظيمية الجاري بها العمل وعدم انسجامها، فضلا عن ضعف قدرة البنيات التحتية الأساسية والنسيج الاجتماعي والاقتصادي على الصمود في مواجهة مختلف أنواع المخاطر الطبيعية، وضعف إشراك المنتخبين والمجتمع المدني والقطاع الخاص والباحثين في التخطيط وتنزيل التدابير الوقائية ومختلف التدخلات.

وبناء على هذا التشخيص، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي باعتماد مقاربة استباقية ومندمجة من أجل تعزيز تدبير مخاطر الكوارث الطبيعية على المستوى الترابي، عن طريق التركيز على ستة محاور ذات أولوية هي كالتالي:

المحور 1: يهدف إلى تزويد المنظومة الحالية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية بإطار قانوني خاص. لهذا الغرض، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بما يلي:

- وضع قانون-إطار متعلق بالكوارث الطبيعية، يعطي تعريفا للكوارث الطبيعية ويحدد معايير تصنيفها وتكييفها، ويبلور التوجهات العامة الكبرى للدولة في مجال تدبير الكوارث الطبيعية حسب كل مرحلة من مراحلها (الوقاية والتدخل وإعادة البناء) ويحدد أدوار ومسؤوليات الفاعلين المعنيين.
- ملاءمة الإطار القانوني الكائن المتعلق بالساحل، والتعمير، والإسكان، وإعداد التراب، والجماعات الترابية، وغيرها، مع إدماج تدبير مخاطر الكوارث الطبيعية.

المحور 2: يهدف إلى ضمان تنزيل فعال وناجع لمنظومة تدبير الكوارث على الصعيد الترابي مع إسنادها ببنيات ترابية. في هذا الصدد، يوصي المجلس بما يلي:

- إدماج وملاءمة محاور وأهداف الاستراتيجية الوطنية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية (2020-2030)، من خلال توطينها على مستوى مشاريع البرامج والمخططات الترابية (برنامج التنمية الجهوية وبرنامج تنمية العمالة أو الإقليم وبرنامج عمل الجماعة) وإدماجها ضمن السياسات العمومية القطاعية.
- تعزيز السياسة الوطنية لتقييم مخاطر الكوارث الطبيعية، مع بلورة خريطة للمخاطر الطبيعية على الصعيد الجهوي.
- الإسراع بإحداث المرصد الوطني للمخاطر، مع إسناده ببنيات ترابية ودعم معاهد ومؤسسات البحث العلمي بالموارد الكافية بغية تحسين المعارف والخبرات حول المخاطر الخاصة بكل مجال ترابي.

المحور 3: يهدف إلى تعزيز قدرة المجالات الترابية على الصمود في مواجهة الكوارث الطبيعية. في هذا الصدد، يوصي المجلس بما يلي:

- تزويد المجالات الترابية بالموارد البشرية والمادية المؤهلة لتدبير مختلف حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية.
- إعادة تأهيل البنيات التحتية والتجهيزات العمومية مع سَنِّ إلزامية احترام ضوابط البناء المقاوم للزلازل في تشييد المباني والمرافق العمومية والخاصة التي تستقبل المُرْتَفِقِينَ؛ وكذا العمل على أن يتضمن تصميم التهيئة ووثائق التعمير والتصاميم الجهوية لإعداد التراب، بشكل إلزامي، خرائط حول المَخَاطِر ذات الصلة بالكوارث الطبيعية.

المحور 4: يهدف إلى إرساء الوعي بثقافة الوقاية من المخاطر الطبيعية لدى مجموع الفاعلين الترابيين. في هذا الصدد، يوصي المجلس بما يلي:

- السهر على إدماج ثقافة مخاطر الكوارث في مناهج وبرامج التربية الوطنية والتعليم العالي والتكوين المهني.
- تنظيم عمليات محاكاة بشكل منتظم في مجال تدبير الكوارث الطبيعية لاختبار الآليات وتعزيز مهارات الفاعلين المعنيين.
- إحداث شبكات للمتطوعين المتخصصين في الإسعافات الأولية ومساعدة ضحايا الكوارث وتقديم الدعم النفسي وتشجيع العمل التطوعي في مجال تدبير مخاطر الكوارث الطبيعية.

المحور 5: يهدف إلى تطوير استراتيجيات للتواصل خاصة بالكوارث الطبيعية. في هذا الصدد، يوصي المجلس بما يلي:

- اعتماد مقارنة استباقية ودمج للتواصل والإعلام بالاعتماد على وسائل الإعلام السمعي البصري الرقمية، وشبكات التواصل الاجتماعي، بغية نشر رسائل واضحة وعملية بشأن الوقاية والتأهب والاستجابة الفعالة للكوارث الطبيعية.
- تعزيز استخدام الرقميات في الوقاية من المخاطر الطبيعية عن طريق تطوير أنظمة المعلومات الجغرافية والذكاء الاصطناعي، بغية استشعار الكوارث المحتملة وإخطار الساكنة حول السلوكات الواجب اعتمادها. ويمكن استعمال هذه التكنولوجيات بعد حدوث كارثة ما في مجال تيسير عمليات الإنقاذ وإعادة البناء.

المحور 6: يهدف إلى مواصلة تعزيز وتنويع مصادر التمويل لضمان استجابة أكثر نجاعة لمخاطر الكوارث الطبيعية. في هذا الصدد، يوصي المجلس باستكشاف أدوات مالية مبتكرة على غرار التأمينات ضد المخاطر الطبيعية.

نتائج الاستشارة المواطنة التي أطلقها المجلس عبر منصة «أشارك» حول آليات تدبير الأزمات والكوارث الطبيعية على الصعيد الترابي



بلغ عدد التفاعلات 402.712، منها 850 إجابة على الاستمارة و189 تعليقا منشورا على صفحات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على شبكات التواصل الاجتماعي. وتتلخص أهم نتائج الاستشارة في ما يلي:

- نصف الإجابات تعتبر أن الجهة التي ينتمون إليها معرضة لمخاطر طبيعية؛
- حدد 78 في المائة من المشاركين السلطات المحلية باعتبارها فاعلا رئيسيا في حالة وقوع كارثة طبيعية. ويعتبرون أن صفارات الإنذار والرسائل القصيرة التلقائية وسائل إنذار فعالة؛
- صرح 78.35 في المائة من المشاركين أن الإجراء الرئيسي الذي يجب اتخاذه هو وضع استراتيجيات وآليات جهوية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية.

4.2. اللجان المؤقتة

بالإضافة إلى أشغال اللجان الدائمة، أحدث المجلس لجنة مؤقتة عهد إليها بإعداد رأي حول موضوع زواج الطفلات.

• «زواج الطفلات وتأثيراته الضارة على وضعهن الاقتصادي والاجتماعي»²⁷⁵

توصل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بإحالة من السيد رئيس مجلس النواب بتاريخ 13 نونبر 2023 من أجل إعداد رأي حول موضوع «إشكال زواج القاصر وأثره على الوضع الاقتصادي والاجتماعي للفتيات». وفي هذا الإطار، تم تشكيل لجنة مؤقتة لإعداد هذا الرأي، عهد بتسيق أشغالها للسيدة كريمة مكينة، ومقررها هو السيد جواد شعيب.

وتأتي هذه الإحالة في سياق النقاش العمومي والمشاورات التشاركية المؤسسية والموسعة التي تشرف عليها الهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة، تبعا للتعليمات الملكية السامية. وقد تمت المصادقة على هذا الرأي بالإجماع من قبل الجمعية العامة خلال دورتها العادية الثالثة والخمسين بعد المائة (153) المنعقدة بتاريخ 21 دجنبر 2023.

²⁷⁵ - <https://www.cese.ma/ar/docs/le-mariage-des-filles-et-ses-repercussions-negatives-sur-leur-situation-economique-et-sociale/>

إن ظاهرة تزويج الأطفال، بوصفها ممارسة ضارة تهم الفتيات بالدرجة الأولى، لا تزال مستمرة في بلادنا رغم الجهود المبذولة لمكافحتها. ذلك أن تحديد مدونة الأسرة التي جرى اعتمادها سنة 2004، لسن أهلية الزواج في 18 سنة، الذي يوافق سن الرشد، لم ينجح في القضاء على هذه الممارسة، نظراً لنص المدونة على «استثناء» يخول للقاضي خفض سن الزواج في بعض الحالات المعزولة، لكنه استثناء سرعان ما تحول إلى قاعدة. وهو ما يعكسه عدد عقود الزواج المتعلقة بقاصر المبرمة سنة 2022 والذي بلغ 12.940 عقداً، علماً أن حجم الظاهرة يظل أكبر لكون الإحصائيات الرسمية لا تأخذ بعين الاعتبار حالات الزواج غير الموثق (على غرار زواج الفاتحة وغيره).

إن الزواج المبكر، إلى جانب تأثيره السلبي الكبير على الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للفتيات بوصفهن نساء المستقبل، فإن له تأثيراً سلبياً أشمل على التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا، ويؤدي إلى تضيق الآفاق المستقبلية للفتاة، من خلال إقصائها من منظومة التربية والتكوين ومن ثم حرمانها من فرص المشاركة الاقتصادية. كما يؤدي إلى ارتفاع مستوى الخصوبة وتكريس وضعية الفقر، ويُعرض الصحة الجسدية والنفسية للفتيات وأطفالهن لمخاطر كبيرة.

انطلاقاً من هذا التشخيص، يؤكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رأيه الذي عبر عنه في تقريره الذي يحمل عنوان «ما العمل أمام استمرار تزويج الطقات بالمغرب؟»، الصادر سنة 2019، والذي يوصي من خلاله، إعمالاً للمصلحة الفضلى للطفل ونهوضاً بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد، بالإسراع بوضع حد لتزويج الأطفال بمختلف أشكاله، وذلك من خلال اعتماد استراتيجية شاملة تركز على ثلاثة محاور:

■ المحور الأول: «ملاءمة الإطار القانوني مع الدستور والاتفاقيات الدولية» التي صادق عليها المغرب، لاسيما من خلال نسخ المواد 20 و21 و22 من مدونة الأسرة التي تفتح الباب أمام الاستثناء في تطبيق قاعدة سن أهلية الزواج (18 سنة)، وتخصيص مقتضى في مدونة الأسرة متعلق بمبدأ «مصلحة الطفل الفضلى»، مع تعريف هذا المبدأ وتحديد كفايات تطبيقه.

■ المحور الثاني: «محرية الممارسات الضارة بالأطفال، من خلال التنفيذ المستدام والمندمج لمختلف السياسات والإجراءات العمومية على الصعيد الوطني والترابي»، لا سيما عبر تسريع تنزيل السياسة المندمجة لحماية الطفولة (البرنامج الوطني التنفيذي الثاني)، ووضع سياسة أسرية تأخذ في الاعتبار التربية على تحمل المسؤولية المناطة بالوالدين، وتحسيس الأسر بالممارسات الضارة بالأطفال. -

■ المحور الثالث: «وضع نظام معلوماتي من أجل تتبع وتقييم التقدم المحرز في مجال القضاء على الممارسة المتعلقة بتزويج الطفلات». ويجب أن يركز هذا النظام على مجموعة من المؤشرات الملائمة، في انسجام مع حقوق الطفل ومصلحته الفضلى وأهداف التنمية المستدامة، وعلى المعطيات المتعلقة بالحالات المحتملة لزواج وطلاق الطفلات، وحالات الزوجات القاصرات المهجورات، والعنف الزوجي والأسري ضد الزوجات القاصرات. بالموازاة مع ذلك، يوصى ببلورة تقرير سنوي، تقدمه السلطة الحكومية المكلفة بالطفولة أمام اللجان المعنية بمجلسي البرلمان، حول تطور وتيرة تزويج الطفلات والتدابير المتخذة في إطار السياسات العمومية ذات الصلة للحد من أسباب اللجوء إلى هذه الممارسة.

5.2. إنتاجات أخرى للمجلس

خلال سنة 2023، أصدر المجلس نقطتيّ يقظة:

- تسلط نقطة اليقظة الأولى، التي تم إصدارها في فبراير 2023، الضوء على الطابع الاستعجالي لإعادة تنظيم سلاسل التسويق وتقنين دور الوسطاء من أجل التخفيف من ارتفاع أسعار المنتجات الغذائية؛
- بينما توصي نقطة اليقظة الثانية، التي أصدرها المجلس في دجنبر 2023، بإعطاء دفعة جديدة وقوية للحياة الجموعية ولأدوارها في تنمية بلادنا.

نقطة اليقظة المتعلقة باستعجالية إعادة تنظيم سلاسل التسويق وتقنين دور الوسطاء من أجل التخفيف من ارتفاع

أسعار المنتجات الغذائية²⁷⁶

لقد شكلت منظومة تسويق المنتجات الفلاحية، التي تعترها جملة من مواطن الهشاشة والاختلالات التنظيمية والوظيفية، أحد الأسباب التي ساهمت في ارتفاع أسعار المنتجات الغذائية الأساسية، وذلك بالموازاة مع الاختلالات المسجلة في تدبير الموارد المائية وتفاقمها في ظل انعكاسات فترات الجفاف المتواترة، وتداعيات الأزمة الصحية، وتأثيرات الحرب في أوكرانيا على كلفة عوامل الإنتاج. وفي سياق هذه الظرفية الاستثنائية التي يتواصل منهاها التصاعدي، بلغت نسبة التضخم مستويات مرتفعة لم تسجل منذ بداية سنوات التسعينيات، إذ ناهزت، حسب المندوبية السامية للتخطيط، 11 في المائة في المتوسط بالنسبة للمواد الغذائية خلال سنة 2022.

أمام هذا الوضع، ومن أجل الحد من تأثيره على القدرة الشرائية للمواطنين والمواطنات وتجنب المس بالأمّن الغذائي للبلاد، اتخذت السلطات العمومية مجموعة من التدابير الاستعجالية، على غرار عمليات مراقبة الأسعار ومحاربة المضاربات، وضبط التصدير لتأمين حاجيات السوق المحلي من الإمدادات، ودعم مهنيي قطاع النقل الطرقي، ووقف استيفاء الرسوم الجمركية والضريبة على القيمة المضافة على استيراد اللحوم الحمراء (الأبقار) من أجل تعويض انخفاض العرض الداخلي.

غير أن هذه الجهود، على أهميتها، تبقى غير كافية للتقليص من حدة ارتفاع أسعار المنتجات الفلاحية، لا سيما في ظل استمرار المنحى التصاعدي لأسعار المدخلات الفلاحية ومنتجات وقاية النباتات، وذلك لمجموعة من العوامل داخلية ذات طابع بنيوي من أبرزها:

- غياب إطار حكام شامل ومندمج لمسلسل تسويق المنتجات الفلاحية مما يؤدي إلى استمرار الاختلالات في تنظيم الأسواق لا سيما أسواق الجملة والأسواق الأسبوعية، فضلا عن انتشار نشاط المسارات الموازية (البيع خارج إطار القطاع المنظم)؛
- ضعف قدرة الفلاحين الصغار والمتوسطين على تنظيم أنفسهم من أجل تسويق منتجاتهم في ظروف جيدة بالإضافة إلى تسجيل تأخر كبير في رقمنة مسلسل تسويق المنتجات الفلاحية وتثمينها؛
- الحجم المفرط للوسطاء وعدم خضوعهم لما يكفي من المراقبة، وهو الأمر الذي يذكي المضاربة ويؤدي إلى تعدد المتدخلين ويضر بمصالح المنتجين، كما يؤثر سلبا على جودة المنتجات بالنظر لتسببه في إطالة مسار قنوات التسويق، ليؤدي في نهاية المطاف إلى ارتفاع سعر البيع للمستهلك النهائي. إذ قد يتضاعف سعر المنتج أحيانا، ثلاث أو أربع مرات قبل أن يصل إلى المستهلك.

وانطلاقا من مختلف عمليات التشخيص والتحليل التي قام بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في عدد من آرائه، ثمة جملة من التدابير الإجرائية تمكن من تنظيم مسارات تسويق المنتجات الفلاحية والحد من مضاربة الوسطاء، وذلك من خلال:

276 – <https://www.cese.ma/ar/le-cese-rappelle-lurgence-dune-reorganisation-des-circuits-de-commercialisation-et-dune-reglementation-du-role-des-intermediaires-pour-attenuer-la-hausse-des-prix-des-2/>

- الإسراع بإصلاح أسواق الجملة، عبر إرساء نظام تدبير مفتوح أمام المنافسة وجعل ولوج المهنيين إليه مشروطاً باحترام دفتر التحملات، وإصدار نصوص تنظيمية توضح السير الداخلي لهذه الأسواق، وشروط أهلية المتدخلين للاشتغال فيها، والكيفيات الجديدة لأداء الرسوم؛
- تطوير قنوات التسويق القصيرة ذات الطابع التعاوني، وتشجيع تجارة القرب لا سيما عبر العمل على تشجيع الفلاحين الصغار والمتوسطين على الانتظام في تعاونيات فلاحية، مع ترصيد المقاربات المعتمدة على مستوى سلسلتي إنتاج السكر والحليب؛
- وضع إطار قانوني لتقنين مجال تخزين المنتجات الفلاحية بما يسمح بتأطير التخزين الاستهلاكي أو التخزين لأغراض فلاحية ومكافحة التخزين الاحتكاري؛
- تسريع التحول الرقمي لمجال تسويق المنتجات الفلاحية، لا سيما عبر تصميم منصات رقمية تمكن الفلاحين من جهة من الولوج بشكل آني إلى المعطيات المتعلقة بالأسعار الحقيقية بما يسمح لهم بالتفاوض على نحو أفضل مع جميع المتدخلين في سلسلة التسويق، ومن جهة أخرى من تسويق جزء من منتجاتهم الفلاحية بشكل مباشر؛
- وضع إطار تنظيمي محدد وملزم من أجل تقنين وإعادة النظر في دور ومهام الوسيط وتحديد حقوقه وواجباته على مستوى سلاسل التسويق؛
- تعزيز وتوسيع نطاق عمليات مراقبة الأسعار ومحاربة المضاربات ومدى احترام قواعد المنافسة، في مختلف القطاعات ذات الصلة بارتفاع الأسعار؛
- إحداث «مرصد للأسعار وهوامش الربح»، يمكن إلحاقه بمجلس المنافسة، للمساعدة على رصد أي سلوك للمراكمة غير المبررة وغير المشروعة لهوامش الربح على حساب القدرة الشرائية للمواطن (ة).

نقطة اليقظة المتعلقة بضرورة إعطاء دفعة جديدة وقوية للحياة الجموعية ولأدوارها في تنمية بلادنا²⁷⁷

يتسم المجتمع المدني المغربي بديناميته ومصادقيته وأنشطته التي تساهم بفعالية في مسار عدد من أورايش التطور (الحقوق الفئوية: النساء، الأطفال، الأشخاص في وضعية إعاقة؛ التنمية البشرية، محاربة الفقر، خدمات القرب...)، إلا أنه يلاحظ اليوم نوع من التراخي في زخم الحياة الجموعية.

هذا، وفي سياق توجه بلادنا نحو إرساء نموذج تنموي جديد أكثر إدماجاً للسكان وتجزراً على الصعيد الترابي، ثمة حاجة أكثر من أي وقت مضى إلى انبثاق مجتمع مدني، من جيل جديد، قوي ومتعدد ومُنظَّم بشكل أفضل.

يُكرّس دستور المملكة، في إطار الديمقراطية التشاركية، دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية كفاعل مُساهم في إعداد السياسات العمومية والبرامج والمشاريع التنموية على المستوى الوطني والترابي، وكذا في تفعيلها وتقييمها (الفصول 12 و13 و139 من الدستور). في هذا الصدد، يجدر التذكير أنه تم إطلاق مبادرتين وطنيتين لمواكبة إرساء الدور الجديد المُحوّل للجمعيات في حكامّة الشأن العام ومسلسل اتخاذ القرار، وهما «دينامية إعلان الرباط» (2012)، و«الحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة» (2013). كما تم اعتماد استراتيجية «نسيج» 2022-2026 للنهوض بجمعيات المجتمع المدني، التي أعدتها الوزارة المنتدبة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

وبعد مرور أكثر من عشر سنوات على التكريس الدستوري للمجتمع المدني، وانطلاق هاتين المبادرتين الوطنيتين اللتين شاركت فيهما الآلاف من الجمعيات، والشروع في تفعيل الاستراتيجية الطموحة التي اعتمدتها السلطات العمومية في هذا المجال، يظل واقع حال هذا الورش التحولي الهام دون طموح مختلف الفاعلين وانتظاراتهم.

277 – <https://www.cese.ma/ar/le-cese-preconise-de-donner-une-nouvelle-et-forte-impulsion-a-la-vie-associative-et-de-redynamiser-son-role-dans-le-developpement-du-pays/>

ومن بين هذه الإكراهات المستمرة، التي أثارها الفاعلون المعنيون، نذكر ما يلي:

- ممارسات إدارية تقييدية أحيانا لا تشجع على إنشاء جمعيات أو تجديد أجهزتها التسييرية طبقا للمقتضيات القانونية المتعلقة بالحق في تأسيس الجمعيات (مسألة عدم تسليم الوصل المؤقت والنهائي، طلب وثائق إضافية، إلخ)؛
 - تعقيد وبطء الإجراءات المتعلقة بحق الجمعيات في تقديم العرائض، ومآل العرائض التي صرحت الجماعات الترابية بقبولها؛
 - صعوبة الولوج إلى الفضاء العمومي لتنظيم أنشطة الجمعيات؛
 - عدم ملائمة التدابير الضريبية لخصوصيات الجمعيات، ومحدودية ولوج هذه الأخيرة إلى التمويل العمومي.
- وانطلاقا من هذا التشخيص، يدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي إلى إعطاء دفعة جديدة وقوية للحياة الجمعوية بما يُمكنها من المساهمة بفعالية في تنمية بلادنا، وذلك من خلال التأكيد على جملة من التوصيات، التي اقترحها المجلس في عدد من التقارير والآراء التي أدلى بها، وفق مقارنته التشاركية التي تقوم على الإنصات والتشاور والبناء المشترك مع مختلف الأطراف المعنية، ولا سيما الجمعيات. ويقترح المجلس مَسْلُكَيْنَ للتغيير:
- أولا، من خلال تدابير ذات طبيعة قانونية وهيكلية:

- ملائمة الظهير الشريف رقم 1.58.376 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات (كما تم تغييره وتتميمه) مع أحكام دستور 2011، واعتماد إطار قانوني خاص بالمؤسسات، وبالجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام؛
- توضيح شرط « أن يكون للجمعية هدف له طابع المصلحة العامة » للحصول على الاعتراف بصفة المنفعة العامة، كما هو وارد في المادة 1 من المرسوم رقم 2.04.969، وإرساء معايير واضحة وملزمة تلعل منح هذه الصفة إلى الجمعيات أو رفضها؛
- تبسيط شروط الحصول على الإذن الخاص بالتقاضي، الواردة في القرار الوزاري المشترك رقم 895.18، بالنسبة لجمعيات حماية المستهلك غير المعترف لها بصفة المنفعة العامة؛
- وضع إطار قانوني ملائم لتشجيع جمعيات الأحياء والدواوير على الانضمام في إطار شبكات، والعمل على تكوينهم وتحسيسهم في مجال المشاركة المواطنة، لا سيما عبر الآليات التشاركية للحوار والتشاور على مستوى الجماعات الترابية؛
- العمل بطريقة تشاركية على تحديد القواعد والمعايير المتعلقة بتمثيلية الجمعيات المهتمة بالشأن العام والمنظمات غير الحكومية في الهيئات الاستشارية التي تشارك في إعداد البرامج التنموية للجماعات الترابية؛
- النهوض بالشراكة بين الدولة والجمعيات في إطار رؤية متجددة لالتزامات كل طرف فيما يتعلق بقواعد الحكامة الجيدة، والاستفادة من التمويل العمومي، وجودة الأهداف والمبادرات، وتتبع وتقييم النتائج المحققة؛
- اعتماد تصنيف شامل للجمعيات يمكن أن يستجيب لجميع الأهداف الممكنة (جمعيات الترافع / جمعيات تقديم الخدمات؛ جمعيات وطنية/ دولية/ ترابية؛ جمعيات ذات منفعة عامة/ مؤسسة...) وهو ما من شأنه أن يساعد على إنشاء قاعدة معطيات وطنية شاملة ومبسطة ومتاحة للجميع؛
- إسناد أو تفويض السلطات العمومية والجماعات الترابية بعض خدمات المرفق العام إلى جمعيات المجتمع المدني، لا سيما في مجالات القرب ومهام تحقيق المصلحة العامة، وبما يوفر خدمات للمرتفقين في الآجال وبالجودة المطلوبة؛
- التشجيع على إنشاء جمعيات جديدة، من خلال إحداث فضاءات مشتركة ومجهزة لاحتضان الجمعيات وتزويدها بأدوات العمل الضرورية (الهاتف، والربط بالإنترنت، والحواسيب، المساعدة على إنشاء مواقعها الإلكترونية، الاشتراكات في قواعد المعطيات والخدمات الرقمية، وغيرها).

ثانياً، من خلال تدابير ذات طبيعة مالية وضريبية:

- الرفع من قيمة الدعم العمومي المقدم للجمعيات وتشجيع التمويل متعدد السنوات، في إطار الشراكة بين الدولة والجمعيات، مع وضع مشاريع تمتد إلى ثلاث سنوات على الأقل، بدلا من تقديم منح وإعانات محدودة في الزمن؛
- وضع مخطط محاسباتي خاص بالجمعيات، وتضمينه معايير الحكامة الجيدة؛
- إعفاء الأنشطة الاقتصادية للجمعيات غير الربحية بمختلف أصنافها، من الضريبة على الشركات والضريبة على القيمة المضافة، وذلك طبقا للمعايير التي يحددها النظام الجبائي (التدبير غير المدر للربح للجمعية، والصبغة غير التنافسية للنشاط وشروط ممارسته)؛
- تشجيع التشغيل الجماعي، من خلال توسيع دائرة الجمعيات المستفيدة من تحفيزات ضريبية، وتسقيف الضريبة على الدخل في أخطر منخفضة بالنسبة للأجور العليا التي تؤديها الجمعيات للعاملات والعاملين فيها، وذلك في أفق المراجعة المرتقبة للضريبة على الدخل خلال سنة 2024؛
- تشجيع الجهات المانحة (أشخاصا ذاتيين ومغنيين) على تقديم هبات، تُخصم من ضرائبها، لفائدة الجمعيات الوطنية ذات الامتداد الترابي، والجمعيات المهتمة بالشأن العام بعد وضع إطارها القانوني، في حدود نسبة معينة من رقم معاملات الجهة المانحة، وذلك على غرار ما هو معمول به بالنسبة للجمعيات التي أبرمت اتفاقيات شراكة مع الدولة لإنجاز مشاريع ذات مصلحة عامة؛
- إعفاء الجمعيات من واجبات التسجيل والتمبر.

6.2. الندوات واللقاءات الوطنية والدولية

بهدف التعريف بأشغال المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، والمشاركة في النقاشات التي تستقطب الاهتمام العام، نظم المجلس العديد من الأنشطة الإشعاعية، شاركت فيها شخصيات وطنية ودولية، فضلا عن خبراء رفيعي المستوى وممثلي هيئات دولية.

وفي هذا الإطار، تم تنظيم العديد من اللقاءات، نذكر من بينها:

لقاءات تقديم مخرجات آراء المجلس وتقاريره:

- «الأخبار الزائفة: من التضليل الإعلامي إلى المعلومة الموثوقة والمتاحة»، (15 فبراير 2023)؛
- «تثمين الرأس مال البشري في الوسط المهني»، (21 فبراير 2023)؛
- «تعزيز نقل الكفاءات في الوسط المهني»، (21 فبراير 2023)؛
- «المعادن الاستراتيجية والحرارة: قطاع في خدمة السيادة الصناعية للمغرب»، (29 مارس 2023)؛
- «النظم البيئية الغابوية بالمغرب: المخاطر والتحديات والفرص»، (3 ماي 2023)؛
- «تحسين التكفل بالمستعجلات الطبية من أجل الحفاظ على الحياة البشرية وإنقاذها والمساهمة في ضمان جودة العلاجات للجميع»، (21 يونيو 2023)؛
- «التكنولوجيا السحابية (cloud): رافعة استعجالية لتسريع التحول الرقمي»، (15 شتبر 2023)؛
- «من أجل تنمية متجانسة وداجمة للمجالات الترابية: مداخل التغيير الأساسية»، (31 أكتوبر 2023).

وقد نظم المجلس بشراكة مع مجلس المستشارين بتاريخ 21 فبراير 2023 المنتدى البرلماني للعدالة الاجتماعية، والمنتدى البرلماني حول الجهات بتاريخ 20 دجنبر 2023.

كما شارك المجلس في الدورة 28 للمعرض الدولي للنشر والكتاب، من خلال إقامة رواق خاص به شهد توافد حوالي 2600 زائر وتوزيع أزيد من 2500 وثيقة.

7.2. العلاقات العامة، تعزيز إشعاع المجلس والمشاركة المواطنة

سعيًا منه إلى ضمان فهم وتملك أفضلين لمضامين مختلف تقاريره وآرائه، وإنجاح جهود الترافع بشأن التوصيات المنبثقة عنها، وتحفيز النقاش العمومي حول القضايا المجتمعية التي تكتسي أهمية بالغة بالنسبة للمغرب، وإشراك مجموع الفاعلين في هذه الدينامية، قام المجلس بعدد من المبادرات والأنشطة، نذكر منها:

على مستوى الموقع الإلكتروني

في مجال التواصل الرقمي، واصل المجلس تطوير محتويات موقعه الإلكتروني المؤسسي. وقد سجل هذا الأخير 188.257 زيارة همت 376.215 صفحة.

على مستوى شبكات التواصل الاجتماعي

عمل المجلس خلال سنة 2023 على تعزيز حضوره في منصات التواصل الاجتماعي، وهو ما يعكسه ارتفاع عدد المنخرطات والمنخرطين في حساباته بهذه المنصات:

- بلغ عدد المنخرطات والمنخرطين في صفحة المجلس على منصة «فايسبوك» (الحساب الرسمي) 258.543 منخرطاً (ة)؛

- بلغ عدد المنخرطات والمنخرطين في صفحة المجلس بالفايسبوك المخصصة للمنصة الرقمية التشاركية «أشراك» 65.612 منخرطاً (ة)؛

- بلغ عدد متبعي أنشطة المجلس عبر منصة «تويتر» 144.187 منخرطاً (ة)؛

- وصل عدد المنخرطات والمنخرطين في حساب المجلس على منصة «لينكد إن» (LinkedIn) 14.511 منخرطاً (ة)؛

- بلغ عدد متبعي أنشطة المجلس عبر منصة «إنستغرام» 20.035 منخرطاً (ة).

أما بخصوص الفيديوها التي تم بثها على قناة المجلس بمنصة «اليوتيوب»، فقد حظيت بـ 15.323 مشاهدة، وبلغت المدة الإجمالية للمشاهدات 752.8 ساعة.

العلاقات مع الصحافة

حرص المجلس على تعزيز التغطية الإعلامية لمختلف أنشطته وآرائه وتقاريره، سيما من خلال دعوة الصحفيين لمختلف التظاهرات التي ينظمها والإصدار المنتظم للبلافات الصحفية ذات الصلة. وقد حظيت أعمال المجلس بمتابعة مهمة، تجلت في صدور أزيد من 8652 محتوى إعلامياً حول المؤسسة.

التواصل مع المواطنين والمواطنات

تميزت سنة 2023 بإطلاق دينامية جديدة للتواصل مع المواطنين والمواطنات، انسجاماً مع استراتيجية المجلس في هذا المجال. وتمحورت هذه الدينامية حول خمسة تدابير كبرى:

- مواصلة إشراك المواطنين والمواطنات في دينامية التفكير التي يطلقها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، من خلال إطلاق 10 استشارات مواطنة عبر المنصة الرقمية التفاعلية «أشارك» (ouchariko.ma)، حيث سجلت المنصة حوالي 10.797 مساهمة مواطنة، مكنت من إغناء عمل المجلس سواء على مستوى عمليات التشخيص التي قام بها بمناسبة اشتغاله على عدة قضايا أو التوصيات المنبثقة عنها؛
- الانفتاح على الجهات، لاسيما من خلال عقد الدورة العادية 151 للجمعية العامة للمجلس وكذا لقاء تقديم مخرجات رأي المجلس حول موضوع «من أجل تنمية متجانسة ودامجة للمجالات الترابية: مداخل التغيير الأساسية»، بمدينة الدار البيضاء في 31 أكتوبر 2023؛
- تنظيم أول مقهى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي (CESE Café) في 19 دجنبر 2023 حول موضوع «دينامية الشباب». وتأتي هذه المبادرة الجديدة للتبادل والتواصل لتتضافر إلى مختلف الفعاليات واللقاءات المؤسسية التي ينظمها المجلس (جلسات إنصات، لقاءات تواصلية لتقديم مخرجات آراء المجلس، اجتماعات مع الشركاء المؤسسيين، ندوات وورشات...)، حيث تشكل فضاء للحوار المفتوح وتبادل وجهات النظر حول المواضيع التي ينكب المجلس على دراستها؛
- بث الحلقة الثالثة من برنامج المجلس «أجي ناكرو» على قنواته على منصة يوتيوب، يوم 8 مارس 2023. وقد تناولت هذه الحلقة موضوع مشاركة المرأة في مسلسل التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- تنظيم العديد من اللقاءات مع مجموعات من الطلبة والجمعيات من أجل تقديم مهام واختصاصات المجلس وفتح نقاش حول بعض آرائه وتقاريره.

الإصدارات

أصدر المجلس خلال سنة 2023 الوثائق التالية:

- إحالتان؛
- 8 إحالات ذاتية؛
- التقرير السنوي للمجلس برسم سنة 2022 (باللغتين العربية والفرنسية)؛
- نقطتا يقظة؛
- ملخصات بعض الآراء باللغة الإنجليزية.

المشاركة المواطنة

تميزت سنة 2023 بتعزيز ملحوظ للدينامية التي تم إطلاقها في السنة المنصرمة في مجال تعزيز المشاركة المواطنة في صفوف الشباب. وفي هذا الصدد، حرص المجلس على توسيع نطاق حضوره في مختلف أرجاء التراب الوطني، من خلال برنامج القوافل الجهوية الذي يهدف إلى تعزيز المشاركة المواطنة على مستوى المجالات الترابية حول القضايا والمواضيع التي يتدارسها المجلس.

وخلال هذه السنة، تم، بشراكة مع خمس جامعات عبر المملكة، تنظيم خمس قوافل جهوية استقطبت أكثر من 4000 شاب وشابة:

- جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، من 07 إلى 09 فبراير؛
- جامعة عبد المالك السعدي بتطوان، من 07 إلى 10 مارس؛
- جامعة محمد الخامس بالرباط، يومي 11 و12 أبريل؛

■ جامعة محمد الأول بوجدة، من 10 إلى 12 أكتوبر؛

■ جامعة ابن زهر بأكادير، من 11 إلى 13 دجنبر.

وقد تضمن برنامج هذه القوافل الأنشطة التالية:

■ إقامة «فضاء خاص بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي» داخل الحرم الجامعي، مخصص للتبادل والنقاش مع الطلبة.

■ سبع محاضرات موضوعاتية تفاعلية ألقاها رئيس المجلس، تناولت موضوعات ريادة الأعمال لدى الشباب والتحول الرقمي والاقتصاد الأزرق.

■ خمس ورشات موضوعاتية نشطت فعاليتها الأمين العام إلى جانب عدد من أعضاء المجلس، وتناولت موضوعات اقتصاد الرياضة والتحول الرقمي والصحة العقلية.

■ تنظيم أول ورشة مواطنة مع الفاعلين في المجالات الترابية في إقليم بركان في إطار إعداد الإحالة الذاتية حول موضوع الأشكال الجديدة للمشاركة المواطنة. وقد شكل هذا التمرين التشاركي المبتكر فضاء للتفكير والحوار البناء من خلال منح الكلمة للمشاركات والمشاركين وإشراكهم بشكل فعلي في مسلسل إعداد التقرير.

وشكلت هذه القوافل الجهوية لحظات قوية لتبادل الآراء بشأن قضايا تكتسي أهمية بالغة بالنسبة لتنمية بلادنا، مما ساهم في توطيد الروابط بين المجلس والشباب.

من ناحية أخرى، وإدراكاً لأهمية إشراك الشباب من مغاربة العالم في دينامية التفكير التي يطلقها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول الرهانات الكبرى المرتبطة بتنمية المملكة، شارك المجلس في فعاليات الدورة الرابعة عشرة للجامعة الصيفية التي نظمها قطاع المغاربة المقيمين بالخارج بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، لفائدة 300 شابة وشاب من المغاربة المقيمين بالخارج من حوالي ثلاثين دولة.

وخلال هذا الحدث، خصص المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي يوماً كاملاً لتعزيز المشاركة المواطنة في صفوف هؤلاء الشباب. وتضمن البرنامج محاضرة تفاعلية حول فرص التنمية بالمملكة، وعرضاً مؤسسياً بشأن أدوار المجلس ومهامه، بالإضافة إلى تمرين حول الاستشارة المواطنة أطره أحد أعضاء المجلس حول الأشكال الجديدة للمشاركة المواطنة. واختتم البرنامج «بلقاء الأعضاء» الذي شارك فيه ثلاثة أعضاء من المجلس قدموا خلاله نبذة عن مساراتهم الملهمة.

لقاءات في رحاب المجلس:

في إطار الدينامية نفسها، يواصل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الانفتاح على مختلف فئات المجتمع، من شباب وفاعلين اقتصاديين وجمعويين. ويتمثل الهدف من وراء ذلك في تعزيز الحوار والبناء المشترك، مع تعميق النقاش حول القضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

ومن بين اللقاءات التي جرى تنظيمها في هذا الإطار، نذكر على وجه الخصوص الورشة المواطنة التي عقدت مع جمعية الشباب البرلمانين «AMJP» حول موضوع «شباب لا يشتغلون، ليسوا بالمدرسة، ولا يتابعون أي تكوين» (NEET)، وتمرين حول الميزانية التشاركية أجرته مدرسة الذكاء الجماعي بجامعة محمد السادس متعددة التخصصات التقنية (UM6P) مع طلاب المدرسة الوطنية العليا للمعلوماتيات وتحليل النظم «ENSIS».

كما استضاف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي عدة لقاءات مع طلبة الجامعات، شملت طلبة معهد علوم الرياضة بفاس «ISS»، والمدرسة الوطنية للفلاحة بمكناس «ENA»، والمعهد العالي للتجارة وإدارة المقاولات «ISCAE».

8.2. التعاون الدولي

بخصوص الأنشطة المدرجة في إطار التعاون الدولي، تجدر الإشارة إلى ما يلي:

- تمديد ولاية رئاسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للمملكة المغربية لاتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة في إفريقيا، وإطلاق دينامية التفكير الاستراتيجي لتحديد محاور النهوض بالاتحاد؛
- عقد اجتماع المكتب التنفيذي لاتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة في إفريقيا، الذي يرأسه المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للمملكة المغربية (يوليو 2023)؛
- توقيع اتفاقية تعاون بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والبنك الإفريقي للتنمية وإطلاق ثلاثة برامج للترافع (يونيو 2023)؛
- تنظيم الجمعية العامة لاتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة في إفريقيا (سبتمبر 2023)؛
- تنظيم ورشة للتفكير في بلورة مخطط استراتيجي لاتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة في إفريقيا (سبتمبر 2023)؛
- إنجاز تشخيص استراتيجي ومؤسسي لاتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة في إفريقيا، بمشاركة رؤساء المجالس الاقتصادية والاجتماعية في إفريقيا بالإضافة إلى العديد من الشركاء؛
- توقيع اتفاقية لإنجاز دراسة معمقة حول التنقل بسبب التغيرات المناخية في جمهورية الكونغو الديمقراطية (سبتمبر 2023) وإطلاق مسلسل إعداد تقرير حول واقع حال المعارف في مجال التنقل بسبب التغيرات المناخية؛
- التعريف بميثاق اتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة في إفريقيا من أجل استدامة التنمية في إفريقيا لدى بعض المجالس الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما في موريتانيا والكونغو؛
- تنظيم ورشة عمل دولية حول التنقل بسبب التغيرات المناخية في إفريقيا في كينشاسا بشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (GIEC) والبنك الدولي، (سبتمبر 2023)؛
- التنظيم المشترك للمائدة المستديرة الثالثة بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي الصيني واتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة في إفريقيا حول مواضيع تتعلق بمبادرة الحزام والطريق (BRI) والتنقل المستدام في إفريقيا (نوفمبر 2023)؛
- تقديم الوثائق الترافعية المتعلقة ببوركينا فاسو وكوت ديفوار «من أجل عمل إفريقي لمواجهة التغير المناخي»، وكذا خلاصات الدراسات المتعلقة بالتصورات بشأن كل من مالي وجمهورية الكونغو الديمقراطية في جناح الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (GIEC) في مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين (كوب 28)؛
- عرض العناصر الأولى من التقرير المتعلق بالتنقل بسبب التغيرات المناخية في جمهورية الكونغو الديمقراطية في جناح هذه الأخيرة في مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين (كوب 28)، وذلك بالتعاون مع البنك الدولي والمرصد الإفريقي للهجرة والمركز الدولي لرصد النزوح الداخلي (IDMC)؛
- اعتماد خارطة طريق مشتركة لتعزيز التجانس والتنسيق بين المؤسسات الجامعة (اتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة في إفريقيا (UCESA) واتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة لها في الدول الفرانكفونية (UCESIF) والرابطة الدولية للمجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة ((AICESIS): الدور الريادي الذي يضطلع به المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للمملكة المغربية لتحديد الأولويات وتطوير خطة عمل المؤسسات الثلاث؛

- المساهمة في صياغة نداء كوتونو حول الحكامة الإقليمية للمياه وعرض التجربة المغربية في هذا المجال (اتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة لها في الدول الفرانكفونية (UCESIF)، يونيو 2023)؛
- التنظيم المشترك مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأوروبي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الإسباني لورشة عمل حول التنقل والتغيرات المناخية (أليكانتي، شتبر 2023)؛
- تعزيز التعاون مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الفرنسي: إعداد مذكرة مفاهيمية تتناول بشكل مشترك موضوع نقل الحقوق الاجتماعية لمغاربة العالم؛
- تنظيم ورشة عمل بالتعاون وزارة الاقتصاد والمالية ومكتب العمل الدولي من أجل إطلاق دراسة تتعلق بتعميم التعويض عن فقدان الشغل، تفعيلاً للتوصيات الواردة في إحالة المجلس رقم 2022/32.

9.2. ميزانية المجلس

بلغت نفقات المجلس 95.83 مليون درهم موزعة على النحو التالي:

- 31.29 مليون درهم لأجور الموظفين وباقي المساهمات الاجتماعية و21.88 مليون درهم لتعويضات الأعضاء؛
- 34.19 مليون درهم مصاريف المعدات والنفقات المختلفة، شملت مصاريف إعداد التقارير وإصدار الآراء، بما في ذلك جميع النفقات المتعلقة بطباعة إصدارات المجلس ومصاريف تنظيم التظاهرات الوطنية والدولية؛
- أما بخصوص نفقات الاستثمار فقد بلغت 8.46 ملايين درهم، تم تخصيصها أساساً لأشغال تهيئة مقر المجلس واقتناء أثاث ولوازم مكتبية وتجهيزات وبرامج معلوماتية.

III برنامج العمل برسم سنة 2024

انطلاقاً منّ مقاربتة التشاركيّة، عقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي خلال شهر فبراير 2024 اجتماعات تنسيقية مع الفئات الخمس الممثلة داخل المجلس. وقد كانت هذه الاجتماعات مناسبة لتحليل ودراسة حصيلة مُنجزات المجلس خلال سنة 2023، وكذا الوقوف على السُّبل الكفيلة بتحسين عمله وأدائه.

وقد اعتبر السيدات والسادة أعضاء المجلس خلال هذه العملية للتقييم الذاتي أنّ حصيلة المجلس برسم سنة 2023 كانت حصيلة إيجابية، إذ مكنت من تعزيز مساهمة المجلس في النقاش الدائر حول مختلف القضايا المجتمعية المطروحة ببلادنا ذات الصلة بمجالات تدخله، والارتقاء بجودة آرائه، وإغناء مقاربتة التشاركية، وتعزيز مكانته المؤسسية على الصعيدين الوطني والدولي.

كما أكد السيدات والسادة الأعضاء على ضرورة الحرص الجماعي الدؤوب على الحفاظ على هذه المكتسبات، بهدف ضمان ديمومتها وتقويتها مستقبلاً.

وقد تم العمل، ترصيذاً لمختلف المقترحات والتوجيهات التي عبر عنها أعضاء المجلس، خاصة خلال انعقاد الاجتماعات التنسيقية مع الفئات، على إعداد برنامج عمل المجلس برسم سنة 2024، وهو البرنامج الذي جرى اعتماده خلال الدورة العادية 154 للمجلس المنعقدة في 25 يناير 2024.

ويتضمّن هذا البرنامج، بالإضافة إلى التقرير السنوي للمجلس، مواصلة إنجاز الموضوعات المبرمجة في إطار الحالات والإحالات الذاتية لسنة 2023، وإطلاق وبرمجة موضوعات جديدة برسم سنة 2024.

ويبقى برنامج العمل هذا قابلاً للتعديل بحسب الحالات المُحتملة ورودها على المجلس من طرف الحكومة والبرلمان بغرفتيه.

مواضيع الإحالات الذاتية برسم سنة 2024

مواصلة إنجاز الإحالات الذاتية المبرمجة برسم سنة 2023

1. الأطفال وشبكات التواصل الاجتماعي: اللجنة المكلفة بالقضايا الاجتماعية والتضامن.
2. مشاركة المواطنين والمواطنين: لجنة مجتمع المعرفة والإعلام.
3. إعادة تدوير النفايات الصناعية: لجنة البيئة والتنمية المستدامة.
4. الترابط بين مجالات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية: لجنة القضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية.
5. أنماط العمل الجديدة والعلاقات المهنية: لجنة التشغيل والعلاقات المهنية.
6. مكانة الفلاحة الصغيرة والمتوسطة في التنمية الفلاحية: لجنة الجهوية المتقدمة والتنمية القروية والترايبية.

الاشتغال على مواضيع جديدة برسم سنة 2024

7. رسم الكربون الاتحاد الأوروبي-المغرب: المخاطر والفرص وآليات الاستجابة: لجنة القضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية.
8. التكوين المهني أثناء العمل: لجنة التشغيل والعلاقات المهنية.
9. تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والسجل الاجتماعي الموحد: واقع الحال وصعوبات التنزيل: اللجنة المكلفة بالقضايا الاجتماعية والتضامن.
10. العمل المنزلي غير المؤدى عنه كعامل من عوامل تكريس التفاوتات بين النساء والرجال: اللجنة المكلفة بالقضايا الاجتماعية والتضامن.
11. هدر المواد الغذائية: لجنة البيئة والتنمية المستدامة.
12. الذكاء الاصطناعي: لجنة مجتمع المعرفة والإعلام.
13. المسار العلمي والتقني للنساء بالمغرب: لجنة مجتمع المعرفة والإعلام.
14. النقل في العالم القروي: لجنة الجهوية المتقدمة والتنمية القروية والترايبية.

من جهة أخرى، وسعيًا منه إلى إضفاء مزيد من الجودة على أعماله، يعتزم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي خلال سنة 2024 القيام بالتدابير التالية:

من أجل مجلس أكثر تأثيراً:

- مواصلة تنظيم لقاءات مع اللجن البرلمانية المعنية والقطاعات الوزارية المعنية من أجل تقديم مخرجات آراء المجلس، وذلك في إطار تعزيز التفاعل مع التوصيات التي يصدرها المجلس؛
- وضع أنماط عمل مبتكرة لتجسيد تدخل المجلس في مجال تتبع السياسات العمومية مع استثمار تجربة المجلس وترصيد المجهود الفكري والاقتراحي الذي جرى في هذا المضمار؛

- تحيين مضامين بعض آراء المجلس، من خلال إنشاء مجموعات عمل متخصصة داخل اللجان الدائمة، على أن يحدد مكتب المجلس الشكل الذي ستخذه عملية التحيين هذه (إصدار نقاط اليقظة، بيانات صحفية، نسخ جديدة محيئة، تنظيم ندوات، وغير ذلك)؛
- تفعيل اتفاقيات التعاون والشراكة التي أبرمها المجلس مع مختلف الفاعلين، من خلال تنفيذ إجراءات ملموسة لتفعيل أشكال التعاون وتعزيزها؛
- تعزيز آراء المجلس بإنجاز ملخصات إضافية أكثر تفصيلا، من أجل تيسير إطلاع أكبر عدد ممكن من القراء على مضامينها؛
- مواصلة التنسيق مع المؤسسات والهيئات المدعوة لجلسات الإنصات من أجل حثها على إيفاد أطر عالية الكفاءة والتخصص في المواضيع المتناولة.

مجلس أكثر انفتاحا على محيطه وأكثر إشعاعاً:

- الحرص على انتظام إنجاز البحث الميداني حول صورة المجلس (image de notoriété)، مع العمل على تعزيز مُدْخَلَاتِهِ بإدراج الشركاء المؤسساتيين للمجلس (الحكومة، والبرلمان بغرفتيه) والمؤسسات الدولية العاملة بالمغرب، ضمن الفئات المستهدفة بالاستطلاع إلى جانب المواطنين والمواطنات وهيئات المجتمع المدني والجامعات؛
- تنويع وتجديد المحتويات التواصلية حول توصيات المجلس، من خلال المزيد من استثمار التكنولوجيات الرقمية (فيديوهات قصيرة، المضامين المسموعة...)
- مواصلة ترجمة ملخصات آراء المجلس باللغة الإنجليزية؛
- خلق فضاء داخل منصة «أشارك» مخصص للجمعيات؛
- تشجيع الانفتاح على النقابات والأحزاب السياسية، من خلال تنظيم لقاءات وندوات مشتركة؛
- مواصلة تعزيز التعاون مع الجامعات، لا سيما من خلال:
 - إغناء آراء المجلس بمساهمات وإضاءات علمية عبر تعبئة الجامعات والوسط الأكاديمي؛
 - إشراك الجامعة في التفاعل البعدي مع آراء المجلس، من خلال تشجيع الباحثين وطلبة الدكتوراه على دراسة جدوائية توصيات المجلس وقابليتها للتنفيذ على أرض الواقع تبعا لخصوصيات مختلف المجالات الترابية؛
 - العمل على المزيد من استثمار نتائج البحث العلمي المنبثقة عن الجامعة (الدراسات، أطروحات الدكتوراه) عند إنجاز آراء المجلس؛
- الاستمرار في جهود إضفاء عمق ترابي على عمل المجلس، عبر مواصلة دينامية عقد الجمعيات العامة للمجلس وبعض لقاءاته في الجهات مع الحرص على إعطاء الأولوية للجهات والمناطق ذات الحاجات التنموية الأكثر إلحاحا؛
- تعزيز جهود الترافع حول توصيات المجلس والتعريف بها، من خلال إغناء لائحة الفاعلين (mailing liste) الذين تتم موافاتهم بآراء وتقارير المجلس، وذلك بإدراج الأحزاب السياسية والنقابات وشبكات الجمعيات والولاية والعمال ضمن هذه اللائحة؛
- دراسة إمكانية إحداث مجلس اقتصادي واجتماعي وبيئي للأطفال، على غرار برلمان الطفل، بعد التشاور والتنسيق مع القطاع الحكومي المكلف بالطفولة والمرصد الوطني لحقوق الطفل، وذلك لجعله فضاء يسمح للنشء بالتعبير عن حاجياتهم وانتظاراتهم وأفكارهم بخصوص السياسات العمومية المتعلقة بهم.

مجلس أكثر فعالية على المستوى الداخلي:

- عقد جلسة تفكير ومناقشة قبلية حول التقرير السنوي للمجلس من أجل تعبئة الذكاء الجماعي حول سيرورة إعداد هذه الوثيقة المرجعية (المقاربات، وزوايا المعالجة، والمؤشرات) وكذا سبل تعزيز جهود التعريف بمخرجاتها والترافع عن توصياتها؛
- الاستثمار الأمثل للمنصة الرقمية الجامعة لكل التطبيقات الداخلية الخاصة بتدبير وتتبع وتنسيق أعمال المجلس، من خلال التعريف بها وتيسير استعمالها (عبر تكوينات مناسبة) وتشجيع جميع مكونات المجلس على استخدامها بشكل ممنهج؛
- تعزيز دور أعضاء المكتب في الاطلاع المنتظم للفئات التي يمثلونها واللجان الدائمة التي يترأسونها على مجريات عمل المكتب وقراراته؛
- عقد لقاءات منتظمة لتبادل المعارف، يدعى فيها السيدات والسادة الأعضاء المعينون بالصفة إلى تقديم عروض حول القطاعات والمؤسسات التي يمثلونها؛
- إصدار البرنامج الأسبوعي لجلسات الإنصات في صيغة جديدة مُيسَّرة، من أجل تسهيل تتبع السيدات والسادة الأعضاء لبرمجة الجلسات وتيسير حضورها بالنسبة للراغبين منهم في ذلك؛
- إحداث آليات عمل أو تدابير مبتكرة كفيلة بتعزيز التعاون والتفاعل بين اللجان الدائمة؛
- الاستثمار بشكل أكبر في توظيف وسائل الذكاء الاصطناعي في عمل المجلس وتكوين أعضاء المجلس وأطره في هذا المجال؛
- إحداث مجموعة عمل مكلفة بمواكبة التنزيل الأمثل لدليل المساطر من أجل تحسين أداء المجلس والنهوض بالسير العام لمجموع أجهزته ومكوناته؛
- تقاسم الورقة التأطيرية لكل رأي مع جميع أعضاء المجلس من أجل توحيد نطاق النقاش خلال الجمعية العامة بناء على زاوية المعالجة المعتمدة؛
- إدراج العروض المقدمة خلال اجتماعات الجمعية العامة واللجان الدائمة ضمن الوثائق المنشورة في الفضاء الرقمي المخصص لاطلاع السيدات والسادة الأعضاء على وثائق هيئات المجلس.

ملحق: لأئحة الفاعلين الذين تم الإنصات إليهم في إطار إعداد الموضوع الخاص

وزارة التجهيز والماء وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات وزارة النقل واللوجستيك وزارة الصناعة والتجارة	قطاعات حكومية
الوكالة الوطنية للموانئ	مؤسسات عمومية
الجمعية المهنية لبناء وإصلاح السفن (Association des constructeurs et réparateurs navals) جامعة الصناعات المعدنية الميكانيكية والإلكتروميكانيكية جمعية «كتلة الصناعة البحرية بالمغرب» (Cluster Industrie navale) الكنفدرالية المغربية للصيد الساحلي	جمعيات ومنظمات مهنية
شركة «Ecosynergie Boats» حوض بناء السفن بأكادير شركة «Chantiers et ateliers du Maroc» - الدار البيضاء	أحواض بناء السفن
مكتب الدراسات «McKinsey & Company»	مكاتب دراسات
نجيب الشرفاوي	خبراء

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

الرئيس
أحمد رضى شامي

الأمين العام
يونس ابن عكي

الأعضاء

فئة الخبراء

1. احجبوها الزبير
2. أحمد عبادي
3. ادريس الايلالي
4. أرمان هاتشويل
5. ألبير ساسون
6. التهامي عبد الرحمانى الغرفي
7. الطاهر بنجلون
8. أمين منير العلوي
9. أمينة العمراني
10. حكيمة حميش
11. خليفة عزبان بلقاضي
12. طريق اكيوزل
13. عبد الله موقصيط
14. عبد المقصود راشدي
15. فؤاد ابن الصديق
16. لحسن والحاج
17. محمد حراني
18. محمد وكريم (وافته المنية في فبراير 2024)
19. محمد البشير الراشدي
20. مصطفى بنحمزة
21. نبيل حكمت عيوش

فئة ممثلي النقابات

22. ابراهيم زيدوح
23. أحمد بهنيس
24. أحمد بابا عبان
25. بوشتي بوخالفة
26. جامع المعتصم
27. خليل بنسامي
28. عبد الرحمان قنديلة
29. عبد الرحيم لعبايد
30. عبد العزيز إوي
31. غلال بنلغربي
32. علي بوزعشان (وافته المنية في نوفمبر 2023)
33. لحسن حنصالي
34. لطيفة بنواكريم
35. محمد بوجيدة
36. محمد بنصغير
37. محمد علوي

38. محمد دحماني
39. محمد عبد الصادق السعيدى
40. مصطفى اخلافة
41. مينة الرشاطي
42. نجاة سيمو
43. نورالدين شهبوني

فئة ممثلي الهيئات والجمعيات المهنية

44. أحمد أبوه
45. أحمد أعياش
46. ادريس بلفاضلة
47. العربي بلعربي
48. أمين برادة سني
49. عبد الحي بسة
50. عبد الكريم فوطاط
51. عبد الكريم بنشرقي
52. عبد الله متقي
53. عبد الله ديك
54. علي غنام
55. كمال الدين فاهر
56. محمد بولحسن
57. محمد بنجلون
58. محمد فيكرات
59. محمد رياض
60. محمد حسن بنصالح
61. مريم بنصالح شقرون
62. منصف الزباني
63. منصف كتاني
64. سعد الصفرىوي

فئة الهيئات والجمعيات النشيطة في مجالات الاقتصاد الاجتماعي والعمل الجمعي

65. الزهرة زاوي
66. جواد شعيب
67. حكيمة ناجي
68. سيدي محمد كاوزي
69. طارق السجلماسي
70. عبد الرحمان الزاهي
71. عبد الرحيم كسييري
72. كريمة مكيكة

73. للا نزهة العلوي
74. ليلي بربيش
75. محمد مستغفر
76. محمد بنقدور

فئة الشخصيات المعنية بالصفة

77. أحمد التجاني الحليمي العلمي
78. أمينة بوعياش
79. ادريس اليزمي
80. الحبيب المالكى
81. حسن بوبريك
82. خالد الشداوي
83. خالد لحو
84. عبد العزيز عدنان
85. عبد اللطيف الجواهري
86. عثمان بنجلون
87. عثمان كاير
88. لبنى طريشة
89. لطفي بوجندار
90. محمد بنعليو
91. رئيس المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة
92. رئيس المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي
93. رئيس الهيئة المكلفة بالمنافسة ومحابة جميع أشكال التمييز

الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها

التقرير السنوي

للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها

برسم سنة 2023



فهرس المحتويات

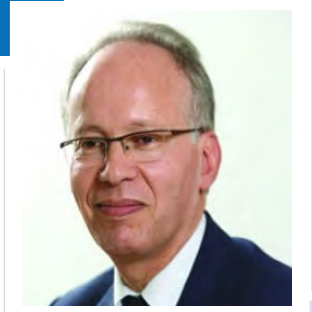
8269	 كلمة الرئيس
8271	 الملخص التنفيذي
8284	 تصدير
8286	 القسم الأول: تشخيص وضعية الفساد
8286	 الباب الأول: تطور الفساد على المستوى الدولي
8286	 الفصل الأول: وضعية الفساد حسب مؤشر مدركات الفساد برسم 2023
8288	 الفصل الثاني: وضعية الفساد حسب بعض مؤشرات الإدراك غير المباشرة
8289	 الباب الثاني: تطور الفساد على المستوى الإقليمي
8289	 الفصل الأول: وضع الفساد بمنطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط
8291	 الفصل الثاني: وضع الفساد على المستوى الإفريقي
8291	 الباب الثالث: تطور الفساد على المستوى الوطني
8292	 الفصل الأول: واقع الفساد من منظور مؤشرات الإدراك المباشرة وغير المباشرة
8294	 الفصل الثاني: رصد تطور وضعية المغرب حسب مصادر البيانات المكوّنة لمؤشر الإدراك
8301	 الفصل الثالث: واقع الفساد من زاوية متابعات القضاء الجنائي والمالي
8305	 الباب الرابع: عرض خلاصات نتائج البحث الوطني حول الفساد: الجزء المتعلق بالمقاومات
8306	 الفصل الأول: معرفة وتصور المقاومات حول الفساد
8308	 الفصل الثاني: التجربة حول الفساد
8309	 الفصل الثالث: تقديم الشكايات والتبليغ عن أفعال الفساد
8309	 الفصل الرابع: الإجراءات المتخذة لمحاربة الفساد
8311	 الفصل الخامس: نافذة حول الفساد خلال فترة الكوفيد 19
8313	 القسم الثاني: تقييم تنفيذ وتنسيق الاستراتيجيات والسياسات العمومية وتوجيهها
8313	 الباب الأول: تقييم الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد
8313	 الفصل الأول: تقييم مستوى تنزيل البرامج والمشاريع
8322	 الفصل الثاني: تقييم مستوى بلوغ الأهداف الاستراتيجية
8326	 الباب الثاني: التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربتة
8327	 الفصل الأول: تصور شمولي مندمج ومتكامل برؤية طموحة واضحة وأهداف محددة
8328	 الفصل الثاني: الركائز الداعمة للتغيير المنشود
8332	 الفصل الثالث: أسس الهيكلة وتقوية الأثر

- 8334 القسم الثالث: توصيات ومقترحات الهيئة: من أجل تجاوب فاعل في إطار الالتقاءية والتكامل المؤسسي.
- 8334 الباب الأول: تتبع مفعول التوصيات الواردة في التقارير السنوية للهيئة.....
- 8335 الفصل الأول: تتبع مفعول التوصيات وحتمية الانخراط الجماعي في مسار الوقاية والمكافحة.....
- 8336 الفصل الثاني: منظور الهيئة وتوصياتها بخصوص المشاريع المحالة عليها لإبداء الرأي.....
- 8342 الفصل الثالث: استثمار القنوات الكفيلة بضمان التفاعل الإيجابي والتوظيف الأمثل لتوصيات الهيئة ..
- 8343 الباب الثاني: توصيات لتقوية ودعم المسار الاقتراحي للهيئة.....
- 8343 الفصل الأول: الالتزامات الدولية للمغرب في إطار مصادقته على اتفاقيات مكافحة الفساد
- 8345 الفصل الثاني: من أجل منظور تأطيري لأفعال الفساد في ضوء القانون رقم 46.19.....
- 8347 الفصل الثالث: إساءة استغلال الوظائف لأجل الحصول على منفعة جنسية.....
- 8349 القسم الرابع: الحكامة المؤسسية للهيئة وإنتاج القرار الجماعي لأجهزتها.....
- 8349 الباب الأول: مجلس الهيئة: نشاط مكثف خلال سنة 2023.....
- 8349 الفصل الأول: محطات وازنة في نشاط المجلس.....
- 8350 الفصل الثاني: حصيلة القرارات.....
- 8352 الباب الثاني: حصيلة أشغال اللجن الموضوعاتية الدائمة.....
- 8352 الفصل الأول: الحصيلة الكمية لاجتماعات اللجن الدائمة.....
- 8352 الفصل الثاني: ملخص مساهمات اللجن الدائمة.....
- 8354 الباب الثالث: اللجنة التنفيذية المكونة من الرئيس ونوابه.....
- 8355 الباب الرابع: حصيلة الهيئة في مجال تلقي ودراسة الشكايات والتبليغات
- 8355 الفصل الأول: جهود الهيئة لإذكاء دينامية التبليغ لديها.....
- 8356 الفصل الثاني: الحصيلة الكمية والنوعية للشكايات والتبليغات المتوصل بها من قبل الهيئة
- 8361 القسم الخامس: أنشطة التعاون الوطني والدولي.....
- 8361 الباب الأول: مبادرات التعاون الوطني
- 8361 الفصل الأول: تعزيز التكامل المؤسسي مع الهيئة الوطنية للمعلومات المالية.....
- 8361 الفصل الثاني: القطاع المالي.....
- 8363 الفصل الثالث: برنامج الطاقات المتجددة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
- 8363 الفصل الرابع: تكوين الشركات المعتمدة من قبل CGEM CSR.....
- الباب الثاني: تمتين علاقات التعاون والشراكة مع المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة بمجال الوقاية
- 8363 من الفساد ومكافحته.....
- 8363 الفصل الأول: علاقات التعاون في مجال التكوين.....
- 8364 الفصل الثاني: إبرام الاتفاقيات.....

8364	الباب الثالث: تنظيم مؤتمرات دولية والمشاركة فيها.....
8364	الفصل الأول: مؤتمر الرباط.....
8365	الفصل الثاني: منتدى التحالف الدولي لمكافحة الفساد.....
8365	الفصل الثالث: مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الدورة العاشرة أتلانتا جورجيا الولايات المتحدة من 10 إلى 15 دجنبر 2023.....
8367	الباب الرابع: تتبع الهيئة لاتفاقيات مكافحة الفساد المصادق عليها من طرف المغرب.....
8367	الفصل الأول: مساهمة الهيئة في متابعة تنفيذ الإعلان السياسي.....
8367	الفصل الثاني: تتبع القرارات ذات الصلة بالاتفاقية العربية لمكافحة الفساد.....
8369	الفصل الثالث: انضمام المملكة المغربية لاتفاقيتي مجلس أوروبا: اتفاقية القانون الجنائي واتفاقية القانون المدني.....
8370	القسم السادس: الأنشطة الوظيفية والنهوض بقدرات الدعم.....
8370	الباب الأول: التواصل محور أساسي في انفتاح الهيئة على محيطها العام.....
8370	الفصل الأول: حضور الهيئة في العالم الرقمي.....
8372	الفصل الثاني: الأعمال المواكبة لخرجات وأنشطة الهيئة.....
8374	الباب الثاني: تطوير آليات تجويد العمل وتعزيز وتحسين نظم المعلومات.....
8374	الفصل الأول: تحديث تنظيم العمل وتطوير آليات تجويده.....
8376	الفصل الثاني: تعزيز وتطوير نظم المعلومات.....
8381	الباب الثالث: النهوض بقدرات الدعم بالهيئة.....
8381	الفصل الأول: النهوض بال رأس المال البشري للهيئة.....
8382	الفصل الثاني: التنظيم المالي والمحاسبي.....
8387	ملحقات.....
8387	1 - ملحق خاص بالتحليل الدقيق لكل مصدر من مصادر البيانات المستخدمة في حساب مؤشر مدركات الفساد.....
8397	2 - ملحق خاص بالملخص التفصيلي لنتائج البحث الوطني حول الفساد: الجزء المتعلق بالمقاولات....
8416	3 - ملحق حول مضامين تنفيذ الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة.....
8417	4 - ملحق حول رأي الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بخصوص مسودة مشروع قانون متعلق بالتصريح الإلزامي بالممتلكات.....
8421	5 - ملحق حول رأي الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بخصوص مسودة مشروع قانون متعلق بالوقاية من تنازع المصالح.....
8430	6 - ملحق حول رأي الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بخصوص مشروع قانون رقم 61.20 متعلق بحماية الموظفين العموميين المبلغين عن أفعال الفساد بالإدارات العمومية.....

كلمة الرئيس

يمثل التقرير السنوي للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها برسم سنة 2023 أول تقرير لسنة مكتملة بعد دخول القانون 46.19 حيز التنفيذ على إثر تعيين أعضاء مجلس الهيئة وأمينها العام؛ بما عزز البعد المرجعي لمجهودها التأسيسي والتنظيمي والاقتراحي الذي باشرته منذ سنة 2019 في مجال تعميق المعرفة والنهوض بدعائم الوقاية من الفساد ومكافحته وتقديم المقترحات النابعة من الأوراش التي أطلقتها خلال السنوات الأخيرة، الأمر الذي فتح أمام الهيئة أفقا متجددا يقوم على ترصيد المكتسبات المحققة وتدعيم قدراتها بحكمة مؤسساتية يضطلع فيها مجلس الهيئة واللجنة التنفيذية واللجان الموضوعاتية بأدوار أساسية على مستوى التوجيه والتنظيم وتعزيز دورها كقوة اقتراحية وتعتبر الهيئة أن هذا الاستكمال المؤسسي يتجاوز الإطار الضيق للهيئة، ليشكل محطة كبرى داعمة ومهيكلية للمنظومة المؤسسية الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بالمغرب، بالتوافق مع منطوق وروح الدستور، في مجال يتطلب التعاون والتكامل المؤسسي في ارتباط مفصلي بين أدوار ومسؤوليات مختلف الجهات المعنية



ويأتي هذا الاستكمال المؤسسي في سياق يتسم باستمرار الوضع غير المرضي لوضعية الفساد ببلادنا، بما أضحى يشكل واقعا بنيويا يعمق الفجوة بين هذا الوضع، من جهة، وبين التزامات السلطات العمومية والجهود الملحوظة التي تم بذلها خلال العقدين الأخيرين، من جهة أخرى.

للتغلب على هذه المفارقة، بات من الضروري والمستعجل إطلاق دينامية حقيقية مؤسسة على مقاربة جديدة تستند إلى الإنجازات المتراكمة من أجل تعزيزها وتقوية قدرتها على تحقيق أهدافها وإنتاج الأثر المتوخى منها، بما يقتضيه الأمر من تجاوز مظاهر القصور وتذليل المعوقات، في إطار التماسك والالتقائية بين الفاعلين المعنيين، تحقيقا لفعالية الإجراءات

في هذا الاتجاه، واسترشادا بما استقيته من توجيهات جلالة الملك وتطلعه الحكيم إلى إحداث تغيير حقيقي وملموس في مجهودات مكافحة الفساد ببلادنا، فقد انخرطت الهيئة، منذ سنة 2019، في فتح عدة أوراش تستهدف إرساء القواعد الصلبة الداعمة لتحقيق انتقال إلى عهد جديد للوقاية من الفساد ومحاربته، مطبوع بمنحنى تنازلي قوي ومستدام لظاهرة الفساد، كضرورة لا محيد عنها لضمان تحرير كامل لطاقت التنمية والازدهار التي تمكن بلادنا من تبوء المكانة التي تليق بها بين الدول الصاعدة عالميا.

إن الهيئة تؤكد اليوم أن مقومات هذا الانتقال باتت متاحة ووصلت حاليا مرحلة من النضج تسمح بإطلاق استراتيجية من جيل جديد، في إطار مقاربة متجددة. وإذا كانت هذه المقاربة، بالنظر للتعقيدات التي تكتنف ظاهرة الفساد وتشعب تمظهراتها، تستلزم الشمولية للنهوض بالأبعاد المختلفة ذات الصلة بالتربية والتوعية والتعبئة والوقاية والردع والزجر، فإنها تستوجب اعتماد آليات البرمجة وتحديد الأولويات ونجاعة التفعيل، لضمان تحقيق أهداف ذات أثر ملموس بما في ذلك على المدى القصير. ويعتبر هذا المطلوب تحديا لا مناص منه لإضفاء المصداقية على التغيير المستهدف وإعادة بناء الثقة، كعاملين أساسيين لإطلاق دينامية وطنية كفيلة بتطويق ظاهرة الفساد وجعلها تأخذ المنحنى التنازلي المنشود.

وفق هذا المنظور، أتاح المجهود المبذول خلال السنوات الخمس الأخيرة للهيئة إعداد التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، والآليات الكفيلة بتنفيذها بالفعالية اللازمة لإحداث التغيير المرتقب، وهي اليوم معروضة على الأطراف المعنية للإغناء، في أفق إطلاقها في إطار استراتيجية من جيل جديد، سواء على مستوى مقاربتها أو عمق مضامينها أو شموليتها وتماسك محتوياتها، أو على مستوى حكمتها ودينامية أولوياتها الكفيلة بتحقيق الأهداف القابلة للقياس سنوياً، دون إغفال الأهمية الخاصة التي يكتسيها الإطار المؤسسي لتوجيه وقيادة وتنسيق تنفيذها.

وبقدر ما الهيئة واعية بحجم المسؤولية الملقاة على عاتقها في إذكاء الدينامية المطلوبة وملزمة بتسخير كل قدراتها للاضطلاع بهذه المهمة بالنجاعة والتناسق المؤسسي المطلوب، بقدر ما قناعتها راسخة بحتمية التملك الجماعي للرؤية المندمجة والتوجهات الاستراتيجية المقترحة والانخراط في تنفيذها، على أساس الالتقائية والتكامل، ومفصلية أدوار ومسؤوليات السلطات والمؤسسات والهيئات المعنية، بلوغاً نحو تحقيق إنجاح النقلة المطلوبة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته من خلال تعبئة جماعية حول أهداف طموحة ذات وقع قوي وملمس على المواطنين والفاعلين الاقتصاديين والمجتمعيين.

محمد بشير الراشدي

رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة

والوقاية من الرشوة ومحاربتها

الملخص التنفيذي

يمثل التقرير السنوي للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها برسم سنة 2023، أول تقرير يشمل سنة كاملة بعد دخول القانون 46.19 حيز التنفيذ على إثر تعيين أعضاء مجلس الهيئة وأمينها العام. ويأتي هذا التقرير في سياق يتسم باستمرار الوضعية غير المرضية للفساد ببلادنا، بما أضحي يشكل واقعا بنيويا يعمق الفجوة بين هذا الواقع، من جهة، وبين التزامات السلطات المغربية في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها والجهود المبذولة في هذا الاتجاه من طرف مختلف الهيئات والمؤسسات الوطنية، من جهة أخرى.

انطلاقا من هذا المعطى، وبناء على نتائج دراساتها التشخيصية والتحليلية والتقييمية، وتوصياتها المضمنة بتقاريرها السنوية والموضوعاتية، تجدد الهيئة من خلال هذا التقرير الدعوة إلى ضرورة الانتقال إلى مرحلة جديدة في الوقاية من الفساد ومكافحته، من خلال اعتماد مقاربة تتجاوز نقاط الضعف والمحدودية التي تم الوقوف عليها والتي تسمح بإذكاء الدينامية المطلوبة في هذا الورش الحيوي، مؤكدة على أن مقومات هذا الانتقال باتت متاحة اليوم، من خلال ترصيد المكتسبات المتراكمة والأسس المتينة التي تم بناؤها في السنوات الأخيرة، والتي وصلت حاليا مرحلة من النضج تسمح بإطلاق وتنفيذ استراتيجية من جيل جديد، في إطار مقاربة متجددة.

على هذا الأساس، تواصل الهيئة من خلال هذا التقرير تعزيز أسس هذا الانتقال بمخرجات عدة أورش داعمة؛ حيث يتضمن هذا التقرير حصيلة مجهوداتها في هذا الاتجاه، طبقا لمقتضيات المادة 50 من القانون المتعلق بها، وذلك وفق المحاور التالية:

المحور الأول: تشخيص وضعية الفساد

رصدت الهيئة في هذا التقرير تطور الفساد على المستوى الدولي والإقليمي والوطني، بالاستناد، من جهة، إلى المؤشرات والتقارير الدولية والوطنية ذات الصلة، وبالاكتفاء، من جهة ثانية، على دراسة وتحليل وتحيين المعطيات التفصيلية لمصادر المؤشرات الدولية المعتمدة، ثم بالعمل، من جهة أخيرة، على استثمار نتائج البحث الوطني الذي أطلقه مرصد الهيئة وتم إنجازه خلال سنتي 2022 (بالنسبة لقسمه المتعلق بالمواطنين المقيمين ومغاربة العالم) و2023 بالنسبة لقسمه المتعلق بالمقاولات.

أولا- تطور الفساد على المستوى الدولي

لإبراز تطور الفساد على المستوى الدولي، وقفت الهيئة على خلاصات مؤشر مدركات الفساد برسم 2023 الذي أكد على أن مستويات الفساد ظلت في حالة ركود بالنسبة لمعظم دول العالم؛ حيث لم تحرز 86% من الدول تقدما يذكر أو أي تقدم على الإطلاق في السنوات العشر الماضية، ليخلف المؤشر إلى استمرار المعدل العام للتنقيط العالمي في حدود 100/43، مع تسجيل معدل التنقيط في 100/65 بالنسبة لأوروبا الغربية والاتحاد الأوروبي، متبوعة بآسيا والمحيط الهادئ بـ 100/45، لتأتي في المرتبة الثالثة الأمريكتان بـ 100/43، وبعدها منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في المرتبة الرابعة بـ 100/38، ثم تأتي في المرتبة الخامسة أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى بـ 100/35، لتحتل المرتبة الأخيرة منطقة إفريقيا جنوب الصحراء بتنقيط 100/33.

وإذا كان الاتجاه العام خلال العشر سنوات الأخيرة، ليس في اتجاه التحسن، فمن المهم الإشارة إلى أن مجموعة من الدول التي وضعت الوقاية من الفساد ومكافحته على رأس أولويات إستراتيجياتها الوطنية، استطاعت أن ترقى بترتيبها وتنقيطها إلى مستويات جد متقدمة، مثل سيشيل التي ارتفع تنقيطها بـ 19 نقطة، وإيطاليا بـ 14 نقطة

وإستونيا بـ12 نقطة خلال العشر سنوات الأخيرة، بالإضافة إلى دول أخرى حققت تقدماً ملحوظاً أيضاً (العربية السعودية، ليتوانيا، سينغال، رواندا،...).

وفي إطار إبراز الترابطات التي أشار إليها مؤشر إدراك الفساد بين تزايد معدلات الفساد وتدهور السلم العالمي، رصد تقرير الهيئة ما أكدته مؤشر السلام العالمي لعام 2023 بخصوص تدهور متوسط مستوى السلام في الدول بمقدار 0.42% هذه السنة، مستظهِراً أسبابه من خلال نتائج مؤشر التنمية البشرية 2022-2023 الذي كشف عن تفاقم التفاوتات العالمية بسبب التركيز الاقتصادي الكبير.

ووقف التقرير أيضاً على تقاطع الفساد مع التراجعات المسجلة في مجال الحقوق السياسية والمدنية من خلال ما رصده مؤشر الديمقراطية من تراجع في هذا المجال، عزاه إلى عدة عوامل حقوقية وسياسية كإضعاف العملية الانتخابية والتعددية، دون إغفال العوامل الاقتصادية.

ثانيا- تطور الفساد على المستوى الإقليمي:

وقفت الهيئة على أن منطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط، بحصولها على معدل عام بلغ 34 درجة من أصل 100 في مؤشر مدركات الفساد برسم 2023، ما زالت تنتظر مسارا طويلا لضمان النزاهة والعدالة في مختلف أنحاء المنطقة، مبرزة ما أكدته مؤشر إدراك الفساد من كون تفشي الفساد يعوق التقدم في مختلف أنحاء المنطقة، كما يؤدي إلى تفاقم الفوارق الاجتماعية والمجالية وأخطار تأجيج عدم الاستقرار السياسي وتصعيد الصراعات.

وعلى المستوى الإفريقي، تبين من خلال تشخيص الوضع على الصعيد القاري، أنه بالرغم من تحقيق 23 دولة إفريقية من أصل 54 لتقدم ملحوظ في مؤشر مدركات الفساد خلال سنة 2023، إلا أن 90% من دول أفريقيا جنوب الصحراء حققت معدلات دون 50 نقطة؛ وهو ما عزاه مؤشر مدركات الفساد إلى استمرار تفشي الصراعات المسلحة في بعض البلدان، وعدم الاستقرار السياسي، وعمليات انتقال السلطة العنيفة وزيادة التهديدات الإرهابية، بما يتقاطع مع نتائج مؤشر الحرية الذي أكد على استمرار التحديات التي تواجهها العديد من البلدان الإفريقية فيما يتعلق بالديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، وضعف شفافية الانتخابات والصراعات المسلحة والانقلابات التي لا تزال تهدد المنطقة.

ثالثا- تطور الفساد على المستوى الوطني:

إن المغرب بحصوله على درجة 100/38 في مؤشر مدركات الفساد برسم 2023، يكون قد تراجع بخمس 5 نقط خلال السنوات الخمس الأخيرة، مكرّساً مسلسل التراجع في هذا المؤشر، والذي انطلق منذ 2018 حين حصل على نقطة 100/43، وانعكس هذا التراجع أيضاً على ترتيب المغرب؛ حيث انتقل من الرتبة 73 ضمن 180 دولة سنة 2018 إلى الرتبة 97 ضمن 180 دولة سنة 2023، متراجعا بـ 24 رتبة خلال السنوات الخمس الأخيرة.

كما أبرز التشخيص الذي قامت به الهيئة أن المغرب احتل، على المستوى العربي، الرتبة التاسعة (9) مسبقا بكل من الإمارات وقطر والسعودية والأردن والكويت وسلطنة عمان والبحرين وتونس، ومتبوعا باثنتي عشرة (12) دولة. ووقف على تراجع ترتيبه بدرجتين على المستوى الإفريقي، محتلا مرتبة وسطى ومسبقا بست عشرة (16) دولة.

وباستقراء بعض المؤشرات غير المباشرة، تأكد للهيئة تراجع المغرب على مستوى مؤشر الفساد السياسي الذي يصدره مشروع أنماط الديمقراطية V-DEM، وتراجعته على مستوى المؤشرين المتعلقين بتطبيق القانون والحكومة المنفتحة المتفرعين عن مؤشر سيادة القانون الذي يصدره مشروع العدالة العالمي، وكذا تراجعته في المؤشرات الفرعية المتعلقة

باستقلال القضاء وحرية الصحافة وبالخدمات على الأنترنت، والمنبثقة عن مؤشر النزاهة العمومية الذي يصدره مركز الأبحاث الأوروبي لمكافحة الفساد وبناء الدولة (ERCAS).

ومن زاوية بعض الاستقصاءات، رصدت الهيئة الفجوة الملحوظة بخصوص مدركات المواطنين حول فعالية جهود الحكومة للتصدي للفساد في الإدارة العمومية، والتي خلص إليها البارومتر الإفريقي الذي أكد على تزايد الإدراك بتفاقم الفساد، خاصة لدى الطبقات الفقيرة والمهمشة والمناطق النائية، مما يدل على أن تكاليف الفساد المرتفعة تتحملها الفئات الضعيفة. كما وقفت الهيئة على احتلال الفساد المرتبة الثانية من بين العوائق الرئيسية أمام المقاولات في المغرب، حسب نتائج البحث الميداني الذي تم إنجازه من طرف البنك الدولي المتعلق بالمقاولات لسنة 2023.

من جهة أخرى، رصدت الهيئة تطور وضعية الفساد في المغرب حسب مصادر البيانات المكونة لمؤشر الإدراك، فتبين لها الاستقرار المسجل على مستوى التنقيط بالنسبة لأربعة مصادر من بين سبعة مصادر للبيانات (7/4)، مع تسجيل تراجع بنقطة واحدة على مستوى مشروع أنماط الديمقراطية (V-Dem)، وتراجع بنقطتين على مستوى الدليل الدولي لمخاطر الدول (ICRG)، مقابل تسجيل تقدم بنقطتين بالنسبة لمصدر البيانات المتعلق بالمتننى الاقتصادي العالمي (WEF).

ومن زاوية متابعات القضاء الجنائي والمالي، استظهر تقرير الهيئة حصيلة الخط المباشر للتبليغ عن الرشوة التابع لرئاسة النيابة العامة والذي مكن، منذ بداية العمل به، من تسجيل 243 عملية ضبط للمشتبه فيهم في حالة تلبس بجريمة الرشوة، يتوزعون أساساً على جهات مراكش آسفي، والدار البيضاء سطات، والرباط-سلا-القنيطرة. كما سلط التقرير الضوء على القضايا الرائجة أمام أقسام الجرائم المالية والتي بلغ عددها برسم 2022 ما مجموعه 716 قضية، موزعة بين قضايا في طور البحث، أو في طور التحقيق، أو في طور المرحلة الابتدائية، أو في المرحلة الاستئنافية.

ورصدت الهيئة، بخصوص القضاء المالي في شقه المتعلق بالقضايا ذات الصلة بالتأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية، عدد القضايا الرائجة أمام الغرفة المختصة على مستوى المجلس الأعلى للحسابات، برسم سنة 2022 وإلى متم أكتوبر 2023، بما مجموعه 15 قضية يتابع في إطارها 15 شخصاً. ووصل مجموع مبالغ الغرامات المحكوم بها 1.372.000 درهم. وفيما يتعلق بالمجالس الجهوية للحسابات، فقد بلغ عدد القضايا المرفوعة أمامها ما مجموعه 76 قضية يتابع في إطارها 116 شخصاً. أما بخصوص الأفعال التي قد تثير المسؤولية الجنائية، فقد تم برسم 2022-2023 إحالة 18 ملفاً جنائياً إلى الجهات القضائية المختصة.

وقد نهت الهيئة، في سياق استعراض معطيات المحاكم المالية، إلى الإشكالية التي لم يفتأ المجلس الأعلى للحسابات يؤكد عليها، منذ دخول مدونة المحاكم المالية حيز التنفيذ، والمتعلقة بمحدودية التوصل بطلبات في شأن القضايا ذات الصلة بالتأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية، من قبل السلطات المخول لها إحالة القضايا على هذه المحاكم؛ حيث أكد المجلس الأعلى للحسابات، في تقريره الأخير، على أن جميع القضايا المرفوعة أمامه خلال سنة 2022 وإلى حدود نهاية شهر أكتوبر 2023 كان مصدرها سلطات داخلية بالمحاكم المالية، في حين أن القضايا التي رفعتها النيابة العامة لدى المجالس الجهوية للحسابات في مادة التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية خلال الفترة المذكورة شكلت فيها الطلبات المرفوعة من طرف وزارة الداخلية 13% من إجمالي الطلبات المرفوعة إلى هذه المجالس.

ومواصلةً منها لتعميق المعرفة الموضوعية بظاهرة الفساد على المستوى الوطني، استعرضت الهيئة خلاصات نتائج البحث الوطني حول الفساد في شقه المتعلق بالمقاولات، إذ تم تقديم نتائج هذا البحث الخاصة بالشق المتعلق بالمواطنين المقيمين ومغاربة في العالم في التقرير السنوي لسنة 2022؛ حيث تبين أن الفساد يحتل المرتبة الثامنة ضمن انشغالات مسؤولي المقاولات التي شملتها الدراسة، وتعتبر الرشوة، واستغلال النفوذ وتزوير الانتخابات الأكثر شهرة

لدى مجمل مسؤولي المقاولات المشمولة، وأن 68% من المقاولات المشمولة تعتبر أن الفساد منتشر أو منتشر جدا في المغرب، وأن الحصول على التراخيص، والمأذونيات والرخص الاستثنائية، والصفقات والمشتريات العمومية، والتوظيف، والتعيين والترقية في القطاع الخاص، تعد بالنسبة للمقاولات، المجالات الثلاثة الأكثر تضررا من الفساد.

وفيما يتعلق بالتجربة حول الفساد، صرح 23% من مسؤولي المقاولات المشمولة أنهم تعرضوا على الأقل لأحد أشكال الفساد خلال الـ 12 شهرا الماضية، وأن أغلب الحالات (أزيد من 90%) تتعلق بطلبات مباشرة أو غير مباشرة من لدن الموظفين المعنيين، في حين أن نسبة 3% فقط من المقاولات التي تم استجوابها صرحت أنها قدمت رشوى بمبادرة منها. وبالنسبة لأسباب طلب أو دفع الرشوة بالنسبة للمقاولات المشمولة، فتتمثل في غالب الحالات في الاستفادة من خدمة للمقاولة الحق فيها. ويأتي بعد ذلك السعي لتسريع الإجراءات أو الاستفادة من الأسبقية.

وبخصوص التبليغ عن الرشوة، صرح 6% فقط من مسؤولي المقاولات الذين تعرضوا لحالة فساد أنهم قدموا شكاية، وأن من بين الأسباب الرئيسية وراء عدم التبليغ، تم تسجيل قلة فعالية الشكاية أو التبليغ، والتهوين من الفساد، ثم الخوف من العواقب السلبية على المقاولة.

كما سجلت الدراسة معرفة تلقائية ضعيفة لمسؤولي المقاولات المشمولة بالسلطات والهيئات التي يمكن اللجوء إليها للتشكي والتبليغ عن الفساد، مع تسجيل التصور لدى مسؤولي المقاولات بأن أكثر الإجراءات فعالية لمكافحة الفساد في المغرب هي التطبيق الصارم للقوانين والعقوبات ضد الأشخاص المتورطين في أفعال الفساد، تليها إجراءات إرساء قنوات للتبليغ عن أعمال الفساد وحماية المبلغين.

وكخلاصات وتوجهات عامة منبثقة عن التشخيص، انتهت الهيئة إلى التأكيد على تواتر مختلف المؤشرات المعتمدة على ملامسة الأعطاب المهيكلة التي تسلط الأضواء على العوامل الكامنة وراء تكريس الوضع غير المرضي للفساد بالمغرب، مما يؤكد على ضرورة تسريع الانتقال الفعلي إلى مرحلة جديدة في مكافحة الفساد، كفيلة بإذكاء دينامية محققة لنتائج وآثار ملموسة في الحياة اليومية للمواطنين والمستثمرين والفاعلين الاقتصاديين والمجتمعيين.

المحور الثاني: تقييم تنفيذ وتنسيق الاستراتيجيات والسياسات العمومية وتوجيهها

يستعرض هذا المحور عمل الهيئة في مجال تقييم السياسات والاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الفساد، والتصور العام للتوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربه وآليات تنفيذها.

أولا- تقييم الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

عملت الهيئة على تحيين وتعميق تقييمها للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ووقفت بهذا الخصوص عن قرب على مدى التقدم المحرز على مستوى المشاريع المندرجة ضمن البرامج العشرة للاستراتيجية، المتمثلة في تحسين خدمة المواطن، ورقمنة الخدمات الإدارية، والشفافية والولوج إلى المعلومات، والأخلاقيات، والرقابة والمساءلة، وتقوية المتابعة والزجر، وتحسين منظومة الطلبات العمومية، والنهوض بنزاهة القطاع الخاص، والتواصل والتحسيس، والتربية والتكوين.

وتأكد للهيئة، من خلال اعتماد هذه المنهجية التي تتطلب الدقة وتغطية على أوسع نطاق، أهمية الإنجازات المحققة بمستويات متباينة، غير أن التقييم العميق خلص إلى أنه على الرغم من هذه الإنجازات، فإن الغايات المستهدفة التي سطرته الاستراتيجية لم تتحقق، بل وتكاد تكون بعيدة المنال، كما تبرهن على ذلك التراجعات المسجلة في مجموعة من المؤشرات الدولية ذات الصلة والتي وضعتها الاستراتيجية كمرجعيات لقياس مدى بلوغ الأهداف المستهدفة.

ووقفت الهيئة على أوجه القصور التي حالت دون تمكُّن الاستراتيجية من تحقيق الأثر المنتظر منها وتغيير منحنى تطور وضع الفساد بالمغرب؛ حيث رصدت استمرار ضعف تعبئة المسؤولين المعنيين، والافتقار إلى التنسيق الفعال ومراقبة البرامج والمشاريع، وهيمنة التدبير القطاعي على حساب منطق البرمجة، وغياب ترسيخ منهجية لتحديد الأولويات على مستوى الاستهداف المبني على دراسة الوقع والأثر الشامل والمهيكل، واستمرار ضعف المقروئية في تحديد الميزانيات المخصصة للاستراتيجية الوطنية، وعدم اصطحاب الاستراتيجية بمخطط تواصل مناسب وموضوعي يسمح بإضفاء المصداقية على السياسات المتبعة وبتعبئة المواطنين والفاعلين الاقتصاديين وغيرهم من الجهات المعنية. ونجد كذلك من بين العوامل الأساسية وراء عدم تحقيق الإنجازات لأهدافها وجعلها تساهم في تغيير واقع الفساد في المغرب، سيطرة البعد التشريعي دون مواكبته بالإجراءات الكافية للتنزيل الناجح لمختلف مشاريع وتدابير الاستراتيجية من أجل ضمان فعالية وفعالية الإصلاحات.

ولتجاوز النواقص المرصودة وتحسين النجاعة والفعالية في تنفيذ مختلف برامج الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، قامت الهيئة بتحليل دقيق لأهم المشاريع التي تعتبر ذات أولوية لما لها من أثر محتمل، وقدمت بخصوصها توصيات لتعزيز ما تم إنجازه أو إعادة توجيه المشاريع عندما يتم تنفيذها على أسس لا تسمح بتحقيق الأهداف المسطرة، كما اقترحت الهيئة إضفاء الطابع المؤسسي على تنسيق البرامج، من خلال وضع إطار مؤسسي للتعاون والتنسيق والتكامل بين الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها والحكومة وكذا مختلف المؤسسات والمتدخلين الآخرين في الاستراتيجيات الوطنية والسياسات العمومية ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومحاربتها، وذلك من خلال إعادة صياغة مرسوم اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد، بما يتوافق مع المقتضيات الدستورية الخاصة بالهيئة وتلك المتضمنة في القانون 46.19. وسعيا إلى تحقيق فعالية الإستراتيجية، أوصت الهيئة بإدراج برنامج خاص بمكافحة الفساد في ميزانيات مختلف القطاعات المعنية، وتحديد المواعيد النهائية للتنفيذ، والمسؤولين المحتملين عن كل مشروع.

وكخلاصة عامة لهذا المجهود التقييمي، أبرزت الهيئة أن فعالية الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد تأثرت بشكل ملحوظ بمحدودية منظومة حكامتها، خاصة على مستوى الإشراف والتنسيق، حيث تميزت سنة 2019 بدينامية قوية بعد تبني التوصيات التي تقدمت بها الهيئة في إطار تقريرها الأول لتقييم الاستراتيجية، ترجمتها تعبئة جميع القطاعات والأطراف المعنية على أعلى المستويات وذلك ضمن سلسلة اجتماعات ترأسها بشكل مشترك كل من الوزير المكلف بتنسيق أحد برامج الاستراتيجية ورئيس الهيئة. لكن، هذه الدينامية سرعان ما عرفت فتورا ملحوظا؛ بما رسخ العودة إلى تغليب البعد القطاعي، الأمر الذي شكل أحد العوامل الأساسية التي تفسر عدم التقائية الإجراءات والإنجازات مما حال دون نجاعتها وتحقيق النتائج بالمستوى المتوخى من الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.

ثانيا- التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربتها

سلطت الهيئة الضوء، في تقريرها السنوي 2023، على الخطوط العريضة لتنزيل صلاحيتها في اقتراح التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربتها، والآليات والتدابير الكفيلة بتنفيذها، مؤكدة على أنها تتحرك نحو إخضاع هذه التوجهات التي بلغت مرحلة من النضج لمشاورات واسعة النطاق، في أفق التبني الجماعي والتنزيل الأمثل لها من قبل السلطات المختصة في شكل سياسات وبرامج وإصلاحات هيكلية.

وتقوم هذه التوجهات على عدة ركائز متكاملة ومتراصة بقوة، تستهدف محاصرة ظاهرة الفساد من خلال مقارنة متعددة الأبعاد، بدءا بالتربية والتكوين وتعزيز قيم النزاهة والحوكمة المسؤولة وانتهاء بسن تشريعات كفيلة بتجفيف بؤر الفساد وخلق بيئة ملائمة ضامنة للردع ومكافحة الإفلات من العقاب، مروراً بتعزيز البعد الجوهري

المتعلق بالوقاية وبالشفافية في المرفق العمومي وتحسين جودة الخدمات العمومية وتوجيهها للاستجابة لاحتياجات المواطنين، وكذا ترسيخ قيم ومبادئ الحكامة الجيدة والنزاهة كركيزة أساسية لتطوير مناخ الاعمال وتحرير الطاقات الاقتصادية وإنعاش النمو الاقتصادي، دون إغفال البعد الأساسي لتخليق الحياة السياسية والانتخابية.

كما تنبني التوجهات الاستراتيجية المقترحة، علاوة على الركائز الست السالفة الذكر، على دعامتين أفقيتين بمثابة أسس للهيكل، تتعلقان، من جهة، بتعميق المعرفة الموضوعية بظاهرة الفساد وتطورها واستباق تطور مظاهره، ومن جهة أخرى، بالتحول الرقمي في المجتمع ككل وفي الإدارة العمومية على الخصوص. وتعزز هاتان الدعامتان، اللتان تم تصميمهما كرافعتين تدعمان هيكلياً كافة أبعاد التوجهات الإستراتيجية لسياسة الدولة، المقاربة الشمولية المقترحة قصد النهوض بالشفافية والوقاية من الفساد، وما يتطلبه ذلك من إرساء حكمة استراتيجية فعالة، معبئة لجميع الأطراف المعنية وكفيلة بضمان الانسجام والتكامل والفعالية.

واعتبرت الهيئة نجاح تنزيل هذه التوجهات الاستراتيجية، وتحقيق أهدافها، رهينا بوضع وثبيت الإطار المؤسسي الذي كان موضوع دراسة وتقارب بين مصالح رئاسة الحكومة ومصالح الهيئة، باعتباره الكفيل بضمان توحيد الرؤية والالتقائية في إطار التكامل المؤسسي في ترابط مفصلي بين الأدوار والمسؤوليات.

المحور الثالث: توصيات ومقترحات الهيئة: من أجل تجاوب فاعل في إطار الالتقائية والتكامل المؤسسي

استعرضت الهيئة في هذا المحور حصيلة تتبعها لمدى التجاوب مع توصياتها الواردة في تقاريرها السابقة وما تم إنجازه أو الشروع في تنزيله من مشاريع ذات الصلة بهذه التوصيات، كما قدمت خلاصات عن توصياتها الداعمة لمسارها الاقتراحي.

أولاً- تتبع مفعول التوصيات الواردة في التقارير السنوية للهيئة

أكدت الهيئة على أن مقترحاتها وتوصياتها المضمنة بمختلف تقاريرها، تعكس المنظور الشمولي والمندمج لمشروعها الاقتراحي الذي يتوخى التربية والتكوين والوقاية والتوعية والتعبئة والمكافحة، حيث اشتغلت الهيئة خلال السنوات الخمس الماضية على عدد مهم من المواضيع الحيوية التي تكتسي أولوية حيوية، بالنظر لدورها المهيكلي على الخصوص في تثبيت نظام الحكامة المسؤولة وتعزيز سياسات الوقاية من الفساد ومكافحته.

ورغم ضعف تفاعل الجهات المعنية مع توصياتها الواردة في تقاريرها السابقة، فقد سجلت الهيئة خلال سنة 2023 تجاوبا نسبيا مع التوجه الذي قدمته بخصوص بعض المواضيع المهيكلية التي قدمت بشأنها رؤية متكاملة في إطار تقارير موضوعاتية خاصة؛ ويتعلق الأمر بالتصريح الإجباري بالممتلكات، وتنازع المصالح، وحماية الموظفين العموميين المبلغين عن أفعال الفساد، والتي أعدت بشأنها الحكومة مسودات ومشاريع قوانين أحالتها على الهيئة قصد إبداء الرأي حولها.

وقد قامت الهيئة بدراسة هذه المشاريع ووقفت على أنها تتقاطع إلى حد ما مع توصيات الهيئة. وأصدرت الهيئة بشأنها آراء تهدف إلى تجاوز بعض مظاهر قصور هذه المشاريع وملاءمتها مع التوصيات التي سبق أن قدمتها الهيئة في تقاريرها الموضوعاتية ذات الصلة. وتهدف الهيئة، من خلال الآراء المتعلقة بمسودات ومشاريع القوانين السالف ذكرها، إلى رفع معدلات تجاوبها مع المواصفات المعيارية التي استخلصتها الهيئة من التزامات المغرب في إطار الاتفاقيات المصادق عليها، ومن التشريعات المتقدمة في المجال المعني، ومن التقارير والدراسات التي خصصتها لهذه المواضيع. وهكذا، تأكدت للهيئة ضرورة إدخال تعديلات لتجاوز مجموعة من مظاهر القصور والنواقص التي

من شأنها أن تحد من نجاعة وفعالية هذه المشاريع، مع الحرص على اقتراحها في الصيغة القانونية المناسبة لتسهيل إدراجها.

ولإذكاء الدينامية في القنوات المتاحة للدفع بتوصياتها ومقترحاتها، جددت الهيئة استعدادها لتشجيع تطوير قنوات التنسيق وآليات العمل المشترك مع كل الأطراف المعنية، مع التأكيد على الدور الحيوي لكل سلطة ومؤسسة في مجال تدخلها، وأهمية تجاوبها مع توصيات الهيئة بغية تنزيلها.

إلى ذلك، نهت الهيئة إلى ضرورة الاستثمار الأمثل للعامل الزمني، باعتباره عاملاً أساسياً للحد من تطور ظاهرة الفساد وتسريع إعادة بناء الثقة في المجهودات المبذولة في مجال النهوض بقيم النزاهة والوقاية من الفساد ومحاربتة.

ثانيا- توصيات لتقوية ودعم المسار الاقتراحي للهيئة

تدعيما ل طرحها الاقتراحي الهادف إلى تعزيز وتقوية أسس مسار التحول النوعي المطلوب في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، قدمت الهيئة ملخصا مركزا لما تضمنه تقريران مصاحبان لهذا التقرير السنوي، يتعلقان على التوالي بـ

1 - "الالتزامات الدولية للمغرب في إطار مصادقته على اتفاقيات مكافحة الفساد"

يستهدف هذا العمل الاستثمار الأمثل لاتفاقيات مكافحة الفساد المصادق عليها؛ الأممية والعربية والإفريقية، من خلال القراءة الدقيقة والموضوعية لأهدافها ومقاصدها ومضامينها ومستويات إلزامها، بما يتيح الإمكانات الحقيقية للاستفادة الأمثل من منظومتها المتكاملة في مكافحة الناجعة لآفة الفساد، ويؤسس، بالتالي، لملاءمة صحيحة وبناءة لبُنياننا التشريعي والمؤسسي والإجرائي مع المواصفات الدولية والإقليمية المتفق عليها لمكافحة هذه الظاهرة.

ولضمان الاستثمار الأمثل لمحتويات هذا التقرير، سيتجه عمل الهيئة، في المرحلة اللاحقة، إلى توظيفها تكنولوجيا عبر منصة إلكترونية تفاعلية توفر مستلزمات الولوج والاستهداف ورصد التقاطعات ومستويات الإلزام ونطاق الالتقاء والاختلاف والارتباطات التشعبية بالدلائل والمرجعيات التفسيرية للاتفاقيات وتطبيقات الدول لكل مقتضى من مقتضياتها، بما يؤهلها لتشكيل مرجعية معيارية للوقاية من الفساد ومكافحته، سواء بالنسبة لجهود ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات المصادق عليها، أو بالنسبة لإعداد مشاريع النصوص القانونية ودراستها والمصادقة عليها في ضوء هذه المرجعية المعيارية، أو بالنسبة لبناء الاستراتيجيات والبرامج ذات الصلة، أو بالنسبة لجهود المرافعة من طرف الفاعلين المعنيين.

2 - "من أجل منظور تأطيري لأفعال الفساد في ضوء القانون رقم 46.19"

اعتبارا لخصوصيات أفعال الفساد، واقتناعا من الهيئة بكون تحقيق مكافحة الناجعة للفساد تظل رهينة بمدى اعتماد آليات تجرime متطورة لمواجهته، يأتي هذا التقرير الموضوعاتي ليقدم، رسدا لأهم الأفعال المجرمة جنائيا؛ بما يسمح بتعميق المعرفة بمقوماتها الجرمية، واستقراء مفهومها على المستويين القضائي والفقهية، من جهة، وليس تجلي، من جهة أخرى، صور الفساد التي تظل محتاجة إلى تأطير وتغطية جنائية، حماية لمجموعة من المصالح، وتجاوبا مع التزامات المغرب في إطار الاتفاقيات الدولية والإقليمية المصادق عليها، وتفاعلا مع ما رصدته مختلف التقارير الوطنية بهذا الخصوص.

وبالموازاة مع التقريرين المذكورين، تطرق التقرير السنوي للهيئة برسم 2023 إلى العمل التشخيصي والاقتراحي المتعلق بموضوع إساءة استغلال الوظائف لأجل الحصول على منفعة جنسية، الذي تعمل الهيئة على تعميق دراسته قصد استكمال وتدقيق بعض محاوره والتوصيات المنبثقة عنه، في أفق نشره كتقرير موضوعاتي منفصل.

وتتوخى الهيئة من فتح هذا الورش إنجاز تشخيص شمولي لهذه الظاهرة، بما يُسوّغ توطئتها ضمن أفعال الفساد وإخراجها من التصنيف كمجرد أفعال غير أخلاقية أو تحرش جنسي، ويُزود المشرع الوطني بمعطيات دقيقة تُمكن من سد الفراغ التشريعي الذي يُوّطر هذا السلوك، حيث تَعْتَبِرُ الهيئة أن استشراف آليات معالجة هذه الظاهرة يظل رهينا بسد الثغرة المعرفية التي أسفر عنها غياب التراكم المعرفي الكافي لإنضاج مقاربة متكاملة تأخذ بعين كافة أبعاد الظاهرة وتتسم بالفعالية والنجاعة في التصدي للممارسات ذات الصلة.

المحور الرابع: الحكامة المؤسسية للهيئة وإنتاج القرار الجماعي لأجهزتها

استعرض التقرير في هذا المحور حصيلة عمل مجلس الهيئة خلال سنة 2023، ونشاط اللجنة التنفيذية المكونة من الرئيس ونوابه، والممارسة العملية للجن الموضوعاتية الدائمة المحدثّة من قبل المجلس.

أولاً- مجلس الهيئة: نشاط مكثف خلال سنة 2023

عقد مجلس الهيئة خلال سنة 2023 ثمانية (8) اجتماعات، صادق المجلس فيها على 19 قراراً. وتمحورت ممارسة مهامه، بشكل عام، حول الاضطلاع بصلاحياته في إقرار الإطار المؤسسي والنصوص المرجعية والهياكل والأجهزة التنظيمية للهيئة، من جهة، والتداول والمصادقة على مجموعة من المشاريع والإدلاء بالآراء والتقدم بالتوصيات، من جهة أخرى.

وتميز عمل المجلس برسم سنة 2023، بشكل خاص، بدراسته و مصادقته على ميثاق "نزاهة" الذي يعتبر بمثابة إطار أخلاقي لالتزام كافة مكونات الهيئة بالثوابت والضوابط التي يتعين عليهم الامتثال لها في ممارسة المهام الموكلة لهم بالهيئة، في مختلف أبعادها الإشرافية والتوجيهية والتقريرية والتدبيرية. كما تميز عمل المجلس أيضاً بدينامية ملحوظة على مستوى دراسة وملاءمة النظام الداخلي للهيئة من أجل استكمال تفعيل مقتضيات القانون 46.19 المتعلقة بنشر نصوصها المرجعية، ولا سيما منها، نظامها الداخلي والنظام الأساسي لمواردها البشرية.

ثانياً- حصيلة أشغال اللجن الموضوعاتية الدائمة

شكلت سنة 2023 سنة التأطير التأسيسي لأعمال اللجن الموضوعاتية الدائمة من خلال تبني المراجع التنظيمية واستكمال تكوين هذه اللجن ووضع موثيق اشتغالها، بما يضمن التنزيل الأمثل للمهام الملقاة على عاتق هذا الجهاز الحيوي، في إطار التنسيق المحكم ووفقاً للمرجعية الموحدة التي يشكلها مخطط عمل الهيئة الاستراتيجي.

في إطار هذه الدينامية، عقدت اللجنة المكلفة بالمجال الاقتصادي وتطوير النزاهة والشفافية والحكامة الجيدة في القطاعين العام والخاص (6) اجتماعات، في حين عقدت اللجنة المكلفة بتنمية التنشئة والتكوين على قيم النزاهة والشفافية والشفافية مع الأطراف المعنية ومع المجتمع المدني ومنابر الإعلام (18) اجتماعاً، وعقدت اللجنة المكلفة بتتبع إصلاح التشريع الوطني وملاءمته مع المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة (22) اجتماعاً، أما اللجنة المكلفة بمجال رصد وتعميق المعرفة التي يفوض لها المجلس تتبع أشغال مرصد الهيئة واتخاذ القرارات المناسبة بشأن

مآلاتها فقد عقدت (11) اجتماعا، بينما عقدت اللجنة المكلفة بالتدقيق والمراقبة التي تضطلع على الخصوص بإجراء تقييم دوري للمطابقة وللأداء وتقديم توصيات لتعزيز الحكامة الداخلية للهيئة (6) اجتماعات.

ثالثا- اللجنة التنفيذية المكونة من الرئيس ونوابه الثلاثة

بعد تعيينها من طرف مجلس الهيئة، عملت اللجنة التنفيذية، المكونة من الرئيس ونوابه الثلاثة، على إرساء الآليات الأساسية لعملها، والمتمثلة في تحديد مهامها ذات الأولوية، وسبل تنسيقها مع اللجان الموضوعاتية الدائمة ومع البنيات الإدارية للهيئة، كما باشرت مهامها المتعلقة بدراسة الملفات والقضايا المتعلقة بشبهات فساد التي يعرضها عليها رئيس الهيئة طبقا لمقتضيات القانون 46.19، وعملا بالإجراءات التنظيمية المحددة لهذه الغاية بمقتضى النظام الداخلي ودليل الإجراءات المخصص لهذا المجال من عمل الهيئة.

وقد تميزت سنة 2023 كذلك بتحديد ثلاث مجموعات من المهام، أسندت كل واحدة منها لأحد نواب الرئيس الثلاثة

رابعا- حصيلة الهيئة في مجال تلقي ودراسة الشكايات والتبليغات

توصلت الهيئة خلال سنة 2023 بـ 85 شكاية وتبليغ (40 شكاية و45 تبليغا). وقد استعرض التقرير حصيلة هذه الشكايات والتبليغات مصنفة حسب ماهية التشكي، وقنواته وطبيعته والقطاعات المعنية بالتبليغات والشكايات، مسلطا الضوء على عدد الملفات الخاصة بالشكايات والتبليغات التي اتخذت الهيئة بشأنها قرارات بالحفظ مع بيان الأسس والأحكام القانونية التي استندت عليها هذه القرارات، مع العلم أنه بخصوص باقي الملفات الأخرى، فقد تم خلال سنة 2023 اتخاذ قرار بمباشرة إجراءات البحث والتحري في موضوع تبليغ واحد.

كما أكد التقرير السنوي على أنه تقرر تعميق الدراسة بشأن ملفات أخرى عن طريق ربط الاتصال بالمشتكين أو المبلغين من أجل طلب تزويد الهيئة بمعطيات إضافية حول مضامين شكاياتهم وتبليغاتهم، هذا بالإضافة إلى ملفات تبين من خلال دراستها الأولية أنها تتعلق بطلبات أو إشعارات موجهة للهيئة خارج إطار التبليغ عن حالات الفساد

المحور الخامس: أنشطة التعاون الوطني والدولي

استعرض التقرير السنوي برسم 2023 حصيلة التعاون المؤسسي للهيئة على المستويين الوطني والدولي، قبل أن يتطرق إلى أنشطتها على مستوى تتبع اتفاقيات مكافحة الفساد المصادق عليها من طرف المغرب.

أولا- مبادرات التعاون الوطني

في إطار تعزيز التكامل المؤسسي، أبرمت الهيئة اتفاقية تعاون مع الهيئة الوطنية للمعلومات المالية تحدد مستلزمات التعاون والتنسيق فيما بين الهيئتين، على أسس مرجعية ومبادئ ناظمة تم استحضارها لضمان تعاون مشترك بناء، يتجاوب مع التطلع الذي يحدوهما معا نحو تدبير ناجح وفعال لمجهودات الوقاية من الفساد ومكافحته في أبعادها الشمولية وفي علاقتها بمكافحة تبييض الأموال.

كما واصلت الهيئة تفعيل الاتفاقية الرباعية الموقعة بينها وبين هيئات تقنين القطاع المالي (بنك المغرب، الهيئة المغربية لسوق الرساميل، هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي) من خلال تنظيم لقاء حول مخاطر الفساد وسبل مكافحته لفائدة المتدخلين في سوق الرساميل، والقيام بمبادرات حول الممارسات الفضلى في مجال مكافحة الفساد لفائدة وسطاء التأمين، وتنظيم ندوة قطاعية حول موضوع إدارة تنازع المصالح بمشاركة 90 إطارا ومسؤولا من المكونات الثلاث للقطاع المالي، ومشاركة فرق من هيئات مقنني القطاع المالي في العديد من الندوات والمؤتمرات

التي نظمتها الهيئة حول موضوعات متخصصة مرتبطة بالوقاية من الفساد، بالإضافة إلى تبادل التجارب في إطار اجتماع للمنظمات المعتمدة على المواصفة ISO 37001.

وانخرطت الهيئة أيضا في مجموعة من المبادرات ذات البعد الوطني، كمشروع "خطوات جماعية بالمغرب لفائدة النزاهة في قطاع الطاقة المتجددة" التابع لبرنامج الطاقات المتجددة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، والذي يهدف إلى استكشاف إمكانيات العمل الجماعي في هذا المجال من أجل تعزيز مكافحة الفساد والنزاهة في مجال الأعمال. كما نظمت، بالشراكة مع الاتحاد العام لمقاولات المغرب ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تدريبا حول "مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في القطاع الخاص"، لصالح الشركات المعتمدة من قبل CGEM RSE (علامة الاتحاد العام لمقاولات المغرب حول المسؤولية الاجتماعية للمقاولات).

ثانيا- تتين علاقات التعاون والشراكة مع المنظمات والمبادرات الدولية

في إطار البرنامج الدولي لتعزيز القدرات في مجال التحقيق في قضايا الفساد في المغرب، نظمت الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بالتعاون مع اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد بهونغ كونغ (ICAC) تكوينا مهما حول تقنيات التحقيق في قضايا الفساد وغيرها، استفاد منه ممثلون عن مجموعة من سلطات إنفاذ القانون والمؤسسات الدستورية والتقنين والرقابة. كما نظمت الهيئة، بالتعاون مع مركز جنيف لحكامه قطاع الأمن، دورة تكوينية حول نزاهة قطاع الأمن استفاد منها مسؤولون من الإدارة العامة للأمن الوطني والدرك الملكي.

وفي إطار تعزيز التعاون والشراكة وتبادل الخبرات في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، أبرمت الهيئة خلال سنة 2023 اتفاقيات تعاون مع كل من البنك الدولي، واللجنة الوطنية المستقلة للوقاية من الرشوة ومكافحتها بجمهورية دجيبوتي (CNIPLC)، بهدف تقاسم التجارب والاستراتيجيات الفعالة، وتنسيق الإجراءات الوقائية والزجرية، وتعزيز القدرات.

ثالثا- تنظيم مؤتمرات وتظاهرات دولية والمشاركة فيها

نظمت الهيئة مؤتمر الرباط الذي عرف حضور رؤساء وممثلي السلطات والهيئات الوطنية لمحاربة الفساد ومكافحته من عدد مهم من الدول الإفريقية، وممثلين عن المجتمع المدني وعالم الأعمال في أفريقيا، بالإضافة إلى مسؤولين كبار من منظمات دولية وعن قطاعات حكومية ومؤسسات وطنية، والذي أفضى إلى اعتماد إعلان الرباط الذي شدد، بشكل خاص، على محورية البعد الوقائي والأهمية الحاسمة للتعاون الدولي والتكامل المؤسسي في تعزيز مكافحة الفساد. كما شاركت الهيئة في منتدى التحالف الدولي لمكافحة الفساد الهادف إلى تبادل المعرفة والخبرة بشأن التحديات والمخاطر والفرص لتعزيز جهود مكافحة الفساد.

وترأست الهيئة الوفد المغربي المشارك في الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ حيث كانت مساهمة الوفد المغربي فعالة ووازنة بما أفضى إلى اعتماد المؤتمر لقرار متابعة إعلان مراكش الذي دعت إليه المملكة المغربية والمتضمن لمطلب تعزيز السياسات والاستراتيجيات الخاصة بالبعد الوقائي من الفساد بمجهودات متجددة كفيلة برفع التحديات المطروحة، فضلا عن توطيد أواصر العلاقات مع مجموعة من الهيئات الدولية والإقليمية.

رابعا- تتبع الهيئة لاتفاقيات مكافحة الفساد المصادق عليها من طرف المغرب

في إطار تتبع تنفيذ مضامين الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي يحمل عنوان «التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي»، تم إعداد مصنف باللغة العربية والإنجليزية خاص بمختلف المبادرات التي اتخذتها المملكة المغربية لتنفيذ مضامين هذا الإعلان أو التي توجد قيد الإنجاز، وذلك تجاوبا مع دعوة مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات الدول الأطراف في الاتفاقية الأممية، إلى موافاته بمختلف المبادرات التي قامت بها بشأن تنزيل المقتضيات الواردة فيه.

كما ساهمت الهيئة في الاجتماع الثاني لفريق استعراض تنفيذ الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد والاجتماع الخامس للجنة مفتوحة العضوية للخبراء الحكوميين وممثلي الهيئات المستقلة في الدول الأطراف في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، واللذين قدمت خلالهما الهيئة تجربة المملكة المغربية إلى جانب المملكة العربية السعودية ومصر في مجال إعداد مؤشرات قياس الفساد. كما تقرر، بشكل خاص، إنشاء آلية لتقديم مشاريع القرارات التي ستعرض على مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد.

وتطرق تقرير الهيئة إلى الجهود التحضيرية لاستعراض المملكة المغربية في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، وكذا لجهود الهيئة في مسار الإعداد للمصادقة على اتفاقيتي مجلس أوروبا المدنية والجنائية لمكافحة الفساد، بما يمهّد الطريق أمام المغرب للانضمام إلى مجموعة الدول ضد الفساد GRECO.

المحور السادس: الأنشطة الوظيفية والنهوض بقدرات الدعم

استعرض التقرير في هذا المحور جهود الهيئة في مجال تطوير سبل وآليات تواصلها وخطابها والتعريف بإسهاماتها في مجال النهوض بالنزاهة والوقاية من الفساد، وإرساء قواعد وآليات عملها الضامنة لتدبيرها الناجع والرشيد، سواء على مستوى تعزيز منظومتها وعتادها المعلوماتي، أو على مستوى ضبط تنظيمها الإداري والمالي.

أولا- التواصل محور أساسي في انفتاح الهيئة على محيطها العام

تفعيلا لاستراتيجية الهيئة في مجال التواصل، عرفت سنة 2023 بلورة خريطة طريق رقمية تهدف أساسا لتثبيت حضور الهيئة في وسائل التواصل الاجتماعي؛ حيث تمت صياغة خريطة طريق تأخذ بعين الاعتبار تقييم الوضع الحالي، والتخطيط الاستراتيجي، وتحديد الأهداف، والجهات المستهدفة، واختيار المنصات، وإنشاء الحسابات، والتخطيط والجدول التحريري، وتأطير وتدبير التفاعل، وتتبع الأداء والتوجهات، وتدبير المخاطر والموارد. كما سجل التقرير حضورا لافتا للهيئة في مختلف المنابر الإعلامية، بما ساهم في التعريف بالهيئة ورسائلها وآرائها على نطاق واسع خلال اللقاءات المبرمجة برسم سنة 2023، علاوة على توظيف موقعها الإلكتروني في نشر مختلف إنتاجاتها، وتصميم وإنجاز موقع إلكتروني جديد سيتم إطلاقه في بداية 2024، بهدف تمكين المستخدمين من تجربة جديدة سواء على المستوى البصري أو على مستوى التصفح.

ثانيا- تطوير آليات تجويد العمل وتعزيز وتأهيل نظم المعلومات

في إطار بلورة خطة عملها للفترة الممتدة ما بين 2023 و2025، عملت الهيئة على تحديث منهجية وإطار اشتغالها، من خلال إعداد دليل كامل ومندمج لمساطر عمل الهيئة، مع إيلاء عناية خاصة لمساطر وسبل تتبع تنفيذ مشاريع

البرنامج السنوي؛ حيث أسفرت جهودها بهذا الخصوص عن إعداد نسخة أولى من هذا الدليل تتألف من 56 مسطرة. كما قامت الهيئة بإنشاء مركز خبرة لإدارة المشاريع (PMO)، مكلف بتدبير مخطط عملها والمشاريع المتعلقة به. وتفعيلا لاستراتيجيتها الرقمية 2023-2025، قامت الهيئة بتنزيل عدد من المشاريع لتعزيز وتطوير نظمها المعلوماتية ووسائلها التواصلية وبنياتها التحتية ذات الصلة؛ حيث عملت على إتمام الأتمتة الكلية لخدمة التلقي والدراسة الأولية للشكايات والتبليغات، وعملت على تطوير منصة أولى لتخزين وتدبير قاعدة المعطيات المتعلقة بالمؤشرات الوطنية والدولية ذات الصلة بالنزاهة ومحاربة الفساد، كما وضعت منظومة لليقظة تسمح برصد المعلومات التي تكتسي أشكالا متنوعة، من خلال إبرام الهيئة لاتفاقيات اشتراك مع منصة مغربية متخصصة في مجال اليقظة القانونية والأحكام القضائية، ومع منصة دولية لليقظة المعلوماتية والاستراتيجية. كما عملت على وضع نظام لمراقبة الولوج إلى الهيئة وتدبير الوقت، ووضع تصور شامل لتطوير تطبيق خاص بتدبير الرائد (الأرشيف).

وفي إطار تعزيز وسائل التواصل والحضور الرقمي، أتمت الهيئة تنفيذ مشروع "البوابة الوطنية للنزاهة" التي تهدف إلى تعزيز وتوحيد جميع المعلومات المتعلقة بمجال النزاهة والشفافية والوقاية من الفساد بالمغرب، بانخراط واسع للقطاعات والهيئات والفاعلين المعنيين بهذا المجال، كشركاء في تطوير وتزويد البوابة بالبيانات والمعطيات. كما قامت الهيئة بتطوير البوابة المؤسسية للهيئة، بمواصفات حديثة وجد متقدمة.

من جهة أخرى، قامت الهيئة بتعزيز بنيتها التحتية الرقمية، خاصة من خلال التحضير لإطلاق منصة معلوماتية مركزية فائقة التقارب، وتقوية بنية وأمن قاعة الخوادم، واقتناء الحواسيب والطابعات، وتثبيت نظام هاتفي حديث ومندمج، وتركيب شبكة خلوية داخلية (WIFI)، وتعزيز الأمن الرقمي، وهيكلية تنظيم الشبكة الحاسوبية، وتأمين محطات العمل والحماية ضد التهديدات الخارجية.

ثالثا- النهوض بقدرات الدعم بالهيئة

سجل التقرير الانتقال النوعي الذي عرفته الهيئة بتعزيز بنيتها المؤسسية بموارد بشرية ذات كفاءات وخبرات متناسبة مع التحديات التي تواجهها للقيام بمهامها على الوجه الأمثل، وذلك من خلال إطلاق عدة حملات للتوظيف، كللت بتوظيف 25 إطارا في سنة 2023، من بينهم 10 مسؤولين من مختلف الدرجات، كما تمت تقوية قدرات الموارد البشرية العاملة بالهيئة بالمشاركة في برامج للتكوين تم تنظيمها داخليا ومن طرف مؤسسات دولية ووطنية.

وبخصوص التنظيم المالي والمحاسبي، تم اعتماد نظام محاسبي جديد وتعيين محاسب عمومي بالهيئة يمارس الصلاحيات المسندة إلى المحاسبين العموميين طبقا للقوانين والأنظمة للجاري بها العمل، كما تم اعتماد نظام الصفقات الخاص بالهيئة بعد مصادقة مجلس الهيئة عليه.

في إطار استكمال آليات اشتغالها الوظيفية، والنهوض بقدراتها التنظيمية، واصلت الهيئة خلال سنة 2022 تعزيز مواردها البشرية والمالية، وعقلنة تدبيرها؛ حيث استكملت، بتنسيق مع القطاع الوزاري المكلف بالميزانية، مشروع النظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية العاملة بالهيئة قبل عرضه على مصادقة مجلس الهيئة، وعملت، برسم سنة 2023، على استقدام الكفاءات المؤهلة عبر انخراطها في عملية توظيف واسعة على أساس المناصب المالية المخصصة لسنة 2023، وسهرت على وضع الآليات الضامنة للنقل السلس والمحافظ على الاستمرارية، للمناصب المالية للموارد البشرية العاملة بالهيئة المركزية للوقاية من الرشوة إلى الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، اعتمادا على طلبات الإدماج المقدمة من طرف المعنيين بالأمر.

وبالنسبة للتدبير المالي والميزانياتي للهيئة، فقد بلغ مجموع ميزانية الهيئة لسنة 2023 ما قدره 198 مليون و229 ألف درهم بما فيها اعتمادات خاصة بنفقات الموظفين، مقابل 70 مليون تم رصدها لعام 2022 مخصصة لنفقات المعدات والنفقات المختلفة ونفقات الاستثمار، أي بنسبة نمو تناهز % 183.

وعلى صعيد تنفيذ هذه الميزانية، تجدر الإشارة إلى أن الحجم الإجمالي للنفقات الملتزم بها خلال 2023 بلغ 120 مليون و119 ألف درهم، مقابل 17 مليون و284 ألف درهم خلال 2022، أي بنسبة التزام تناهز % 60 من مجموع الاعتمادات بما فيها تلك المرحلة عن سنة 2022 وما قبل. أما على صعيد أداء النفقات، فقد بلغ حوالي 105 مليون و32 ألف درهم متم سنة 2023، بنسبة تناهز حوالي % 87 من مجموع النفقات الملتزم بها، وتتوزع بين نفقات الموظفين والأعوان ونفقات المعدات والنفقات المختلفة ونفقات الاستثمار.

وبالنسبة لشساعة النفقات، فقد تم تخصيص ما مجموعه 1130000,00 درهم كقيمة طلبات الإذن بالأداء لسنة 2023، في حين أن نسبة الأداء لم تتجاوز % 12 أي ما مجموعه 138225,79 درهم، وهو ما يتجاوب مع حرص الهيئة على تقليص النفقات التي يتم اللجوء فيها للأداء عن طريق الشساعة إلا للحالات الضرورية.

تصدير

يأتي التقرير السنوي للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها برسم 2023 في سياق يتميز بإتمام سنة على دخولها حيز التنفيذ على إثر تعيين أعضائها وأمينها العام وتنصيب أجهزتها؛ بما منح مجهودها التأسيسي والتنظيمي والاقتراحي الذي باشرته منذ سنة 2019 بُعد المرجعي، وفتح أمام الهيئة أفقا متجددا يقوم على ترصيد المكتسبات المحققة والعمل على تدعيمها بقوة اقتراحية نابعة من حكمة مؤسساتية يضطلع فيها مجلس الهيئة واللجنة التنفيذية واللجن الموضوعاتية بأدوار حيوية على مستوى التنظيم والاستشارة والاقتراح والمساهمة في اتخاذ القرار.

يستهدف هذا التقرير بالأساس استعراض أعمال الهيئة وأنشطتها ذات الصلة باستكمال إرساء القواعد الداعمة والإطار الشامل لتحقيق انتقال مؤسس إلى مرحلة جديدة في مكافحة الفساد ببلادنا؛ في أفق جعل سنة 2024 سنة إطلاق استراتيجية من جيل جديد، تتأسس على توجهات استراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، متينة وواضحة ومتوافق بشأنها.

وفق هذا التوجه، يمثل هذا التقرير امتدادا لخطاب الهيئة، القائم على استهداف الموضوعية من خلال تطوير التشخيص وتنويعه، والتقييم البناء المفوضي إلى تقديم البدائل في إطار التوجيه والإشراف والتنسيق والتوصية والاقتراح، وتعميق الدراسة والبحث في إطار تقارير موضوعاتية مرافقة للتقرير السنوي.

على هذا الأساس، جاء هذا التقرير، مؤكدا على أن المجهودات والإنجازات المحققة من خلال السياسات المتبعة في هذا المجال، ورغم أهميتها، لم ترق بعد إلى إنتاج الوقع والتغيير المطلوب، مما يستدعي تغيير المقاربة والتوجه نحو الاشتغال في إطار يتوخى المكافحة الناجعة للفساد على أساس ينهض على التكامل المؤسسي وتضافر جهود سائر المعنيين، والالتفاف حول المبدأ الذي يجعل من الحكامة المسؤولة والوقاية من الفساد ومحاربتها أولوية وطنية.

من هذا المنطلق، جاء التقرير السنوي للهيئة برسم 2023 مؤطرا بمنظور استراتيجي يستهدف:

- الإغلاء من المبدأ المؤطر لمنظومة الوقاية من الفساد ومكافحته، من حيث اعتبارها مجالا للعمل المشترك المؤطر بمبدأ التناسق المؤسسي والوظيفي الضامن لتكامل جهود جميع الهيئات والسلط والمؤسسات، تحقيقا للفعالية والنجاعة في مواجهة هذه الآفة ذات الطابع المعقد والامتدادات الوخيمة على مختلف المجالات؛
- ترصيد التراكم النوعي لتوصيات واقتراحات الهيئة بمنسوب متجدد يدعم مسار القوة الاقتراحية المستهدفة للمعازل الحقيقية للفساد، والمؤسسة للنقلة النوعية المنشودة في هذا المجال، وبمنظور عملي يتيح إمكانيات عملية للانتقال بهذه التوصيات من مستوى الطرح والاقتراح إلى مستوى تتبع التنزيل، عبر آليات التوافق والتعاون والتنسيق وتقديم الدعم والمواكبة.

تجاوبا مع هذا المنظور، ينتظم هذا التقرير ضمن ستة أقسام، تغطي مجهودات الهيئة خلال سنة 2023 وفق مقارنة منهجية تسلط الضوء على المجالات التالية:

القسم الأول: تشخيص وضعية الفساد

يرصد هذا القسم تطور الفساد على المستوى الدولي والإقليمي والوطني، بالاستناد، من جهة، إلى المؤشرات والتقارير الدولية والوطنية ذات الصلة، وبالاعتماد، من جهة ثانية، على دراسة وتحليل وتحيين المعطيات التفصيلية لمصادر المؤشرات الدولية المعتمدة، ثم بالعمل، من جهة أخيرة، على استثمار نتائج البحث الوطني الذي أطلقه مرصد الهيئة وتم إنجازه خلال سنتي 2022 (بالنسبة لقسمه المتعلق بالمواطنين المقيمين ومغاربة العالم) و2023 بالنسبة لقسمه المتعلق بالمقاولات.

القسم الثاني: تقييم تنفيذ وتنسيق الاستراتيجيات والسياسات العمومية وتوجيهها

يستعرض عمل الهيئة في مجال تقييم الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، والتصور العام للتوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربه وآليات تنفيذها.

القسم الثالث: توصيات ومقترحات الهيئة: من أجل تجاوب فاعل في إطار الالتقاءية

يغطي حصيلة تتبع الهيئة لمدى التجاوب مع توصياتها الواردة في تقاريرها السابقة وما تم إنجازه أو الشروع في تنزيله من مشاريع ذات الصلة بهذه التوصيات، كما قدمت الهيئة ملخصا مركزا لما تضمنه تقريران مصاحبان لهذا التقرير السنوي، يتعلقان الأول بـ "الالتزامات الدولية للمغرب في إطار مصادقته على اتفاقيات مكافحة الفساد"، والثاني "من أجل منظور تأطيري لأفعال الفساد في ضوء القانون رقم 46.19".

القسم الرابع: الحكامة المؤسسية للهيئة وإنتاج القرار الجماعي لأجهزتها

يستعرض هذا القسم حصيلة عمل مجلس الهيئة وأشغال اللجن الموضوعاتية الدائمة، بالإضافة إلى حصيلة عمل اللجنة التنفيذية المكونة من الرئيس ونوابه.

القسم الخامس: أنشطة التعاون الوطني والدولي

يهم هذا القسم حصيلة الهيئة في مجال التعاون المؤسسي على المستوى الوطني، وعلاقات التعاون والشرابة مع المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة بمجال الوقاية من الفساد ومكافحته، وكذا اتفاقيات التعاون التي أبرمتها الهيئة خلال سنة 2023 مع الجهات المعنية على المستوى الدولي، بالإضافة إلى دور الهيئة الفاعل في تتبع تنفيذ الاتفاقية الأممية، واستعراض تنفيذ الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد.

القسم السادس: الأنشطة الوظيفية والنهوض بقدرات الدعم

يتطرق القسم السادس من التقرير إلى جهود الهيئة في مجال تطوير سبل وآليات تواصلها وخطابها والتعريف بإسهاماتها في مجال النهوض بالنزاهة والوقاية من الفساد، وكذا جهودها في مجال تحديث منهجية وإطار اشتغالها، وتعزيز بنيتها التحتية الرقمية، وتفعيل استراتيجيتها الرقمية 2023-2025، بالإضافة إلى مجهوداتها في مجال تدبيرها الإداري والمالي.

القسم الأول

تشخيص وضعية الفساد

يشكل رصد وتشخيص وضع الفساد وتطوره، منطلقا هاما لإنتاج معرفة معمقة بهذه الظاهرة، تسمح بفهم هذه الآفة وتجلياتها، واستظهار أسبابها وآثارها، والإلمام بأشكالها واتجاهات تطورها، وصولا نحو استهدافها بالسياسات والإجراءات المناسبة للوقاية منها ومكافحتها.

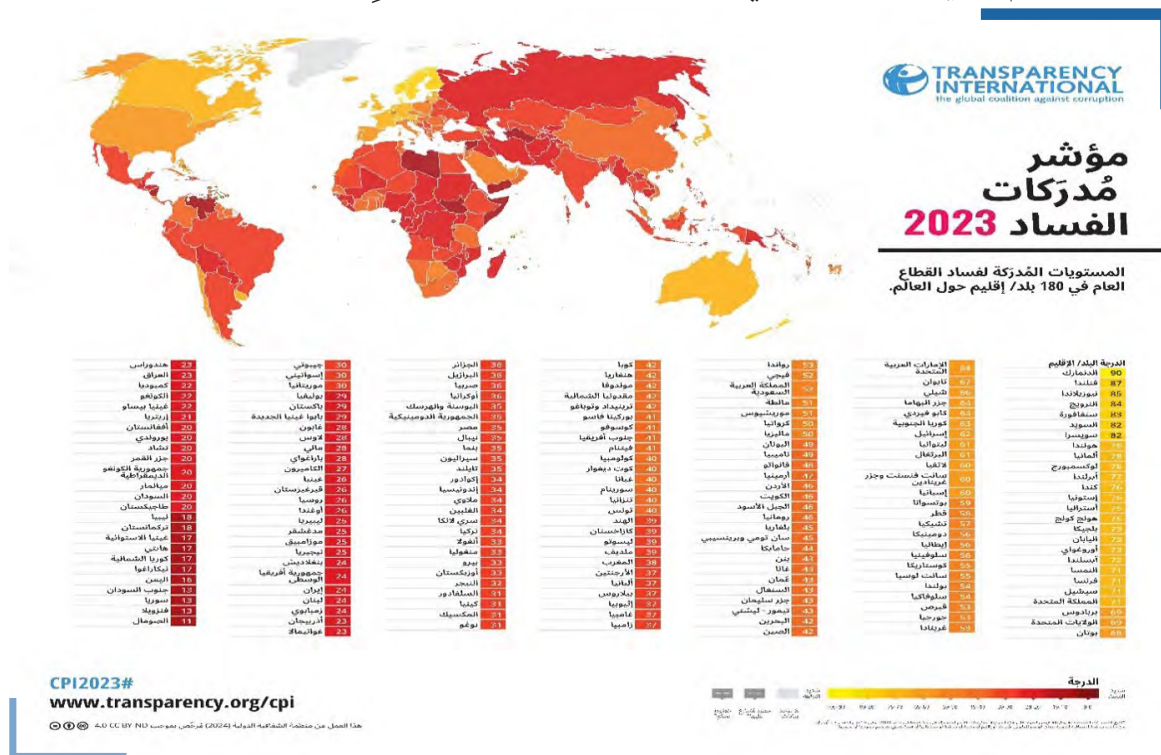
على هذا الأساس، تواصل الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها في الباب الأول من هذا التقرير السنوي رصدها لتطور ظاهرة الفساد على المستوى الدولي، قبل الانتقال إلى استظهارها على المستوى الإقليمي، عربيا وإفريقيا، في الباب الثاني، وصولا، في الباب الثالث، إلى استقراء وضعية الفساد على المستوى الوطني، بلوغا، في الباب الرابع، إلى عرض ملخص نتائج البحث الوطني حول الفساد في قسمه المتعلق بالمقاولات وحاملي المشاريع.

الباب الأول: تطور الفساد على المستوى الدولي

لإبراز تطور الفساد على المستوى العالمي سنة 2023، يستعرض الفصل الأول قياسه في مؤشر مدركات الفساد، قبل الانتقال في الفصل الثاني إلى رصد تطوره في بعض مؤشرات الإدراك غير المباشرة.

الفصل الأول: وضعية الفساد حسب مؤشر مدركات الفساد برسم 2023

يُظهر مؤشر مُدركات الفساد (CPI) لعام 2023¹ الذي أصدرته منظمة الشفافية الدولية أن معظم دول العالم لم تحقق تقدماً يُذكر في معالجة الفساد في القطاع العام. فلا يزال المتوسط العالمي لمؤشر مُدركات الفساد دون تغيير عند النقطة 43 للعام الثاني عشر على التوالي، حيث سجّل ثلثا البلدان درجات أقل من 50.

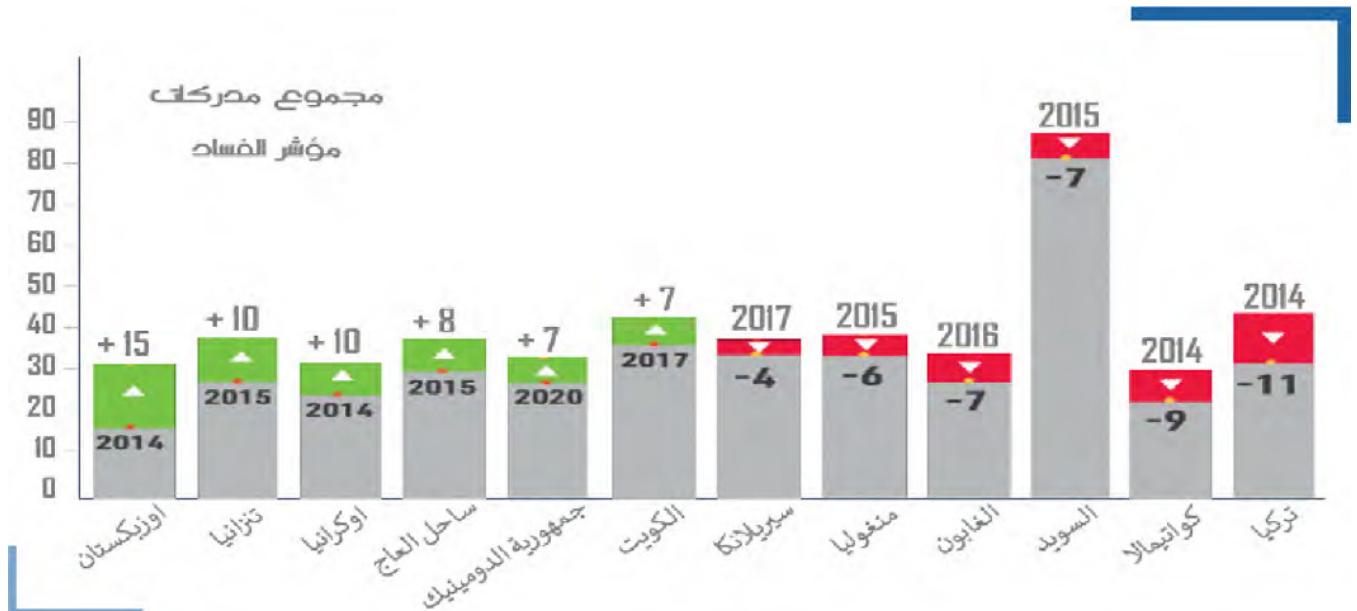


ويضيف تقرير منظمة الشفافية الدولية أن مستويات الفساد لا تزال تراوح مكانها في أغلب أنحاء العالم، حيث لم تحرز 86% من الدول تقدماً يذكر أو أي تقدم على الإطلاق في السنوات العشر الماضية، لينتهي إلى خلاصة مفادها أن البلدان التي تنتهك الحريات المدنية باستمرار تسجل درجات أقل على مستوى مؤشر مدركات الفساد.

على أساس هذه المعايير العامة، وقف مؤشر مدركات الفساد برسم 2023، من خلال تقييمه لهذه المدركات في 180 دولة، على استمرار نفس الاتجاهات للتصنيفات العامة والمتعلقة أساساً بتقدم دول أوروبا الغربية والاتحاد الأوروبي، في تنقيط هذا المؤشر، مقابل التوقع المتأخر لإفريقيا جنوب الصحراء، مع احتلال دول مثل الصومال بتنقيط (11)، وفنزويلا (13)، وسوريا (13)، وجنوب السودان (13)، واليمن (16) المراكز الأخيرة في هذا المؤشر.

وبمنظور شمولي، إذا كان المعدل العام للتنقيط العالمي بقي في حدود 100/43، فقد سُجّلت تفاوتات هامة بين المجموعات القطرية في العالم، حيث استقر معدل التنقيط في 100/65 بالنسبة لأوروبا الغربية والاتحاد الأوروبي، والذي سجلت فيه الدانمارك أعلى تنقيط بـ 100/90 مقابل أدنى تنقيط سجلته المجر بـ 100/42، متبوعة بآسيا والمحيط الهادئ بـ 100/45، سجلت فيها نيوزيلندا أعلى تنقيط بـ 100/85، في حين سجلت كوريا الشمالية أدنى تنقيط بـ 100/17، وتأتي في المرتبة الثالثة الأمريكتان بـ 100/43، سجلت فيها كندا أعلى تنقيط بـ 100/76 مقابل 100/13 كأدنى تنقيط سجلته فنزويلا، واحتلت منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا المرتبة الرابعة بـ 100/38، سجلت فيها الإمارات العربية المتحدة أعلى تنقيط بـ 100/68 مقابل 100/13 كأدنى تنقيط سجلته سوريا، ثم تأتي في المرتبة الخامسة أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى بـ 100/35، سجلت فيها جورجيا أعلى تنقيط بـ 100/58 مقابل أدنى تنقيط سجلته تركمانستان بـ 100/17، واحتلت الرتبة الأخيرة منطقة إفريقيا جنوب الصحراء بتنقيط 100/33، سجلت فيها السيشيل أعلى تنقيط بـ 100/71 مقابل أدنى تنقيط سجلته الصومال بـ 100/11.

الدول الأكثر تغيراً على مدار 10 سنوات



ولفت التقرير الانتباه إلى أن تسلسل أعمال الفساد إلى العديد من أنظمة العدالة حول العالم يسهم في زيادة عدم المساواة والتمييز وصعوبة الوصول للعدالة لا سيما لدى الفئات الفقيرة والمهمشة، ويعتبر ذلك تهديداً صارخاً لركيزة من أهم الركائز الأساسية لحقوق الإنسان والمتمثلة في المساواة أمام القانون.

وكشف التقرير أن البلدان التي تحتل مرتبة عالية في مؤشر مدركات الفساد لا تزال جهودها غير كافية في مكافحة الفساد العابر لحدودها الوطنية، مُنبهاً إلى الاختلالات التنظيمية والإدارية التي تعاني منها هذه الدول والتي تسمح للأموال المشبوهة بالتسلل إلى النظام المالي العالمي، وتؤدي إلى الفشل في ملاحقة مرتكبي الفساد العابر للحدود.

ورغم إشادة التقرير باتفاقيات مكافحة الفساد والقوانين ذات الصلة في بعض الدول، فإنه انتقد تباطؤ تحرك تلك الدول ضد المسؤولين الأجانب، داعياً الحكومات حول العالم لاتخاذ المزيد من الإجراءات المبتكرة لمنع الإفلات من العقاب، لا سيما في الممارسات العابرة للحدود التي قد تؤدي لأضرار خطيرة، مثل الاختلاس الجسيم للأموال العامة والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

وناشد التقرير الدول بتوسيع رقعة الإصلاحات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، وكذلك توسيع نطاق تطبيقها ليشمل القائمين على بعض المهن الحرة الذين يزداد الطلب على خدماتهم من قبل المسؤولين الأجانب الفاسدين.

الفصل الثاني: وضعية الفساد حسب بعض مؤشرات الإدراك غير المباشرة

تجدر الإشارة إلى أن النتائج التي خلصت إليها مؤشرات إدراك الفساد خلال سنة 2023، والتي أبرزت الارتباط الوثيق بين تزايد معدلات الفساد وتدهور السلم العالمي، تُوطدها نتائج مؤشر السلام العالمي لعام 2023 الذي نشره معهد الاقتصاد والسلام في نسخته الـ 17، حيث تم التأكيد على تدهور متوسط مستوى السلام في الدول بمقدار 0.42% لهذا العام، لتكون هذه السنة هي التاسعة على التوالي التي يتدهور فيها مستوى السلام العالمي.

ولا تزال منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENA) مندرجة في الفئة المنخفضة لمستوى السلام في العالم للعام الثامن على التوالي، كما يوضح ذلك الجدول الموالي، علماً بأن 1 يعادل أعلى تنقيط مقابل 5 الذي يعادل أدنى تنقيط.



وجدير بالملاحظة أن الخلاصات التي انتهى إليها مؤشر السلام العالمي يمكن أن نتلمّس بعض أسبابها من خلال استقراء نتائج مؤشر التنمية البشرية 2022-2023 المعنون بـ " كسر الجمود: إعادة تصور التعاون: في عالم مستقطب² "؛ الذي كشف عن تفاقم التفاوتات العالمية بسبب التركيز الاقتصادي الكبير، حيث لفت الانتباه إلى أن ما يقرب من 40% من التجارة العالمية في السلع تتركز في ثلاثة بلدان أو أقل، لينتهي إلى خلاصة مؤدّاها أن فجوة التنمية البشرية الآخذة في الاتساع تبرز أن التوجه السائد المتمثل في الحد من المساواة بين الدول الغنية والفقيرة يسير في اتجاه التفاقم والتغلغل.

وبالتقاطع مع التراجعات المسجلة في مجال الحقوق السياسية والمدنية وارتباطها بالفساد، وفقا لما أكدّه مؤشر مدركات الفساد، سلط مؤشر الديمقراطية للعام 2023³، الصادر عن وحدة الاستخبارات الاقتصادية في مجموعة "الإيكونوميست" البريطانية، الضوء على اتجاه "مثير للقلق" في حالة الديمقراطية العالمية، حيث استمر تراجع المتوسط العالمي لمؤشر الديمقراطية مسجلا مستوى 5.23 على سلم من عشر درجات، بالمقارنة مع 5.29 العام السابق، وهو أدنى مستوى منذ صدور الدراسة الأولى لهذا المؤشر عام 2006⁴.

وانعكس هذا التراجع بصورة رئيسية على دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، حيث جاءت معظم الدول العربية في ذيل القائمة مع عدم وجود أي دولة مصنفة "ديمقراطية".

ويعزو التقرير هذا التراجع إلى عدة عوامل حقوقية وسياسية كإضعاف العملية الانتخابية والتعددية، دون إغفال العوامل الاقتصادية، بما في ذلك عدم المساواة والفساد، التي تلعب دورا حاسما في تراجع الديمقراطية.

الباب الثاني: تطور الفساد على المستوى الإقليمي

بالنظر لما يمثله موقع المغرب من أبعاد جغرافية واقتصادية وجيوسياسية، واعتبارا للعلاقات التي تربطه بعمقه الإفريقي وبامتداده العربي، فإن الإحاطة بواقع الفساد على المستوى الوطني تقتضي حتما استجلاءه على المستوى الإقليمي، كمطلب أساسي لتتبع تطوره ورصد تموقع المغرب ضمن هذا المحيط. لأجل ذلك، يتطرق الفصل الأول لوضع الفساد على المستوى العربي، في حين يستعرض الفصل الثاني وضعه على المستوى الإفريقي.

الفصل الأول: وضع الفساد بمنطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط

بحسب مؤشر مدركات الفساد (CPI) لعام 2023، انخفض متوسط الدرجات المُجمّعة للدول العربية إلى أدنى مستوى له على الإطلاق وهو 34 من أصل 100، مما يشير إلى أن هناك طريقا طويلا ينبغي اجتيازه لضمان النزاهة والعدالة في مختلف أنحاء المنطقة.

على مدى السنوات العشر الماضية، أخفقت معظم الدول العربية في تحسين مواقعها على مؤشر مدركات الفساد. وقد أُدرجت سبع دول عربية ضمن الدول التي سجّلت أدنى عشر درجات لمؤشر مدركات الفساد لهذا العام. حيث سجّلت ليبيا 18 درجة، واليمن 16 درجة، وسوريا 13 درجة، لتحتل المراتب 170، 176 و177 عالمياً على التوالي، أما الصومال فاحتلت المرتبة الأخيرة ضمن القائمة بنتيجة بلغت 11 درجة من 100. بالمقابل سجّلت الإمارات أعلى الدرجات بين الدول العربية (68 درجة)، محتلة المرتبة 26 عالمياً، تلتها قطر بـ 58 درجة حيث احتلت المرتبة 40 عالمياً.

[2] <https://hdr.undp.org/system/files/documents/global-report-document/hdr2023-24overviewar.pdf>

[3] https://pages.eiu.com/rs/753-RIQ-438/images/Democracy-Index-2023-Final-report.pdf?version=0&mkt_tok=NzUzLVJJUS00MzgAAAGRS8H5kUisFRVcvix-UEcnTRUQd-WuOwCN1MIFBW0m8ab_5HJFWNyStbl3scsNQc68siy4IB9-qjeTZZrz290FT15ah8vOUVTsBrjcUYRKKQ9OcTA

[4] يقيس المؤشر حالة الديمقراطية في 167 دولة على أساس 5 معايير، ويغطي تقريباً جميع سكان العالم والغالبية العظمى من دول العالم، باستثناء بعض الدول الصغيرة. ويعطي تقييماً لكل دولة بحد أقصى 10 درجات، بناء على المعايير التالية: العملية الانتخابية والتعددية، أداء الحكومة، المشاركة السياسية، الثقافة السياسية الديمقراطية والحرية المدنية. ويصنف الدول بناء على الدرجات إلى: ديمقراطيات كاملة، ديمقراطيات منقوصة، أنظمة هجينة، وأنظمة استبدادية.

وأبرز مؤشر مدركات الفساد أن تفشي الفساد يعوق التقدم في مختلف أنحاء المنطقة، كما يؤدي إلى تعميق الظلم الاجتماعي والهيكلي. ورغم الرغبة في معالجة هذه القضايا، يعزز الافتقار إلى الالتزام المستمر بتدابير مكافحة الفساد انعدام ثقة المواطنين في الحكومات ومؤسسات الدولة بصفة عامة، بما يؤدي إلى تفاقم الفوارق الاجتماعية والمجالية وأخطار تأجيج عدم الاستقرار السياسي، وتصعيد الصراعات.



وربط تقرير منظمة الشفافية الدولية بين مخاطر الصراعات الجيوسياسية التي تتعرض لها المنطقة وضعف معدلات النزاهة والشفافية، معتبراً التفاوت الكبير بين مستوى الإنفاق على القطاعات الدفاعية ومستوى الإنفاق على قطاعات العدالة والمساءلة أحد الأسباب التي تقوض جهود مكافحة الفساد.

وعزت المنظمة هذه النتائج إلى ارتفاع مستويات الفساد السياسي الذي يُقوّض جهود مكافحة الفساد في مختلف أنحاء المنطقة، لافتة إلى أنه رغم تعهدات البلدان العربية بمكافحة الفساد، غالباً ما تتخلى حكومات مجموعة من دول المنطقة عن الالتزام بها، كما تتجاهل الإدارات الجديدة التي تتوالى على المسؤولية كثيراً من المبادرات، وهو ما يفضي إلى ضياع كل المنجزات والتراكمات وتقليص فرص الاستفادة من الزخم الحاصل في هذا المجال.

واعتبر التقرير أيضاً، أنه في مختلف أنحاء المنطقة، تعتمد استراتيجيات مكافحة الفساد الحالية في المقام الأول على نهج ردّ الفعل بدل النهج الوقائي. ونتيجة لذلك فشلت العديد من الدول التي قامت بصياغة القوانين ووضع السياسات في تعميم تدابير لمكافحة الفساد بشكل منهجي ودعمها بآليات فعالة للإنفاذ والوقاية.

ولتحقيق تغيير حقيقي في الدول العربية، أكد التقرير أن هناك حاجة أكيدة إلى مراجعة الواقع من خلال نهج شامل يعالج الأسباب التي تكمن وراء الفساد، وإعطاء الأولوية للوقاية، مع إشراك جميع مكونات المجتمع، وفي المقام الأول المجتمع المدني ووسائل الإعلام والقطاع الخاص، بشكل كافٍ في النهج الشامل لمكافحة الفساد.

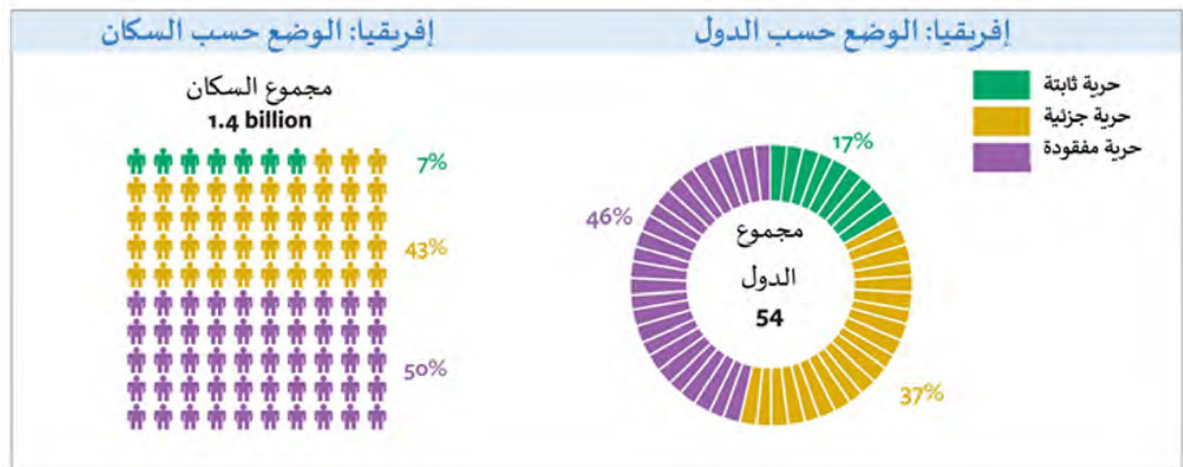
الفصل الثاني: وضع الفساد على المستوى الإفريقي

أفادت منظمة الشفافية الدولية أن 23 دولة إفريقية من أصل 54 دولة حققت تقدماً في مؤشر مدركات الفساد خلال سنة 2023. وأوضح تقرير المنظمة أن من بين الدول الإفريقية الـ 23 التي أحرزت تقدماً ملموساً في المؤشر المذكور سيشيل، والرأس الأخضر، ورواندا، وموريشيوس، وساحل العاج.

كما أشار التقرير إلى أن الدول الخمس المذكورة سجلت مركزاً متقدماً في الترتيب الإفريقي من حيث الدرجات على المؤشر، بينما سجلت غينيا الاستوائية وجنوب السودان والصومال أسوأ الدرجات على المؤشر. وذكرت المنظمة في تقريرها أن معظم الدول الإفريقية لم تحسن مراكزها على المؤشر، والنتيجة الإجمالية لا تزال ضعيفة، حيث إن 90% من دول أفريقيا جنوب الصحراء حققت درجة أقل من 50 نقطة على المؤشر.

ويعزو مؤشر مدركات الفساد الأسباب الكامنة وراء تفشي الفساد بإفريقيا إلى استمرار الصراعات المسلحة، وعدم الاستقرار السياسي، وعمليات انتقال السلطة العنيفة وزيادة التهديدات الإرهابية، مما يؤثر سلباً على هذا الوضع، بالإضافة إلى ضعف آليات مواجهة هذه التهديدات، نتيجة الفساد الذي يحول دون توفرها على القوة والقدرة الكافي من الموارد.

وقد جاء هذا المعطى واضحاً ومفصلاً في تقرير مؤشر الحرية الذي أصدرته منظمة Freedom house في فبراير 2024⁵، حيث جاءت نتائجه مؤكدة استمرار التحديات التي تواجهها العديد من البلدان الإفريقية فيما يتعلق بالديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، ومنبّهة إلى كون التلاعب بالانتخابات والصراعات المسلحة والانقلابات لا تزال تهدد الحريات السياسية والحقوق المدنية في المنطقة.

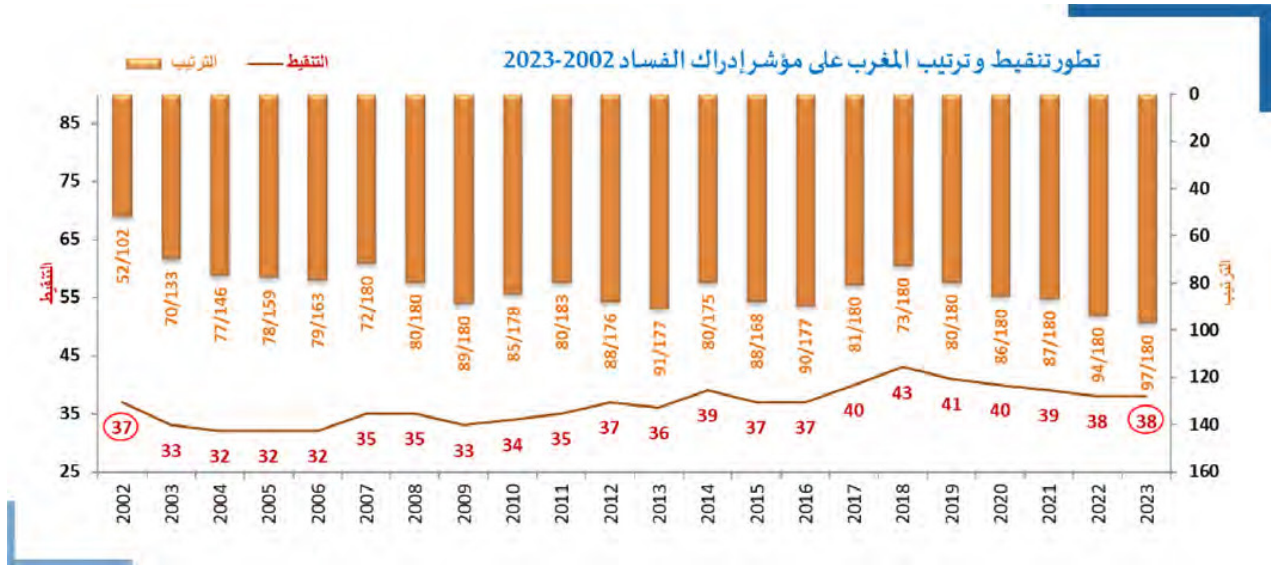


الباب الثالث: تطور الفساد على المستوى الوطني

من أجل رصد تطور الفساد على المستوى الوطني خلال سنة 2023، اعتمدت الهيئة في هذا التقرير على المؤشرات المباشرة لتقييم مستويات الفساد ورصد تقاطعاتها مع المؤشرات الأخرى غير المباشرة في الفصل الأول، واستقراء حصيلة المتابعات لدى السلطات القضائية في الفصل الثاني، كما قامت بتوجيه جهودها نحو تكملة وتعميق التشخيص من خلال تحديث تحليل البيانات التفصيلية المرتبطة بمؤشر مدركات الفساد في الفصل الثالث. أما الفصل الرابع فيقدم خلاصة لأهم نتائج البحث الميداني، في شقه المتعلق بالمقاولات، والذي قامت به الهيئة في الفترة الممتدة من ماي إلى غشت 2023.

الفصل الأول: واقع الفساد من منظور مؤشرات الإدراك المباشرة وغير المباشرة

بحصوله على درجة 100/38 في مؤشر مدركات الفساد برسم 2023، يكون المغرب قد تراجع بخمس 5 نقط خلال السنوات الخمس الأخيرة، مكرّساً مسلسل التراجع في هذا المؤشر، والذي انطلق منذ 2018 حين حصل على نقطة 100/43، أعلى نقطة منذ أزيد من عشرين سنة. وانعكس هذا التراجع أيضاً على ترتيب المغرب ضمن لائحة الدول التي شملها هذا المؤشر؛ حيث انتقل من الرتبة 73 ضمن 180 دولة سنة 2018 ليصل إلى الرتبة 97 ضمن 180 دولة سنة 2023، متراجعا ب 24 رتبة خلال السنوات الخمس الأخيرة.



وعلى المستوى العربي، احتل المغرب سنة 2023 الرتبة التاسعة (9) مسبقا بكل من الإمارات وقطر والسعودية والأردن والكويت وسلطنة عمان والبحرين وتونس، ومتبوعا باثنتي عشرة (12) دولة، تشمل الجزائر ومصر ولبنان وجيبوتي وموريتانيا والعراق وجزر القمر والسودان وليبيا واليمن وسوريا والصومال.

وعلى المستوى الإفريقي، تراجع ترتيب المغرب بدرجتين، حيث احتل مرتبة وسطى، مسبقا بست عشرة (16) دولة، تشمل السيشل (100/71)، والرأس الأخضر (100/64)، وبوتسوانا (100/59)، ورواندا (100/53)، وموريتيوس (100/51)، وناميبيا (100/49)، وساوتومي (100/45)، وغانا (100/43)، والسينغال (100/43)، وبنين (100/43)، وبوركينا فاسو (100/41) وجنوب إفريقيا (100/41)، وساحل العاج (100/40)، وتانزانيا (100/40)، وتونس (100/40)، وليسوتو (100/39).

وفي تقاطع مع ما أكدته مؤشر مدركات الفساد من ارتباط تراجع معظم دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في جهود مكافحة الفساد، بارتفاع مستويات الفساد السياسي، سجل المغرب سنة 2023 تراجعا على مستوى مؤشر الفساد السياسي الذي يصدره مشروع أنماط الديمقراطية V-DEM، ليواصل هذا المؤشر منحاه التراجعي منذ سنة 2020، كما سجل تراجعا على مستوى المؤشرين المتعلقين بتطبيق القانون والحكومة المنفتحة المتفرعين عن مؤشر سيادة القانون الذي يصدره مشروع العدالة العالمي.

وتأكيدا لتراجع المغرب في المؤشرات المشار إليها أعلاه، جاءت نتائج مؤشر النزاهة العمومية الذي يصدره مركز الأبحاث الأوروبي لمكافحة الفساد وبناء الدولة (ERCAS)⁶ برسم 2023 متقاربة مع التراجعات المسجلة؛ حيث رصد هذا المؤشر تراجع المغرب في المؤشر الفرعي المتعلق باستقلال القضاء (10/4.8)، وحرية الصحافة (10/3.44)،

وبالخدمات عبر الانترنت (10/3.8)، ليحصل بذلك على تنقيط عام لا يتجاوز 10/5.34 محتلا بذلك الرتبة 79 ضمن 116 دولة، علما بأن أعلى تنقيط عام دوليا حصلت عليه الدانمارك ب 10/9.30 وإفريقيا حصلت عليه جنوب إفريقيا ب 10/7.51، وعربياً حصلت عليه الأردن ب 10/6.53.

وفي ارتباط وثيق بالنتائج المتقاربة لجميع هذه المؤشرات وكذا نتائج البحث الوطني حول الفساد، جاءت استطلاعات الرأي المنجزة في إطار البارومتر الإفريقي الصادر في شهر ماي 2023 حول المغرب⁷ مؤكدة على تفاقم وضع الفساد، حيث احتل الرتبة السابعة ضمن المشاكل التي يواجهها المغرب والتي يجب على الحكومة أن تعالجها.

وفي نفس الاتجاه، رصد البارومتر الإفريقي الفجوة الملحوظة بخصوص مدركات المواطنين حول فعالية جهود الحكومة للتصدي للفساد في الإدارة العمومية؛ حيث يرى 79% من المستجوبين أن الطريقة التي تواجه بها الحكومة الفساد داخل الإدارة العمومية سيئة أو سيئة جداً، فيما 18% يرون أنها جيدة و1% فقط يرون أنها جيدة جداً. وتختلف هاته النسب بين المجالين القروي والحضري، فقد خلصت النتائج أن المستجوبين من العالم القروي أكثر تشاؤماً حيث أن 35% منهم يرون أنها سيئة جداً مقابل 29.3% في المجال الحضري، كما سجلت النتائج أن الذكور أكثر تشاؤماً من الإناث حيث أن 33.1% من الذكور يرون أنها سيئة جداً مقابل 29.5% من الإناث. أما بخصوص التبليغ عن الفساد فإن 46.7% من المستجوبين لا يستطيعون التبليغ عن حالات الفساد مخافة العواقب والنتائج السلبية لهذا التبليغ عليهم.

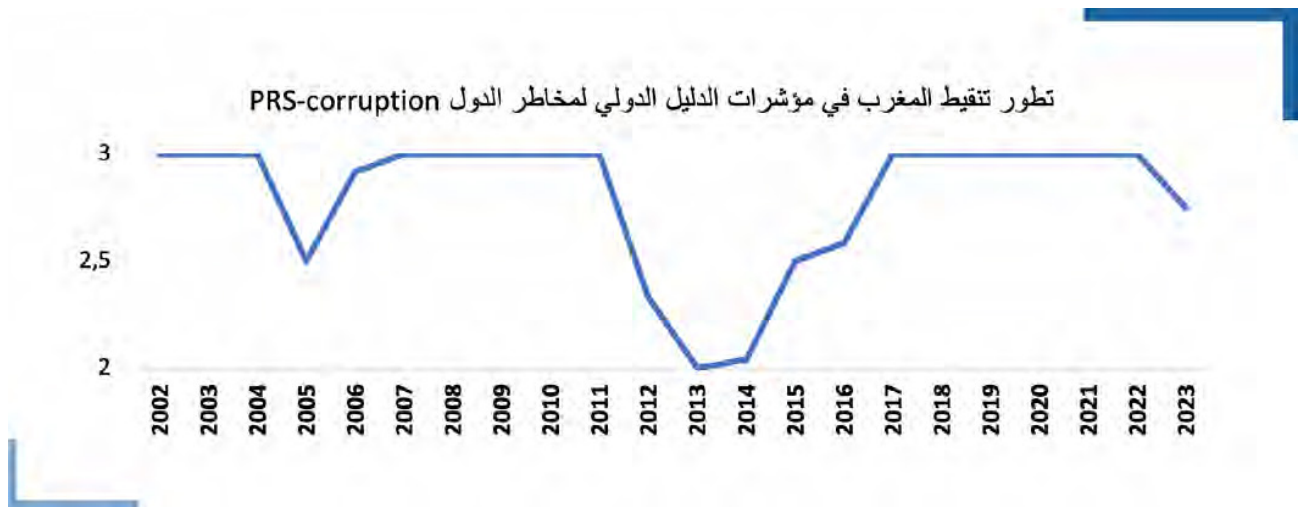
ويؤكد هذا التقرير على ارتباط الفساد بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والجغرافية، حيث يتزايد الإدراك بتفاقم الفساد، خاصة لدى الطبقات الفقيرة والمهمشة والمناطق النائية، مما يدل على أن تكاليف الفساد المرتفعة تتحملها الفئات الضعيفة، وتظهر آثاره في الحقوق التي يُحرم منها الفقراء في مجموعة من المجالات مثل التعليم الجيد والسكن اللائق والرعاية الصحية والعدالة الاجتماعية. ويجسد هذا الحرمان انتشار الفساد وانخفاض في معدلات الشفافية، حيث تعزز الاقتناع لدى المنظمات المهتمة أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين تدني مستوى الحكامة وتقليل فرص الوصول إلى الحقوق الأساسية.

ومن خلال استقراء نتائج البحث الميداني الذي تم إنجازه من طرف البنك الدولي المتعلق بالمقاولات لسنة 2023، والذي يخصص أحد مواضيعه للفساد وعلاقته بالمقاولات، احتل الفساد المرتبة الثانية من بين العوائق الرئيسية أمام المقاولات في المغرب، حيث أعلنت 15.7% من المقاولات أن الفساد هو العائق الرئيسي الأول أمامها. إضافة إلى ذلك، أفادت 29.6% من المقاولات التي تم استجوابها أنها تلقت طلباً لدفع رشاي في إطار معاملاتها المتعلقة بالحصول على خدمات عمومية تهم الضرائب، والحصول على تراخيص البناء، والربط بشبكتي الماء والكهرباء، وتراخيص التصدير، ورخص الاستغلال.

أما فيما يتعلق بتقييم مخاطر الفساد في مجال مناخ الأعمال والمقاولات، فإن المخاطر المتعلقة بالفساد عرفت ارتفاعاً سنة 2023، وهكذا فعلى مستوى مؤشر مصفوفة مخاطر الرشوة Trace Bribery Matrix الذي تصدره جمعية Trace International، تراجع المغرب بأربع مراتب مقارنة مع سنة 2022 رغم احتفاظه بنفس التنقيط 61/100 حيث احتل الرتبة 140 من أصل 194 دولة يشملها التقييم. أما فيما يخص المؤشرات الفرعية فقد تراجع تنقيط المغرب في المؤشرين الفرعيين المتعلقين بالزجر وتطبيق قوانين مكافحة الفساد رغم حصوله على تنقيط (100/70)، وفي قدرة المجتمع المدني بما فيه الصحافة على المراقبة رغم حصوله على تنقيط (100/53).

وباستقراء مؤشرات الدليل الدولي لمخاطر الدول، تبيّن أن الرشوة تبقى هي شكل الفساد الأكثر شيوعا الذي تواجهه المقاولات فيما يتعلق بحصولها على تراخيص الاستيراد والتصدير ومراقبة المبادلات والتقييم الجبائي والحصول على قروض بنكية ... وهذا النوع من الفساد من شأنه أن يعيق التطور الايجابي لمناخ الأعمال بما يؤدي إلى تراجع الاستثمارات أو سحبها.

وبخصوص نتائج المغرب، فإن تنقيط مخاطر الفساد عرف استقرارا متوصلا في الفترة الممتدة ما بين 2017 و2022 حيث كان المغرب يحصل على تنقيط 6/3. فيما عرف هذا التنقيط تراجعا سنة 2023. فمنذ شهر يونيو 2023 نزل من 6/3 إلى 6/2.5 ليحصل المغرب نهاية السنة على تنقيط سنوي بمستوى 6/2.75 وهو ما يعني أن مخاطر الفساد بالنسبة للمقاولات قد ارتفعت مقارنة مع سنة 2022.



الفصل الثاني: رصد تطور وضعية المغرب حسب مصادر البيانات المكوّنة لمؤشر الإدراك

يعد مؤشر إدراك الفساد، مؤشرا مركبا، يتم تجميعه من بين الثلاثة عشر (13) مصدرا للبيانات، والتي اعتمدت كالعادة لإصدار نسخة سنة 2023 لهذا المؤشر:

سنة النشر	سنة التقييم	المصدر
2023	2021	تنقيط حول الحكامة - البنك الإفريقي للتنمية
2022	نوفمبر 2019 - يناير 2022	مؤشرات الحكامة المستدامة - مؤسسة برتلسمان
2024	فبراير 2021 - يناير 2023	مؤشر التحول - مؤسسة برتلسمان
2023	2023	تصنيف مخاطر للدول، الصادر عن وحدة التحريات الاقتصادية التابعة لمجموعة الإيكونوميست
2023	2022	تقرير حول الأمم التي تمر بمرحلة انتقالية - Freedom House
2023	2022	تصنيف المخاطر للدول الصادر عن منظمة غلوبال إنسايت Global Insight -

سنة النشر	سنة التقييم	المصدر
2023	2023	التقرير السنوي حول التنافسية IMD -
2023	2023	تقييم المخاطر للدول الآسيوية Political and Economic Risk Consultancy -
2023	شتبر 2022 - غشت 2023	الدليل الدولي لمخاطر الدول Political Risk Services -
2023	2022	تقييم الأداء السياسي والمؤسسي للدول - البنك الدولي
2023	2023	استطلاع الرأي بين كبار المديرين التنفيذيين - المنتدى الاقتصادي العالمي WEF -
2023	2023	مؤشر سيادة القانون - مشروع العدالة العالمية WJP -
2023	2022	مشروع أنماط الديمقراطية V-Dem -

وفي هذا الإطار، ينبغي الإشارة إلى أن تقييم المغرب يعتمد على سبعة (7) مصادر من بين (13) مصدرا كما هو مبين في الجدول أعلاه (المصادر المميزة باللون الأزرق الفاتح). ويمكن تلخيص تنقيط المغرب حسب المصادر المعتمدة في الجدول التالي:

1 - تطور تصنيف المغرب حسب مصادر البيانات المستخدمة في حساب مؤشر مدركات الفساد

تنقيط المغرب في مؤشر إدراك الفساد، وكذا تنقيط المصادر المعتمدة بين سنتي 2020 و2023.

التغيير في التنقيط		2023	2022	2021	2020	
2020/2023	2022/2023					
التنقيط والترتيب العامين للمغرب						
-11	-3	97	94	87	86	ترتيب المغرب في مؤشر إدراك الفساد
-2	0	38	38	39	40	درجة المغرب في مؤشر إدراك الفساد
التنقيط حسب المصادر المعتمدة بالنسبة للمغرب						
0	0	29	29	29	29	مؤشر التحول - مؤسسة برتلسمان - BET
-2	-2	48	50	50	50	الدليل الدولي لمخاطر الدول - PRS
-7	+2	45	43	*	52	استطلاع آراء كبار المديرين التنفيذيين الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي - WEF

38	36	36	36	0	-2	مؤشر سيادة القانون - مشروع العدالة العالمية - WJP
37	37	37	37	0	0	تصنيف مخاطر الدول الصادر عن الإيكونوميست - EUI
35	35	35	35	0	0	تصنيف مخاطر الدول الصادر - GI
43	47	37	36	-1	-6	مشروع أنماط الديمقراطية - V-Dem

يوضح تحليل تطور تصنيف مصادر البيانات المستخدمة في حساب مؤشر مدركات الفساد بين عامي 2022 و2023، أن المغرب سجل استقراراً على مستوى التنقيط بالنسبة لـ (7/4) مصادر للبيانات في حين سجل تراجعاً على مستوى مصدرين وتقدماً على مستوى مصدر واحد:

- سجل المغرب تراجعاً بنقطة واحدة (-1) بالنسبة لمصدر البيانات المتعلق بمشروع أنماط الديمقراطية (V-Dem)، حيث انتقل تنقيطه من 37 نقطة سنة 2022 إلى 36 نقطة سنة 2023.
 - سجل المغرب تراجعاً على مستوى الدليل الدولي لمخاطر الدول (PRS-ICRG) بنقطتين (-2)، حيث انتقل تنقيطه من 50 نقطة إلى 48 نقطة، وتجدر الإشارة إلى أن هاته هي المرة الأولى التي يتراجع فيها تنقيط المغرب على مستوى هذا المصدر منذ سنة 2018.
 - سجل المغرب تقدماً بالنسبة لمصدر البيانات المتعلق بالمنتدى الاقتصادي العالمي (WEF) الذي ارتفع تنقيطه بنقطتين (+2) في عام 2023 مقارنة مع 2022، من 43 إلى 45.
- ويمكن تدقيق هذه التطورات من خلال الرجوع إلى العوامل المكونة لكل مصدر على حدة، كما هو موضح في الجزء الموالي ومفصل في الملحق⁸.

وتجدر الإشارة إلى أن تنقيط المغرب عرف أيضاً تقدماً طفيفاً على مستوى مؤشر سيادة القانون خصوصاً العامل المتعلق بتقييم مستوى الفساد، إلا أن هذا التقدم لم يكن له تأثير على احتساب مؤشر مدركات الفساد مما جعل التنقيط المتعلق بهذا المصدر لم يعرف تغييراً بين سنتي 2022 و2023 واستقر في 36 نقطة.

2- تحليل مختصر حسب كل مصدر بيانات⁹

يبين الجدول أسفله تطور تنقيط مصادر البيانات المعتمدة في احتساب مؤشر مدركات الفساد والمؤشرات الفرعية المكونة لها، وذلك باعتماد التنقيط الأصلي لهاته المصادر محتسب على سلم 0 إلى 100 في السنوات التي تم نشر المعطيات فيها التي تم اعتمادها في مؤشر مدركات الفساد.

[8] ينظر ضمن الملحق، ملحق خاص بالتحليل الدقيق لكل مصدر من مصادر البيانات.

[9] انطلاقاً من البيانات التفصيلية للمصادر تشمل المغرب، والتي تظهر في العمود الأول من الجدول بخصوص أنماط الديمقراطية V-Dem، فإن "نقطة 0" توافق "مستوى انتشار أقل للفساد" بالنسبة للمؤشرين (أ) و (ب)، في حين توافق "مستوى انتشار واسع للفساد" بالنسبة للمؤشرين (ج) و (د).

المصدر	العامل/المؤشر	السؤال الفرعي / المؤشر الفرعي	2020	2021	2022	2023	التغيير في التنقيط
مؤشر سيادة القانون - مشروع العدالة العالمية WJP	العامل 2 "انعدام الفساد"	1.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التنفيذية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية ؟	48	49	47	47	0
		2.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة القضائية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية ؟	45	41	40	44	+4
		3.2 المسؤولون الحكوميون في الشرطة والجيش لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية ؟	44	43	44	46	+2
		4.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التشريعية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية ؟	39	37	35	31	-4
مشروع أُمَاط الديمقراطية V-Dem	مؤشر الفساد السياسي	(أ) مؤشر فساد القطاع العام.	65	54	71	71	0
		(ب) مؤشر الفساد في السلطة التنفيذية.	13	12	22	29	-7
		(ج) مؤشر الفساد في السلطة التشريعية.	44	46	38	31	-7
		(د) مؤشر الفساد في السلطة القضائية	55	60	53	34	-19
مؤشر التحول - مؤسسة برتلسمان كل سنتين	السؤال 3 سيادة القانون	السؤال الفرعي 3.3 «إلى أي مدى يتعرض أصحاب الوظائف العمومية الذين أساؤوا استغلال مناصبهم للملاحقة القضائية أو للعقاب؟» .	40	40	40	40	0
	السؤال 15 كفاءة استخدام الموارد	السؤال الفرعي 15.3 «ما مدى فعالية الحكومة في مكافحة الفساد؟» .	30	30	30	30	0
الدليل الدولي لمخاطر الدول PRS	الفساد		50	50	50	48	-2
تصنيف المخاطر للدول GI	الفساد		34	34	34	34	0
تصنيف المخاطر للدول EIU	الفساد		75	75	75	75	0
استطلاع آراء التنفيذيين الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي WEF		في بلدك، من الشائع أن تقوم الشركات بمدفوعات غير مستحقة أو برشاوى تتعلق بالمجالات التالية: الاستيراد والتصدير. المرافق العامة. دفع الضرائب السنوية. منح العقود والتراخيص العمومية. السعي للحصول على أحكام قضائية مفضلة.	فيما يتعلق بحسابات مؤشر إدراك الفساد، يتم تزويد منظمة الشفافية الدولية من طرف المنتدى بالبيانات التي تم تجميعها بالاعتماد على استطلاع آراء التنفيذيين.				
		في بلدكم. إلى أي مدى تنتشر ممارسات تحويل الأموال العامة إلى الشركات أو الأفراد أو المجموعات بسبب الفساد؟					

أولا- فيما يتعلق بالمصادر التي عرف تنقيطها تراجعاً بالمقارنة مع 2022

1 - مشروع أنماط الديمقراطية (V-Dem)

يتم استخلاص هذا المؤشر من خلال احتساب متوسط مؤشرات الفساد في القطاع العام، والفساد التنفيذي، والفساد التشريعي، والفساد القضائي، حيث تم تسجيل تراجع تنقيط المغرب على مستوى ثلاثة مؤشرات، برسم النتائج التي تم نشرها سنة 2023 والتي تم اعتمادها لاحتساب التنقيط على مستوى مؤشر إدراك الفساد برسم سنة 2023، وهكذا، فعلى مستوى:

- **مؤشر الفساد في السلطة التنفيذية:** فقد المغرب سبع نقاط (-7) مقارنة مع سنة 2022 وستة عشر نقطة (16) مقارنة مع 2020 مسجلاً تراجعاً بسبع رتب مقارنة مع سنة 2022 وخمس وعشرين مرتبة (25) مقارنة مع 2020 ليحتل المرتبة 118؛

- **مؤشر الفساد في السلطة التشريعية:** تراجع تنقيط المغرب ب سبع نقاط (-7) مقارنة مع سنة 2022، وثلاث عشر نقطة (13) مقارنة مع 2020، كما فقد خمس رتب (-5) في التصنيف مقارنة مع سنة 2022 وستة عشر مرتبة (16) مقارنة مع 2020، حيث انتقل من المرتبة 90 إلى المرتبة 106؛

- **مؤشر الفساد في السلطة القضائية:** فقد المغرب تسع عشرة نقطة مقارنة مع سنة 2022، وإحدى وعشرين نقطة (21) مقارنة مع 2020، وتراجع ترتيبه من المرتبة 93 سنة 2020 و 99 سنة 2022 إلى المرتبة 106 سنة 2023.

وبخصوص مؤشر الفساد في القطاع العام، فقد حقق المغرب شبه استقرار على مستوى التنقيط الذي استقر في 71 نقطة، أما على مستوى الترتيب فقد تقدم المغرب بثلاث درجات ليستقر في المرتبة 127.

انعكست هذه النتائج السلبية على مؤشر الفساد السياسي (والذي يحتسب على المؤشرات الأربعة) حيث انتقل تنقيط المغرب من 58 إلى 59 وترتيبه من المرتبة 102 إلى المرتبة 105. بدورها ساهمت هذه النتائج في حصول المغرب على تنقيط سلبي على مستوى المصدر V-DEM الذي اعتمد في احتساب مؤشر إدراك الفساد لسنة 2023.

2 - الدليل العالمي لمخاطر البلدان الصادر عن مؤسسة خدمات المخاطر السياسية PRS-ICRG

يلاحظ من تطور تنقيط مخاطر الفساد بين سنتي 2011 و 2023 أن مخاطر الفساد ارتفعت بين سنتي 2011 و 2013، لتعود للانخفاض بين سنتي 2013 و 2017 قبل أن تستقر بين سنتي 2017 و 2022. إلا أنها عادت للانخفاض في سنة 2023 حيث خسر المغرب نقطتين في تنقيطه منتقلاً من 50 نقطة إلى 48 نقطة

ثانيا- فيما يتعلق بالمصادر التي عرف تنقيطها تقدما بالمقارنة مع 2022

استطلاع آراء التنفيذيين الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي (WEF)¹⁰

كما يوضح ذلك الجدول الموالي، عرف المغرب تقدما في التنقيط سنة 2022 وهو ما انعكس على تنقيط هذا المصدر على مستوى مؤشر إدراك الفساد لسنة 2023

تنقيط المغرب على مستوى المؤشر الفرعي ل WEF بين سنتي 2012 و 2022											
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022
التنقيط	54	47	55	47	42	45	57	52	52	*	43
2023	45										

ثالثا- فيما يتعلق بالمصادر التي عرف تنقيطها استقرارا بالمقارنة مع 2022

1 - مؤشر سيادة القانون - مشروع العدالة العالمية (WJP)

من أجل تقديم صورة دقيقة عن سيادة القانون كما يعيشها المواطنون العاديون، يتم احتساب كل درجة في المؤشر باستخدام عدد كبير من الأسئلة المستمدة من مصدرين للمعلومات التي تم جمعها بواسطة WJP في كل بلد. يعتمد حساب مؤشر إدراك الفساد بالنسبة لهذا المصدر على استخراج الأسئلة الفردية في العامل 2 "غياب الفساد" والتي تم تجميعها في أربعة مؤشرات فرعية.

وقد سجل تنقيط المغرب سنة 2023 تراجعا مقارنة مع سنة 2022 بالنسبة للعامل الفرعي:

- 4.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التشريعية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية، حيث تراجع تنقيط المغرب بأربع نقاط (4).

بينما أحرز المغرب تقدما على مستوى العاملين الفرعيين:

- 2.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة القضائية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية، حيث تقدم تنقيط المغرب بأربع نقاط (4) على مستوى هذا العامل.
- 3.2 المسؤولون الحكوميون في الشرطة والجيش لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية، حيث تقدم تنقيط المغرب بنقطتين (2) على مستوى هذا العامل.

في حين استقر تنقيط المغرب على مستوى العامل الفرعي:

- 1.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التنفيذية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية.

انعكست هذه النتائج المتباينة على تنقيط عامل "غياب الفساد" (والذي يحتسب على العوامل الفرعية الأربعة) حيث استقر تنقيط المغرب في 41 نقطة، ولم تؤثر هذه النتيجة على التنقيط على مستوى المصدر WJP الذي اعتمد

[10] لم يتم اعتماد هذا المصدر بالنسبة للمغرب في احتساب مؤشر إدراك الفساد لسنة 2021.

في احتساب مؤشر إدراك الفساد لسنة 2023، حيث حافظ المغرب على نفس التنقيط 36 على مستوى هذا المصدر للسنة الثالثة على التوالي.

2 - مؤشر التحول لمؤسسة برتلسمان - 2024

بخصوص مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية، فالدرجة المحصل عليها من طرف كل دولة بالنسبة لهذا المصدر، هي متوسط الإجابات على السؤالين الفرعيين المطروحين في مؤشر التحول الذي تصدره مؤسسة برتلسمان، حيث يتضح من خلال الجدول الموالي أن تحليل تصنيف المغرب فيما يتعلق بهذين السؤالين الفرعيين يظهر ركودًا طويل المدى:

السؤال	السؤال الفرعي	2006	2008	2010	2012	2014	2016	2018	2020	2022	2024
السؤال 3 سيادة القانون	السؤال 3.3 "إلى أي مدى يتعرض أصحاب الوظائف العمومية الذين أساؤوا استغلال مناصبهم للملاحقة القضائية أو للعقاب؟"	50	40	40	40	40	40	40	40	40	40
السؤال 15 كفاءة استخدام الموارد	السؤال 15.3 "ما مدى فعالية الحكومة في مكافحة الفساد؟"	30	30	30	30	40	30	30	30	30	30

بالنسبة للسؤال 3.3، حصل المغرب على الدرجة 100/40 التي لم تتغير منذ عام 2008، بعد أن كانت في مستوى 100/50 في تصنيف 2006، وهو أمر غير مُرضٍ. ودلالة هذا المؤشر الفرعي أن "العديد من المسؤولين الذين يخالفون القانون ويتورطون في الفساد لا تتم مقاضاتهم بشكل كافٍ، رغم كونهم "يتعرضون في بعض الأحيان لانتقادات سيئة"¹¹.

وبالنسبة للسؤال 15.3، فقد حصل المغرب على درجة ثابتة 100/30 منذ عام 2006 باستثناء عام 2014 حيث ارتفعت نقطته إلى 100/40. وتشير هذه الدرجة إلى أن "الحكومة مستعدة وقادرة جزئيًا فقط على احتواء الفساد، في حين أن آليات النزاهة التي تم تنفيذها قليلة وغير فعالة في الغالب".

3 - تصنيف المخاطر للبلدان HIS Global Insight

احتفظ المغرب سنة 2023 بنفس مستوى تقييم مخاطر انتشار الفساد لأربع سنوات متتالية، حيث حافظ على تنقيط 35 وهو ما يصنفه في فئة «مرتفع». وجدير بالملاحظة أنه بين سنتي 2015 و 2016 انخفض مستوى خطر انتشار الفساد حيث انتقل من فئة «مرتفع جدًا» إلى «مرتفع».

[11] لا تتم متابعتهم رغم تعرضهم لانتقادات على مستوى الإعلام والشبكات الاجتماعية

4 - تصنيف المخاطر للدول، الصادر عن وحدة التحريات الاقتصادية EUI التابعة لمجموعة THE ECONOMIST

يتم تقييم المخاطر استنادا للمؤشرات النوعية والكمية. ويهدف تصنيف المخاطر للدول، الى التحليل المعمق والراهن للمخاطر المالية في أكثر من 140 دولة.

تنقيط المغرب على مؤشرات الفساد الخاصة بتصنيف المخاطر للدول EIU بين سنتي 2017 و 2023							
2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	السنوات
75	75	75	75	75	75	75	الفساد
50	50	50	50	50	50	50	الفساد/التدخل في البنوك

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن تنقيط المغرب في مؤشر الفساد المتعلق بتصنيف مخاطر الدول، ظل مستقرا في السنوات الأخيرة في حدود النقطة 100/75، وذلك منذ سنة 2017، مما يشير إلى وجود مخاطر فساد مرتفعة.

الفصل الثالث: واقع الفساد من زاوية متابعات القضاء الجنائي والمالي

الفرع الأول: القضاء الجنائي

لاستظهار وضعية الفساد في المغرب من زاوية المتابعات القضائية، سجل تقرير رئاسة النيابة العامة¹² برسم سنة 2022 تلقي الخط المباشر للتبليغ عن الرشوة ما مجموعه 69.850 مكاملة بمعدل 100 مكاملة يوميا منذ انطلاق العمل بالخط المباشر سنة 2018 إلى نهاية سنة 2022.

وتتوزع طبيعة المكالمات التي يتلقاها الخط المباشر بين مكالمات تهم التبليغ عن جريمة الرشوة، مكالمات تهم باقي جرائم الفساد المالي، تظلمات وشكايات تهم قطاعات حكومية ومؤسسات عمومية، بالإضافة إلى مكالمات تهم مواضيع مختلفة.

وقد مكن هذا الخط منذ بداية العمل به من تسجيل 243 عملية ضبط للمشتبه فيهم في حالة تلبس بجريمة الرشوة، بمعدل حالتين تقريبا كل أسبوع بمناطق مختلفة، ويوضح الجدول الموالي القطاعات والمؤسسات التي ينتمي لها الأشخاص الذين تم ضبطهم تبعا لمكالمات تم تلقيها عبر الخط المباشر للتبليغ عن الرشوة والفساد.

التوزيع القطاعي للحالات التي تم ضبطها								
أعوان ورجال السلطة المحلية	الجماعات المحلية	الدرك الملكي الأمن الوطني الوقاية المدنية المياه والغابات القوات المساعدة	وسطاء	قطاع الصحة	قطاع العدل	قطاع التجهيز والنقل	مستخدمون	قطاعات أخرى
51	35	41	19	14	10	07	11	55
243 حالة تلبس								

[12] تقرير رئيس النيابة العامة حول تنفيذ السياسة الجنائية وسير النيابة العامة 2022.

وبخصوص توزيع حالات الرشوة المضبوطة في إطار التلبس حسب الجهات فإن جهة مراكش أسفي تتصدر القائمة (51 حالة)، تليها جهة الدار البيضاء سطات (41 حالة)، ثم جهة الرباط-سلا والقنيطرة (39 حالة)، كما هو موضح بالجدول أدناه:

الجهة	عدد الحالات
مراكش أسفي	51
الدار البيضاء سطات	41
الرباط سلا القنيطرة	39
فاس مكناس	35
سوس ماسة	30
طنجة تطوان الحسيمة	16
بني ملال خنيفرة	16
الشرق	08
درعة تافيلالت	05
كلميم واد نون	02
الداخلية وادي الذهب	00
المجموع	243

وبخصوص مآل القضايا، أكد تقرير رئاسة النيابة العامة أن معظم الحالات صدرت بشأنها أحكام قضائية بالإدانة، فيما صدرت أحكام أخرى تقضي بالبراءة، في حين ما زالت بعض هذه القضايا راجعة في طور التحقيق أو المحاكمة؛ حيث تتوزع كالاتي: 11 قضية قيد البحث، 05 قضايا قيد التحقيق، 05 قضايا قيد المحاكمة، 25 قضية صدر في شأنها حكم ابتدائي بالإدانة، 172 قضية صدر في شأنها قرار استئنافي، 16 قضية تم الحكم فيها بالبراءة، و04 قضايا تقرر الحفظ في شأنها.

وبالنسبة لجرائم الفساد المعروضة أمام أقسام الجرائم المالية، أكد تقرير رئاسة النيابة العامة برسم 2022 أن عدد القضايا الراجعة بأقسام الجرائم المالية بلغ ما مجموعه 716 قضية، بتسجيل انخفاض بلغ معدله 8.56 بالمائة مقارنة مع 2021 التي بلغ فيها عدد القضايا الراجعة بأقسام الجرائم المالية ما مجموعه 783 قضية.

ولإبراز مآل القضايا الراجعة أمام أقسام الجرائم المالية، استعرض تقرير رئاسة النيابة العامة تفصيلها كالاتي:

مجموع القضايا الراجعة أمام أقسام الجرائم المالية برسم 2022				
أقسام الجرائم المالية	عدد القضايا في طور البحث	عدد القضايا في طور التحقيق	عدد القضايا في طور المرحلة الابتدائية	عدد القضايا في طور المرحلة الاستئنافية
محكمة الاستئناف بالدار البيضاء	71	36	27	27
محكمة الاستئناف بفاس	36	44	15	11

مجموع القضايا الرائجة أمام أقسام الجرائم المالية برسم 2022				
21	47	39	91	محكمة الاستئناف بالرباط
70	59	19	103	محكمة الاستئناف بمراكش
129	148	138	301	المجموع
716				المجموع العام

ويبين الجدول أدناه، توصيفا لوضعية الشكايات ذات الصلة بالجرائم المالية والتي تم إنجازها من قبل النيابة العامة، حيث بلغت (63.24 بالمائة) من مجموع الشكايات التي ما زالت رائجة خلال سنة 2022 والتي تم حصرها في 691 شكاية، تضمنت 409 شكاية مسجلة خلال نفس السنة، إضافة إلى 282 شكاية كانت قيد البحث برسم سنة 2021.

ولم يفت تقرير رئاسة النيابة العامة أن يسلط الضوء على الانخراط الفاعل للمواطن في التبليغ عن جرائم الاختلاس والرشوة وتبديد الأموال، حيث تم تسجيل 691 شكاية لدى أقسام الجرائم المالية، اتخذت في شأنها الإجراءات التالية: 158 شكاية تم حفظها (22 بالمائة)، 283 شكاية أنجزت بشأنها محاضر (29 بالمائة)، 76 شكاية أحيلت للاختصاص (11 بالمائة)، 254 شكاية ما زالت في طور البحث (37 بالمائة).

الشكايات المخلفة عن سنة 2021	الشكايات المسجلة خلال سنة 2022	الرائج خلال سنة 2022	الشكايات التي تم حفظها	الشكايات التي أنجزت بشأنها محاضر	الشكايات المحالة للاختصاص	الشكايات التي لا زالت في طور البحث (الملف)
282	409	691	158	203	76	254

نسبة تدبير الشكايات بأقسام الجرائم المالية خلال سنة 2022



وبخصوص القضاء المالي في شقه المتعلق بالقضايا ذات الصلة بالتأديب المتعلقة بالميزانية والشؤون المالية، بلغ مجموع القضايا الراجعة أمام الغرفة المختصة على مستوى المجلس الأعلى للحسابات، برسم سنة 2022 وإلى متم أكتوبر 2023، ما مجموعه 15 قضية يتابع في إطارها 15 شخصا. ووصل مجموع مبالغ الغرامات المحكوم بها 1.372.000 درهم.

وفيما يتعلق بالمجالس الجهوية للحسابات، فقد بلغ عدد القضايا المرفوعة أمام المجالس الجهوية للحسابات من طرف النيابة العامة لديها خلال الفترة الممتدة ما بين فاتح يناير 2022 ومتم أكتوبر 2023 ما مجموعه 76 قضية يتابع في إطارها 116 شخصا.

وقد أصدرت هذه المجالس خلال نفس الفترة، ما مجموعه 117 حكما في إطار 58 قضية سجل عدد المتابعين في هذه القضايا 271 شخصا من فاتح يناير 2023 إلى نهاية أكتوبر 2023، مقابل 345 شخصا خلال سنة 2022. كما بلغ مجموع الغرامات المحكوم بها 5.771.500 درهم، فيما تم الحكم بإرجاع أموال بمبلغ قدره 1.147.167 درهم.

القضايا/المتابعون/الأحكام/الغرامات	المجالس الجهوية للحسابات
إجمالي المتابعين خلال سنة 2022	345
إجمالي المتابعين من فاتح يناير إلى نهاية أكتوبر 2023	271
عدد الأحكام الصادرة	117
عدد القضايا المبتوت فيها بالأحكام الصادرة	58
مجموع مبالغ الغرامات المحكوم بها (بالدرهم)	5.771.500
مجموع مبالغ الخسارات المحكوم بإرجاعها (بالدرهم)	1.147.167

وتتعلق أغلب المؤاخذات موضوع القضايا التي بتت فيها المحاكم المالية خلال سنة 2022، بمخالفة قواعد تنفيذ النفقات والموارد العمومية وعدم التقيد بالنصوص التنظيمية المتعلقة بالصفقات العمومية. فبخصوص النفقات، تمثلت هذه الأفعال في الشروع في إنجاز الأشغال والتوريدات قبل الالتزام بالنفقة أو قبل التأشير على مقترحات الالتزام بها، وعدم احترام السقف المسموح به لتنفيذ النفقات بواسطة سندات الطلب من خلال تجزئ النفقة عوض إبرام صفقة، وعدم الحرص على احترام آجال التنفيذ التعاقدية من خلال تطبيق الإجراءات القسرية المنصوص عليها في النصوص المنظمة للصفقات العمومية، إضافة إلى الإشهاد غير الصحيح على استلام مواد وخدمات دون التأكد من مطابقتها للخصائص والمواصفات التقنية المتعاقد بشأنها، وكذا عدم مسك محاسبة للمواد المعرضة للاستهلاك وتتبع استعمالها، وصرف أجور لأعوان عرضيين في غياب الخدمة المنجزة.

وبخصوص الأفعال التي قد تثير المسؤولية الجنائية وإحالتها إلى الجهات المعنية لتحريك المتابعات في حق المعنيين بالأمر، فقد أحالت النيابة العامة لدى المجلس برسم 2022-2023 على الجهات القضائية المختصة 18 ملفا جنائيا قد تتضمن أفعالا تستدعي متابعة جنائية. وتحريك مسطرة التأديب المتعلقة بالميزانية والشؤون المالية أمام المحاكم المالية في حق ما مجموعه 143 متابعا.

أما في مجال تحصيل المداخيل، فقد همت المؤاخذات عدم فرض واستخلاص مجموعة من الرسوم والجبايات المحلية أو التقصير في تطبيق مسطرة الفرض التلقائي للرسوم على المتقاعسين في أدائها، وكذا في عدم اتخاذ الإجراءات

القانونية في حق المحتلين للملك العمومي الجماعي بدون ترخيص أو المتخلفين عن أداء واجبات كراء الأملاك الخاصة الجماعية.

وبالإضافة إلى ما تشكله هذه الأفعال من مخالفة لقواعد تنفيذ النفقات والموارد العمومية، فإن عامل تكرارها، في العديد من القضايا، شكل ظرفا لتشديد العقوبة في حق المتابعين بسبب ما ترتب عنها من الحصول لفائدة الغير على منافع نقدية غير مبررة، وإلحاق ضرر بالجهاز العمومي المعني نتيجة الإخلال بمهام المراقبة أو التقصير المتكرر في القيام بالمهام الإشرافية.

وكما هو الشأن منذ دخول مدونة المحاكم المالية حيز التنفيذ، لم يفت المجلس الأعلى للحسابات أن يؤكد على أن جميع قضايا التأديب المالي المرفوعة أمامه خلال سنة 2022 وإلى حدود نهاية شهر أكتوبر 2023 كان مصدرها سلطات داخلية بالمجلس الأعلى للحسابات، لا سيما النيابة العامة لدى المجلس من تلقاء نفسها بناء على شكايات وردت عليها، وكذا هيئات الغرف على إثر تداولها في نتائج التدقيق والتحقيق في الحسابات¹³، وكذا في مشاريع التقارير الخاصة التي تسفر عنها مهمات مراقبة التسيير¹⁴. في حين لم يصدر عن السلطات الأخرى المؤهلة، والمحددة في المادتين 57¹⁵ من مدونة المحاكم المالية، أي إحالة في هذا الشأن¹⁶.

وبخصوص القضايا التي رفعتها النيابة العامة أمام المجالس الجهوية للحسابات في مادة التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية خلال الفترة المذكورة أعلاه، فقد شكلت فيها الطلبات المرفوعة من طرف وزارة الداخلية 13% من إجمالي الطلبات المرفوعة إلى هذه المجالس.

الباب الرابع: عرض خلاصات نتائج البحث الوطني حول الفساد: الجزء المتعلق بالمقاولات

بعدما استعرضت الهيئة في تقريرها السنوي برسم 2022 خلاصة نتائج البحث الوطني حول الفساد في شقه المتعلق بالمواطنين المقيمين والمغاربة القاطنين بالخارج، تقدم في هذا الباب خلاصة نتائج هذا البحث في شقه المتعلق بالمقاولات، والذي تم القيام به في الفترة الممتدة من ماي إلى غشت 2023.

ومن المناسب التذكير بأنه، بالإضافة إلى قياس مدركات الفساد لدى مسؤولي وممثلي المقاولات ومدى تعرضهم لأفعال الفساد، فالهدف الذي رسمه البحث الوطني في هذا الجانب يتمحور، بشكل أساسي، حول استكشاف طبيعة المعرفة والسلوكيات والتجارب المتعلقة بالفساد من قبل هؤلاء المسؤولين وممثلي المقاولات، وكذا الإحاطة بتجارب المقاولات حول هذه الآفة، وقياس درجة معرفتها وانطباعاتها فيما يخص محاربتها، وتحديد تجربة وخلفيات الفساد في القطاع الخاص، وتقييم التجربة والانطباعات فيما يخص تأثير الفساد على مجموعة من مجالات أنشطتهم، وعلى الخصوص، الصفقات العمومية، التراخيص والمأذونيات، والاستثمارات. إضافة إلى تحديد الإجراءات المتخذة من لدن المقاولات لمحاربة الفساد.

[13] طبقا للمادة 37 من مدونة المحاكم المالية

[14] وذلك استنادا إلى مقتضيات المادة 84 من مدونة المحاكم المالية

[15] المادة 57 : ويؤول كذلك لرفع القضايا إلى المجلس بواسطة الوكيل العام للملك، بناء على تقارير الرقابة أو التفتيش مشفوعة بالوثائق المثبتة:

- رئيس الحكومة؛

- رئيس مجلس النواب؛

- رئيس مجلس المستشارين؛

- الوزير المكلف بالمالية؛

- الوزراء فيما يخص الأفعال المنسوبة إلى الموظفين أو الأعوان العاملين تحت سلطتهم، وفيما يخص الأفعال المنسوبة إلى المسؤولين والأعوان بالأجهزة المعهود إليهم بالصيانة عليها.

[16] وهذا ما جعل المجلس الأعلى للحسابات يؤكد، منذ دخول مدونة المحاكم المالية حيز التنفيذ على أن القضايا ذات الصلة بالتأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية هي صادرة في أغلب الحالات عن غرف المجلس، نتيجة شبه انعدام التوصل بطلبات في شأنها من قبل السلطات المخول لها إحالة القضايا على المجلس.

وعلى المستوى المنهجي، وجبت الإشارة إلى أن الفئة المستهدفة التي تم الاحتفاظ بها تجمع بين المقاولات ذات الشخصية المعنوية النشطة والمقاولات الذاتية النشطة، حيث أجريت الدراسة على عينة مكونة من 1100 مقالة موزعة على عشر جهات، وتشتغل في مجالات الفلاحة والتجارة والبناء والصناعة والخدمات.

للتعرف على نتائج الشق الثاني من هذا البحث الوطني، سيتم التطرق إلى معرفة تصور المقاولات حول الفساد (الفصل الأول)، ورصد خبرتها وتجربتها حوله (الفصل الثاني)، واستظهار مدى إقدامها على تقديم الشكايات والتبليغات عن أفعال الفساد (الفصل الثالث)، والإجراءات المتخذة من قبلها لمحاربة الفساد (الفصل الرابع)، والفساد خلال فترة الكوفيد 19 (الفصل الخامس).

الفصل الأول: معرفة وتصور المقاولات حول الفساد

1 - مكانة الفساد بين انشغالات المقاولات

يحتل الفساد، سواء من حيث الانشغال الرئيسي أو ضمن الثلاثة الأوائل، المرتبة الثامنة بين انشغالات المقاولات التي شملتها الدراسة، في حين، وكما تم تبيانها من خلال الجزء الأول، يحتل المرتبة الثانية كعائق أمام الاستثمار بالنسبة للمغاربة القاطنين بالخارج.

2 - معرفة مختلف أنواع الفساد

يتبين أن معظم الممارسات المشمولة بالمفهوم الذي حدده القانون 46.19، معروفة إلى حد ما من طرف جل المقاولات. وتعتبر الرشوة، واستغلال النفوذ وتزوير الانتخابات الأكثر شهرة لدى مجمل المقاولات التي شملتها الدراسة. بينما أخذ فائدة غير قانونية، والاستغلال غير المشروع للمعلومات وتضارب المصالح معروفة من قبل ثلثي المقاولات تقريباً.

3 - الانطباع العام لمستوى انتشار الفساد في المغرب

تري نسبة 68% من المقاولات التي شملتها الدراسة أن الفساد منتشر أو منتشر جداً في المغرب، مقابل 8% يعبرون عن رأي مخالف (منتشر قليلاً أو قليلاً جداً). ومن حيث متوسط الدرجات على مقياس مكون من 10 نقاط، فإن هذا يترجم بشكل عام إلى درجة 7.58. وأما بالنسبة للنتائج حسب حجم المقاولات فإن المقاولات الكبيرة منحت تنقيط (6.65) بينما المقاولات الصغيرة منحت تنقيط (7.75)، مما يؤكد على أن هذه الأخيرة أكثر حساسية إزاء هذه الظاهرة.

4 - التصور العام لمستوى الفساد في مختلف المجالات

فيما يتعلق بتصور مستويات الفساد حسب المجال، فمن بين المجالات الخمسة التي قدمت لها، ترى المقاولات المستجوبة أن الفساد أكثر انتشاراً في المجالات الثلاثة التالية:

- الحصول على التراخيص، والمأذونيات و الرخص الاستثنائية 57%
- الصفقات والمشتريات العمومية 51%
- التوظيف، التعيين والترقية في القطاع الخاص 50%

أما المجالان الآخران، وهما: دعم الدولة للقطاع الخاص والمشتريات والتمويل في هذا القطاع، فحصلوا على نسبتي 28% و42% على التوالي.

5 - التصور حول انتشار الفساد في مختلف القطاعات

فيما يتعلق بتصوير مستويات الفساد حسب القطاع، وإذا قمنا بتحليل جميع القطاعات، فإن ممثلي المقاولات يضعون قطاع الصحة على رأس القطاعات الأكثر تضررا من الفساد بـ 75% ممن اعتبروا أن الفساد منتشر أو منتشر جدا بهذا القطاع. وهذه النتيجة، التي تتقاطع مع ما خلص إليه القسم الأول من هذه الدراسة والمتعلق بالمواطنين القاطنين والمغاربة المقيمين بالخارج، لعلها راجعة للأهمية التي يوليها المواطنون بجميع أصنافهم، لهذا القطاع الحساس والمؤثر في حياتهم.

وعند تركيز التحليل على القطاعات التي تستهدف خدماتها خصيصا المقاولات أو التي توفر داخلها هياكل مخصصة لهذه الأخيرة، فإن القطاعات أو المؤسسات الثلاثة التي تعتبرها المقاولات الأكثر فسادا هي النقابات (58%) والإسكان، التعمير والعقار (55%) والماء والكهرباء والتطهير (40%).

6 - أسباب تطور الفساد في المغرب

من بين العوامل الرئيسية الثلاثة المساعدة على تطور الفساد بالمغرب، تحددها المقاولات التي شملتها الدراسة، في الرغبة في الثراء السريع (38%)، وضعف الأجور (26%)، وغياب روح المواطنة والمصلحة العامة (26%).

7 - تداعيات الفساد في المغرب

تتجسد العواقب الثلاثة الرئيسية للفساد حسب رأي ممثلي المقاولات التي شملتها الدراسة في إفقار الدولة وتدهور القيم (24% و23% منهم على التوالي) يليها التوزيع غير العادل للثروات بمعدل 19%.

8 - تصور نسبة تطور الفساد خلال السنتين الماضيتين

تعتقد 45% من المقاولات التي شملتها الدراسة أن الفساد زاد خلال العامين الماضيين في المغرب، من بينها 30% تعتقد أنه ارتفع بشكل ملحوظ، في حين 27% يعتقدون أنه على العكس من ذلك قد انخفض.

9 - تصور نسبة التطور المستقبلي للفساد

فيما يتعلق بتطور الفساد خلال العامين المقبلين، كانت المقاولات التي شملها الاستطلاع منقسمة تمامًا حيث تعتقد 30% أن الفساد سينخفض خلال العامين المقبلين مقارنة بـ 37% ممن تعتقد أنه سيزداد. ويكون الاتجاه التنازلي أكثر وضوحا بين المقاولات الكبيرة ومتوسطة الحجم مقارنة بالمقاولات الصغيرة والصغيرة جدا ومتناهية الصغر.

الفصل الثاني: التجربة حول الفساد

1 - التعرض لمختلف أشكال الفساد

صرحت نسبة 23% من المقاولات التي شملتها الدراسة أنها تعرضت على الأقل لأحد أشكال الفساد خلال الـ 12 شهرا الماضية، بالخصوص للرشوة بنسبة (13%)، أما الأشكال الأخرى التي تم ذكرها بشكل متكرر للإجابة على هذا السؤال فهي: استغلال النفوذ (7%)، أخذ الفوائد غير المشروعة (6%)، والشطط في استعمال السلطة (6%).

2 - معدل انتشار الرشوة

في مجموع المقاولات التي تم استجوابها والتي كانت على اتصال على الأقل مرة واحدة مع موظف في القطاع العام أو الخاص خلال الـ 12 شهراً التي سبقت إجراء البحث الميداني، صرحت 13% ¹⁷ منها أنها دفعت أو طلب منها دفع رشوة على الأقل مرة واحدة في إطار تعاملاتها مع هؤلاء الموظفين.

3 - طرق طلب أو دفع الرشوة

ثلاثة أرباع المقاولات التي واجهت طلب رشوة صرحت أن الطلب قد تم بطريقة غير مباشرة من خلال التلميحات و18% من خلال طلبات صريحة ومباشرة من لدن الموظفين المعنيين. نسبة 3% فقط من المقاولات التي تم استجوابها صرحت أنها قدمت رشاي بمبادرتها الخاصة تحت ستار الشكر عن الخدمة المقدمة.

4 - أسباب طلب أو دفع الرشوة

الدوافع الأساسية لطلب أو لدفع الرشوة هي: الاستفادة من خدمة للمقاوله الحق فيها (62%) وتسريع الإجراءات أو الاستفادة من الأسبقية (57%). هناك سبب ثالث، ولكنه يظهر بأقل حدة (24%)، وهو إنهاء أو تجاوز الإجراءات والتعقيدات الإدارية (ملف غير كامل، تفادي المراقبة والتفتيش....).

5 - ردود الفعل اتجاه طلبات دفع الرشوة

عند مواجهة طلب لدفع رشوة، 51% من المقاولات قبلت الدفع، بينما 31% رفضت وواصلت الإجراءات و12% من المقاولات رفضت دفع الرشوة وتخلت عن مواصلة الإجراءات.

6 - نتيجة دفع الرشوة

أكد 70% من مسؤولي المقاولات الذين صرحوا بقبولهم دفع الرشوة، بأنها تبقى بشكل عام وسيلة فعالة مكتسبهم في غالب الأحيان من تحقيق الهدف المنشود أو الاستفادة من الميزة المبتغاة.

[17] 13% هي نفس نسبة الفقرة السابقة وذلك بسبب استخدام نفس أسس الحساب (1028 للمقاولات التي تعرف الرشوة و1100 للمقاولات كانت على اتصال مرة واحدة على الأقل بأحد القطاعات المعنية بالدراسة)

7 - التعرض للرشوة في مختلف المجالات

صرحت نسبة ضئيلة، لا تتجاوز 3% من المقاولات التي تم استجوابها بتعرضها لحالة من حالات الفساد من أجل الحصول على التراخيص والمأذونيات والرخص الاستثنائية.

8 - تأثير الفساد على الاستثمارات

صرحت 18% من المقاولات التي شملها الاستطلاع والتي أنجزت استثمارات أو خططت لذلك خلال الـ 24 شهرًا الماضية، وهي للتذكير تمثل 9% من مجموع المقاولات المستجوبة، أنها تعرضت لشكل من أشكال الفساد. والملاحظ أن المقاولات الصغرى والمتوسطة هي أكثر عرضة مقارنة مع المقاولات الكبرى.

9 - التجربة حول الفساد في الصفقات العمومية

صرحت 5% من في المقاولات التي شملها الاستطلاع أنها شاركت في صفقات عمومية خلال الـ 24 شهرًا الماضية، حيث تظهر النسب الأعلى بين المقاولات المتوسطة والكبرى، بينما أقل من 10% من المقاولات صغيرة جدا أو متناهية الصغر.

فيما يتعلق بتجربة المقاولات المستجوبة، أكثر قليلا من ربعها (26%) صرحوا عن فقدانهم لصفقة أو عقد بسبب شكل من أشكال الفساد. ويظهر هذا أكثر حدة لدى المقاولات المتوسطة، الصغرى والصغيرة جدا، وبمستوى أقل لدى المقاولات الكبرى.

الفصل الثالث: تقديم الشكايات والتبليغ عن أفعال الفساد

صرحت 6% فقط من المقاولات التي تعرضت لحالة فساد أنها قدمت شكاية، فيما قامت 3% منها بالتبليغ عن فعل فساد كانت شاهدة عليه.

من بين الأسباب الرئيسية وراء عدم التبليغ من طرف المقاولات المعنية سجلت: قلة فعالية الشكاية أو التبليغ (25%)، والتهوين من الفساد (24%)، وبدرجة أقل الخوف من العواقب السلبية على المقاول (18%).

الفصل الرابع: الإجراءات المتخذة لمحاربة الفساد

1 - المعلومات حول الفساد في المغرب

صرح 63% من مسؤولي المقاولات الذين تم استجوابهم بأنهم رأوا، سمعوا، أو قرأوا خلال الأشهر الستة الأخيرة معلومات عن شخص أدين بتهمة الفساد، فيما صرح 49% منهم بأنهم رأوا، سمعوا، أو قرأوا معلومات عن الإجراءات والتدابير التي اتخذها المغرب لمحاربة الفساد.

2 - التزام المغرب في مجال الوقاية ومكافحة الفساد

تعتقد 57% من المقاولات المستجوبة أن إجراءات مكافحة الفساد المتخذة من قبل الدولة في مجال الأعمال غير كافية. كما ترى نسبة 59% أن الإجراءات المتخذة من طرف المقاولات لمكافحة الفساد كذلك غير كافية.

3 - التصور العام لنجاعة الإجراءات المتخذة لمحاربة الفساد

نسبة المقاولات المستجوبة (47%) تعتبر أن إجراءات مكافحة الفساد فعالة قليلا أو غير فعالة إطلاقا. مع وجود نسبة أكبر من المقاولات التي لم تبد أي رأي حول فعالية الإجراءات المتخذة من قبل المقاولات والهيئات المهنية.

4 - معرفة وتصور الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

أعلنت 41% من المقاولات التي تم استجوابها أنها على علم بوجود استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد في المغرب. حيث إن المقاولات الكبرى هي أكثر معرفة من غيرها من المقاولات الأخرى (53%). أما بالنسبة لباقي التدابير المتعلقة بتحسين الولوج والحصول على المعلومات، المراقبة والمحاسبة، وتنفيذ العقوبات، الزجر، والتطبيق الصارم للقوانين المتعلقة بمحاربة الفساد، فقد سجلت نسب معرفة متقاربة تتراوح بين 68% و71%.

5 - مدى معرفة المؤسسات والهيئات التي تشتغل على محاربة الفساد

بشكل عام، تعرف المنظمات والمؤسسات والهيئات التي تعمل في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه في المغرب، معرفة تلقائية ضعيفة لدى المقاولات المستجوبة.

وبالفعل، 75% من هذه الأخيرة لم تتمكن من ذكر أي مؤسسة بشكل تلقائي. المجلس الأعلى للحسابات هي المؤسسة الأكثر شهرة لدى المقاولات المستجوبة بنسبة 8%، فيما الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها ذكرت تلقائيا من طرف 3% من المستجوبين.

ومع ذكر المنظمات والمؤسسات والهيئات المعنية بالوقاية من الفساد ومحاربتها في المغرب، تسجل الهيئة معدل 29% مقابل أزيد من 90% بالنسبة للمؤسسات المعنية بمحاربة الفساد ضمن مهام جنائية أوسع (الدرك، النيابة العامة والشرطة).

6 - المعرفة بالمؤسسات والهيئات القادرة على مكافحة الفساد ومحاربتها

نسبة كبيرة من المقاولات المستجوبة ترى أن المجلس الأعلى للحسابات والنيابة العامة هما أكثر المؤسسات القادرة على محاربة الفساد والوقاية منه.

7 - الأدوار والمهام المتوقعة من الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها

بصفة عامة، اعتبر مسؤولو المقاولات الذين تمت مقابلتهم أن المهام الخمس المخولة للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها مهمة، أما من حيث الأولوية، فإذا كان البحث والتحري في قضايا الفساد يعتبر بمعدل (86%) من المقاولات المستجوبة من بين المهام الأساسية للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، فإن هذه المقاولات تعتبر أن التواصل والتوعية بشأن ظاهرة الفساد (35%) هي المهمة التي يجب على الهيئة إعطاؤها الأولوية.

8 - الإجراءات المقترحة للوقاية من الفساد ومحاررفته بفعالية

بالنسبة للمقاولات التي تم استجوابها، فإن أكثر الإجراءات فعالية لمكافحة الفساد في المغرب هي تطبيق القوانين والعقوبات المتعلقة بأفعال الفساد، تليها إجراءات إرساء قنوات التبليغ عن أعمال الفساد وحماية المبلغين.

9 - الإجراءات المتخذة من قبل المقاولات لمحاربة الفساد

أعلنت 2% من المقاولات التي شملها الاستطلاع أنها تتوفر على برنامج أو أجهزة داخلية لمكافحة الفساد. يتعلق الأمر بشكل أساسي بالمقاولات الكبرى (25%) وبدرجة أقل بالمقاولات المتوسطة (8%).

الفصل الخامس: نافذة حول الفساد خلال فترة الكوفيد 19

1- تصور تطور الفساد خلال فترة الجائحة

تعتبر 39% من المقاولات المستجوبة أن الفساد قد ارتفع خلال فترة الأزمة الصحية، مقابل 23% ممن يعتقدون أنه انخفض.

2 - استعمال الخدمات الخاصة بفترة الكوفيد 19

اعتبرت 49% من المقاولات المستجوبة أن رخصة التنقل لمستخدمي المقاولات هي الخدمة الأساسية التي تم طلبها خلال فترة الجائحة، وأن قرابة 5% من هذه المقاولات صرحت بكونها دفعت رشوة أو طلب منها ذلك.

خلاصات وتوجهات عامة منبثقة عن التشخيص

إن ما يمكن استنتاجه من مختلف المؤشرات المعتمدة في هذا التشخيص، هو تواترها على ملامسة الأعطاب المهيكلة التي تُلقى بتداعياتها السلبية على تموقع المغرب في المؤشرات المباشرة وغير المباشرة لمدرجات الفساد؛ وهي الأعطاب التي تسلط الأضواء على الأسباب العميقة لتكريس الوضع غير المرضي للفساد بالمغرب، حيث تؤكد التراجعات المسجلة في مؤشرات الفساد السياسي والفعالية القضائية ونزاهة الحكومة وتطبيق القانون والحرية الاقتصادية وحرية الصحافة والحكومة المنفتحة، الترابطات الموضوعية بين منظومة الحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبين تنامي الفساد، الأمر الذي يؤثر حتما على مبدأ تكافؤ الفرص وعلى المساواة فيولوج إلى وسائل الإنتاج، ويؤدي إلى حصر تراكم الدخل وفرص خلق الثروات على فئة قليلة من المجتمع¹⁸، ويساهم في توسيع دائرة اقتصاد الربيع، وتنازل مظاهر الاقتصاد الخفي.

وإذا كانت الهيئة ما فتئت تشدد، عبر مختلف تقاريرها، على حتمية الارتقاء بمحور الحكامة ومكافحة الفساد ليتبوأ موقع الصدارة في بلورة وإعداد السياسات العمومية الهادفة إلى تحقيق التنمية، لضمان ملامسة نتائجها من طرف سائر المعنيين، فإنها تجدد اليوم التأكيد على أن تحقيق هذا الأمر يظل رهينا بضرورة تسريع الانتقال الفعلي إلى مرحلة جديدة في مكافحة الفساد، كفيلة بإذكاء دينامية محققة لنتائج وآثار ملموسة في الحياة اليومية للمواطنين والمستثمرين والفاعلين الاقتصاديين والمجتمعيين؛ بما يعزز بناء الثقة ويضمن انخراطا جماعيا تتضافر فيه جهود الجميع من أجل إحداث تغيير عميق ومستدام، يطبعه إدراج منحنى آفة الفساد بالمغرب في اتجاه تنازلي قوي ودائم ومن الإنصاف القول إن تحقيق هذا الانتقال يجد مقوماته متاحة اليوم، من خلال ترصيد المكتسبات المتراكمة والأسس المتينة التي تم بناؤها في السنوات الأخيرة، والتي وصلت حاليا مرحلة من النضج تسمح بإطلاق استراتيجية في إطار مقارنة متجددة، حيث بادرت الهيئة، خلال السنوات الخمس الماضية، بإطلاق عدد هام من الأوراش الداعمة

[18] كما تُبرهن على ذلك المعطيات المتعلقة بمستوى التركيز القوي الذي يطبع الاقتصاد الوطني (387 مقالة وطنية بشكل رقم معاملاتها مجتمعة 50 في المائة من إجمالي رقم المعاملات المصّرح به، في حين أنها لا تمثل سوى 0.16 في المائة من مجموع المقاولات المصّرحه. وهذا المعدل يبقى في حدود 2% من المقاولات المصّرحه بالنسبة ل 80% من إجمالي رقم المعاملات المصّرح به. كما أن 73 مقالة تساهم بنسبة 50 في المائة من حجم الضريبة على الشركات، علماً أنها تشكل 0.06 في المائة من مجموع المقاولات المصّرحه". وهذا المعدل يبقى في حدود 0.83% من المقاولات المصّرحه بالنسبة ل 80% من مجموع إيرادات الدولة من الضريبة على الشركات). ينظر: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي تحت عنوان "من أجل نظام ضريبي يشكل دعامة أساسية لبناء النموذج التنموي الجديد". ويشير التقرير إلى المديرية العامة للضرائب كمصدر لهذه البيانات.

لوضع أسس استراتيجية متينة كفيلة بضمان النجاعة والتماسك وفعالية الإنجاز، بما أفضى إلى بلورة واقتراح التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، مع دعمها بالآليات الكفيلة بتنفيذها بالفعالية اللازمة لإحداث التغيير المرتقب في إطار استراتيجية من جيل جديد، سواء على مستوى مقاربتها أو عمق وشمولية و تماسك محتوياتها، أو على مستوى الإطار المقترح للإشراف وتنسيق وقيادة تنفيذها.

وتتطلع الهيئة إلى أن تشكل التوجهات الاستراتيجية المذكورة وآليات تنفيذها موضوع مشاورات وطنية واسعة، لضمان شروط تقاسمها والتفاعل الإيجابي معها، من أجل تقويتها وتكييفها وإدخال التعديلات اللازمة لتجويدها، من قبل السلطات المختصة والجهات المعنية الأخرى؛ حيث تتوخى الهيئة من هذا الإشراف تحقيق التملك الموحد لهذه التوجهات، ضمانا لتنفيذ سلس، يقوم على الالتقاء والتكامل ومفصلية أدوار ومسؤوليات الفاعلين، والتعبئة الجماعية حول أهداف طموحة تضمن التحول العميق على المدى المتوسط والبعيد، مع القدرة على إنتاج الأثر الملموس على المدى القصير من خلال استهداف الأولويات والبرمجة الديناميكية والمرنة.

ومن أجل ذلك، تعتبر الهيئة هذه التوجهات شاملة لتستجيب للتحديات التي تكتنف آفة الفساد، من خلال تغطية الأبعاد المختلفة ذات الصلة بالتربية والتوعية والوقاية والردع والزجر، مع اعتماد مقاربات ملائمة لكل مجال ولكل فئة مستهدفة على حدة، مواطنين ومرتفقين وفاعلين اقتصاديين وسياسيين ومجتمعيين ومسؤولين وموظفين عموميين، بالإضافة إلى مجالات التشريع والعدالة وإنفاذ القانون، مع مواكبة كل ذلك بتعميق المعرفة الموضوعية بهذه الظاهرة، وبالابتكار والتحول الرقمي باعتبارهما ركيزتين أفقيتين استراتيجيتين.

ونظراً للطبيعة الشمولية للمقاربة، ولمنظورها متعدد الأبعاد والمتدخلين، واستحضارا لضرورة تحقيق نتائج وتأثير ملموسين كفيلين بتحقيق الدينامية المنشودة، فمن الأهمية بمكان أن تكون هذه المقاربة مؤطرة بعاملين أساسيين:

- الالتقاء والتناسق والتكامل المؤسسي مع مفصلية الأدوار والمسؤوليات؛
- الأخذ بعين الاعتبار لعامل الزمن في استعادة الثقة والقدرة على احتواء واستحضار التعقيدات المتزايدة لهذه الظاهرة وللممارسات المرتبطة بها

القسم الثاني

تقييم تنفيذ وتنسيق الاستراتيجيات والسياسات العمومية وتوجيهها

ترصيدا لجهودها في مجال تتبع تنفيذ وتنسيق وتقييم الاستراتيجيات والسياسات العمومية، واصلت الهيئة سنة 2023 عملها الهادف إلى متابعة مسار تتبع وتقييم الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (الباب الأول)، كما وضعت التصور العام وركائز التغيير المتعلقة بالتوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربتة وآليات تنفيذها (الباب الثاني).

الباب الأول: تقييم الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

قامت الهيئة خلال سنة 2023 بإجراء تعميق تحليل البرامج العشرة المكونة للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد والمشاريع المنبثقة عنها، حيث قامت بتقييم التقدم المحرز في تنفيذها ومدى تفعيل مضامينها، من منظور تحديد مواطن القوة لترصيدها وتثمينها، والوقوف على مكان الضعف التي من شأنها أن تؤخر أو تحول دون تحقيق الأهداف المتوخاة (الفصل الأول)، كما قامت بتقدير مستوى بلوغ الأهداف المسطرة، من أجل إحداث الأثر والتغيير المنشود لمنحنى تطور ظاهرة الفساد ومظاهرها المختلفة (الفصل الثاني).

الفصل الأول: تقييم مستوى تنزيل البرامج والمشاريع

أولا- البرنامج الأول : تحسين خدمة المواطن

تضمن هذا البرنامج مجموعة من المشاريع والإجراءات المهيكلية التي من شأنها أن تحدث أثرا كبيرا في مسار الوقاية من الفساد ومحاربتة ببلادنا، وتشكل منطلقا وإطارا لتنزيل باقي المشاريع. غير أن البعض منها، وإن قطع مراحل مهمة خاصة في شقها التشريعي، فهو يسجل تأخرا في التنزيل الفعلي ولم يرق بعد إلى مستوى إنتاج الأثر المتوخى منه، مما من شأنه أن ينعكس سلبا على فعالية الاستراتيجية الوطنية برمتها.

نذكر من بين هذه المشاريع على الخصوص، القانون رقم 54.19 المتعلق بميثاق المرافق العمومية الذي يعد في حد ذاته خطوة مهمة في اتجاه تحسين أداء الخدمات العمومية، وخاصة لما يمثله كإطار مرجعي لها. إلا أن تنفيذه والترسيخ الفعلي للمبادئ التي يتضمنها في تأطير العلاقة بين الإدارة والمرتكف، لا يزال متعثرا، لا سيما بسبب عدم نشر نصوصه التنظيمية والدلائل المنهجية وغيرها من الآليات والانظمة اللازمة للتطبيق الأمثل لمقتضياته، والتأخر في اعتماد وتنفيذ خارطة الطريق المرتقبة لمواكبته.

كما يندرج في هذه الخانة أيضا، القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية الذي يشكل حلقة مهمة في مجال ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة وتحسين جودة الخدمات العمومية وتعزيز النزاهة والشفافية في العلاقة بين الإدارة والمرتكف وتحسين مناخ الأعمال. فالهيئة تعتبر هذا القانون، رغم الملاحظات والتوصيات التي قدمتها بشأنه، تقدما مهما يمكن استثماره للمساهمة في تعزيز الثقة بين الإدارة من جهة، والمواطن والفاعلين الاقتصاديين وباقي المرتفقين، من جهة ثانية، وذلك من خلال تأطير الخدمات العمومية وفقا لمبادئ وإجراءات واضحة وشفافة تلبي احتياجاتهم بالفعالية والسلاسة اللازمتين، من حيث حجية الإجراءات وتبسيطها وتخفيض

مدتها وكلفتها. ويمكن تسجيل أنه تم، في إطار تنزيل هذا القانون، فحص أزيد من 3800 مسطرة إدارية، نشرت منها على موقع إدارتي ما يناهز الـ 700، فيما تم سحب 800 إجراء لعدم توفرها على أي سند قانوني. إلا أن الإجراءات المنشورة على بوابة إدارتي لم ترق لحد الآن إلى مستوى مساطر تتمتع بالحجية التي نص عليها القانون 55.19، كمبدأ أساسي، مع العلم أنه في غياب هذا المبدأ لا يمكن تحقيق التقدم المنشود في اتجاه تثبيت أسس العلاقة الشفافة بين الإدارة والمرتفقين.

لهذا فالهيئة توصي بالتسريع في اعتماد ونشر جميع النصوص التطبيقية المتعلقة بهذا القانون، والإجراءات الكفيلة بتفعيله في شموليته ومواكبته حتى يؤول مفعوله.

علاوة على ذلك، ينبغي تسريع وتيرة تنزيل المشاريع الأخرى المكتملة، من قبيل وضع آلية لتقييم ومراقبة جودة الخدمات العمومية وتتبع مدى رضى المواطنين باعتبارهم معينين بخدمات تلبي حاجياتهم في ظروف ملائمة ودون تعقيد غير مبرر. وينبغي كذلك وضع إطار تنظيمي لتحسين استقبال المرتفقين وتعميمه، وطنيا ومحليا، بالنسبة للخدمات أو مرحلة من مراحل الخدمات التي لم يتم بعد إضفاء الطابع اللامادي عليها أو التي تستدعي في بعض الأحيان الحفاظ على اتصال مباشر مع المرتفق، وكذا تحسين تتبع ومعالجة شكايات المرتفقين.

وللإشارة، فبالرغم من تعدد المشاريع المنجزة مثل تلك المتعلقة بتحسين الاستقبال، فالعديد منها يكتسي طابعا تجريبيا أو ينحصر على بعض المواقع النموذجية. لذلك تقترح الهيئة أن يتم العمل على استكمال المشاريع التي ما زالت في طور الإنجاز مع الحرص على إنجاز تقييم شامل لمختلف التجارب والنتائج المحصل عليها مع قياس الأثر على الفئات المستهدفة، لاستخلاص الدروس والعبر منها في أفق العمل على بلورة تصور موحد وتعميمه على كل القطاعات، خصوصا القطاعات ذات الأولوية.

ثانيا- البرنامج الثاني : رقمنة الخدمات الإدارية

تجدر الإشارة هنا إلى التقدم المسجل في إنجاز العديد من المشاريع المدرجة في إطار هذا البرنامج في اتجاه رقمنة مجموعة من الخدمات المقدمة للمرتفقين كالخدمات المتعلقة بالأداء الإلكتروني، ورفع الطابع المادي عن مساطر التخليص الجمركي والتصريح والأداء الضريبي، وتتبع مراحل القضايا المعروضة على المحاكم؛ والخدمة المتعلقة بجواز السفر، ووثائق وإجراءات منح التراخيص المتعلقة بفتح واستغلال المؤسسات الصحية الخاصة. غير أن أثر هذه المبادرات على واقع وإدراك المواطن بشكل عام يبقى محدودا في غياب إعادة تأطيرها بمقاربة شاملة تعتمد منهجية تتمحور حول المواطن، وتستهدف تحسين جودة الخدمات وتسريع الإدماج الرقمي في أفق وضع الأسس لتوسيع الفعالية وضمان تسريع وتعميم الرقمنة على مختلف الخدمات العمومية، بدءا بتلك ذات الصلة بالمعيش اليومي للمواطن والفاعلين الاقتصاديين.

لهذا فالسلطات العمومية مطالبة بتعميم وتسريع ورش التحول الرقمي كورش وطني مهيكّل، واستثمار الرافعة الرقمية في تطوير الإدارة والرفع من فعاليتها وتحسين خدماتها، وذلك في إطار استراتيجية وطنية شمولية ومندمجة توفر إطارا وطنيا موحدا ومتكاملا ومندمجا، تحت إشراف قيادة رفيعة المستوى، تجعل التحول الرقمي في خدمة المواطن وتكريس النزاهة والوقاية من الفساد، وفق منهجية تستهدف تحسين جودة الخدمات وتسريع الإدماج الرقمي وخلق بيئة ضامنة للثقة الرقمية المبنية على أسس ناظمة تشمل على الخصوص البنية التحتية الرقمية المعقدة، والمعرف الوحد للمواطنين والمصادقة على الوثائق الإدارية بطريقة رقمية، وتوسيع نطاق العناوين الإلكترونية الآمنة، وتعميم التوقيع الإلكتروني مع ضمان موثوقيته.

وعلى المستوى الإجرائي والتقني، يعتبر مشروع التبادل البيني لأنظمة المعلومات من أهم مشاريع الاستراتيجية الوطنية المسطرة في البرنامج الثاني، وينتظر منه أن يحدث قفزة نوعية ورائدة في اتجاه رقمنة الإدارة العمومية. غير أن هذا المشروع يعرف تعثرا وتأخرا في تنزيله، مما يشكل عقبة أمام ورش الرقمنة ويؤخر تحقيق الأهداف المنشودة من حيث الفاعلية والثقة الرقمية والتبسيط ووحدة الإدارة بالنسبة للمواطن (تطبيقاً لمبدأ عدم مطالبة المرتفق بمستند أو معلومات متوفرة لدى إدارة أخرى).

وفيما يخص المشاريع المتعلقة بتطوير وتأهيل أنظمة المعلومات الخاصة بالتدبير الداخلي المدرجة في هذا البرنامج، تقترح الهيئة أن تتم مراجعة المشاريع وتوجيهها للتركيز على تلك التي تهدف بالخصوص مواكبة تحسين جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين وتبسيط ورقمنة الإجراءات الإدارية. أما تلك المتعلقة بالتخطيط والمساعدة على اتخاذ القرار والتدبير الداخلي بشكل عام، فيقترح مواصلة تنفيذها وتتبعها في إطار الاستراتيجيات القطاعية دون إدراجها في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.

وأخذا بالأهمية البالغة لورش التحول الرقمي كرافعة أساسية في كل استراتيجية للوقاية من الفساد ومكافحته، خصت الهيئة هذا الموضوع بدراسة معمقة، وقفت من خلالها على الإنجازات التي يجب تعزيزها وتقويتها واستثمارها وكذا على كل ما يشكل عقبة أمام ورش الرقمنة ويؤخر تحقيق الأهداف المنشودة من حيث الفاعلية والثقة الرقمية والتبسيط ووحدة الإدارة بالنسبة للمواطن (تطبيقاً لمبدأ عدم مطالبة المرتفق بمستند أو معلومات متوفرة لدى إدارة أخرى)، وقدمت، في إطار تقرير موضوعاتي تم إصداره مؤخراً، بالموازاة مع التقرير السنوي برسم سنة 2022، نتائج هذه الدراسة والتوجهات التي توصي بها الهيئة بهذا الشأن.

ثالثا- البرنامج الثالث : الشفافية والولوج إلى المعلومات

في إطار هذا البرنامج، تم إصدار القانون رقم 31.13 المتعلق بالحقوق في الحصول على المعلومات، ودخل حيز التنفيذ في 12 مارس 2019. وللسهر على تفعيله، تم إحداث اللجنة الوطنية للحصول على المعلومات، وتعيين 712 إطارا مكلفا بالمعلومات على مستوى الإدارات والمؤسسات العمومية، وتنظيم دورتين تكوينيتين لفائدة 112 مكونا من الأطر الإدارية العاملة بالإدارات العمومية. كما تم إطلاق البوابة الوطنية "شفافية" (www.chafafiya.ma) لرقمنة مسطرة الولوج للمعلومات بشراكة مع 112 مؤسسة وهيئة عمومية.

وعلى مستوى التنفيذ، فقد تبين على مدار السنوات الأربع الماضية أن الممارسة اليومية في الكثير من الإدارات والمؤسسات العمومية لم ترق بعد إلى التفعيل الأمثل لأحكام هذا القانون ومقتضياته، لا سيما فيما يتعلق بتصنيف المعلومات ونشرها بشكل استباقي. ونتيجة لذلك، يعاني العديد من المواطنين والجمعيات والمؤسسات من ضعف تجاوب المؤسسات العمومية مع طلباتهم، كما أكدت ذلك استنتاجات تقرير القطاع المكلف بإصلاح الإدارة بشأن تقييم الإجراءات المتخذة والجهود المبذولة لتفعيل الحق في المعلومات على مستوى القطاعات والمؤسسات العمومية ووفقا لآخر المعطيات المتوفرة، فإن إجمالي عدد الطلبات المقدمة على بوابة "شفافية" بلغ إلى حدود أواخر دجنبر 2023، 15719 طلبا تمت معالجة 8505 منها، أي ما يمثل 54 في المئة، في حين لا يزال 7214 طلبا في طور المعالجة. أما متوسط مدة الإجابة، فقد بلغت 72 يوما، أي ما يقارب أربعة أضعاف الأجل القانوني لمعالجة الطلبات المحدد في 20 يوما.

ومن أجل بلوغ الأهداف المتوخاة من هذا القانون وتحقيق دوره في إشاعة الشفافية وضمان حق مساهمة المواطنين والفاعلين المجتمعيين في الجهود الوطنية للوقاية من الفساد، تقترح الهيئة، في انتظار مراجعة الإطار القانوني طبقاً لتوصياتها بهذا الشأن، بالتعجيل بالتنزيل الأمثل للإجراءات التالية:

- إعداد وتنفيذ خطة عمل للتواصل والتحسيس وتوعية المواطنين بخصوص القانون 31.13 ؛
- إعداد برامج للتكوين بخصوص الحق في الحصول على المعلومات لفائدة موظفي الإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية؛
- استثمار ردود فعل المواطنين والمعنيين بطلبات المعلومات ومدى الاستجابة لاحتياجاتهم في الموضوع، من خلال التجاوب مع تظلماتهم وتحليل الطلبات موضوع عدم الاستجابة للرفع من مستوى التجاوب الإيجابي وتوسيع محيط المعلومات المشمولة بالنشر الاستباقي؛
- العمل على رصد الطلبات المتكررة وإدراج المعلومات المتعلقة بها ضمن النشر الاستباقي على المواقع الإلكترونية للوزارات؛
- الحرص على تثبيت مبدأ نشر أقصى حد ممكن من المعلومات بشكل استباقي كما ينص على ذلك القانون؛
- برمجة لقاءات دورية مع الموظفين المعنيين من أجل تبادل التجارب والخبرات ورصد ومعالجة التحديات التي يواجهونها؛
- القيام بتقييم دوري للتقدم المحرز في تفعيل الحق في الحصول على المعلومات والعمل في إطار مقارنة تراكمية على ترصيد وترسيخ المكتسبات وتذليل الصعوبات.

رابعا- البرنامج الرابع: الأخلاقيات

يعتبر تعزيز أخلاقيات الموظف العمومي من بين أهم مداخل الوقاية من الفساد، ويشكل مشروع مدونة السلوك والأخلاقيات في الوظيفة العمومية، منطلقاً أساسياً وإطاراً مرجعياً لتحقيق هذه الغاية. لهذا فقد قام القطاع الحكومي المكلف بإصلاح الإدارة بإعداد المسودة الأولى لمشروع مدونة السلوك والأخلاقيات في الوظيفة العمومية، وناقشها المجلس الأعلى للوظيفة العمومية منذ 2018، لكنها لم تر النور لحد الآن، مما يساهم في ضعف التنزيل الأمثل لباقي المشاريع والإجراءات المبرمجة في هذا البرنامج.

من وجهة نظر الهيئة، من الضروري إعادة فتح النقاش حول هذا المشروع والتعجيل باعتماده وتنزيله لتمكين المغرب من ترسيخ قيم النزاهة والأخلاقيات والشفافية في أداء الإدارة العمومية، وتؤكد على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار لتوصياتها التي تضمنتها في رأيها حول مسودة مشروع المدونة على إثر الإحالة التي تلقتها في الموضوع من طرف الحكومة آنذاك.

وفي إطار ترصيد وتثمين المكتسبات، توصي الهيئة بتقييم تجارب مجموعة من القطاعات والمؤسسات العمومية التي قامت بإعداد مدونات قطاعية خاصة والعمل على استخلاص الدروس والعبر منها، واستثمار نتائج هذا التقييم لتنقيح مشروع مدونة السلوكيات والأخلاقيات في الوظيفة العمومية، على أن يتم العمل على تحيين مدونات الأخلاقيات القطاعية الحالية بهدف تجويد مقتضياتها ومواءمتها مع المدونة العامة بعد صدورها.

وبخصوص تكافؤ الفرص في الولوج لمناصب المسؤولية في الإدارة العمومية، فقد تم إعداد مشروع مرسومين يتعلق الأول بالتعيين في المناصب العليا والثاني بكيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بإدارات الدولة، بهدف تجاوز النواقص المرصودة في المقتضيات الحالية المنظمة لهذه المساطر والاختلالات العديدة التي تعترض طريقة تطبيقها وتحد من تحقيق الأهداف المتوخاة منها.

من منظور الهيئة، فإن أهم النواقص والاختلالات التي تشوب مسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة، تتمثل في ضعف استقلالية لجنة الانتقاء المعنية من قبل السلطة الحكومية المعنية، حيث تكون في غالب الأحيان، بكيفية مباشرة أو غير مباشرة، في وضعية تبعية لها. وإذا كان من المسلم بوجود بعض الشروط المرتبطة بخصوصية القطاع أو المؤسسة، فيبقى اختلاف الشروط العامة المطلوبة والمعايير المتبعة من إدارة إلى أخرى، غير مبرر. كما يلاحظ على العديد من الحالات تعقد الإجراءات، وغياب معايير محددة وموحدة لانتقاء المرشحين، وغياب آليات لتحديد أسس تقييم نجاعة الأداء في ظل غياب وصف دقيق للمهام والأهداف.

ويقتضي تجاوز هذه الاختلالات، في اتجاه تقوية الشفافية والموضوعية والفعالية، إحداث هيئة مستقلة موحدة، يعين رئيسها على أساس الاستقلالية والنزاهة والخبرة، تتولى وضع أسس المساطر الموحدة والمراجع التي تستند إليها والإشراف على كل مراحل مسطرة التعيين في المناصب العليا، بتنسيق مع الإدارات والمؤسسات المعنية، منذ الإعلان عن المناصب الشاغرة وصولاً إلى اقتراح الأسماء المنتقاة؛ على أن يتولى القطاع المعني إعداد وصف دقيق لمهام الوظيفة والأهداف المنشودة، وتحديد الشروط الإضافية الخاصة التي يقترحها بالنسبة للمنصب المعني. كما يمكن أن تعهد لها كذلك مهمة التنقيب القبلي عن الكفاءات داخل وخارج الوطن، وإعداد وتحيين قاعدة للبيانات بهذا الخصوص، وإعداد تقرير سنوي حول نجاعة الأداء بناء على تقارير سنوية تعدها مختلف القطاعات على أساس عقد أهداف موقع بين الإدارة والمسؤولين عند تقلدهم لمناصب المسؤولية.

خامساً- البرنامج الخامس : الرقابة والمساءلة

ينطوي هذا البرنامج على الخصوص على مشروعين مهيكليين يكتسيان طابعاً استراتيجياً، وينتظر منهما إحداث قفزة نوعية في اتجاه تجفيف منابع الفساد؛ يتعلق الأمر بمشروع مراجعة منظومة التصريح الإلزامي بالممتلكات والمشروع المتعلق بوضع إطار قانوني خاص بتضارب المصالح.

علاقة بالتصريح بالممتلكات، تجمع كل التقارير والدراسات المنجزة في هذا الشأن أن الآليات المعتمدة في التشريع الوطني الحالي المؤطر لهذا المجال لا تستجيب للمواصفات المعيارية المعتمدة دولياً، سواء من حيث الأشخاص الملزمون بالتصريح أو آليات التتبع والرقابة أو مساطر التحقيق لتحديد التجاوزات والمخالفات أو الجزاءات. ولتصحيح هذه النواقص التي تؤثر سلباً على فاعلية المنظومة الوطنية الحالية للتصريح بالممتلكات، تم تشكيل لجنة مشتركة مؤلفة من ممثلي مجموعة من القطاعات والهيئات العمومية أشرفت على إعداد مسودة مشروع قانون خاص يحدد شروط وكيفيات التصريح بالممتلكات، والفئات الملزمة به ومضمون وآجال إيداع التصاريح والكشف عن مضمونها.

وبقدر ما تشدد الهيئة على أهمية الإسراع بالإصلاح الجوهرية لمنظومة التصريح الإلزامي بالممتلكات واعتماد مشروع شمولي يتجاوب مع التحديات ومع الدور الأساسي الذي يجب أن تلعبه هذه المنظومة في استراتيجية منع ومكافحة الفساد، بقدر ما تؤكد على توصياتها السابقة في هذا الشأن والتي تهم بالأساس إعادة إرساء هذه المنظومة على أسس جديدة، ومراجعة عميقة للنصوص القانونية المؤطرة لها في اتجاه توحيدها وتقويتها؛ واعتماد نظام معلوماتي مندمج يسهل ويبسط عملية التصريح بالنسبة للملزمين، ويتيح إمكانية المعالجة الأوتوماتيكية للمعطيات والتشبيك المعلوماتي مع المؤسسات المتوفرة على المعطيات ذات الصلة؛ وتعزيز الصلاحيات المؤسساتية للمحاكم المالية. ولما

لهذا المحور من أهمية في المنظومة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، أصدرت الهيئة تقريراً خاصاً بهذا الشأن، شاملاً ومدققاً، تم الوقوف من خلاله على التغرّات التي تشوب النظام الحالي للتصريح بالممتلكات وتجعله بعيداً على الاستجابة للمعايير المعترف بها دولياً في هذا المجال، والضامنة للفعالية، قبل أن يطرح هذا التقرير المنظور والتوصيات الكفيلة بوضع نظام متكامل ومنسجم مع دوره المستهدف.

وفي نفس الاتجاه، تؤكد الهيئة على ضرورة الإسراع بإصدار قانون حول تضارب المصالح، كفيل بتنزيل أحكام الدستور التي تجعل من التجاوزات المتعلقة بتضارب المصالح أفعالاً يعاقب عليها القانون. وتوصي الهيئة، من خلال التقرير الذي نشرته في الموضوع والذي كان أساساً لإبداء رأيها بخصوص مسودة مشروع القانون التي أحالتها عليها الحكومة في هذا الصدد، باعتماد مقارنة تتمحور حول محورين أساسيين:

- التصريح والمعالجة والتحقق والتصحيح والتسوية وفقاً لمبادئ وأحكام تتوخى تدقيق المفهوم وتوحيده، وتحديد الهادف للفئات الخاضعة والأشخاص الملزمين، ورصد لائحة المحظورات التي تحول دون نشوء وضعيات تنازع المصالح، واستشراف لائحة معلوماتية غير حصرية حول مختلف وضعيات تنازع المصالح، واعتماد آليات لتأطيرها ومعالجتها، وتحديد الهيئة التي يخول لها تلقي التصريحات ومعالجتها ومراقبتها واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة عند الضرورة، وتزويدها بالصلاحيات والإمكانات الضرورية لكي تقوم بمهامها على الوجه الأمثل؛

- محاور الضبط ورصد المخالفات والمعاقبة عليها وترتيب جزاءات متناسبة على مخالفة الضوابط المنصوص عليها لمعالجة وتأطير تنازع المصالح، تتراوح بين العقوبات التأديبية أو المالية أو الإدارية، وعند الاقتضاء المعالجة الجنائية لحالات التغليب الفعلي للمصلحة الخاصة وما يترتب عنه من تحقيق منافع غير مشروعة.

بالموازاة تسجل الهيئة على العموم تقدماً ملموساً في إنجاز المشاريع القطاعية المتعلقة بتعزيز آليات الرقابة والتفتيش والتدقيق، حيث تم إحداث الوحدات الخاصة بالتدقيق ومراقبة التدبير بالعديد من القطاعات في إطار تنزيل مقتضيات المرسوم رقم 2.05.1369 بشأن تحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللامركز الإداري وأحكام المرسوم رقم 2.11.112 في شأن المفتشيات العامة للوزارات.

بالمقابل، تثير الهيئة الانتباه إلى التأخر المسجل في تنزيل مشروعين أساسيين يعتبران كمنطلق لتعزيز الوقاية والرقابة والمساءلة في الإدارات العمومية: الأول يتعلق بمراجعة الإطار التنظيمي للمفتشيات العامة للوزارات وتعزيز أدوارها الرقابية فيما يرتبط بمخاطر الفساد، والثاني بوضع إطار ودليل مرجعي للمراقبة الداخلية لمساعدة الآمرين بالصرف والمدبرين والمحاسبين والمراقبين للامتثال للقوانين والمسااطر التنظيمية والمعايير الجاري بها العمل في مجال التدبير المالي والمحاسبي، مع الإشارة إلى أن المفتشية العامة للمالية أشرفت على إعداد مشروع إطار ودليل مرجعي للمراقبة الداخلية وتقديمه للمصادقة القانونية.

سادساً- البرنامج السادس : تقوية المتابعة والزجر

من بين الإنجازات الهامة للاستراتيجية الوطنية في هذا الصدد، إصدار القانون 12.18 المتتم للقانون الجنائي وللقانون 43.05 المتعلق بمكافحة غسل الأموال. فقد مكنت التعديلات التي تم إدخالها بموجب هذا القانون من تعزيز الإطار القانوني الوطني المتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب، مع العلم أن الجرائم الأصلية غالباً ما تكون مرتبطة بممارسات الفساد. وقد كان هذا الإصلاح مناسبة لتقدم المغرب في استجابته لالتزاماته الدولية ومواءمة التشريع الوطني مع المعايير الدولية.

أما فيما يرتبط بمراجعة المقتضيات الخاصة بمكافحة الفساد في الترسانة القانونية الجنائية، فإن الهيئة، إذ تثنى بعض المقتضيات التي تم تضمينها في مشروع قانون المسطرة الجنائية والتي ارتقت بجرائم الفساد إلى مستوى الجرائم الخطيرة التي يمكن أن تستفيد من بعض المساطر الخاصة في البحث والتحقيق، إلا أنها تسجل ملاحظات جوهرية بخصوص هذا المشروع، وتأخرا كبيرا في اعتماده وتنزيل مقتضياته. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن الهيئة سبق وأصدرت رأيا متكاملًا في مشروع إصلاح قانون المسطرة الجنائية، حيث قدمت مجموعة من التوصيات تصب في اتجاه النهوض بقدرة هذه المنظومة القانونية على مكافحة الفعالة لآفة الفساد وما يتطلبه الأمر من إحكام لمختلف آليات التبليغ والبحث والمتابعة والتحقيق والمقاضاة وإنفاذ الأحكام.

كما تسجل الهيئة تأخيرا في إطلاق مشروع ذي أهمية بالغة يتعلق بتأهيل وتدعيم دور الوكالة القضائية في مجال مكافحة الفساد المالي والمطالبة باسترجاع عائدات وفوائد أفعال الفساد. نفس الملاحظة تنطبق على مشروع إحداث الوكالة الوطنية لتدبير الأموال المحجوزة والمصادرة التي لم يوضع مشروع قانون إحداثها بعد في المسطرة التشريعية. وإذ تسجل الهيئة بإيجابية طلب الرأي الذي توصلت به من طرف الحكومة بخصوص مشروع القانون المتعلق بحماية الموظفين العموميين المبلغين عن أفعال الفساد بالإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، فإنها بالمقابل تثير الإنتباه إلى تأخر إصدار هذا القانون، مؤكدة على الأهمية البالغة التي يكتسيها، وتوصي بضرورة الإسراع بوضعه في المسار التشريعي، مع الأخذ بالتوصيات التي تقدمت بها الهيئة في رأيها المقدم بهذا الخصوص. كما تؤكد على ضرورة مراجعة مقتضيات قانون المسطرة الجنائية، المتعلقة بحماية الضحايا والشهود والخبراء والمبلغين، طبقا لتوصيات الهيئة الصادرة في تقريرها الخاص بهذا الموضوع. وتعتبر الهيئة أن تفعيل مقتضيات هذين القانونين من شأنه أن يساهم في تأسيس إحداث هيئة وطنية لحماية المبلغين والشهود والضحايا كما هو مبرمج في إطار الاستراتيجية الوطنية وبالتالي استدراك التأخر الحاصل في هذا المجال.

سابعاً- البرنامج السابع : الطلبات العمومية

في إطار الإصلاحات المتعلقة بالصفقات العمومية، تم إحداث هيئة جديدة تسمى "اللجنة الوطنية للطلبات العمومية"، وهي لجنة تضم مهنين وخبراء في مجال الطلبات العمومية، عهدت إليها مهمة النظر في شكايات المتنافسين الذين يعتبرون أن إقصاءهم من مسطرة المنافسة قد تم بشكل مخالف للقانون، والنظر في جميع الصعوبات ذات الطابع القانوني التي قد تنشأ بين المتعاقدين عند تنفيذ الطلبات العمومية. وبعد مرور ست (6) سنوات على تنصيب أعضائها (من طرف رئيس الحكومة بتاريخ 19 يناير 2018)، تعتبر الهيئة أنه سيكون من المناسب إجراء تقييم لعمل هذه اللجنة، بشراكة مع ممثلي القطاع الخاص ورصد آراء المقاولات والإدارات والمؤسسات العمومية المتعاملة معها، بهدف تحديد الإنجازات والأثر المترتب عن تدخلاتها والوقوف على العوائق والإكراهات التي تواجهها للرقى بدورها إلى مستوى الأهداف وراء إحداثها.

كما تثنى الهيئة الجهود المبذولة من أجل تعزيز رقمنة مساطر إبرام الصفقات العمومية كوسيلة من الوسائل المهمة في الحد من مخاطر الفساد المرتبطة بهذا المجال، وذلك من خلال تقوية النظام المعلوماتي والرقمنة لجميع مراحلها، وتعميم هذا الإجراء على كل الصفقات العمومية مهما كانت قيمتها ابتداء من فاتح غشت 2023.

ورغم التقدم في رقمنة المساطر المتعلقة بالصفقات العمومية، والتوفر على قاعدة معطيات جد مهمة، فإن مشروع إحداث مرصد خاص لتتبع الطلبات العمومية عرف تأخرا كبيرا رغم الانتهاء من إعداد تصور لتنظيمه منذ مدة طويلة. لهذا تؤكد الهيئة على ضرورة التسريع بتفعيل المرصد، بعد المصادقة على مرسوم إحداثه في المجلس الحكومي المنعقد بتاريخ 14 مارس 2024، وتزويده بالإمكانات اللازمة لضمان الفعالية المرجوة في أدائه، واستثمار الفرص

التي تتيحها رقمنة الصفقات العمومية لتوفير وتسهيل عملية الولوج المفتوح وتحليل البيانات المتعلقة بالطلبات العمومية وبلورة مؤشرات وتقارير إحصائية لتقييم ظروف تنفيذها وكذا توفير مؤشرات تحذيرية للتحكم في المخاطر المرتبطة بإدارتها.

كما تؤكد الهيئة على أهمية وضع البيانات، بعد جعل المعطيات التي تستلزم ذلك، مجهولة المصدر، رهن إشارة الهيئات والمؤسسات المعنية، لتمكينها من القيام على الوجه الأمثل، بالدراسات وكل ما يتعلق بمهامها، بما من شأنه تعزيز الشفافية في هذا المجال الحيوي لتدبير الشأن العام وجعله تحت المجهر لتفادي الانزلاقات والمساهمة، عند الاقتضاء، في مكافحة الإفلات من العقاب.

وفيما يتعلق بتدبير الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وبالرغم من نشر القانون رقم 46.18 وبعض نصوصه التنظيمية والمتعلقة بالعلاقة التعاقدية مع الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، إلا أن تنزيله الفعلي يبقى رهينا بالمصادقة على النصوص التنظيمية الضرورية لإطلاق أشغال اللجنة الوطنية للشراكة بين القطاعين العام والخاص وتمكينها من الإضطلاع بمهامها خصوصا فيما يتعلق ببلورة استراتيجية وطنية للشراكة بين القطاعين العام والخاص وبرنامجها التنفيذي ومواكبة تنزيله.

ثامنا- البرنامج الثامن : نزاهة القطاع الخاص

يظهر جليا أن هناك تأخرا كبيرا في تنزيل المشاريع المسطرة في هذا البرنامج إذا استثنينا مراجعة وتحيين الميثاق العام لحكامة المقاولات وتنظيم العديد من الأنشطة لفائدة القطاع المالي، وقيام الاتحاد العام لمقاولات المغرب بتنظيم ورشات معدودة للإعلام والترويج لمعيار ISO 37001، ولو اتسمت بحضور باهت من حيث المؤسسات الخاصة المشاركة، وكذا العمل على تعزيز وتوسيع دائرة المقاولات الحاصلة على علامة المسؤولية الاجتماعية (RSE)، حيث منحت هذه الشهادة لاثنتي عشرة مقالة جديدة ما بين 2020 و2022، وتجديدها لفائدة 18 مقالة.

ويعد المشروع المتعلق بمراجعة وتحيين الميثاق العام لحكامة المقاولات والمواثيق الخاصة المبنقة عنه، من أهم إنجازات البرنامج الثامن، حيث تم إعداد مواثيق خاصة جديدة، بإشراف من اللجنة الوطنية لحكامة المقاولات، وهي ثمرة شراكة بين القطاعين العام والخاص تجمع الهيئات الأساسية المعنية بتعزيز قيم ومبادئ الحكامة الجيدة داخل المقاولات تحت الرئاسة المشتركة لوزارة الشؤون العامة، وبعدها وزارة الاستثمار والتقنية وتقييم السياسات العمومية، والاتحاد العام لمقاولات المغرب.

واعتبارا للدور الذي تلعبه هذه المواثيق كآلية مكملة للقوانين الجاري بها العمل ودوريات هيئات التقنين في نشر قيم ومبادئ الحكامة الجيدة داخل المقاولات، توصي الهيئة بالتعجيل باعتماد هذه المواثيق ومواكبة وتتبع تنزيلها ، وتؤكد من أجل ذلك على ضرورة إضفاء الطابع المؤسسي على اللجنة الوطنية لحكامة المقاولات للسهر على مواكبة وتتبع تفعيل مقتضيات تلك المواثيق، وذلك من خلال اعتماد وإصدار مشروع المرسوم الذي تم إعداده في هذا الشأن منذ أزيد من ثلاث سنوات.

كما تجدر الإشارة كذلك إلى أهمية الإجراءات المتنوعة المتخذة في إطار تفعيل اتفاقية التعاون في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته بالقطاع المالي، الموقعة في شهر نونبر 2019 بين الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها وبنك المغرب والهيئة المغربية لسوق الرساميل وهيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي.

فيما تسجل الهيئة التأخر الحاصل في إطلاق مشروع ذي أهمية بالغة في تحسين بيئة الأعمال، وهو المتعلق بإنجاز خرائطية مخاطر الفساد التي تعترض سبيل المستثمرين، وبلورة دلائل وإجراءات عملية للحد منها. ولتدارك هذا التأخير، أخذاً بأهمية هذا المشروع بالنسبة للتنزيل الأمثل للميثاق الجديد للاستثمار، تعرب الهيئة عن استعدادها لإطلاق هذه الدراسة في إطار شراكة ثلاثية مع كل من الوزارة المنتدبة المكلفة بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية، والاتحاد العام لمقاولات المغرب والهيئة.

تاسعا- البرنامج التاسع : التواصل والتحسيس

أظهر تحليل التقدم المحرز في تنفيذ المشاريع المبرمجة في هذا البرنامج ضعف نسبة الإنجاز إذا استثنينا بعض المبادرات القطاعية، مع تسجيل أن البعض منها يتعلق بمواضيع بعيدة عن مجال الفساد وسبل محاربته والوقاية منه. كما أن هذه المبادرات وعلى أهميتها، تظل معزولة ومحدودة زمنيا وقطاعيا، ولا تنتج أثرا ملموسا على الوقاية من الفساد ولا على وعي وانخراط المواطنين والفاعلين المعنيين في ورش مكافحته. وعلى هذا الأساس، واعتبارا لأهمية التوعية والتحسيس في تغيير تصور الأفراد تجاه الفساد وتوجيه سلوكياتهم في اتجاه تكوين جبهة وطنية موحدة لمحاربة هذه الآفة، تؤكد الهيئة على ضرورة إعداد خطة وطنية للتوعية والتحسيس وفق رؤية موحدة وبأهداف محددة، والعمل على تنزيلها بشكل متواز من قبل مختلف الفاعلين تبعا لاختصاصاتهم والفئات المستهدفة، واعتماد مختلف القنوات المتاحة وخاصة المدرسة ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الدينية والمخيمات الصيفية ووسائل التواصل الاجتماعي.

كما تجدر الإشارة إلى ضرورة التمييز بين الإجراءات المتعلقة بالتوعية والتحسيس التي تشكل دعامة أساسية في كل استراتيجية تتوخى تعزيز قيم النزاهة والمواطنة المسؤولة، وبين التواصل كإجراء مواكب للتعريف بمشاريع ومبادرات الاستراتيجية والذي ينبغي أن يكون موضوع خطة تواصلية أفقية تتحلى بالموضوعية وتضمن المصداقية.

وتجدر الإشارة بهذا الصدد، إلى أن الهيئة، بشراكة مع سلطات وهيئات ومؤسسات عمومية، قامت بوضع البوابة الوطنية للنزاهة كمشروع يهدف إلى الاسهام في تعزيز مبادئ النزاهة والشفافية ودعم جهود الوقاية من الفساد ومكافحته، على الخصوص، من خلال تمكين المواطنين والمقاولات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني من الوصول المبسط والسلس إلى المعطيات والتقارير والدراسات ذات الصلة، وإطلاعهم على المجهودات المبذولة من لدن مختلف المتدخلين الوطنيين في هذا المجال، وكذا توفير منصة للتوعية والتوجيه، والتواصل مع إتاحة إمكانية إبداء الرأي وتقديم الاقتراحات.

عاشرا- البرنامج العاشر: التربية والتكوين

في إطار تنزيل هذا البرنامج، بادرت مجموعة من القطاعات والهيئات العمومية بتنظيم دورات تكوينية لفائدة موظفيها مثل المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة ووزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة ومؤسسة الوسيط ووزارات العدل والداخلية والتعمير والوكالة القضائية للمملكة.

وعلى مستوى القطاع الخاص، اقتصر أنشطة الاتحاد العام لمقاولات المغرب على تنظيم دورات إعلامية خلال سنة 2021، لفائدة المقاولات الحاصلة على علامة المسؤولية الاجتماعية أو في طور تصنيفها بهدف تعزيز ثقافة المسؤولية الاجتماعية داخل هذه المقاولات. أما بخصوص الإجراءات الموجهة للفاعلين المهنيين، فإن المشروع الوحيد المبرمج في هذا الصدد والمتعلق بتنظيم دورات تكوينية مستمرة لفائدة الصحفيين المهنيين في مجال الصحافة الاستقصائية، قد عرف تنظيم دورة أولى لفائدة خمسة عشر صحفيا من مختلف المنابر، أطرها خبراء دوليون في المجال.

أما على المستوى التربوي، فقد باشرت وزارة التربية الوطنية مراجعة البرامج وتحسين الكتب المدرسية للسلك الابتدائي ابتداء من سنة 2018، وقامت بهندسة وحدات دراسية موحدة للغات تتضمن قيم النزاهة والتخليق ومكافحة الفساد. وبالأرقام، تم تحسين ما مجموعه 69 كتابا مدرسيا للتعليم الابتدائي إلى حدود سنة 2021 والتنصيب في دفاتر التحملات الخاصة بإنتاج الكتب المدرسية المحينة على بنود تروم التحسيس بالقيم بشكل عام وقيم النزاهة بشكل خاص. وإذ تثنى الهيئة هذه الجهود، فهي تحث على مواصلة وتكثيفها في أفق تعميمها على كافة الأسلاك التعليمية، بما فيها السلك الثانوي الإعدادي والتأهيلي.

وعلاقة بإدماج مكافحة الفساد في برامج التعليم العالي وتكوين الأطر، تجدر الإشارة إلى بعض التجارب القطاعية الخاصة بوزارة الداخلية والمديرية العامة للأمن الوطني من خلال وضع برامج تكوينية حول مكافحة الفساد. وعموما، فإن هذه المبادرات، رغم أهميتها، تبقى معزولة ومحدودة قطاعيا. ووعيا منها بالأهمية البالغة لهذا البعد الاستراتيجي، فإن الهيئة، وطبقا للمسؤولية الملقاة على عاتقها والمنصوص عليها في البند الرابع من المادة 4 من القانون 46.19، تعمل على إعداد استراتيجية وطنية متكاملة للتنشئة التربوية والاجتماعية على قيم النزاهة، ولا سيما في مجالي التربية والتكوين، وذلك في إطار الشراكة الوطنية مع السلطات العمومية والهيئات التمثيلية والمهنية والفاعلين بالقطاع الخاص وجمعيات المجتمع المدني، والعمل على تنزيلها بشكل مندمج ومتكامل من قبل كل الفاعلين المعنيين.

الفصل الثاني: تقييم مستوى بلوغ الأهداف الاستراتيجية

على الرغم من الإنجازات المسجلة على مستوى العديد من البرامج، والتي لا يمكن إنكار أهميتها، فإن الأهداف الاستراتيجية المرسومة للاستراتيجية الوطنية لمحاربة الفساد لم تتحقق بل وتكاد تكون بعيدة المنال. فبالنسبة لمؤشر مدركات الفساد، ظل المغرب إلى غاية سنة 2023 يراوح الرتبة 97 من أصل 180 دولة، بعيدا عن الهدف المسطر عند إطلاق الاستراتيجية والمتمثل في ربح 23 نقطة بين 2016 و2025. أما مؤشر التنافسية العالمية، فهو يصنف المغرب في المرتبة 75 من أصل 140 دولة في آخر تصنيف يعود لسنة 2020، مسجلا بذلك تراجعاً بثلاث مراتب علما أن الهدف المنشود كان هو الارتقاء بـ 25 رتبة في أفق 2025. وبخصوص مؤشر العدالة العالمية، فقد احتلت المملكة سنة 2023 الرتبة 92 من أصل 142 دولة حيث خسرت حوالي 14 رتبة منذ 2016 (60/113) بدل التقدم بـ 25 كما كان مسطرا. ويبقى التقدم الوحيد المسجل مرتبطا بمؤشر ممارسة الأعمال للبنك الدولي بربح 15 رتبة واحتلال الصف 53 من أصل 190 دولة سنة 2021، وهي السنة التي أوقف فيها البنك الدولي العمل بهذا المؤشر.

ويثير هذا الإخفاق في بلوغ الغايات المسطرة العديد من التساؤلات، خاصة فيما يتعلق بمضامين البرامج والمشاريع والإجراءات المبرمجة، ومدى مواكبة تنزيلها ونجاعة تتبعها وتنسيقها وتقييمها بالوتيرة اللازمة. في هذا الصدد، يتبين جليا أن أهم المشاريع الهيكلية المبرمجة في الاستراتيجية هي ذات طبيعة تشريعية، بعضها لا يزال في مرحلة الإعداد والبعض الآخر، وإن تمت المصادقة عليه وصدوره في الجريدة الرسمية، لا يزال في بداية تنفيذه أو رهينا بصدور نصوصه التطبيقية، وجل هذه المشاريع تعاني من التنازل الفعلي من خلال المواكبة بإجراءات تضيي طابعا عمليا وفعالا على التشريعات المعنية. أما المشاريع الأخرى ذات الطبيعة الإجرائية، فالكثير منها عبارة عن تجارب نموذجية في بعض القطاعات وتنتظر التعميم. كل هذا يجعل هذه المنجزات، وعلى أهميتها، لا ترقى بعد إلى المستوى الذي يجعلها تثمر وقعا ملموسا على معيش وإدراك المواطنين والفاعلين الاقتصاديين.

الفرع الأول: أوجه القصور المرصودة في الاستراتيجية ومواكبة تنفيذها

اعتبرت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد عدة نواقص انعكست سلباً على وتيرة تنفيذ المشاريع المبرمجة لتنفيذها وقدرتها على إنتاج الأثر المتوقع منها وبلوغ الأهداف المسطرة لها. ومن بين النواقص المسجلة، ما هو مرتبط بالاستراتيجية في حد ذاتها، سواء من حيث هيكلتها أو مضامينها أو المجالات التي تغطيها، ومنها ما هو متعلق بآليات حكامتها والإجراءات المواكبة لتنفيذها، نذكر فيما يلي بأهم ما وقفت عليه الهيئة بهذا الشأن في تقاريرها المخصصة لهذا الغرض:

- ضعف تعبئة الفاعلين المعنيين ولا سيما على مستوى الوزراء المعنيين بتنسيق البرامج (موجب اتفاقيات- برامج)، وهو الأمر الذي زاد من الأثر السلبي لعدم انتظام عقد اجتماعات اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد؛
 - الافتقار إلى التنسيق الفعال وتتبع ومراقبة البرامج والمشاريع؛
 - هيمنة منطق التدبير القطاعي على حساب منطق البرمجة المؤطرة بمتابعة تحقيق الأهداف المحددة، وهو ما لا يسمح بضمان الفعالية ويؤدي إلى ضعف النتائج؛
 - التراجع على منهجية تحديد الأولويات التي بدأ العمل بها سنة 2019، على أساس استهداف الوقع والأثر من جهة والدور المهيكّل والمساعد على تنزيل باقي برامج ومشاريع الاستراتيجية؛
 - عدم تخصيص ميزانيات واضحة وكافية لبرامج ومشاريع الاستراتيجية الوطنية؛
 - سيطرة الإجراءات التشريعية دون المواكبة الكافية لتنفيذها الناجح؛
 - غياب التطبيق الفعلي لأسلوب التدبير والحكمة المقترح من طرف الهيئة والمصادق عليه خلال الاجتماعات التنسيقية للبرامج، والذي يتوخى المزيد من التنسيق والتكامل والاندماج والترابط بين الإنجازات والمتدخلين القطاعيين والفاعلين المعنيين؛
 - ضعف الدعم على المستويات العليا، الذي تتطلبه مقاربة التنزيل المنسق للمشاريع لضمان تجاوب جميع الفاعلين المعنيين؛
 - غياب مخطط تواصل موضوعي ومناسب لتبليغ الفئات المستهدفة بالإنجازات للاستفادة والانخراط، والآفاق المستقبلية.
- وللإشارة، فقد شكلت بعض هذه النواقص موضوع تصحيح تم الشروع فيه خلال الأشهر التي تلت تبني اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد في اجتماعها الثاني والأخير في 15 فبراير 2019، للتوصيات الواردة في تقرير الهيئة الأول لتقييم الاستراتيجية.

الفرع الثاني: توصيات ومقترحات الهيئة لتقويم الاستراتيجية وآليات تنسيق وتتبع تنفيذها

لتجاوز الاختلالات والنواقص سالفة الذكر، تقترح الهيئة سلسلة من الإجراءات التي تستهدف إذكاء دينامية جديدة في ورش محاربة الفساد عن طريق منح الاستراتيجية الوطنية تنظيمياً أقوى ومحتوى أكثر دقة ومقروئية، وتقعيد إطار حكامتها يضمن لها القيادة الفعالة التي تكفل التزام الجهات الفاعلة على جميع المستويات وانخراط أنشطتها في إطار الاستراتيجية الوطنية، وتوجيه واستهداف الأولويات، والتدبير المرن والمتكامل للمشاريع، بما يضمن تحقيق الوقع والأثر الملموس.

على مستوى هيكلية ومضمون الاستراتيجية

ترسخ الاقتناع لدى الهيئة بضرورة القيام بمراجعة شاملة وعميقة لهيكلية ومضمون الاستراتيجية، وذلك في إطار تصور شمولي مندمج ومتكامل، ينطلق من رؤية واضحة وطموحة تتوخى تحقيق تغيير عميق ومستدام في تطور ظاهرة الفساد، ويقوم على عدة ركائز متجانسة في مضمونها ومتكاملة فيما بينها، تستهدف محاصرة ظاهرة الفساد من مداخل متعددة.

وعلى مستوى آليات التنفيذ، توصي الهيئة بمراجعة شاملة وعميقة للمشاريع وتصنيفها، وتؤكد على ضرورة إعطاء الأولوية للأوراش والمشاريع المهيكلية مع الحرص على ترصيد وتثمين منجزات الاستراتيجية الوطنية. ولهذا الغرض تشدد الهيئة على التوجيهات التأطيرية التالية:

- تثمين وتعزيز الإنجازات المحققة على مستوى مجموعة من المشاريع المهيكلية، وإحاطتها بكل الشروط الملائمة لنتائج الآثار المنتظرة منها؛
- مراجعة بعض المشاريع المهيكلية التي عرفت خلا في تصميمها أو تعثرا ملحوظا في إطلاقها أو تنفيذها؛
- اعتماد البرمجة المندمجة المبنية على النتائج، وخاصة بالعمل على تجميع المشاريع المجزأة سواء كانت داخل نفس القطاع أو على مستوى عدة قطاعات والتي تستهدف نفس المجال، في مشاريع مندمجة مقرونة بأهداف محددة ومنهجية موحدة؛
- سحب المشاريع التي تدخل أكثر في صميم مهام القطاعات دون أن تكون لها علاقة سببية مباشرة مع ظاهرة الفساد.

على مستوى آليات الإشراف والتنسيق

اقتناعا منها بأهمية الإطار المؤسسي ودوره المؤثر في إذكاء الدينامية المطلوبة في حكمة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ومن أجل تجاوز النواقص المرصودة في عمل اللجنة الوطنية ومنسقي البرامج، وأخذا في الاعتبار للمهام الجديدة التي أوكلها المشرع للهيئة بخصوص الإشراف والتنسيق وتتبع وتقييم السياسات العمومية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، تقترح الهيئة مراجعة المرسوم المتعلق باللجنة الوطنية لمكافحة الفساد في اتجاه:

- المحافظة على تشكيلتها الرباعية المكونة من قطاعات حكومية ومؤسسات دستورية وهيئات وطنية ومنظمات القطاع الخاص والمجتمع المدني، مع إدماج سلطات ومؤسسات أخرى ممثلة على أعلى مستوى؛
- تثبيت رئاسة اللجنة لرئيس الحكومة مع حضور الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها في شخص رئيسها إلى جانبه، بصفتها مشرفة على تنسيق وضمان تتبع تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات العمومية المتعلقة بالوقاية من الفساد ومحاربتها؛
- اضطلاع مصالح رئاسة الحكومة بمهام الكتابة الدائمة للجنة الوطنية؛
- إحداث لجان دائمة منبثقة عن اللجنة الوطنية، برئاسة مشتركة بين الوزير المكلف ورئيس الهيئة، تضطلع بتنسيق البرامج التي تشكل المحاور المهيكلية للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد؛
- اضطلاع الهيئة، بالسهر على ضمان تنسيق وتتبع وتقييم إنجاز المشاريع والإجراءات المدرجة في كل برنامج، بما يتوافق والأهداف المحددة والنتائج المسطرة والأثر المرتقب، والملاءمة مع توجهات الاستراتيجية الوطنية.

على مستوى منظومة المتبوع وإدارة المشاريع

لتجاوز النواقص المرصودة على هذا المستوى، يُقترح تعزيز منظومة المتبوع، بتنسيق وتكامل بين الكتابة الدائمة ومنسقي البرامج، بمواكبة الهيئة في إطار مهامها، في اتجاه توفير منظومة متكاملة وفعالة كفيلة بضمان قيادة البرامج على الوجه الأمثل، والإدارة الفعالة للمشاريع المؤلفة لها، وتتبع التقدم المحرز في إنجازها، ورصد الإكراهات والعوائق التي تعترضها بطريقة استباقية، واقتراح التقويمات الضرورية في الوقت المناسب.

على مستوى مصادر التمويل

توصي الهيئة بضرورة إيلاء الجوانب المالية أهمية خاصة باعتبارها شرطا أساسيا لإنجاز المشاريع. ولهذا تقترح بأن يحدد القائمون على المشاريع بوضوح وبشكل استباقي حجم الموارد المالية الضرورية لإنجازها والعمل على تعبئتها. وفي هذا الصدد، ينبغي العمل بتنسيق مع الوزارة المكلفة بالميزانية من أجل إدراج برنامج خاص "بالوقاية من الفساد ومكافحته" في ميزانيات القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية المعنية ومشاريع النجاعة الخاصة بها وتضمينها المشاريع المبرمجة في الاستراتيجية الوطنية، مقرونة بأهداف محددة ومؤشرات لقياس نجاعة التنفيذ والتحقيق الفعلي للأهداف.

على مستوى التواصل

من أجل تبنّيها وتملّكها من قبل المواطنين عامة وفئات المستهدفين خاصة، يتعين التواصل بشكل أكبر وأنجع، وبطريقة منسقة، حول مشاريع وإنجازات الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، مع الحرص على مصداقية هذا التواصل وعدم وجود فجوة بين الخطاب والواقع. وبهذه الطريقة، يمكن كسب ثقة المواطن تدريجيا وضمان انخراطه واضطلاع بدور مهم في تحفيز الفاعلين المعنيين من أجل العمل بمزيد من الدينامية والفعالية. ويجب أن يبتغي هذا التواصل تحقيق هدفين أساسيين: يتمثل الأول في الحصول على دعم المواطنين ووسائل الإعلام والمجتمع المدني في سبيل التنزيل الأمثل للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، والثاني في خلق دينامية عامة وتعبئة جماعية تنخرط فيها جميع الأطراف المعنية.

وكخلاصة عامة، يمكن القول بأن فعالية الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد تأثرت بمحدودية منظومة حكامتها، خاصة على مستوى الإشراف والتنسيق، حيث إن اجتماعات اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد لم تعقد منذ اجتماعها الثاني بتاريخ 15 فبراير 2019، واقتصرت اجتماعاتها خلال ما يزيد عن ثماني سنوات على اجتماعين اثنين، في حين أن المرسوم المتعلق بهذه اللجنة يحدد الوتيرة في اجتماعين على الأقل في السنة.

ونفس الملاحظة تسري على لجن تنسيق البرامج؛ فبعد أن تميز عملها بنشاط ملحوظ خلال سنة 2019، وأفضى إلى تعبئة جميع القطاعات والأطراف المعنية، مع حضور قوي للوزراء المسؤولين عن ترؤس تنسيق البرامج، وإلى جانبهم رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، لوحظ فيما بعد فتور في هذه الدينامية؛ حيث لم تجتمع هذه اللجن منذ ذلك الحين، بما رسخ العودة إلى تغليب البعد القطاعي للمجهود المبذول.

ويشكل هذا الإخفاق في الحكامة عاملا أساسيا في غياب النتائج بالمستوى المتوخى من الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، وبالتالي استمرار الوضع غير المرضي لتطور الفساد ببلادنا.

الباب الثاني: التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربتة

إذا كانت توصيات الهيئة بخصوص الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، تتوخى تعزيز الإنجازات وعقلنة الجهود وتوجيهها نحو الفعالية وترتيب الأثر والاستثمار الأمثل لعامل الوقت، فالعمل من أجل توجيه السياسات العمومية ذات الصلة، على المستوى الاستراتيجي بما في ذلك على المستويين المتوسط والبعيد، يتطلب بلورة رؤية جريئة وطموحة تهيكّل التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربتة.

وفق هذا التوجه وتفعيلا للأدوار الدستورية الجديدة للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، عهدت إليها، بمقتضى أحكام البند الأول من المادة الرابعة من القانون 46.19، صلاحية اقتراح التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربتة، المشار إليها أعلاه، والآليات والتدابير الكفيلة بتنفيذها، قصد تمكين السلطات المختصة من إطار مرجعي استراتيجي يُدرج جهود الوقاية من الفساد ومكافحته ضمن منظور إصلاحي مهيكّل، وسياسة عمومية هادفة إلى إذكاء دينامية شاملة في هذا الورش الحيوي، وموجهة نحو إحداث تغيير عميق في وضع الفساد بالمغرب.

ولتأسيس هذه التوجهات على قواعد موضوعية وواقعية، اعتمدت الهيئة، كمنطلق أساسي في مقاربتها لهذا الورش، على تقييمها للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد¹⁹ في ضوء الإنجازات والتشخيص المعمق لواقع الفساد وتطوره، وعلى استثمارها لنتائج مختلف البحوث والدراسات والتحليلات ذات الصلة بهذه الظاهرة وتطورها خلال العقدين الأخيرين، وترصيدها للآراء والتوصيات التي صاغتها الهيئة خلال السنوات الخمس الماضية حول موضوعات ذات طبيعة استراتيجية من قبيل الإثراء غير المشروع وتضارب المصالح والتصريح الإجباري بالممتلكات ومنظومة التبليغ عن أفعال الفساد وحماية المبلغين ومثيري الانتباه والبحث والتحري والمتابعة وغيرها من الموضوعات ذات الأولوية. كما لم تغفل الهيئة في هذا الصدد الانفتاح على الممارسات الفضلى على المستوى الدولي من خلال دراسة مقارنة للاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الفساد لاستخلاص عوامل النجاح الرئيسية على مستوى المحتوى والنتائج ومنهجية التنفيذ.

وبناء على تحليل مركب لمخرجات هذه الأوراش، ترسخ الاقتناع لدى الهيئة بضرورة الانتقال إلى حقبة جديدة للوقاية من الفساد ومحاربتة ببلادنا، من خلال تبني توجهات استراتيجية طموحة وجريئة لسياسة الدولة في هذا المجال، تتحلى بالمصداقية في الاستجابة للاحتياجات الفعلية والموضوعية للوقاية والمحاربة، وتتميز بالاندماج والالتقائية والتجانس بين جميع أبعادها ومحاور تنزيلها، والتعاضد بين المتدخلين في تفعيلها، في إطار حكمة تحدد المسؤوليات وتضمن التنسيق المفصلي فيما بينها، والقيادة الناجعة والفعالة لتحقيق الأهداف المُسطرة.

ولضمان التجاوب الموضوعي والناجع والانخراط الفعال لكل الفعاليات الوطنية، فإن التوجهات الاستراتيجية المقترحة والآليات الكفيلة بتنفيذها سيتم إخضاعها لمشاورات واسعة النطاق، من أجل تطعيمها وإغنائها وتفصيلها، في أفق التبني الجماعي والتنزيل الأمثل لها من قبل السلطات المختصة في شكل سياسات وبرامج عمومية وإصلاحات هيكلية، في إطار نهج واستراتيجية وطنية مندمجة من جيل جديد.

[19] تم تقديم ملخص عن تقييم الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، في الباب الأول

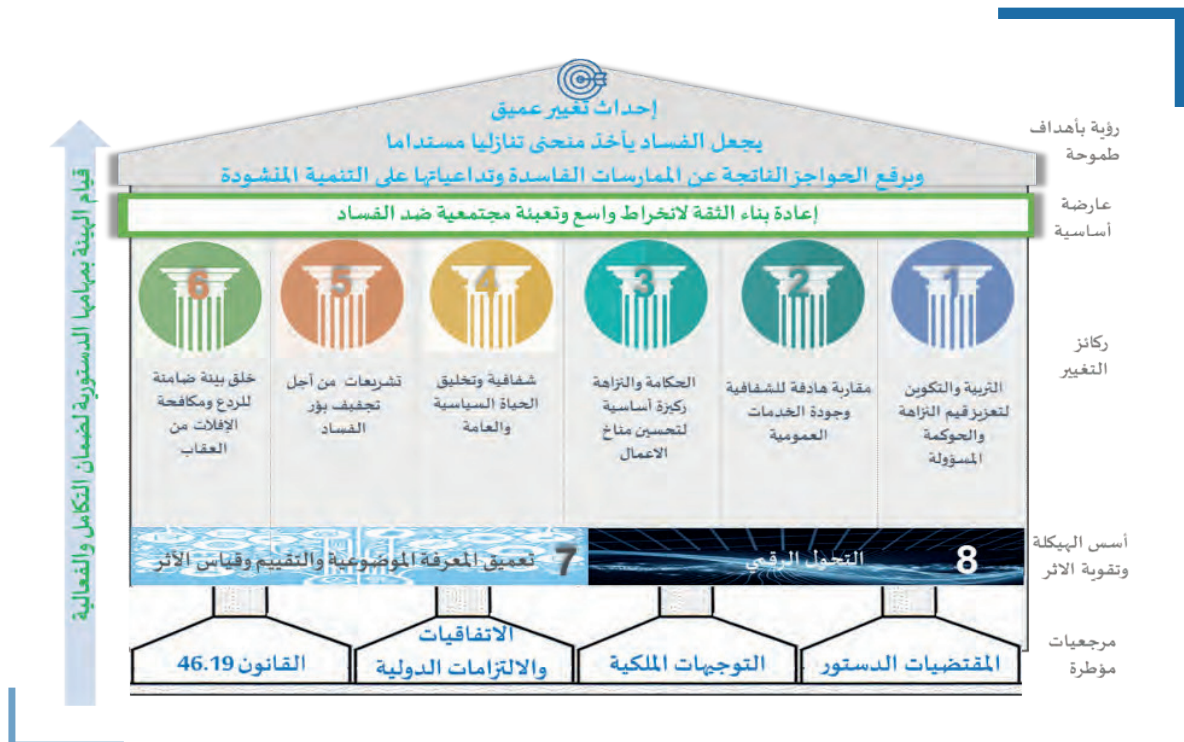
الفصل الأول: تصور شمولي مندمج ومتكامل برؤية طموحة واضحة وأهداف محددة

تنطلق هذه التوجهات من رؤية واضحة وطموحة تتوخى تحقيق أربعة أهداف عامة:

- إدراج الفساد في منحنى تنازلي قوي ومستدام؛
- استعادة ثقة المواطنين، في السياسات العمومية وعلى الخصوص تلك المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته؛
- تعبئة وتعزيز جبهة وطنية لمكافحة آفة الفساد؛
- تحسين بيئة الأعمال بما يحقق التوسيع من حيث الكم وتعدد الأصناف، لقاعدة الفاعلين الاقتصاديين وبالموازاة تعزيز تصنيف المغرب دوليا.

ولبلوغ هذه الأهداف الطموحة، يتعين تعبئة كل الفاعلين المعنيين، مع ضمان الالتزام القوي في إطار التكامل المؤسسي والمفصلي للأدوار والمسؤوليات، حول تصور شمولي مندمج ومتكامل للوقاية من الفساد ومحاربتة، يقوم على عدة ركائز مترابطة ومتجانسة تستهدف محاصرة ظاهرة الفساد من خلال مقاربة متعددة الأبعاد، بدءا بالتربية والتكوين وتعزيز قيم النزاهة والحوكمة المسؤولة وانتهاء بسن تشريعات كفيلة بتجفيف بؤر الفساد وخلق بيئة ملائمة ضامنة للردع ومكافحة الإفلات من العقاب، مروراً بتعزيز البعد الوقائي بالشفافية في المرفق العمومي وتحسين جودة الخدمات العمومية وترسيخ قيم ومبادئ الحوكمة الجيدة والنزاهة كركيزة أساسية لتحسين مناخ الأعمال وتحرير الطاقات الاقتصادية وإنعاش النمو الاقتصادي، دون إغفال تخليق الحياة السياسية والانتخابية.

كما تنبني التوجهات الاستراتيجية المقترحة، علاوة على الركائز الست سالفة الذكر، على دعامتين أفقيتين بمثابة أسس للهيكلية، تتعلقان بتعميق المعرفة الموضوعية بظاهرة الفساد وتطورها، والتحول الرقمي في المجتمع ككل وفي الإدارة العمومية على الخصوص، كرافعة أساسية للشفافية والوقاية من الفساد، وما يتطلبه ذلك من إرساء آليات حكمة فعالة بنهج شمولي وتشاركي كفيلة بضمان الانسجام والتكامل والفعالية.



وترمي هذه الركائز والأسس مجتمعة إلى تدعيم العمل المؤسسي بحركة مواطنة تذكى دينامية مجتمعية تروم تقوية رفض الفساد والتبليغ عنه، والانخراط في مختلف المبادرات الهادفة لمحاصرته. ومن بين الرافعات الكفيلة بإسناد هذا البناء وتدعيمه: تعزيز الحق فيولوج للمعلومات، وتعبئة فعاليات المجتمع المدني والإعلام، وخلق الشروط المواطنة للالتزام المواطن، والسهر على الانسجام والتقاطعات بين ضمانات حقوق الإنسان وفعالية الوقاية من الفساد ومكافحته.

الفصل الثاني: الركائز الداعمة للتغيير المنشود

الركيزة الأولى- التربية والتكوين لتعزيز قيم النزاهة والحوكمة المسؤولة

يعتبر تمكين آليات التربية والتوعية من استيعاب مفاهيم الفساد بمختلف تجلياته وعواقبه على حقوق ومصالح الأشخاص والجماعات، والتكوين على مبادئ وآليات ترسخ قيم النزاهة والحوكمة الجيدة في تخليق الحياة العامة وتوطيد شفافية ونجاعة المرفق العمومي، مدخلا أساسيا للوقاية من الفساد والحد من انتشاره. ومن بين أهم المبادرات المؤسسة لهذا الورش المجتمعي يمكن ذكر:

- بلورة استراتيجية وطنية للتنشئة التربوية والاجتماعية على قيم النزاهة، والعمل على تنزيلها بتعاون وتنسيق بين كافة الأطراف المعنية، وخصوصا المؤسسات التربوية التي لها أثر كبير في تكوين شخصية الناشئة كالمدرسة والإعلام والمؤسسات الدينية، وعبر كافة القنوات الممكنة من قبيل إدماج مبادئ وقيم النزاهة والوقاية من الفساد في المقررات الدراسية وفي الأنشطة المدرسية الموازية والمخيمات الصيفية وغيرها؛
- وضع آليات وبرامج خاصة للحوكمة المسؤولة والنزاهة، وتدعيمها بدورات تكوينية مكيفة لفائدة مسؤولي وموظفي الإدارات العمومية والجماعات الترابية ومستخدمي المؤسسات العمومية وأجراء القطاع الخاص، بتنسيق وتعاون مع الأطراف المعنية وإشراك السلطات والمؤسسات المعنية والوسط الأكاديمي والقطاع الخاص؛
- بلورة استراتيجية وطنية للتواصل وتعميم المفاهيم والتوعية بالمخاطر وأثر أفعال الفساد بتنوعها، وإشاعة قيم النزاهة ومحاربة الفساد، بتعاون وتنسيق بين كافة الأطراف المعنية، وتنزيلها في شكل برامج مكيفة حسب المجالات والفئات المستهدفة مع الحرص على تقوية الدور المنوط بالمجتمع المدني والإعلام واستثمار وسائل التواصل الحديثة عموما ومنصات التواصل الاجتماعي على الخصوص؛
- إطلاق بوابة وطنية للنزاهة، كمنصة وطنية موحدة تمكن المواطنين من الحصول على مختلف التقارير والدراسات والمعلومات المتعلقة بالنزاهة والوقاية من الفساد ومكافحته، والاطلاع على السياسات والبرامج العمومية ذات الصلة والتقدم المحرز في تنفيذها ونتائجها ووقعها على المواطنين، وتمنح لهم إمكانية إبداء آرائهم واقتراحاتهم؛
- فتح منصات إلكترونية ودلائل لتوجيه المواطنين والفاعلين الراغبين في وضع شكاياتهم أو التبليغ عن حالات الفساد.

الركيزة الثانية - تعزيز شفافية المرفق العمومي وتحسين جودة الخدمات العمومية

إن بناء علاقة جديدة بين المرفق العمومي والمترفقين وفق مقاربة حديثة أساسها الوضوح والشفافية والحكمة الجيدة مع تثبيت مبدأ القرب والسعي نحو إلغاء الاحتكاك المباشر عبر الارتقاء بالاستحقاق التكنولوجي إلى مستوى الدعامة المثلى لتلبية الاحتياجات المتزايدة من الخدمات العمومية، كلها مستلزمات أساسية لدعم نزاهة المرفق العام واحتواء بؤر ومعاقل تفاعل الفساد والتجاوب العملي مع انتظارات سائر المعنيين. لهذا يتعين، لتجاوز العوائق التي وقف عليها تقييم الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (2015-2025)، تسريع مسلسل الإصلاحات التي باشرتها مختلف القطاعات المعنية في هذا الصدد، وعلى الخصوص الأوراش المهيكلية التالية:

- تعزيز ضمانات ميثاق المرافق العمومية باعتباره أداة فعالة لبناء الثقة بين الإدارة والمترفقين ومن شأنه، إن تم تنزيله على الوجه الأمثل، أن يحدث تغييرا عميقا ويقدم إضافات نوعية على مستوى المرافق العمومية، بما ينعكس إيجابا على تنظيمها وحكامتها وفعاليتها في مواكبة التغيرات المتسارعة التي يشهدها المجتمع والاستجابة للانتظارات المتزايدة للمواطنين. في هذا المضمار، ينبغي التأكيد على ضرورة تدعيم القوة الإلزامية لمقتضيات الميثاق، وإصدار النصوص التنظيمية الضرورية لتفعيله.
- تقوية وتسريع وتبسيط وتدوين وإنفاذ المساطر الإدارية كمدخل أساسي لإصلاح وتحديث الإدارة وورش أساسي لتقريب الإدارة من المواطن عبر التفعيل الفعلي لمقتضيات القانون 55.19 الذي يحدد المبادئ العامة والأسس التي تنظم المساطر والإجراءات الإدارية المتعلقة بالخدمات المقدمة للمترفقين وتأطيرها بأجال قصوى وضمان حق المترفق في الطعن، ونشر المساطر والإجراءات الإدارية بالبوابة الوطنية المخصصة لذلك وجعلها نافذة. لهذا يتعين التسريع بإصدار النصوص التنظيمية الضرورية لدخول جميع مقتضيات القانون حيز التنفيذ، وتدعيمه بمقتضيات ترتب المسؤولية الشخصية على الموظفين المخالفين لمقتضياته ومبادئه، ووضع منظومة لقياس النجاعة والجودة والوقوع على المترفقين.
- النهوض بمدونة للتوعية والتأثير في قيم وأخلاقيات الموظف بالإدارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية بهدف ترسيخ قيم وأخلاقيات الوظيفة لدى الموظف العمومي بشكل عام وإرساء قواعد سلوكية وقيم أخلاقية ومهنية واضحة ومتقاسمة بين جميع الموظفين، تحدد التزامات وواجبات الموظف وتؤطر علاقاته المهنية وترفع من مستوى أدائه ومردوديته.

الركيزة الثالثة - الحكامة والنزاهة، ركيزة أساسية لتحسين بيئة الأعمال

تهدف هذه الدعامة إلى إرساء بيئة من الأمان والثقة مواتية لتحرير الطاقات الوطنية وتعزيز جاذبية الاستثمار الوطني والأجنبي وتوسيع قاعدة وأصناف المستثمرين والفاعلين الاقتصاديين؛ وهذا يستوجب إرساء ومأسسة الحوار والتعاون والعمل المشترك بين القطاعين الخاص والعام من أجل ترسيخ قيم ومبادئ الحكامة والنزاهة والحد من انتشار جرائم الفساد في مجال الأعمال، سواء كان ذلك في العلاقات داخل القطاع الخاص أو في تلك التي تربط الفاعلين الاقتصاديين بمؤسسات القطاع العام. ومن بين التدابير الوقائية التي تكتسي أهمية خاصة في هذا الصدد، نذكر على سبيل المثال:

- وضع خارطة مخاطر الفساد في مجال الأعمال والاستثمار، كمنطلق لمقاربة وقائية لتطويق الممارسات والسلوكيات المنحرفة من خلال إثارة الانتباه إلى طبيعة ومستوى المخاطر التي تعترض سبيل المستثمر الوطني والأجنبي، وتحديد مكانها وترتيبها حسب درجة خطورتها، وتوجيه السلطات العمومية المعنية لبلورة وتنفيذ برامج العمل الملائمة للحد من هذه المخاطر بما فيها وضع دليل عملي لتوجيه المستثمر وتطوير أنظمة ناجعة للوقاية بالمرافق العمومي وتنظيم حملات للتوعية والتحسيس ودورات تكوينية لفائدة الموظفين والأجراء المتعاملين مع المستثمرين والفاعلين الاقتصاديين.
- تتبع خارطة مخاطر الفساد في مجال الصفقات العمومية مع تحديد الإجراءات الكفيلة بإدارة هذه المخاطر وتفعيلها بالفعالية والنجاعة وكذا تطوير آلية إنذار عالية المستوى كإحدى الآليات الإجرائية لحماية هذا المجال الحيوي من مختلف مظاهر الفساد التي تعتره.
- تشجيع ومواكبة وضع أنظمة للوقاية من الفساد والامتنثال لمعايير النزاهة لفائدة المقاولات، بتعاون وتنسيق مع ممثلي القطاع الخاص، مع الأخذ بعين الاعتبار لخصوصيات كل فئة من المقاولات، سواء من حيث قطاع النشاط أو حجم المقاول أو مصادر التمويل أو غيرها، ودعم ومواكبة المقاولات على تفعيلها وتجويدها بشكل مستمر. وهنا تجدر الإشارة إلى التجربة المتقدمة في هذا الاتجاه منذ 2019 والمنبثقة عن الاتفاقية بين الهيئة وهيئات الرقابة على القطاع المالي (بنك المغرب، الهيئة المغربية لسوق الرساميل وهيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي).

الركيزة الرابعة- تخليق الحقل السياسي

اعتمادا على ما تم الوقوف عليه من نواقص تشوب العمل الحزبي والسياسي بالمغرب وبغية تعزيز الشفافية والنزاهة والحكمة الجيدة في المنظومة السياسية والحزبية، ينبغي مواصلة الجهود الإصلاحية في سبيل تعزيز الديمقراطية ودولة الحق والقانون تجاوبا والتزامات البلاد الداخلية وكذا الدولية، وذلك من خلال تعزيز تأهيل المنظومة القانونية والمؤسساتية المرتبطة بتجويد الحكامة وتخليق الحياة السياسية الوطنية، في اتجاه:

- تخليق الممارسة الحزبية بما يضمن تقوية الثقة في الأحزاب السياسية وتأثير الفعل الحزبي في النسيج الاجتماعي وتأطير المواطنين في مختلف الجوانب المتعلقة بتدبير الشأن العام.
- حماية الممارسة الانتخابية من الممارسات الفاسدة بالحرص على توفير الضمانات القانونية والإجرائية اللازمة لتخليق العملية الانتخابية وجعلها مدخلا لتكريس الممارسة الديمقراطية، وذلك تماشيا مع المقتضيات الدستورية التي تؤكد على اختيار الأمة ممثليها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحر والنزيه والمنتظم (الفصل 2)، وجعل الانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي (الفصل 11).
- تخليق ممارسة الأجهزة المنتخبة من برلمان وجماعات ترابية، بغية الارتقاء بأداء هذه المؤسسات، سواء على المستوى التشريعي أو على مستوى مراقبة العمل الحكومي أو على مستوى إدارة شؤون المواطنين. ويتجلى هذا الارتقاء في توفير الضمانات القانونية والإجرائية التي من شأنها معالجة عدد من المظاهر التي تشوب عمل الأجهزة المنتخبة والتي تسيء إلى صورة المؤسسات التمثيلية وتمس بمصداقيتها، وتعيق الأداء الجيد فيما يتعلق بمهامها.

الركيزة الخامسة- تشريعات من أجل تجفيف بؤر الفساد

من بين المداخل الأساسية والناجعة للوقاية من آفة الفساد والحد من انتشارها، استهداف منابعها وبؤرها والعمل على تجفيفها من خلال سن تشريعات ملائمة والنهوض بآليات احترازية رادعة لتطويق ومحاصرة الانفلاتات والتجاوزات المحتملة التي قد تُفرزها ممارسة المسؤولية في الوظائف العمومية. ومن بين المنافذ التشريعية التي ينبغي استهدافها في هذا الصدد كمدخل أساسي لتثبيت أسس الحكامة المسؤولة وإعادة بناء الثقة في الإدارة، تبرز في المقدمة، ثلاثة مجالات مترابطة هي مكافحة الإثراء غير المشروع والتصريح الإجباري بالممتلكات وتأطير ومعالجة حالات تضارب المصالح، وذلك من خلال:

- وضع إطار قانوني خاص وملائم لمكافحة الإثراء غير المشروع باعتباره جريمة مستقلة لها أحكامها الموضوعية المتمثلة في مقوماتها الجرمية والعقوبات الحبسية والمالية المتناسبة مع خطورة كل حالة متعلقة بها، كما لها أحكامها الإجرائية المتمثلة في القواعد المسطرية الكفيلة بالبحث فيها والتحقيق منها وإثباتها؛
- إرساء رؤية شمولية من أجل تثبيت الحكامة المسؤولة في منظومة التصريح الإجباري بالممتلكات، باعتباره إحدى ضمانات التدبير الجيد والرشد للشأن العام، وآلية احترازية لتطويق ومنع الاختلالات والتجاوزات التي قد تُفرزها الممارسة غير المنضبطة للمسؤوليات. فهذا يقتضي إعادة إرساء هذه المنظومة على أسس جديدة، ومراجعة عميقة للنصوص القانونية المؤطرة لها في اتجاه توحيدها وتقويتها، واعتماد نظام معلوماتي شامل ومندمج وتفاعلي ومتربط، يتيح إمكانية المعالجة الأوتوماتيكية للمعطيات والتحليل الآني والاستباقي لما هو مصرح به، وتعزيز الصلاحيات المؤسسية للمحاكم المالية، وضمان التشبيك المعلوماتي مع المؤسسات المتوفرة على المعطيات ذات الصلة أو على صلاحيات تسمح بالتدخل في هذا المجال؛
- وضع إطار يقنن تنافي المصالح ويعالج حالات تضارب المصالح، من خلال تحديد المساطر الوقائية المبينة على التصريح واتخاذ التدابير الكفيلة بمنع المخاطر، من جهة، ومتابعة المخلين بمقتضيات القانون استجابة لأحكام الدستور التي نصت صراحة على المعاقبة على المخالفات المتعلقة بحالات تضارب المصالح، وذلك باعتماد توجهه تشريعي يضمن تدقيق المفهوم وتوحيده، ويحدد ضوابط الوقاية والزجر وآليات تفعيلها وكذا تماشيا مع الممارسات الدولية الفضلى في هذا الإطار.

الركيزة السادسة- خلق بيئة ضامنة للردع ومكافحة الإفلات من العقاب

لقد أثبتت التجارب أن الترسانة القانونية الهادفة إلى محاصرة ظاهرة الفساد وتجفيف منابعه تبقى، على أهميتها، قاصرة في تحقيق المبتغى منها في غياب بيئة ملائمة لتفعيلها وضامنة لتحقيق الردع المطلوب ومكافحة الإفلات من العقاب. لهذا توصي الهيئة بضرورة العمل على إحكام حلقات إنفاذ القانون والاستناد في ذلك إلى آليات الكشف عن أفعال الفساد بالإضافة إلى التبليغ للبحث والتحري والمتابعة، مع الحرص على تقوية التكامل المؤسسي بين جميع الهيئات والسلطات المعنية من خلال:

- تعزيز منظومة التبليغ عن أفعال الفساد، مع ضمان حقوق المعنيتين وحماية المبلغين، حيث توصي الهيئة باعتماد مبدأ إلزامية التبليغ الفوري عن أفعال الفساد والمعاقبة على الإخلال بهذا الواجب، وتسييج هذا المبدأ بضمان الحماية اللازمة للمبلغين وعائلاتهم من مختلف أصناف

الانتقام، وعدم متابعة الموظفين، سواء تأديبيا أو جنائيا، على أساس إفشاء السر المهني في حالة تبليغهم عن حالات فساد.

- ملاءمة التشريع الجنائي مع متطلبات مكافحة الفساد من خلال مراجعة قانون المسطرة الجنائية ومجموعة القانون الجنائي في اتجاه النهوض بقدرة هذه المنظومة القانونية على مكافحة الفعالة لآفة الفساد وما يتطلبه الأمر من إحكام لمختلف آليات التبليغ والبحث والمتابعة والتحقيق والمقاضاة وإنفاذ الأحكام، حيث يمكن الرجوع بخصوص التفاصيل ذات الصلة إلى التوصيات المدققة في الرأي الذي أصدرته الهيئة بشأن مشروع تعديل قانون المسطرة الجنائية.
- إرساء آليات الإحالة المؤسسية لجرائم وأفعال الفساد باعتبارها إحدى القنوات الضرورية لتعزيز التعاون المؤسسي المطلوب بين مختلف السلطات المعنية، والكفيلة بتقوية ترسانة مكافحة الإفلات من العقاب المناسب لمرتكبي الجرائم والمخالفات ذات الصلة بالفساد بمفهومه الواسع.
- حماية الموظفين العموميين "مثيري الانتباه" إلى أفعال الفساد كحلقة أساسية في منظومة التبليغ عن جرائم وأفعال الفساد. وقد أصدرت الهيئة رأيها بخصوص مشروع القانون المتعلق بالموضوع والذي أحالته الحكومة عليها في شهر غشت 2023.

الفصل الثالث: أسس الهيكلية وتقوية الأثر

بالإضافة إلى الركائز المشار إليها أعلاه، تقوم التوجهات الاستراتيجية المقترحة على أساسين مهيكلين وعرضانيين، أولهما تعميق المعرفة الموضوعية بظاهرة الفساد كمنطلق لا بد منه لفهم ومواكبة تطور الظاهرة وملاءمة مواجهتها بالوسائل المناسبة، وثانيهما التحول الرقمي كرافعة لا محيد عنها لتحقيق الشفافية والفعالية وكآلية أساسية لتحسين جودة الخدمات العمومية ومحاصرة الممارسات والسلوكيات المنحرفة.

الأساس الأول- تعميق المعرفة الموضوعية بظاهرة الفساد

إن وضع وتنفيذ سياسات عمومية ناجعة وفعالة لمكافحة ظاهرة معقدة ومتشعبة كآفة الفساد، تستدعي الإحاطة بكل مظاهرها وتجلياتها والمعرفة الدقيقة بأسبابها وروافدها وطرق انتشارها وتطورها؛ وهذا يقتضي التوفر على معطيات موضوعية وموثوقة ومحينة حول الظاهرة بأبعادها المتعددة، واستثمار الوسائل العلمية والتكنولوجية والبحث والابتكار للتمكن من هذه المعرفة الدقيقة الآنية والاستباقية.

ووعيا منه بالأهمية البالغة لهذا المدخل، حرص المشرع المغربي على إحداث مرصد لدى الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها كجهاز متخصص عهد إليه بجمع وإنتاج وتحليل ونشر المعطيات وتتبع ودراسة مختلف مظاهر الفساد وتقييم فعالية ووقع السياسات العمومية المتبعة في هذا المجال. ولهذه الغاية، فالمرصد مطالب بالعمل على:

- تطوير مؤشرات موضوعية قادرة على رصد وتقييم وضع الفساد واستشراف الأثر الفعلي للسياسات العمومية في كبح انتشاره؛
- إنجاز دراسات وبحوث إحصائية ميدانية منتظمة لدى مختلف مكونات المجتمع من مواطنين قاطنين ومواطنين مقيمين بالخارج وأسر ومقاولات،... من أجل جمع وتحيين المعطيات الضرورية لرصد وتتبع تطور مختلف مظاهر الفساد، وإسنادها بدراسات قطاعية وموضوعاتية كفيلة بتعميق المعرفة بأسباب وعوامل تغلغل الفساد وآثاره من أجل استثمار نتائجها من طرف الهيئة في البحث عن السبل المثلى لمحاصرته وبلورة برامج متبصرة بتعاون مع الأطراف المعنية.

- إنشاء قواعد بيانات غنية ومحينة، تتمركز فيها كل المعطيات المتوفرة من مصادر وطنية ودولية مع استثمار التكنولوجيات الحديثة لتيسير التبادل الآلي للمعلومات بين منتجي المعلومات، وتسهيل الولوج إليها.
- القيام بدراسات منهجية ومعرفية وتطوير مناهج علمية للتقييم الموضوعي لواقع وأثر السياسات والبرامج العمومية وقياسها، مع الأخذ بعين الاعتبار للسياق الوطني والتراكمات التي عرفها المغرب والاستئناس بالتجارب والممارسات الفضلى في هذا المجال.
- مواكبة تعميم الدراسات المتعلقة بخرائطية مخاطر الفساد على جميع الإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية والقطاعات السوسيو اقتصادية. ويمكن اعتماد دليل شامل وموحد كمرجع من أجل توحيد منهجية التقييم وضمان التناسق في التحليل، بما يضمن إمكانية مقارنة النتائج وتحديد الإشكالات ذات الطبيعة العرضية والإجراءات الموحدة الضرورية لمعالجتها.

الأساس الثاني- التحول الرقمي، رافعة للشفافية ومكافحة الفساد

- إن السلطات العمومية لها وعي بضرورة تسريع ورش الانتقال الرقمي كورش وطني مهيكّل، واستثمار الرافعة الرقمية في تطوير الإدارة والرفع من فعاليتها وتعزيز وتعميم المبادرات المتخذة. ونظرا لما لهذا الورش من علاقة وطيدة ومؤثرة على سياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، قامت الهيئة بإنجاز دراسة معمقة بهذا الشأن وإصدار تقرير في الموضوع يتضمن توصيات تتوجه على الخصوص نحو إرساء استراتيجية وطنية شمولية ومندمجة لرقمنة وعصرنة الإدارة، يمكن التذكير ببعضها:
- تعزيز الثقة الرقمية، لا سيما من خلال اعتماد مُعرّف رقمي موحد يمكن استخدامه لمختلف العمليات المتعلقة بالمواطن؛
 - تسريع توفير البيانات المفتوحة خاصة من خلال تطوير وتعميم استراتيجية وطنية متكاملة للبيانات؛
 - تقوية إدماج التكنولوجية المتقدمة والابتكار للتعامل مع تعقيد ظاهرة الفساد، في نهج استباقي لتطوراتها؛
 - تعزيز الإطار التنظيمي والمعياري، لا سيما من خلال تسريع اعتماد النصوص التطبيقية للقانون 43.20 المتعلق بخدمات الثقة في المعاملات الإلكترونية، وتكييف الضوابط الإدارية لجعلها متوافقة مع العمل عن بعد، والتعليم عن بعد، ورقمنة خدمات العدالة وما إلى ذلك، وتشجيع الأداء عبر الإنترنت، واعتماد القواعد والمعايير التي تتيح إمكانية الوصول إلى البيانات الجارية في الإدارة وتسمح بالتتبع، وبالتالي إمكانية رصد الأعمال الاحتيالية؛
 - تعزيز وتطوير الرأس المال البشري، ولا سيما من خلال بناء القدرات، والتوعية على أهمية التحول الرقمي في إنجاح الأوراش الاستراتيجية وعلى الخصوص الورش المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته؛
 - التوعية والتواصل واعتماد تدابير المواكبة لتحفيز انخراط كافة الجهات المتدخلة وتحقيق تملكها لدينامية التحول الرقمي بشكل عام، وخاصة في مشاريعه المتعلقة بالشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

القسم الثالث

توصيات ومقترحات الهيئة: من أجل تجاوب فاعل في إطار الالتقاء والتكامل المؤسسي

إن تقرير الهيئة، طبقا لمقتضيات المادة 50 من القانون 46.19، مطالب برصد مآل توصيات الهيئة المقدمة في إطار تقاريرها السابقة ومدى تفاعل السلطات والهيئات المعنية معها، كما يتضمن تقرير الهيئة كل توصية تدخل في نطاق مجال تدخلها.

واعتبارا للأهمية التي يكتسيها تقديم التوصيات ضمن الصلاحيات المسندة للهيئة، وضمانا للانسجام وشروط الفعالية مع السعي نحو رفع منسوب التفاعل الإيجابي معها في إطار العمل المشترك والتكامل المؤسسي والوظيفي بينها وبين مختلف الجهات المعنية، تحرص الهيئة على تقديم توصياتها انطلاقا من الرؤية الشمولية والتوجهات الاستراتيجية التي تقترحها الهيئة لسياسة الدولة في هذا المجال، واستنادا إلى تشخيص معمق وتقييم دقيق للمجهودات المبذولة على المستوى التشريعي والمؤسسي والإجرائي، مع الانفتاح على التشريعات المقارنة وعلى قياس الملاءمة مع المعايير والتجاوب مع التزامات المغرب الدولية، دون إغفال رصد واقتراح القنوات المناسبة الكفيلة بتفعيلها.

استحضارا لهذه الأبعاد، يرصد الباب الأول من هذا القسم حصيلة تتبع الهيئة لمدى التجاوب مع توصياتها الواردة في تقاريرها السابقة وما تم إنجازه أو الشروع في تنزيله من مشاريع ذات الصلة بهذه التوصيات، ويقدم الباب الثاني التوصيات الداعمة للمسار الاقتراحي للهيئة والتي تأتي لتعزيز وتتميم ما سبق للهيئة أن تقدمت به من آراء وتوصيات، وعلى الخصوص تلك التي أعدت بشأنها تقارير موضوعاتية مصاحبة لهذا التقرير السنوي. وتسعى الهيئة من خلال توصياتها السابقة والحالية، إلى التنزيل الأمثل للرؤية الشمولية التي وضعتها للتوجهات الاستراتيجية المشار إليها أعلاه، مع الحرص على ترابطها والتفانيات وإعطاء الأولوية للمواضيع الحيوية المهيكلية والتي تؤسس للتحويل النوعي المنشود لإذكاء الدينامية في جهود مكافحة الفساد ببلادنا.

الباب الأول: تتبع مفعول التوصيات الواردة في التقارير السنوية للهيئة

تضمنت التقارير السنوية الأربعة للهيئة برسم سنوات 2019 و2020 و2021 و2022 مجموعة مهمة من التوصيات التي يظل تفعيلها رهينا بالانخراط الإرادي لمختلف الجهات المعنية في بحث السبل الكفيلة بالتجاوب الموضوعي معها؛ حيث عبرت الهيئة، في هذا الإطار، عن استعدادها لفتح قنوات الاتصال بالسلطات والهيئات المعنية بتوصياتها، قصد تدقيق وتقديم التوضيحات اللازمة بشأنها، والتفاعل الإيجابي مع الملاحظات والتعقيبات التي يمكن أن تعبر عنها الجهات المعنية بهذا الخصوص.

وتعتبر الهيئة أن السبيل الأنجع للتبني الجماعي للرؤية الشمولية وللتوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، يمر عبر إرساء وتفعيل الإطار المؤسسي الذي تم التنسيق بشأنه مع مصالح رئاسة الحكومة، والوصول إلى صيغة متوافق عليها منذ أزيد من سنتين. فبالإضافة إلى أن هذا الإطار يضمن الملاءمة مع أحكام الدستور ومقتضيات القانون 46.19، فإنه سيمكّن لا محالة من تجاوز العوائق والخروج من مرحلة الجمود الذي عرفه تأطير وتنسيق سياسات وبرامج مكافحة الفساد ببلادنا، والتي تجلت، على الخصوص، في عدم انعقاد اجتماعات اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد منذ 15 فبراير 2019، تاريخ اجتماعها الثاني والأخير؛ إذ تعتبر الهيئة أن إرساء هذا الإطار المؤسسي، المطالب بتوجيه وتأطير والإشراف على تنسيق الاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بسياسة

الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، هو مطلب ملح للانخراط الجماعي في ترابط بين الأدوار والمسؤوليات، من أجل تعزيز الإنجازات واستثمار المجهودات والأسس التي تم تصميمها لتحقيق التغيير المنشود وجعل الفساد يأخذ منحى تنازليا ملموسا ومستداما.

على هذا الأساس، تعتبر الهيئة هذا التقرير مناسبة لتسليط الضوء على آفاق تتبع مفعول توصياتها من منظور تعزيز الانخراط الجماعي الفعلي في مسار الوقاية من الفساد ومكافحته (الفصل الأول)، وتعتبره أيضا فرصة للتعريف بموقفها إزاء المشاريع المحالة عليها قصد إبداء الرأي، من خلال قياس مدى تجاوبها مع توصياتها ذات الصلة والتي تعتبرها أساسية لتحقيق الأهداف المنشودة في هذا المجال (الفصل الثاني)، كما تعتبره محطة حيوية لرفع منسوب الوعي بحتمية الاستثمار الأمثل للقنوات الكفيلة بالدفع بتوصيات الهيئة وضمان التفاعل الإيجابي معها (الفصل الثالث).

الفصل الأول: تتبع مفعول التوصيات وحتمية الانخراط الجماعي في مسار الوقاية والمكافحة

نصت مقتضيات القانون رقم 46.19 على تضمين التقارير السنوية للهيئة المعطيات المتعلقة بمآل التوصيات الواردة في التقارير السابقة، بما يحمل الهيئة مسؤولية رصد مستويات ومعدلات التفاعل مع توصياتها ومقترحاتها، وتوطين مستنتاجاتها بهذا الخصوص في تقاريرها السنوية التي ترفع إلى جلالة الملك وتحال على البرلمان من أجل التقديم والمناقشة.

واقترنا منها بأهمية تطوير وتجويد توصياتها تفاعلا مع المستجدات ذات الصلة على المستويين الوطني والدولي، تعتمد الهيئة مبدأ تحيين وإغناء هذه التوصيات للإبقاء على راهنيتها وتفادي تجاوز معطياتها، مع الأخذ بالتغيرات التي تطرأ على الوضع المحيط بالموضوع وبتقدم المقاربات الناجمة لمعالجته؛ حيث أخضعت للتحيين والإغناء مجموعة من توصياتها المضمنة في تقارير موضوعاتية، كما هو الشأن بالنسبة للإغناء والتدقيق الذي طال تقرير الهيئة المتضمن لرؤيتها وتوصياتها بخصوص مكافحة الإثراء غير المشروع، وكذا بالنسبة للتقرير المتضمن لمقترحاتها بشأن تأطير ومعالجة تنازع المصالح، وتوصياتها بخصوص حماية المبلغين، وتلك المتعلقة بدور التحول الرقمي في تعزيز الشفافية والوقاية من الفساد. وبالمقابل، تعتبر الهيئة توصياتها التي لم تخضع للتحيين، مستوفية لراهنيتها وجاهزيتها وقابليتها للتفعيل والتنزيل في إطار الشراكة والتكامل المؤسسي المنشود.

وتؤكد الهيئة، من خلال مقترحاتها وتوصياتها المضمنة بمختلف تقاريرها، المنظور الشمولي والمندمج والمتكامل لمشروعها الاقتراحي الذي يتوخى التربية والتكوين والوقاية والتوعية والتعبئة والمكافحة، حيث اشتغلت الهيئة خلال السنوات الخمس الماضية على عدد مهم من المواضيع الحيوية التي تكتسي أولوية حيوية، بالنظر لدورها المهيكلي على الخصوص في تثبيت نظام الحكامة المسؤولة وتعزيز سياسات الوقاية من الفساد ومكافحته.

تجاوبا مع هذا المنظور الشمولي، جاءت التوصيات التي قدمتها الهيئة في تقاريرها السابقة منتظمة ضمن خمسة ركائز أساسية مدعوة للتطوير والتعزيز بشكل مستمر. وقد لامست هذه التوصيات الأبعاد ذات الامتداد الاستراتيجي لتهييء المحيط العام لمكافحة الفساد بالمغرب، والمشاريع الهادفة للشفافية وجودة الخدمات العمومية بما يضمن إعادة بناء ممارسة تدبير الشأن العام على قواعد الحكامة المسؤولة، وكذا المشاريع الضامنة لانخراط واسع وتعبئة مجتمعية ضد الفساد تسمح برفع معدلات الثقة في السياسات العمومية والمجهودات المبذولة من طرف مختلف مؤسسات الدولة، بالإضافة إلى المشاريع الهادفة إلى استنهاض قدرات التشريع الوطني من أجل تجفيف بؤر ومعاقل الفساد لسد الثغرات القانونية والمسطرية التي تؤدي إلى الإفلات من المتابعة والعقاب، ثم المشاريع الضامنة لخلق بيئة كفيلة بردع ممارسات الفساد عبر إحكام حلقات التبليغ والبحث والتحري والمتابعة بين جميع الهيئات

والسلطات المعنية، مع تقوية التكامل المؤسسي في هذا المجال. وكلها أورش تساهم في بناء أسس المنظومة الوطنية للنزاهة، وفي التقدم في ملاءمة التشريع الوطني مع الالتزامات الدولية للمملكة.

وإذا كانت الهيئة قد رصدت انعدام التفاعل مع توصياتها الصادرة في تقاريرها السنوية برسم 2019 و2020 و2021، والذي لم يتجاوز، نطاق الاستجابة النسبية، من حيث الشمولية ومن حيث الاستمرارية في العمل بها، للتوصيات المتعلقة بمراجعة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ومبادرة وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج التي تفاعلت عمليا مع التوصية المتعلقة بمشروع مذكرة تفاهم لإرساء آلية مهيكلة تروم تنزيل مقتضى القانون 46.19 الخاص بمهام الهيئة ذات البعد الدولي²⁰، فإنها تسجل اليوم تجاوبا نسبيا مع منظورها بخصوص مواضيع مهيكلة قدمت بشأنها رؤية متكاملة في إطار تقارير موضوعاتية خاصة؛ ويتعلق الأمر بالتصريح بالممتلكات، وتنازع المصالح، وحماية الموظفين العموميين المبلغين عن أفعال الفساد، والتي أعدت بشأنها الحكومة مسودات ومشاريع قوانين أحالتها على الهيئة قصد إبداء الرأي حولها، مما مكن الهيئة من دراستها من منظور الملاءمة مع رؤيتها ومع سقف توصياتها بخصوص المواضيع ذات الصلة بها، وتسجيل ملاحظاتها على النواقص التي يجب تجاوزها لضمان فعالية هذه النصوص في تحقيق أهدافها.

الفصل الثاني: منظور الهيئة وتوصياتها بخصوص المشاريع المحالة عليها لإبداء الرأي

أحالت وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة على الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها في شهر شتنبر 2023، ثلاثة نصوص، منها مسودتين، تتعلق الأولى بمشروع قانون حول التصريح الإجمالي بالممتلكات، في حين تتعلق الثانية بمشروع قانون حول تنازع المصالح، أما النص الثالث فيتعلق بمشروع قانون حول حماية الموظفين العموميين المبلغين عن أفعال الفساد، وذلك من أجل دراستها وإبداء الرأي حول مضامينها وموافاة الوزارة المذكورة به²¹.

الفرع الأول: مسودة مشروع قانون حول التصريح الإجمالي بالممتلكات

أحالت وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة على الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها في شهر شتنبر 2023، المسودة الأولى المتعلقة بمشروع قانون حول إصلاح منظومة التصريح الإجمالي بالممتلكات²²، وذلك من أجل دراستها وإبداء الرأي حول مضمونها وموافاة الوزارة المذكورة به.

ومن خلال استظهار مدى تجاوب هذه المسودة مع التقرير الموضوعاتي للهيئة حول التصريح الإجمالي بالممتلكات، تبين أن هناك تفاعلا إيجابيا مع مجموعة من التوصيات المقدمة في إطار هذا التقرير، والتي لامست، على الخصوص، اعتماد التصريح الإلكتروني وإحداث منصة إلكترونية مخصصة لهذا الغرض، وتوسيع عناصر الثروة المصرح بها، وتوسيع نطاق الأشخاص الملحقين الواجب التصريح بممتلكاتهم، وفتح باب الولوج إلى المعلومات المتعلقة بالتصريحات أمام الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، واعتماد مبدأ نشر حالات محددة من المخالفات لمقتضيات التصريح بالممتلكات.

وسجلت الهيئة بهذا الخصوص ارتفاع نسبة تجاوب هذه المسودة مع المواصفات المعيارية ذات الصلة بمنظومة التصريح بالممتلكات، كما هي محددة في إطار تقريرها الموضوعاتي المشار إليه أعلاه، إلى 71%، بعدما اعتبر التقرير

[20] وهنا من الإنصاف القول بأن الوزارة المذكورة عبرت، بمبادرة منها، عن استعدادها لتفعيل هذه التوصية؛ الأمر الذي تجسّد عمليا في إعداد مذكرة تفاهم بين الهيئة والوزارة المذكورة حظيت بمصادقة مجلس الهيئة وتم التوقيع عليها من الطرفين.

[21] تنظر في الملحقات المذكرات التفصيلية المرفوعة إلى الوزارة المعنية بخصوص ملاحظات الهيئة على هذه النصوص

[22] "منظومة التصريح الإجمالي بالممتلكات: إرساء رؤية شمولية من أجل تثبيت الحكامة المسؤولة" تقرير موضوعاتي مصاحب للتقرير السنوي للهيئة برسم 2020.

المذكور نسبة تجاوب المنظومة الحالية محصورةً في حدود 52%. وانطلاقاً من دراستها الدقيقة لهذه المسودة قدمت الهيئة رأياً يستهدف تعزيزها بمجموعة من المقترحات لرفع معدلات التجاوب مع المواصفات المعيارية ذات الصلة وضمان تعزيز فعالية وقدرة منظومة التصريح بالملكيات على تحقيق الأهداف المتوخاة منها.

تدعيماً لهذا المسار الإيجابي، قدمت الهيئة، في إطار الاستجابة القانونية لطلب الرأي المعروض عليها، مجموعة من التوصيات الهادفة إلى تعزيز مقترحات هذه المسودة؛ مؤطرةً بالمبررات التي تُسوّغ أهمية اعتمادها، وبالتصريح القانوني المقترح لها، وأحالتها على الوزارة المعنية في شهر نونبر 2023 بعد مصادقة مجلس الهيئة عليه. وتتمحور أهم التوصيات المضمنة في هذا الرأي حول ما يلي:

1. التنصيص القانوني على تخويل الهيئات والمؤسسات الوطنية المعنية، الحق في تقديم طلب إلى المجلس الأعلى للحسابات قصد إدراج أشخاص تابعين لمؤسساتهم ضمن لائحة الملزمين بالتصريح، وعلى تخويل المجلس الأعلى للحسابات صلاحية الإلزام الملعل لأفراد أسرة الملزمين، من خارج الأشخاص الملحقين بالمصرح، بالتصريح بملكياته في إطار مسطرة التحقيق في ممتلكات الشخص الملزم.

2. في اتجاه توسيع دائرة الأشخاص الملحقين الواجب التصريح بملكياتهم، نصت المسودة على وجوب إدراج الأبناء القاصرين والأبناء المتكفل بهم. وهذا المقترض رغم ما له من إيجابية، إلا أن استعماله لعبارة "الأبناء" تجعل الأمر قاصراً على الأولاد الذكور فقط²³، في حين أن الإرادة تتجه، انطلاقاً من مبدأ المساواة، إلى إدراج البنات أيضاً؛ ولأجل ذلك، تضمن رأي الهيئة التوصية بتغيير عبارة "الأبناء" الواردة في المادتين 9 و10 بعبارة "الأولاد" التي تشمل الأبناء والبنات.

3. اعتباراً لكون التحقق من المعطيات المضمنة بالتصريحات يشكل أحد أهم المحطات الضامنة لتحقيق الأهداف المتوخاة من منظومة التصريح بالملكيات، توصي الهيئة، كما تؤكد على ذلك المواصفات المعيارية، بالتنصيص القانوني على مبدأ توحيد طرق تبادل المعطيات مع الإدارات الأخرى وضمان ولوج النظام الإلكتروني الخاص بتلقي ومعالجة ومراقبة التصريح الاجباري للممتلكات، إلى هذه المعطيات²⁴، لتسهيل عملية معالجة التصريحات والتحقق الموضوعي من مصداقيتها.

4. بما أن تغطية وتوطين جميع الأفعال والممارسات التي من شأنها المساهمة في تعطيل منظومة التصريح بالملكيات، تشكل ضمانة مهمة لتثبيت مصداقية هذه المنظومة، توصي الهيئة، كما تؤكد على ذلك المواصفات المعيارية في هذا المجال، بالتنصيص القانوني على شمول المخالفات كذلك، للتصريح غير المكتمل أو الناقص، ولعدم الاستجابة لتقديم الوثائق والإثباتات المطلوبة من طرف المجلس الأعلى للحسابات، وللتصريح الكاذب.

5. اعتباراً لحساسية مهام تتبع ومراقبة التصريحات بالملكيات، واستناداً إلى مقتضيات الدستور التي تنص على نشر المجلس لتقارير خاصة²⁵، توصي الهيئة، تفاعلاً مع المواصفات المعيارية، بالتنصيص القانوني على مبدأ نشر عمل المجلس في هذا المجال في إطار تقرير سنوي خاص، مع التأكيد على أن هذا النشر لا يحول دون صلاحية المجلس الأعلى للحسابات في نشر عمله بهذا الخصوص ضمن تقريره السنوي، طبقاً لمقتضيات الدستور والقانون المتعلق بمدونة المحاكم المالية.

[23] ملاحظة: في اللغة العربية، كلمة "الأولاد" تشير إلى الذكور والإناث، بينما كلمة "الأبناء" تشير إلى الذكور فقط.

[24] يتعلق الأمر، كما هو الشأن في السياق المؤسسي الوطني، بإدارة الضرائب، ومصالح تسجيل المركبات، والمحافظة العقارية، والخزينة العامة، والجمارك، ومكتب الصرف، وغيرها من الهيئات المماثلة.

[25] الفصل 148 من الدستور.

الفرع الثاني: مسودة مشروع قانون حول تنازع المصالح

من خلال استظهار مدى تجاوب هذه المسودة مع التقرير الموضوعاتي للهيئة حول تنازع المصالح²⁶، تبين أن هناك تفاعلاً إيجابياً مع مجموعة مهمة من التوصيات الواردة في هذا التقرير، والتي تمحورت، على الخصوص، حول تحديد مفهوم تنازع المصالح بما يشمل الوضعيات المحتملة والواقعة، وتحديد لائحة غير حصرية للمصالح الواجب التصريح بها، واعتبار التنافي والجمع بين المناصب والمهام، تنازعا في المصالح، واعتماد مبدأ الإشعار والامتناع كآليات لتسوية الوضعيات المحتملة لتنازع المصالح، واعتماد مبدأ نشر ملخص لمضمون التصريح بالمصالح، وجوبا بالنسبة للوزراء ورؤساء المؤسسات والهيئات، واختيارا بالنسبة لباقي الفئات الملزمة، واعتماد عقوبات بالحرمان من المهام أو العزل أو فقدان الصفة، مع الإحالة على القانون الجنائي لحالات التحصيل غير القانوني للفوائد والمنافع.

تثميناً لهذا التجاوب، ومن منظور رفع معدلات التفاعل مع المواصفات المعيارية التي استخلصتها في إطار تقريرها الموضوعاتي المشار إليه أعلاه، قدمت الهيئة، في إطار الاستجابة القانونية لطلب الرأي المعروض عليها، مجموعة من التوصيات الهادفة إلى تعزيز مقتضيات هذه المسودة، مؤطرة بالمبررات التي تُسوّغ أهمية اعتمادها، وبالتصريف القانوني المقترح لها، وأحالتها على الوزارة المعنية في شهر نونبر 2023 بعد مصادقة مجلس الهيئة عليه.

وتتمحور أهم التوصيات المضمنة في هذا الرأي²⁷ حول ما يلي:

1. أهمية تدعيم المادة الأولى بمقتضيات تسطر بوضوح الأهداف المتوخاة، ضماناً للانخراط التلقائي والإيجابي المطلوب في هذا المجال، حيث يعتبر مهماً التنصيص على الأهداف الوقائية والضبطية من قبيل النهوض بحكمة ممارسة المسؤوليات، وتحسين نظافة الذمم المالية للمسؤولين المعنيين.

2. أهمية التأسّي بالتشريعات الدولية²⁸ التي سارت في اتجاه توسيع دائرة المعنيين بتنازع المصالح لتشمل كل موظف أو مسؤول عمومي أو منتخب أو من يمثلهم، وذلك بالتنصيص على سريان مقتضيات هذا القانون على الموظف العمومي بمفهومه الجنائي، مع إدراج أشخاص ملحقين بالموظف العمومي، كالزوجة والأولاد، والأشخاص المتكفل بهم والأقارب من الدرجة الثانية والأشخاص الذين تربطهم بالمعني بالأمر علاقة عمل أو علاقة مهنية والأشخاص الذين تربطهم به مسألة خلافة أو عداوة مفتوحة أو دائنية أو مديونية.

3. التنصيص القانوني على مبدأ إعداد لائحة مرجعية غير حصرية حول مختلف وضعيات تنازع المصالح بتنسيق بين الهيئة المكلفة والقطاعات المعنية، لضمان توطيد الوضعيات النابعة من خصوصيات الممارسة الفعلية لكل قطاع، مع السهر على تحيينها بالتزامن مع تطور الممارسة، والعمل على توسيع دائرة العلم بها في إطار برامج للتوعية والتنوير، ورصد آليات رمزية لضمان الالتزام بتجنب الحالات المتضمنة وعدم الوقوع فيها؛

4. تدعيم اللائحة التي حصرتها المسودة بوضعيات متعددة لتنازع المصالح، مستخلصة من استقراء التشريعات الدولية ذات الصلة، بعضها مجرم في قوانين خاصة جاري به العمل وطنياً.

[26] "تنازع المصالح في ممارسة الوظائف العمومية: من أجل منظومة ناجعة للتأطير والمعالجة والضبط" تقرير موضوعاتي مصاحب للتقرير السنوي للهيئة برسم 2022.

[27] ينظر الرأي المقدم بخصوص هذه المسودة مفصلاً في الملحقات بهذا التقرير

[28] كفرنسا / تونس / إسبانيا / رومانيا / كندا.

5. إرساء قيود احترازية لما بعد الوظيفة تهم، على الخصوص، منع الشخص الذي توقف عن العمل في الخدمة العامة، ولمدة معينة (عام مثلا)، من أن يمثل الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين في المؤسسة أو الهيئة التي عمل فيها آخر مرة أو في الهياكل التابعة لها، ومن أن يبرم المعاملات مع المؤسسة التي كان يعمل بها، وكذا منع الموظفين العموميين الذين اضطلعوا بمهام رقابية على الهياكل والمؤسسات والمنشآت العامة، من العمل مع هذه المنشآت لمدة خمس سنوات من تاريخ انتهاء تلك المهمة الرقابية.

6. اعتماد الاختيار المتقدم الذي سارت فيه بعض الدول والقائم على تفادي التصريح النمطي المحدد مسبقا لتصريح الأشخاص الملزمين بمصالحهم، مقابل التنصيص القانوني على إمكانية المبادرة بالتصريح بشكل تلقائي، عند الاقتضاء، والامتنثال للتصريح عند الحاجة بطلب من الإدارة المعنية أو الهيئة المكلفة بتدبير حالات النزاع، وذلك لغايات التحقق والمعالجة عند الاقتضاء.

7. التنصيص القانوني على مبدأ توخي استمارة التصريح بالمصالح، النجاعة والتوازن بين إلزام المصريح بوضع معلومات كافية وصحيحة، وبين عدم تعقيد العملية وإرهاقه وإثقال كاهله بتفاصيل غير ذات جدوى، مع إغناء لائحة المصالح المطلوب التصريح بها ببند إضافي ينص على ما يلي: الأسهم والحصص المملوكة في الشركات الخاضعة لرقابة الأشخاص الملزمين أو التابعة لهم بشكل مباشر أو غير مباشر.

8. تعيين الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها كجهة مختصة بتدبير آليات الوقاية من تنازع المصالح، اعتبارا للفصل 36 من الدستور، بالإضافة إلى كون سلوك تنازع المصالح يندرج، في منظور التشريعات الدولية والمنظمات المعنية، ضمن أفعال الفساد، وبما أن المحاصرة الناجمة لهذا السلوك تتأسس على منظومة وقائية مندمجة تقوم على ضبط الحالات وتأطيرها ومعالجتها، للحيلولة دون حصول جريمة الفساد المتمثلة في تحصيل الفوائد والمنافع غير القانونية، بالإضافة إلى تلقي الإخبارات والتبليغات عن هذا السلوك، فإن المواصفات المعيارية تميل إلى إسناد هذه المهام إلى مؤسسات وهيئات مكافحة الفساد المتخصصة أو هيئات الوقاية أو لجان الأخلاقيات، مع تأكيدها على الاستقلالية والصلاحيات الواضحة في هذا الشأن.

9. تعزيز صلاحيات الجهة المختصة في تأطير ومعالجة وضبط وضعيات تنازع المصالح.

10. تعزيز العقوبات المنصوص عليها في المسودة بإدراج الصيغة القانونية المناسبة لإقرار إلغاء القرارات الناتجة عن حالات تنازع المصالح، أو، إذا استحال الأمر، الحد من امتداد أثرها، خاصة عندما تكون هذه القرارات مُرتبة لآثار اقتصادية أو اجتماعية أو بيئية لها مساس بالمنفعة العامة أو بحقوق الغير، كما لو تعلق الأمر بعقد أو صفقة أو ما شابههما.

الفرع الثالث: مشروع قانون رقم 61.20 متعلق بحماية الموظفين العموميين المبلغين عن أفعال الفساد بالإدارات العمومية

للتذكير، فقد سبق للوزارة المذكورة أن أحالت على الهيئة هذا المشروع في مسودته الأولى شهر يونيو 2019، حيث قدمت هذه الأخيرة بشأنه مجموعة من الملاحظات والتوصيات التي تبين، بعد الاطلاع على صيغته الجديدة، أن نسبة التجاوب معها لم تتجاوز سقف المقتضى المتعلق بمفهوم الفساد المشمول بالتبليغ؛ حيث تم اعتماد مفهوم الفساد الذي أقرته المادة 3 من القانون رقم 46.19 المتعلق بالهيئة.

وتبغى الإشارة إلى أن الهيئة، بالإضافة إلى الرأي الذي تقدمت به للحكومة في 2019، قد طرحت منظورها الاقتراحي الشمولي بخصوص المنظومة التشريعية المنشودة للنهوض بالتبليغ وحماية المبلغين ضمن تقريرها الذي خصصته لهذا الموضوع والذي صدر مصاحبا لتقريرها السنوي برسم 2021 تحت عنوان "التبليغ عن الفساد: من أجل دينامية مجتمعية ومؤسساتية بناءة لمكافحة الفساد"؛ حيث أكدت فيه، بشكل خاص، على أن إرساء أي منظومة تشريعية للنهوض بالتبليغ عن جرائم وأفعال الفساد وحماية المبلغين عنها ينبغي أن تؤطره الضوابط المتعلقة باستحضار خصوصيات جرائم وأفعال الفساد، والتفاعل مع تشخيص الواقع وأسباب الإحجام عن التبليغ عن هذه الجرائم، والانطلاق من تقييم آليات التبليغ المتاحة لدى الأشخاص والمؤسسات بهذا الخصوص، بالإضافة إلى التأسيس على منظور الاتفاقية الأممية لمكافحة الفساد والاتفاقيات الأخرى ذات الصلة التي صادقت عليها المملكة، وكذا الاستفادة من التشريعات الدولية الفضلى في هذا المجال.

ورجوعا إلى مشروع القانون رقم 61.20، فإن الهيئة قد لاحظت أن التوجه الذي سار فيه هذا المشروع اختار حصر هذا النص في إطار يتعلق فقط برصد بعض التدابير الإدارية لحماية الموظفين من بعض أشكال الانتقام التي يمكن أن يتعرضوا لها على خلفية تبليغاتهم المحتملة. لذلك وفي إطار الاستجابة القانونية لطلب الرأي الذي عُرض عليها، تبين للهيئة ضرورة تقوية هذا المشروع بمجموعة من التوصيات الهادفة إلى تعزيز مقتضياته، مؤطرة بالمبررات التي تُسوّغ أهمية اعتمادها، وبالتصريف القانوني المقترح لها، مع التأكيد على الحاجة الملحة للنهوض بمنظومة شاملة للتبليغ وحماية المبلغين عن جرائم وأفعال الفساد.

وقد جاء رأي الهيئة الذي أحالته على الوزارة المعنية في شهر نونبر 2023 بعد مصادقة مجلسها عليه، متضمنا لمجموعة من التوصيات التي يمكن تقديمها موجزة كالتالي:

1. اعتماد مفهوم موسع للموظف العمومي، بما يفتح أمام الجهة المستقبلة للتبليغات روافد متعددة من مشارب مختلفة، تتيح فرصا حقيقية لإثارة الانتباه إلى السلوكات الفاسدة الرائجة أو المتوقعة، عكس اعتماد المفهوم الضيق للموظف العمومي الذي يظل قاصرا عن الإحاطة بصور الفساد المحتملة داخل الإدارات.

2. التنصيص على مبدأ إبقاء الحرية للمبلغ كي يختار القناة التي يراها مناسبة للتبليغ عن الفساد، سواء عبر قناة التبليغ الداخلي كما ينص على ذلك المشروع، أو التبليغ لدى الجهة التي يشتغل فيها المبلغ عنه، أو التبليغ لدى مؤسسات أخرى تضطلع بتلقي التبليغات ومعالجتها واتخاذ القرار المناسب في شأنها. كما توصي الهيئة، من نفس المنطلق السابق، بالتنصيص على تمكين المبلغ الذي اختار اللجوء في البداية إلى التبليغ الداخلي لدى الإدارة المعنية بحالة الفساد، من التوجه نحو مؤسسة أخرى، إذا اعتبر تجاوب هذه الإدارة غير محقق للأهداف المتوخاة؛ كعدم إجراء أي تحقيق، أو عدم استكمالها في غضون فترة زمنية معقولة، أو عدم اتخاذ الإجراءات القانونية المترتبة عن النتائج الإيجابية للتحقيق، أو عدم إخبار المبلغ، خلال فترة محددة، بمآل تبليغه.

3. التنصيص على مقتضيات بخصوص التوظيف الأمثل لاستحقاقات التكنولوجيا الجديدة، بما تستوعب من حواسيب وبريد إلكتروني ورسائل نصية قصيرة وتطبيقات متنقلة، في النهوض بالتبليغ وتعزيز ضمانات الحماية؛ بما يساهم في تسهيل التبليغ الإلكتروني عن المخالفات، وترسيخ مطلب التفاعل بين المبلغين والجهة المعنية بتلقي التبليغات، وتعزيز آليات التنسيق بين المؤسسات المعنية، وتثبيت الحماية الإلكترونية للمبلغين.

4. التأسّي بمجموعة من التشريعات التي اعتمدت نظام المكافأة المالية للمبلغين الذين تؤدي تبليغاتهم إلى استرداد عائدات هامة ذات علاقة بالجرائم المبلغ عنها، كاعتراف بمساهمة المبلغين في مكافحة أفعال الفساد والحد منها.
5. التنصيص الواضح على قبول التبليغات مجهولة الهوية التي تتضمن معلومات أو قرائن كافية عن وجود أفعال فساد.
6. التنصيص على مبدأ إخفاء هوية المبلغين، بمبادرة من المفتشيات أو بطلب من المبلغ، على غرار ما خوله القانون رقم 46.19 للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها في هذا الشأن.
7. مراجعة صياغة الفقرة المتعلقة بحسن النية، باعتماد صياغة تُقيد المبلِّغ بتقديم الأسباب المعقولة التي جعلته مقتنعا بحقيقة الأفعال التي بلِّغ عنها، مع التنصيص على أنه في حالة التبليغات التي تتضمن معلومات خاطئة قد تنطوي على ادعاءات كيدية، يقع على المبلِّغ عنه أو الجهة المتلقية للتبليغ عبء إثبات الطابع الكيدي للتبليغ.
8. التنصيص على انتفاء المسؤولية الجنائية عن المبلغين الذين يضطرون أحيانا، استثناء من قوانين السرية، لأخذ نسخ ورقية أو إلكترونية للمستندات التي من شأنها أن تدعم تبليغاتهم وفي نفس الوقت تحميهم من كل متابعة على أساس الوشاية الكاذبة.
9. التنصيص على تضمين المشروع مقتضيات تسلط الضوء على أنواع وأصناف الانتقام المحتملة ضد المبلغين عن الفساد، والتي يشكل تضمينها في القانون آلية للتعريف بها والاحتراز منها؛ حيث توصي المعايير الدولية بأهمية التأسّي بالتشريعات الدولية التي حددت الأفعال الانتقامية انطلاقا من الأضرار الناتجة عنها، أو التشريعات التي ذهبت إلى تحديد أنواع الانتقام من خلال تعداد وضعيات انتقامية يفترض أن يستعملها المبلِّغ عنه أو الأشخاص الموالون له ضد المبلِّغ.
10. أهمية التنصيص على بعض أنواع الحماية التي يمكن أن يستفيد منها المبلغ، كتجريم التهديد أو الترهيب أو الانتقام المحتمل وقوعه على المبلغين عن أفعال الفساد، وتوفير الحماية القانونية من أشكال الانتقام المهني مع إتاحة سبل الانتصاف المناسبة ضد هذه الأشكال، والنص على الحماية من المسؤولية التأديبية والمدنية والجنائية الناجمة عن التبليغ (المتابعة بتهمة الوشاية الكاذبة، القذف، التشهير..)، بالإضافة إلى توفير المساعدة القانونية، واتخاذ تدابير مهنية كالنقل من مقر العمل، وتدابير تصحيحية أو تحفظية في شكل مساعدة أو تعويض قضائي عن الخسارة أو الضرر أو الإصابة المحتملة.
11. التنصيص، بالإضافة إلى التظلم لدى رئيس الإدارة كما نص على ذلك المشروع، على إفساح المجال للطعن لدى جهات خارجية، كإمكانية الطعن في قرار الحماية لدى القاضي الإداري الاستعجالي، مع قابلية قراره للطعن بالاستئناف طبقا للإجراءات المسطرية القضائية في هذا المجال.
12. التنصيص على الإطار المؤسسي الذي يضطلع بضمان حماية المبلغين من أشكال الانتقام المحتمل تعرضهم لها داخل أماكن عملهم، مع اقتراح مؤسسة وسيط المملكة كإطار مؤسسي مؤهل للاضطلاع بهذه المهمة وفق اختصاصات وصلاحيات تُمنح له في هذا الشأن.

وإذ تُذَكِّرُ الهيئة بأن التوصيات التي قدمتها في إطار إبداء الرأي حول المشاريع الثلاثة الموضوعة أمامها، نابعة من تشخيص دقيق للواقع وتقييم بناء للتشريعات والمجهودات الوطنية المبذولة، ومن تفاعل إيجابي وملاءمة مع المعايير والتشريعات الدولية والمعاهدات والاتفاقيات ذات الصلة، لتؤكد على أن دينامية هذه المشاريع، ووقعها المنتظر على سائر المعنيين، والآثار المنشودة لها على مجهودات الوقاية من الفساد ومكافحته، تظل رهينة بالتفاعل الإيجابي مع هذه التوصيات، في إطار مقاربة تتوخى الانسجام والتكامل بين التشريعات والإجراءات ذات الارتباط، حيث ما فتئت الهيئة تعرب عن التزامها واستعدادها للتفاعل مع سائر الجهات المعنية بهدف التجاوب الهادف مع هذه التوصيات والاقتراحات وفتح النقاش حولها وتدقيقها وملاءمتها، عند الاقتضاء، ومسايرة عمل هذه الجهات من أجل تفعيل الأمثل لها؛ بما يقتضيه الأمر من تجنيد لآليات التعاون المؤسسي المطلوب في هذا المجال، وتوفير الخبرة وضمان الالتقائية المنشودة بين جميع المتدخلين.

الفصل الثالث: استثمار القنوات الكفيلة بضمان التفاعل الإيجابي والتوظيف الأمثل لتوصيات الهيئة

لإذكاء الدينامية في القنوات المتاحة للدفع بتوصياتها ومقترحاتها، وتثمينها لما تم التذكير به في الباب الأول أعلاه من ضرورة إرساء وتفعيل الإطار المؤسسي الذي تم التنسيق بشأنه مع مصالح رئاسة الحكومة، للاضطلاع بتوجيه وتأطير والإشراف على تنسيق الاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بسياسة الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، وجبت الإشارة إلى أن الهيئة سبق لها أن بلورت منظورا متكاملًا²⁹ واقترحت بشأنه نهجا تفاعليا مع السلطات والهيئات المعنية قصد إثرائه وتكييفه، عند الاقتضاء، بهدف تأسيس قاعدة صلبة تضمن متطلبات التوافق اللازم لاستثمار هذه التوصيات في اتجاه خلق الدينامية المنشودة في هذا الورش الحيوي لبلادنا، سواء على المستوى الاستراتيجي من خلال الإطار المؤسسي سالف الذكر، أو على مستوى التنسيق الثنائي الذي يخص مواضيع واختصاصات تكتسي طابعا قطاعيا أو مجاليا.

وتجدد الهيئة استعدادها للتدقيق في قنوات التنسيق وآليات العمل المشترك مع كل الأطراف المعنية، في إطار أدوار ومسؤوليات كل من هذه الأطراف المعنية، من جهة، والمسؤوليات الملقاة على عاتق الهيئة دستوريا وقانونيا، من جهة أخرى.

وفي نفس التوجه، تؤكد الهيئة على الدور الحيوي للمؤسسة التشريعية في تفعيل توصيات الهيئة. وبهذا الخصوص تثمن اللقاءات التواصلية التي تم تنظيمها، لسنتين متتاليتين، بمبادرة من لجنة مراقبة المالية العامة بمجلس النواب، قصد تدارس التقارير السنوية للهيئة وتقييم السياسات العمومية في هذا المجال، حيث سجلت الهيئة إيلاء العناية والاهتمام الخاص، من طرف اللجنة، بتوصيات الهيئة، واستعدادها لتأطير العمل المشترك المفضي إلى تطوير الآليات الكفيلة بجعل هذه التوصيات رافدا لمقترحات القوانين التي يمكن أن يتقدم بها البرلمانيون، ومرجعا يعتمد عليه في مناقشة وتقديم التعديلات لتجويد مشاريع القوانين المتعلقة بالمجالات ذات الصلة بالحكمة والوقاية من الفساد ومكافحته، علما بأن الهيئة سبق لها أن أكدت في تقاريرها السنوية السابقة على أهمية إحداث آلية تنسيقية، على الخصوص، مع اللجنتين المختصتين بالعدل والتشريع بالبرلمان لمواكبة التوصيات المتعلقة بالتشريعات المرتبطة بمجالات تدخل الهيئة، بالإضافة إلى التعاون في مجال الملاءمة مع الاتفاقيات والتقارير الدولية ذات الصلة.

ومع تجديد تأكيدها على التزامها بتعبئة كل طاقتها للانخراط في هذا التوجه، تُنبه الهيئة، بهذا الخصوص، إلى ضرورة الاستثمار الأمثل للعامل الزمني، باعتباره رهانا لا غنى عنه للحد من انتشار ظاهرة الفساد وتسريع إعادة بناء الثقة

في المجهودات المبذولة لترسيخ النزاهة ومكافحة الفساد، مُشددة على مطلب التملك الجماعي للرؤية الموحدة وللتوصيات المنبثقة عنها وفق مبدأ التكامل المؤثر بإشراف مضبوط ومتناسك؛ وكلها دعائم لا يمكن التغاضي عنها في هذا الورش الحيوي، لأنه في غيابها ستظل المجهودات المبذولة تكرر فقط إعادة إنتاج نتائج تجارب السنوات السابقة التي ظل تأثيرها جد محدود، مع شبه غياب للواقع الملموس على مكافحة الفساد ببلادنا.

الباب الثاني: توصيات لتقوية ودعم المسار الاقتراحي للهيئة

تدعيما لترحها الاقتراحي الهادف إلى تعزيز مسار التحول النوعي المطلوب في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، تواصل الهيئة في هذا التقرير تعزيز رصيد توصياتها من خلال تثبيت منظورها بخصوص بعض المواضيع ذات الأولوية، والمتعلقة بتعزيز متطلبات الالتزام بمقتضيات الاتفاقيات الدولية والإقليمية المصادق عليها في مجال مكافحة الفساد، وبإذكاء دينامية المقومات الجرمية لأفعال الفساد والنهوض بقدرتها على المواكبة المستمرة لتطور صور الفساد، وبمكافحة ظاهرة إساءة استغلال السلطة لتحقيق منافع جنسية.

وبما أن الهيئة تتوخى تقديم رؤيتها وتوصياتها بخصوص هذه المواضيع في إطار تقارير موضوعاتية مفصلة يتم اعتمادها كتقارير مصاحبة لهذا التقرير السنوي، فسينصرف هذا الباب إلى تقديم تعريف مركز بما تضمنه تقريران مصاحبان لهذا التقرير السنوي، يتعلقان على التوالي بـ "الالتزامات الدولية للمغرب في إطار مصادقته على اتفاقيات مكافحة الفساد" (الفصل الأول)، و"من أجل منظور تأطيري لأفعال الفساد في ضوء القانون رقم 46.19" (الفصل الثاني). كما سيتم التطرق أيضا للتشخيص وللتوجهات المتعلقة بموضوع إساءة استغلال الوظائف لأجل الحصول على منفعة جنسية الذي تعمل الهيئة على استكمال وتدقيق بعض محاوره في أفق نشره كتقرير موضوعاتي منفصل خلال هذه السنة (الفصل الثالث).

الفصل الأول: الالتزامات الدولية للمغرب في إطار مصادقته على اتفاقيات مكافحة الفساد

تأكد للهيئة أن الانتقال إلى مرحلة جديدة³⁰ في مكافحة الفساد ببلادنا بات ضرورة حيوية لا محيد عنها للتفاعل العملي والموضوعي مع المعطيات التشخيصية التي أكدت التداعيات غير المسبوق لآفة الفساد على اهتزاز الثقة العامة في المؤسسات وفي مختلف الجهود المبذولة، ولتوفير شروط مواتية كفيلة بإذكاء دينامية محققة لنتائج وآثار ملموسة في الحياة اليومية للمواطنين والمستثمرين والفاعلين الاقتصاديين والمجتمعيين.

تفاعلا مع هذه الضرورة الحيوية، وجهت الهيئة، منذ سنة 2019، جهودها نحو بناء أسس هذا الانتقال، من خلال الإصلاح الشامل للقانون، كإطار يحدد صلاحيات الهيئة ومهامها، وأيضاً من خلال إرساء مكوناتها المرجعية الكفيلة بتوجيه وتأطير ممارستها داخل محيطها المؤسسي والمجتمعي؛ وهي اليوم تواصل هذا البناء بعملٍ تأصيلي يؤسس لتدقيق الفهم الموضوعي لالتزاماتنا في إطار الاتفاقيات الدولية المصادق عليها في مجال مكافحة الفساد، كأحد المنطلقات المرجعية الأساسية لتأطير النقلة المطلوبة في هذا المجال.

ويستهدف هذا العمل الاستثمار الأمثل لاتفاقيات مكافحة الفساد المصادق عليها؛ الأهمية والعربية والإفريقية، من خلال القراءة الدقيقة والموضوعية لأهدافها ومقاصدها ومضامينها ومستويات إلزامها، بما يتيح الإمكانات الحقيقية للاستفادة العملية من منظومتها المتكاملة في المكافحة الناجعة لآفة الفساد، ويؤسس، بالتالي، لملاءمة صحيحة وبناءة لبُنياننا التشريعي والمؤسسي والإجرائي مع المواصفات الدولية والإقليمية المتفق عليها لمكافحة هذه الظاهرة.

[30] نفس الأمر أكدّه والي بنك المغرب عند تقديمه للتقرير السنوي برسم 2022، حين قال: "إلا أن التقدم في جوانب أخرى خاصة على مستوى محاربة الرشوة يظل ضعيفا. فرغم الإرادة الواضحة، لا يزال المغرب يسجل أداء سلبيا ملحوظا على الصعيد العالمي، مما يستدعي إعادة النظر في المقاربات المعتمدة إلى الآن، وبالأخص اتخاذ تدابير أكثر قوة وحزمًا، الشيء الذي أصبح يبدو ممكنا مع استكمال الإطار المؤسسي المخصص لهذا الغرض مؤخرا".

إن الفهم السليم للالتزامات الدولية في مجال مكافحة الفساد، بالإضافة إلى كونه يستجيب لمبدأ تبديد تضارب الفهم الذي ظل يصاحب التفسير الممنوح لهذه الاتفاقيات، والذي انبثق بشكل خاص خلال مسار استعراض تقييم الدول الأطراف في هذا المجال، يشكل مطلباً تتطلع الهيئة من خلاله إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تثبيت الفهم الموضوعي لأبعاد الاشتراك والتفرد بين الاتفاقيات الثلاث، على أساس استثمار المشترك في تدعيم الالتزام وتقويته، وتدبير التباينات المحتملة فيما بين الاتفاقيات والمعاهدات وفق المعايير الضابطة لذلك، بما يساهم في ترشيد جهود الملاءمة، وتوجيه العمل في منظومة التشريع الوطني؛

- تثبيت الفهم الموضوعي لمستويات الإلزام الخاصة بكل مقتضى من مقتضيات الاتفاقيات الثلاث بالاعتماد على التفسيرات المرجعية التي وضعتها المنتظمات الدولية وجعلتها إطاراً مرجعياً للفهم؛ بما يسمح بتنزيل المقتضيات منزلتها الإلزامية الصحيحة ويضبط ترتيب الأولويات التي تستهدفها جهود الملاءمة في هذا المجال؛

- تحصين الفهم الدقيق للالتزامات الدولية من أجل الاستثمار الأمثل لتوجيه الاستراتيجيات والبرامج ذات الصلة.

على أساس هذه الأهداف المسطرة، يأتي هذا التقرير ليقدم فهماً موضوعياً للالتزامات المنوطة بالمغرب في إطار الاتفاقيات الثلاث المتعلقة بمكافحة الفساد، وذلك بالاعتماد على المسح والتحليل الشمولي لموادها وبندوها، واستقراء الدلائل والتفاسير المتعلقة بها، والاستناد إلى المعايير المؤطرة للمعاهدات والاتفاقيات لضبط وتثبيت الفهم السليم لها، بهدف وضع أرضية صلبة موحدة يُعتمد عليها وطنياً، ويساهم بها المغرب دولياً في التعامل الصحيح مع هذه الاتفاقيات، ويُستند إليها، على الخصوص من طرف:

- الهيئة، في بلورة آرائها وتوصياتها لتوجيه وتأطير جهود الملاءمة بما يتناسب مع الأبعاد الحقيقية لهذه الاتفاقيات؛

- الفاعلين الحكوميين، للتفاعل مع مقترحات الهيئة ولمباشرة الإصلاحات في ضوء السقف الحقيقي للالتزامات بلادنا في إطار هذه الاتفاقيات؛

- الفاعلين البرلمانيين، للاعتماد عليها في ضبط مستويات ملاءمة التشريعات الوطنية مع مقتضياتها والاستناد إليها في بلورة اقتراحاتهم وتعديلاتهم لتوجيه الجهود نحو تحسين مستوى هذه الملاءمة؛

- الفاعلين القضائيين، لبناء اجتهاداتهم ذات الصلة على أسس واضحة ومتينة للإلزام المنوط بمقتضياتها؛

- الفاعلين المجتمعيين، لتأسيس عملهم التفاعلي والترافعي على أساس معرفة موضوعية بحدود وسقف التزاماتنا في إطار هذه الاتفاقيات؛

- الفاعلين الدوليين، للمساهمة في تقوية الفهم الموحد والتنزيل الأمثل لمقتضيات الاتفاقيات المعنية وللتوجه نحو الانخراط في تنمية الوعي الدولي والإقليمي بهذا الفهم الموضوعي والترويج له بما يتجاوب مع الأدوار المنوطة بكل جهة.

ولضمان الاستثمار الأمثل لهذه الأرضية، سيتجه عمل الهيئة، في المرحلة اللاحقة، إلى توظيفها تكنولوجيا عبر منصة إلكترونية تفاعلية توفر مستلزمات الولوج والاستهداف ورصد التقاطعات ومستويات الإلزام ونطاق الاشتراك

والاختلاف والارتباطات التشعبية بالدلائل والمرجعيات التفسيرية وتطبيقات الدول لكل مقتضى من مقتضياتها، بما يؤهلها لتشكيل مرجعية معيارية للوقاية من الفساد ومكافحته، سواء بالنسبة لجهود الملاءمة مع الاتفاقيات المصادق عليها، أو بالنسبة لبناء الاستراتيجيات والبرامج ذات الصلة، أو بالنسبة لإعداد مشاريع النصوص القانونية ودراساتها والمصادقة عليها في ضوء هذه المرجعية المعيارية، أو بالنسبة لجهود المرافعة من طرف الفاعلين المعنيين.

تجاوبا مع هذه الأهداف والغايات المرسومة، ينتظم هذا التقرير ضمن أربعة أقسام أساسية:

القسم الأول: نحو فهم موضوعي لأبعاد ودلالات "الاشتراك" و"التفرد" في اتفاقيات مكافحة الفساد: يعمل هذا القسم على تثبيت فهم موضوعي لأبعاد ودلالات الاشتراك والتفرد في الاتفاقيات الثلاث، من منطلق الاقتناع بأن الاشتراك يعزز مبدأ الإجماع ويقوي بالتالي مطلب الإلزام، وبأن التفرد يُعَضِّد الاشتراك ولا يتعارض معه. وعلى هذا الأساس، رصد هذا القسم أبعاد ودلالات الاشتراك في موضوع الاتفاقيات ونَفَسَها ومرجعياتها ومؤثراتها، قبل أن ينتقل إلى رصد أبعاد ودلالات التفرد ببعض مواضيع المقتضيات ومضامينها.

القسم الثاني: تجديد الفهم لمستويات الإلزام من أجل وفاء أمثل بالالتزامات الدولية: يتطرق هذا القسم إلى المداخل الأساسية لتأسيس فهم دقيق لمستويات الإلزام الخاصة بكل مقتضى من مقتضيات الاتفاقيات الثلاث لمكافحة الفساد المصادق عليها، حيث يستعرض في البداية التضارب الحاصل في الفهم المتداول لمستويات الإلزام لدى المنظمات المعنية، قبل طرح الفهم الدقيق الكفيل بتنزيل المقتضيات منزلتها الإلزامية الصحيحة اعتمادا على المرجعيات الدولية التي تم تطويرها لهذه الغاية، ليصل في مرحلة أخيرة إلى طرح أثر الفهم الصحيح لمستويات الإلزام على متطلبات الوفاء بالالتزامات الدولية.

القسم الثالث: استعمالات غير مدققة تعيق التنزيل السليم لمقتضيات الاتفاقيات: يسلط هذا القسم الضوء على مجموعة من الاستعمالات اللغوية والاصطلاحية والإحالات المرجعية غير المدققة التي تلقي بظلالها على التنزيل السليم للاتفاقيات الثلاث، مؤكدا على تداعيات هذه الاستعمالات التي يمكن أن يترتب عنها غموض أو خلط في دلالات وأبعاد مقتضيات الاتفاقيات وتعرضها لمخاطر الخطأ في الفهم بما يترتب عنه من احتمال الخطأ فيما يأتي بعده من عمليات، الأمر الذي يقتضي بذل مجهود تنقيحي لتدقيق هذه الاستعمالات، بما يبديد سوء الفهم الذي يمكن أن يعيق الانسجام والتنزيل السليم لمقتضيات الاتفاقيات الثلاث.

القسم الرابع: مصفوفات استقرائية تفصيلية تستجيب لمتطلبات الفهم السليم للاتفاقيات الثلاث: يقدم هذا القسم توصيفا تفصيليا دقيقا وشاملا لمواد الاتفاقيات الثلاث وفقراتها بما يَكُن من بيان المستوى الإلزامي لكل مقتضى على حدة، وتحديد المقتضيات المشتركة بين الاتفاقيات، ورصد المقتضيات التي تعالج نفس الموضوع داخل الاتفاقية الأممية باعتبارها هي مرجع التصنيف والمقارنة في هذا القسم، وإبراز ما تفردت به كل اتفاقية من مواد أو فقرات أو فقرات فرعية، وتبسيط الضوء على الاستعمالات غير المدققة التي تعيق التنزيل السليم لمقتضيات الاتفاقيات مع تقديم مقترحات بشأن تعديلها.

الفصل الثاني: من أجل منظور تأطيري لأفعال الفساد في ضوء القانون رقم 46.19

اقتناعا من المشرع بالمنظور الواسع للفساد، والقائم على استيعاب أفعال الفساد للائحة متنوعة من الجرائم والمخالفات والانحرافات، جاءت مقتضيات المادة 3³¹ من القانون رقم 46.19 المتعلق بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها مستجيبة لهذا المنظور الواسع، ومؤطرة بأربعة محددات ضابطة:

[31] تنص المادة 3 على ما يلي: يقصد بالفساد في مفهوم هذا القانون، إحدى الجرائم المنصوص عليها في الفرعين الثالث والرابع من الباب الثالث من الجزء الأول من الكتاب الثالث من مجموعة القانون الجنائي، وكل جريمة من جرائم الفساد الأخرى المنصوص عليها في تشريعات خاصة.

- الانسجام والتطابق مع مبدأ شرعية قيام الجريمة وترتيب العقوبة المؤسّس على قاعدة "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص سابق في القانون"؛ حيث التزم القانون 46.19 بصون هذا المبدأ بالنسبة للجرائم التي تؤطرها أحكام الفقرة الأولى من المادة 3؛
- تجاوز المقاربة الجنائية الصرفة التي تكتفي بالقانون الجنائي كمرجع وحيد لأفعال الفساد، مقابل توسيع المجال ليشمل أيضا أفعال الفساد المنصوص على تجريمها في نصوص قانونية خاصة، انسجاما مع اختيارات المشرع بهذا الخصوص؛
- استعمال تقنية تشريعية تسمح بتوسيع مجال أفعال الفساد لتستوعب كل ما يمكن أن يُدرجه المشرع الجنائي مستقبلا من جرائم ضمن الباب المخصص لذلك في القانون الجنائي أو ضمن التشريعات الخاصة؛
- توصيف الأفعال المندرجة ضمن الفقرة الثانية من المادة 3 "بالمخالفات"، بما لا ينطوي على أي مساس بمبدأ الشرعية سالف الذكر، ما دامت هذه الأفعال لا تشكل جرائم بالمفهوم الجنائي للجريمة.

وفق هذه الضوابط القانونية، جاءت أفعال الفساد متفاعلة مع التطور الحاصل في التدبير العمومي وفي تطور المعاملات التجارية والمالية، مما أدى إلى بروز مخاطر متنوعة يتعرض لها المال العام والخاص والمصلحة العامة والمصالح المشروعة للأشخاص، ومتجاوبة مع اقتناع المشرع بحتمية تمكين سلطات وهيئات إنفاذ القانون ومن بينهم الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها من السند القانوني لمواجهة هذه الأفعال بمنظور شمولي يستوعب الوقاية والتوعية والتربية والبحث والتحري، ويستحضر متطلبات التكامل المؤسّساتي في هذا المجال بين كل السلطات والمؤسسات المعنية.

اعتبارا لخصوصيات هذه الأفعال، واقتناعا من الهيئة بكون تحقيق المكافحة الناجعة للفساد تظل رهينة بمدى اعتماد آليات تجرمية متطورة لمواجهة، يأتي هذا التقرير الموضوعاتي ليقدم، رسدا لأغلب الأفعال المجرمة جنائيا؛ بما يسمح بتعميق المعرفة بمقوماتها الجرمية، واستقراء مفهوماتها على المستويين القضائي والفقه، من جهة، وليستجلي، من جهة أخرى، صور الفساد التي تظل محتاجة إلى تأطير وتغطية جنائية، حماية لمجموعة من المصالح، وتجاوبا مع التزامات المغرب في إطار الاتفاقيات الدولية والإقليمية المصادق عليها، وتفاعلا مع ما رصدته مختلف التقارير الوطنية بهذا الخصوص.

انطلاقا من هذا المنظور، يستهدف هذا التقرير تحقيق ما يلي:

- الإحاطة بمظاهر الفساد وتأثيرها وتعزيز الآليات القانونية لمتابعة ومعاقبة مرتكبيها؛
- تأصيل منظور واضح لأفعال الفساد يستوعب الأبعاد القانونية والفقهية والقضائية؛
- تمكين مختلف المعنيين من خرائط واضحة لتجريم أفعال الفساد، بما يضمن تجاوبا موضوعيا مع الشكايات والتبليغات، ومعالجتها على أساس الفهم السليم لمقتضياتها وأبعادها المختلفة؛
- توجيه عناية السلطات المعنية إلى ضرورة التوطين القانوني لمختلف صور وتجليات الفساد التي أفرزها تطور المجتمع، كمنطلق أساسي لإدكاء دينامية المقومات الجرمية لأفعال الفساد والنهوض بقدرتها على المواكبة المستمرة لتطور وتنازل صور الفساد.

كما تندرج في مفهوم الفساد المخالفات الإدارية والمالية المشار إليها في الفصل 36 من الدستور، والتي تستوجب، حسب الحالة، إما عقوبة إدارية أو مالية إذا تعلق الأمر بمخالفة ذات طبيعة مهنية أو تحريك مسطرة المتابعة الجنائية إذا تعلق الأمر بمخالفات تكتسي طابعا جرميا، وكل ذلك وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 31 أدناه، ولا سيما الفقرتين الأخيرتين منها، وكذا طبقا لما تنص عليه النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

تجاوبا مع هذه الأهداف، ينتظم هذا التقرير ضمن ثلاثة أقسام أساسية:

1. القسم الأول، ينصرف إلى استقراء الجرائم المنصوص عليها في مجموعة القانون الجنائي باعتباره الإطار المرجعي العام لتجريم غالبية أفعال الفساد؛ حيث تمثل أفعال الاختلاس والإهمال والغدر والرشوة واستغلال النفوذ والتحصيل غير القانوني للفوائد، وغسل الأموال، أفعالا ضبطها القانون الجنائي بمقومات تضمن مشروعية قيامها كجرائم مكتملة.

2. القسم الثاني، يرصد أفعال الفساد المنصوص عليها ضمن تشريعات خاصة. وقد اعتمد المشرع المغربي بهذا الخصوص تقنية تشريعية تجرم هذه الأفعال داخل النصوص الخاصة المؤطرة للمجالات المعنية بهذه الأفعال، دون اللجوء إلى توطينها داخل مجموعة القانون الجنائي؛ ويتعلق الأمر، على الخصوص، بتجريم أفعال الرشوة الانتخابية، وتسخير الأدوات والوسائل المملوكة للدولة في الحملات الانتخابية، وإساءة استعمال أموال الشركة، والتفالس، والغش الضريبي، والتهرب الجمركي، والحصول أو إطلاع الغير على معلومات متميزة لم تصل إلى علم الجمهور.

3. القسم الثالث، يتوجه العمل فيه، خلال هذه المرحلة، إلى رصد مجموعة من صور الفساد التي تظل محتاجة إلى تأطير وتوطين على مستوى مجموعة القانون الجنائي، اعتمادا على استظهار مقوماتها الجرمية بالاستعانة بمختلف الاجتهادات القضائية والتفسيرات الفقهية، إضافة إلى التشريعات المقارنة وشروحات الاتفاقية الأممية لمكافحة الفساد، في أفق التوجه، في مرحلة لاحقة، نحو رصد صور الفساد التي قد تحتاج إلى تأطير على مستوى تشريعات خاصة؛ حيث تعتبر الهيئة أن متطلبات الأمن القانوني تقتضي الرصد والتوطين القانوني لمختلف صور وتجليات الفساد التي أفرزها تطور المجتمع، كمنطلق أساسي لإذكاء دينامية المقومات الجرمية لأفعال الفساد والنهوض بقدرتها على المواكبة المستمرة لتطور وتنازل صور الفساد.

الفصل الثالث: إساءة استغلال الوظائف لأجل الحصول على منفعة جنسية

تتوخى الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها من فتح هذا الورش الذي ستقدم خلاصة نتائجه في إطار تقرير موضوعاتي يتم نشره برسم هذه السنة، تشخيصا شموليا لهذه الظاهرة، بما يسوِّغ توطينها ضمن أفعال الفساد وإخراجها من التصنيف كمجرد أفعال غير أخلاقية أو تحرش جنسي، ويؤزود المشرع الوطني بمعطيات دقيقة تُمكن من سد الفراغ التشريعي الذي يُوْطر هذا السلوك، حيث تعتبر الهيئة أن استشراف آليات معالجة هذه الظاهرة يظل رهينا بسد الثغرة المعرفية التي أسفر عنها غياب التراكم المعرفي الكافي لإنضاج مقاربة متكاملة تتسم بالفعالية والنجاعة في التصدي للظاهرة والوقاية منها.

لأجل ذلك، اعتمدت الهيئة بخصوص هذا الموضوع تشخيصا مدققا يقوم على استقراء واسع لمعطيات الظاهرة على المستوى الدولي والإقليمي والوطني، بما سمح برصد محدودية التشخيص المتداول، وإبراز تداعياته التي أثرت على اضطراب التصورات واختلاف المسميات وتعدد مقاربات المكافحة وتنازع مختلف الفاعلين حول توطين الظاهرة ضمن سلوك إجرامي معين؛ خاصة في ظل تخلف المواصفات المعيارية الدولية عن توصيف وتجريم الظاهرة، وتباين التشريعات الدولية في مقاربتها، وتنوع الاجتهادات الفقهية في تحديد أركانها وعقوبتها.

وفق هذا التوجه، استهدف التشخيص إنجاز استقراء مسحي للمعطيات الكمية والنوعية للظاهرة من خلال قياسها على المستوى الدولي، عبر استظهار معطياتها في الدراسات والأبحاث العلمية، والدراسات الاستقصائية، وتقارير

المنظمات المعنية، ومن خلال تشخيصها على المستوى الوطني عبر بارومتر الفساد الخاص بمنطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط، والبحث الوطني للمندوبية السامية للتخطيط، والبحث الوطني حول الرشوة المنجز من طرف الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، ووسائل الإعلام، إضافة إلى استقراء القضايا المعروضة على القضاء.

وقد مكنت هذه المقاربة التشخيصية الشمولية من الكشف عن الأبعاد الحقيقية لتنامي انتشار الظاهرة، سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني؛ حيث أفضت إلى ترسيخ القناعة بتفاقم الظاهرة على نطاق واسع، وإلى استجلاء معالم الظاهرة والكشف عن مختلف أشكالها ومظهراتها "المتحورة" التي تم تكييفها، من زاوية منظور تجزيئي، على أساس جرائم غير متناسبة مع ماهيتها وحقيقتها، وجعلها أكثر خفاء على الاستقصاء والإثبات.

كما أبان التشخيص عن اتساع نطاق المقابلات المقدمة أو الموعودة أو المتوقعة إزاء الخدمات والمنافع الجنسية، وسلط الضوء على سعة مساحة المجالات والقطاعات التي عرفت انتشار الظاهرة، بما يشمل كل فضاء تتم فيه ممارسة أنشطة مهنية واقتصادية، سواء كان فضاء عمل أو فضاء ولوج إلى الخدمات واستفادة منها. وكشف التشخيص أيضا عن نوعية فئات مرتكبي وضحايا إساءة استغلال الوظائف من أجل الحصول على منفعة جنسية بما يتجاوز الصورة التقليدية النمطية التي تحصر الظاهرة في كونها تمييزا ضد المرأة على أساس النوع.

وقد أسفرت الدراسة التحليلية لنتائج الاستقراء التشخيصي عن توطين الظاهرة ضمن أفعال الفساد بتوصيفها كصورة لإساءة استغلال الوظائف والسلطة والنفوذ من أجل الحصول على منفعة جنسية، مما يجعلها مظهرا من مظاهر إساءة استغلال الوظائف التي نصت الاتفاقيات والمواصفات المعيارية الدولية على تجريمها.

ومن نتائج العمل على هذه الظاهرة، إرساء منظور عملي للمواصفات والمعايير التي سيعتمدها مرصد الهيئة لتعميق المعرفة الموضوعية بهذه الظاهرة، بما يضمن معرفة أكثر دقة وموضوعية تُمكن من اقتراح حلول ملموسة تساهم في استنهاض مختلف الآليات الكفيلة بتطويق الظاهرة ومحاصرتها، وقاية وكشفا ومواجهة لمرتكبيها، انطلاقا من الفهم العميق لأسبابها وبؤر تفاعلها.

كما تسعى الهيئة في هذا الإطار إلى استشراف المداخل الأساسية للوقاية من الظاهرة ومكافحتها، من خلال تقييم الإطار القانوني والمعالجة القضائية الوطنية للظاهرة، وبالاستناد إلى المواصفات المعيارية المعتمدة دوليا لمواجهة أشكال الظاهرة، وكذا باستقراء التشريعات الدولية والاجتهادات القضائية في الموضوع.

القسم الرابع الحكمة المؤسساتية للهيئة وإنتاج القرار الجماعي لأجهزتها

تفعيلاً لمقتضيات القانون رقم 46.19 الذي وضع ثوابت التنظيم المؤسساتي للهيئة بما يضمن النجاعة والفعالية والمشروعية في اتخاذ القرار، جاءت مقتضيات النظام الداخلي مستجيبة لتنزيل القانون المذكور في إرساء حكمة مؤسساتية مبنية على مبادئ المسؤولية وارتباط الأدوار؛ حيث يحتل فيها مجلس الهيئة موقعاً توجيهياً وتقريرياً، وتتولى فيها اللجنة التنفيذية والدائمة المكونة من الرئيس ونوابه مهام التداول واتخاذ القرارات بخصوص ملفات الفساد المعروضة عليها من قبل الرئيس، ويضطلع فيها رئيس الهيئة بمهام الرئاسة المتعارف عليها، بالإضافة إلى المهام المخولة له حصرياً في القانون سالف الذكر، كما تضطلع فيها اللجان الدائمة المحدثة لدى المجلس بدراسة واقتراح التوجهات ومواكبة تطوير العمل بخصوص المواضيع الموكولة لها من قبل المجلس.

وفق هذه الحكمة المؤسساتية القائمة على المسؤولية والالتزام والالتقائية والتعاون في ظل صون المجالات المحفوظة لكل جهاز، واصل مجلس الهيئة نشاطه خلال سنة 2023 بعمل مكثف شمل مختلف مجالات اشتغال الهيئة ومهامها (الباب الأول)، وواصلت اللجان الموضوعاتية الدائمة مهامها في البحث والاقتراح ومواكبة المشاريع ذات الصلة بمجالات اهتماماتها (الباب الثاني)، كما عملت اللجنة التنفيذية المكونة من الرئيس ونوابه على إرساء الآليات الأساسية لعملها (الباب الثالث)، وواصلت الهيئة اضطلاعها بتلقي الشكايات والتبليغات والبت فيها (الباب الرابع).

الباب الأول: مجلس الهيئة: نشاط مكثف خلال سنة 2023

الفصل الأول: محطات وازنة في نشاط المجلس

عقد مجلس الهيئة خلال سنة 2023 ثمانية (8) اجتماعات، صادق المجلس فيها على 19 قراراً. وتمحورت ممارسة مهامه، بشكل عام، حول الاضطلاع بصلاحياته في إقرار الإطار المؤسساتي والنصوص المرجعية والهيكل والأجهزة التنظيمية للهيئة، من جهة، والتداول والمصادقة على مجموعة من المشاريع والإدلاء بالآراء والتقدم بالتوصيات، من جهة أخرى.

بالنسبة للصنف الأول من المهام، صادق المجلس على الاتفاقيات الحيوية التي تم توقيعها مع كل من الهيئة الوطنية للمعلومات المالية ومجموعة البنك الدولي واللجنة الوطنية المستقلة لمنع الفساد ومكافحته بدولة جيبوتي، كما صادق خلال اجتماعاته على بعض التعديلات التي طالت النظام الداخلي للهيئة ونظام صفقاتها، وصادق على اعتماد مخططها الاستراتيجي وتنزيله في برنامج عملها، واعتمد مشروع ميزانية الهيئة برسم سنة 2024، وأطر عمل اللجان الدائمة للهيئة.

وبخصوص الصنف الثاني من المهام، تدارس مجلس الهيئة وصادق على التقرير السنوي برسم 2022 والتقارير الموضوعاتية المصاحبة، كما تدارس وصادق على آراء الهيئة بخصوص المشاريع المحالة عليها من طرف الحكومة.

وكما تميز عمل المجلس، بشكل خاص، بدراسته ومصادقته على ميثاق "نزاهة" الذي يعتبر بمثابة إطار أخلاقي للالتزام بالثوابت والضوابط التي يتعين الامتثال لها في ممارسة مهام الهيئة في أبعادها الإشرافية والتوجيهية والتقريرية والتدبيرية؛ بما يضع جميع مكونات الهيئة، مسؤولين وأعضاء ومأمورين وأعواناً، أمام مسؤولياتهم في التقيد بهذه الالتزامات والانضباط لها عبر مسارات التنزيل العملي وممارسة تنفيذ مهام الهيئة.

وتمثل هذه المبادرة اختياراً إرادياً يجسد استشعار مختلف أجهزة ومكونات الهيئة بجسامة المهام المخوَّلة، وبثقل المسؤولية الملقاة على عاتق كل منتسب لهذه الهيئة، وما يقتضيه ذلك من تأسيس العمل على ثوابت مرجعية موجَّهة ومؤطرة، ومن التزام صريح، اقتناعاً وممارسة، بالانضباط للقيم والمبادئ الضامنة للنهوض بمهام الهيئة بالاستقلالية والتجرد والشرعية والنزاهة والمهنية، سواء منها تلك القيم التي تسري على جميع مكونات الهيئة، أعضاء وأعواناً، أو تسري فقط على الموارد البشرية للهيئة، أعواناً ومأمورين، أو تلك التي تخصُّ بكيفية محددة مأموري الهيئة. وتميز عمل مجلس الهيئة أيضاً بدينامية ملحوظة على مستوى دراسة وملاءمة النظام الداخلي للهيئة؛ حيث، بعد مصادقته بتاريخ 16 دجنبر 2022 على هذا النظام الذي دخل حيز التنفيذ على إثر هذه المصادقة، وبعد مصادقته أيضاً على التعديلات المدرجة بتاريخ 31 دجنبر 2022، تمت إحالة الصيغة النهائية في 9 فبراير 2023، بالموازاة مع النظام الأساسي لمواردها البشرية، قصد النشر في الجريدة الرسمية.

بعد ذلك، توصلت الهيئة بمراسلة من الأمانة العامة للحكومة في 28 غشت 2023، بشأن نشر نظامها الداخلي، حيث خضعت للدراسة والتداول من طرف مجلس الهيئة للرد المفصل الذي تمت موافاة الأمانة العامة للحكومة بها بتاريخ 19 شتنبر 2023. ومنذ ذلك الحين ومصالح الهيئة في تواصل بناء مع الجهات المعنية من أجل استكمال تفعيل مقتضيات القانون 46.19 المتعلقة بنشر نصوصها المرجعية، ولا سيما منها، نظامها الداخلي والنظام الأساسي لمواردها البشرية.

الفصل الثاني: حصيلة القرارات

في إطار مواكبة المجهود التأسيسي والتوجيه الاستراتيجي للهيئة اتخذ مجلس الهيئة مجموعة من القرارات بمناسبة اجتماعاته المنعقدة بكيفية منتظمة خلال سنة 2023، يمكن توزيعها كالتالي:

1 - قرارات متعلقة بالمراجع والنصوص التنظيمية للهيئة

- القرار رقم 09/م هـ. 2023/05 المصادقة على مدونة قيم وأخلاقيات أعضاء وموظفي ومأموري الهيئة "نزاهة"؛
- القرار رقم 11/م هـ. 2023/7 : المصادقة على تعديل المادة 60 من النظام الداخلي؛
- القرار رقم 12/م هـ. 2023/7: المصادقة على تعديل المادة 39 من نظام الصفقات للهيئة؛
- القرار رقم 18/م هـ. 2023/9 المصادقة على المذكرة التعقيبية لمجلس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها على الرسالة المتعلقة بالملاحظات بخصوص النظام الداخلي للهيئة.

2 - قرارات متعلقة باتفاقيات ومذكرات التعاون

- القرار رقم 13/م هـ. 2023/7: المصادقة على مذكرة التفاهم بين الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها والبنك الدولي؛
- القرار رقم 19/م هـ. 2023/10 المصادقة على اتفاقية تعاون بين الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها والهيئة الوطنية للمعلومات المالية؛
- القرار رقم 20/م هـ. 2023/10: المصادقة على اتفاقية تعاون بين الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها واللجنة الوطنية المستقلة للوقاية ومحاربة الرشوة لدولة الجيبوتي.

3 - قرارات متعلقة بتقارير وآراء الهيئة

- القرار رقم 14/م هـ. 2023/8: المصادقة على التقرير السنوي برسم سنة 2022؛
- القرار رقم 15/م هـ. 2023/8: المصادقة على التقرير الموضوعاتي المتعلق ب"التحول الرقمي ركيزة أساسية للشفافية ومكافحة الفساد"؛
- القرار رقم 16/م هـ. 2023/8 : المصادقة على التقرير الموضوعاتي المتعلق ب" تنازع المصالح في ممارسة الوظائف العمومية: من أجل منظومة ناجعة للتأطير والمعالجة والضبط "؛
- القرار رقم 17/م هـ. 2023/8: المصادقة على التقرير الموضوعاتي المتعلق ب " الصحافة الاستقصائية: من أجل دور فاعل في مكافحة الفساد"؛
- القرار رقم -21م هـ. 2023/11: المصادقة على مشروع رأي الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بخصوص المسودة المتعلقة بمشروع قانون حول التصريح الإلزامي بالممتلكات؛
- القرار رقم -22م هـ. 2023/11: المصادقة على مشروع رأي الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بخصوص مسودة مشروع قانون بشأن الوقاية من تنازع المصالح؛
- القرار رقم -23م هـ. 2023/11: المصادقة على مشروع رأي الهيئة بخصوص مشروع قانون رقم 61.20 المتعلق بحماية الموظفين العموميين المبلغين عن أفعال الفساد بالإدارات العمومية.

4 - قرارات متعلقة بالميزانية وبرامج عمل الهيئة ولجنتها الدائمة

- القرار رقم 10/م هـ. 2023/05: المصادقة على برنامج العمل المعلن للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها برسم سنة 2023؛
- القرار رقم 10 مكرر/م هـ. 2023/06: المصادقة النهائية على الصيغة المدققة لبرنامج العمل للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها برسم سنة 2023؛
- القرار رقم -24م هـ. 2023/11: المصادقة على برنامج عمل اللجنة المكلفة بتبع إصلاح التشريع الوطني وملاءمته مع الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها أو قد تصادق عليها المملكة المغربية؛
- القرار رقم -25م هـ. 2023/12: المصادقة على مشروع ميزانية الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها وبرامج عملها برسم سنة 2024؛
- القرار رقم -26م هـ. 2023/12: المصادقة على ميثاق تنظيم وإنجاز مهام اللجنة الدائمة لدى مجلس الهيئة المكلفة بالتدقيق والمراقبة.

الباب الثاني: حصيلة أشغال اللجن الموضوعاتية الدائمة

الفصل الأول: الحصيلة الكمية لاجتماعات اللجن الدائمة

تفعيلاً لمقتضيات المادتين 8 و13 من القانون رقم 46.19 والمادة 49 من النظام الداخلي، تم إحداث وتأليف خمس لجن دائمة³² لدى المجلس تضطلع بدراسة واقتراح التوجيهات ومواكبة تطوير العمل بخصوص المواضيع الموكولة لها من قبل المجلس، كما تقوم بمساعدته في الاضطلاع بصلاحياته.

وقد شكلت سنة 2023 سنة التأطير التأسيسي من خلال تبني المراجع التنظيمية واستكمال تكوين هذه اللجن ووضع موثيق اشتغالها، بما يضمن التنزيل الأمثل للمهام الملقاة على عاتق هذا الجهاز الحيوي، في إطار التنسيق المحكم مع المرجعية الموحدة التي يشكلها مخطط عمل الهيئة.

في إطار هذه الدينامية، عقدت اللجنة المكلفة بالمجال الاقتصادي وتطوير النزاهة والشفافية والحكمة الجيدة في القطاعين العام والخاص (6) اجتماعات، في حين عقدت اللجنة المكلفة بتنمية التنشئة والتكوين على قيم النزاهة والشفافية وبتتبع تطوير وسائل التفاعل والشراكة مع الأطراف المعنية ومع المجتمع المدني ومنابر الإعلام (18) اجتماعاً، وعقدت اللجنة المكلفة بتتبع إصلاح التشريع الوطني وملاءمته مع المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة (22) اجتماعاً، أما اللجنة المكلفة بمجال رصد وتعميق المعرفة التي يفوض لها المجلس تتبع أشغال مرصد الهيئة واتخاذ القرارات المناسبة بشأن مآلاتها فقد عقدت (11) اجتماعاً، بينما عقدت اللجنة المكلفة بالتدقيق والمراقبة التي تضطلع على الخصوص بإجراء تقييم دوري للمطابقة وللأداء وتقديم توصيات لتعزيز الحكامة الداخلية للهيئة (6) اجتماعات.

الفصل الثاني: ملخص مساهمات اللجن الدائمة

1 - اللجنة المكلفة بتنمية التنشئة والتكوين على قيم النزاهة والشفافية وبتتبع تطوير وسائل التفاعل والشراكة مع الأطراف المعنية ومع المجتمع المدني ومنابر الإعلام:

تمحورت حصيلة عمل اللجنة برسم سنة 2023 أساساً حول مواكبة عمل قطب النزاهة والتعبئة والتواصل، ومساهمتها في إعداد التقرير الموضوعاتي حول الصحافة الاستقصائية. كما قدمت مجموعة من الآراء والمقترحات بشأن القضايا ذات الصلة بنطاق تدخلها والمرتبطة بعمل الهيئة في مجالات التربية والتكوين والتوعية والتحسيس والتواصل والتفاعل مع المجتمع المدني، ووجهت جهودها على الخصوص للمساهمة في إغناء مشروع توجيه وتأطير الإستراتيجية المندمجة للتنشئة التربوية والاجتماعية على قيم النزاهة، خاصة في مجالي التربية والتكوين.

2 - اللجنة المكلفة بتتبع إصلاح التشريع الوطني وملاءمته مع المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة:

تركز عمل اللجنة خلال سنة 2023 على إرساء منهجية وبرنامج عملها وآليات اشتغالها، ودراسة ومناقشة مشاريع القوانين والآراء التي أحييت على اللجنة أو تضمنها برنامج عملها؛ ومن بين هذه المشاريع، مشروع قانون المسطرة

[32] يتعلق الأمر باللجن التالية:

- اللجنة المكلفة بالمجال الاقتصادي وتطوير النزاهة والشفافية والحكمة الجيدة في القطاعين العام والخاص؛
- اللجنة المكلفة بتنمية التنشئة والتكوين على قيم النزاهة والشفافية، وبتتبع تطوير وسائل التفاعل والشراكة مع الأطراف المعنية ومع المجتمع المدني ومنابر الإعلام؛
- اللجنة المكلفة بتتبع إصلاح التشريع الوطني وملاءمته مع المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي صادق أو قد يصادق عليها المغرب؛
- اللجنة المكلفة بمجال رصد وتعميق المعرفة، يفوض لها المجلس تتبع نتائج أشغال مرصد الهيئة واتخاذ القرارات المناسبة بشأن مآلاتها؛
- اللجنة المكلفة بالتدقيق والمراقبة، تضطلع على الخصوص، بإجراء تقييم دوري للمطابقة وللأداء، وتقديم توصيات لتعزيز الحكامة الداخلية للهيئة.

الجنائية، وتقرير الهيئة ورأيها بخصوص تنازع المصالح، والتصريح الإجباري بالممتلكات، والإثراء غير المشروع، وكذا دراسة مجموعة من أفعال الفساد المجرمة من خلال رصد مستويات إلزاميتها في اتفاقيات مكافحة الفساد التي صادق عليها المغرب، ودراسة النصوص القانونية المتعلقة بجريمة الرشوة مع جرد ما شاب تلك النصوص من نواقص. وفي اتجاه تجميع المعطيات لتجويد النص القانوني واستكمال ما يعتريه من نقص، قامت اللجنة بمناقشة العناصر التكوينية للركن المادي لجريمة الرشوة في التشريع المغربي، كما قامت بدراسة مقارنة لمفهوم الرشوة كما هو منصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة والقانون الجنائي الفرنسي وقانون العقوبات المصري، في أفق وضع تعريف جامع مانع لهذه الجريمة وفق منظور شامل يستوعب كل أبعادها.

3 - اللجنة المكلفة بمجال رصد وتعميق المعرفة التي يفوض لها المجلس تتبع أشغال مرصد الهيئة واتخاذ القرارات المناسبة بشأن مآلاتها:

تمحورت حصيلة اللجنة خلال سنة 2023 حول وضع المبادئ التأسيسية الموجهة لعملها والمحددة لمجال تدخلها وللصلاحيات المخولة لها. وتميزت هذه السنة، بشكل خاص، بمساهمة اللجنة في تتبع مآل الدراسات التي أعدتها الهيئة وخاصة منها نتائج البحث الوطني حول وضع الفساد وتطوره الذي أطلقه مرصد الهيئة، مع ما يقتضيه الأمر من مواكبة النتائج الجزئية لمراحل هذا البحث سواء بالنسبة للشق المتعلق بالمواطنين القاطنين والمغاربة المقيمين بالخارج أو الشق المتعلق بالمقاولات، والعمل على إغناء الورقتين التأسيسيتين المتعلقتين بمشروعي الدراسة الخاصة بمجال الصحة والدراسة الخاصة بالتراخيص والرخص والأذونات.

4 - اللجنة المكلفة بالتدقيق والمراقبة التي تضطلع على الخصوص بإجراء تقييم دوري للمطابقة وللأداء وتقديم توصيات لتعزيز الحكامة الداخلية للهيئة:

تميزت حصيلة اللجنة خلال سنة 2023، على الخصوص، بمراجعة مشروع ميزانية الهيئة، والتفاعلات المرتقبة بين اللجنة ووظيفة التدقيق الداخلي في الهيئة، والنقاش حول مجالات تدخلها ووضع ميثاق يؤطر عملها الذي يشمل المساطر التديرية المتعلقة بالصفقات، ودراسة مساطر تدبير الشؤون الإدارية والمالية، ومواكبة التوظيف ومطابقته لأحكام النظام الأساسي للموارد البشرية للهيئة، وتحديد أنشطة التدقيق، ثم تقييم مدى مطابقة برمجة الميزانية السنوية لمهام الهيئة ولخططها الاستراتيجية.

5 - اللجنة المكلفة بالمجال الاقتصادي وتطوير النزاهة والشفافية والحكامة الجيدة في القطاعين العام والخاص

همّت حصيلة اللجنة خلال سنة 2023، على الخصوص، مواكبتها لأعمال قطب "الحكامة والوقاية من الرشوة"، حيث اشغلت اللجنة على نتائج تقييم إنجازات الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، وعلى حصيلة مشاريع القطب المرتبطة بالتوجهات الاستراتيجية الجديدة لسياسة الدولة في مجال الوقاية ومكافحة الفساد، كما تدارست توصيات الهيئة التي تبنتها اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال والتي تتعلق بالنزاهة في القطاع الخاص وتثبيت قيم الحكامة الجيدة

الباب الثالث: اللجنة التنفيذية المكونة من الرئيس ونوابه

بعد تعيينها من طرف مجلس الهيئة خلال اجتماعه بتاريخ 16 دجنبر 2022، عملت اللجنة التنفيذية، المكونة من الرئيس ونوابه الثلاثة، على إرساء الآليات الأساسية لعملها، والمتمثلة في تحديد مهامها ذات الأولوية، وسبل تنسيقها مع اللجن الموضوعاتية الدائمة ومع البنيات الإدارية للهيئة، كما باشرت مهامها المتعلقة بدراسة ملفات وقضايا الفساد التي يعرضها عليها رئيس الهيئة طبقا لمقتضيات القانون 46.19، وعملا بالإجراءات التنظيمية المحددة لهذه الغاية بمقتضى النظام الداخلي.

نصت المادة 9 من القانون رقم 46.19 على أن الرئيس يساعد في أداء مهامه ثلاثة نواب، يعينهم المجلس من بين أعضائه، يمارسون مهامهم بصفة دائمة وكامل الوقت بالهيئة. وأكدت المادة 42 من النظام الداخلي على أنه في إطار هذه المساعدة، يمكن للرئيس أن يفوض لكل نائب على حدة، الإشراف على جانب من جوانب مهام الهيئة المنصوص عليها في المادة 4 من القانون، على أن يمارس هذا التفويض بمقتضى قرار للرئيس تحدد فيه المهام الموكلة إلى العضو النائب وحدود الصلاحيات المسندة إليه والحالات التي تستوجب الرجوع إلى الرئيس وتنظيم العلاقة بين نائب الرئيس المعني ومسؤولي البنيات الإدارية المعنية. كما يمكن للرئيس، في إطار مبدأ المساعدة المذكور، أن يكلف أحد نوابه أو أكثر بإنجاز مهام استطلاعية داخلية للتحقق من ضمان حسن سير عمل الهيئة، طبقا للمادة 43 من النظام الداخلي.

تفعيلا لهذه المقتضيات، تميزت سنة 2023 بتحديد المهام المسندة لكل نائب من نواب الرئيس، حيث تم، في هذا الإطار، إسناد هذه المهام، موزعة على ثلاث مجموعات على النحو التالي، حيث كلف كل نائب رئيس مجموعة:

المجموعة الأولى تهم:

- دراسة واقتراح سبل تعزيز النظام المؤسسي الوطني في مجال مراجعة والرقابة على التدبير العمومي، وتطوير قنوات التنسيق وترابط الأدوار؛
- السهر على تطوير وتفعيل مقاربة لتشبيك عمل المرصد وتعزيز الشراكات في هذا المجال.

المجموعة الثانية تهم:

- مواكبة تطوير وتبعية المنهجية المتعلقة باليقظة القانونية وتفعيلها كآلية أساسية في بلورة التوصيات والتوجهات المقترحة من طرف الهيئة؛
- تتبع ورش ملاءمة التشريعات الوطنية والنظم المؤسسية مع الاتفاقيات والمعاهدات والالتزامات الدولية للمملكة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته؛
- مواكبة ورش إعداد استراتيجية وطنية مندمجة تربوية واجتماعية للنهوض بقيم النزاهة.

المجموعة الثالثة تهم:

- مواكبة هيكلة جهاز المأمورين: تتميم تنظيم عمل الجهاز وتدقيق القواعد والإجراءات التي تحكم العمليات المتعلقة بتدخلاته؛
- تطوير آليات التنسيق والتعاون مع السلطات والمؤسسات المعنية بمجال البحث والتحري الذي يقوم به جهاز المأمورين؛
- مواكبة ورش تطوير مقاربات وآليات تحديد المخاطر وتقنيات الكشف عن أفعال الفساد.

ولتمكين الهيئة من أداء مهامها بما يحقق انسجام والتقائية الأنشطة والبرامج التي تقوم بتنفيذها، حددت أجهزة الهيئة مجموعة من الضوابط لاشتغالها، من قبيل:

- تشغل اللجن الدائمة الموضوعاتية بتنسيق وتكامل مع اللجنة التنفيذية التي تسهر على ضمان انسجام وتجانس مخرجات عمل اللجن الموضوعاتية، قبل عرضها على مجلس الهيئة للتداول بشأنها والمصادقة عليها؛
- يضطلع رئيس الهيئة بتنفيذ قرارات المجلس وتنزيل التوجيهات التي صادق عليها، وذلك بتعبئة الموارد البشرية اللازمة وإدراج ما ينبثق عن هذه التوجيهات في برامج وخطط عمل أقطاب الهيئة.

وطبقا لمقتضيات القانون رقم 46.19، تضطلع اللجنة التنفيذية، على الخصوص، بدراسة ملفات القضايا المتعلقة بحالات الفساد، المعروضة عليها من قبل الرئيس، والمتضمنة للمحاضر المنجزة في شأنها من قبل المأمورين والوثائق والمستندات والمعلومات ذات الصلة بها، والتداول بشأنها للتأكد من توفر العناصر المرتبة للمسؤولية الجنائية أو التأديبية أو الإدارية فيها، وبتخاذ القرار في شأنها، سواء بإحالة استنتاجاتها وتوصياتها إلى الجهات المشار إليها في المادة 34 من القانون، أو بحفظها بقرار معلل، أو بالأمر، عند الاقتضاء، بتعميق البحث والتحري فيها لعدم كفاية الأدلة أو للاستماع إلى أشخاص ذوي صلة بالقضية، وكذا باتخاذ قرار التصدي التلقائي لكل حالة من حالات الفساد التي تصل إلى علم الهيئة، والتي يعرضها عليها الرئيس.

الباب الرابع: حصيلة الهيئة في مجال تلقي ودراسة الشكايات والتبليغات

الفصل الأول: جهود الهيئة لإذكاء دينامية التبليغ لديها

وجب التذكير بأن الهيئة، وعيا منها بضرورة النهوض بالتشكي والتبليغ لديها، بلورت خطة تواصل متكاملة للتعريف بمهامها وصلاحياتها وبالإطار المؤسسي الجديد المخصص لها، مع تخصيص محور خاص، في خطة التواصل، لصلاحيات تلقي الشكايات والتبليغات وتوضيح المساطر وكيفية توفير شروط القبول وكذا الإمكانيات المتاحة لإخفاء الهوية، بما من شأنه أن يرفع الوعي بإمكانيات التشكي وبواجب التبليغ عن شبهات الفساد، من جهة، ويساهم، من جهة أخرى، في تجاوز محدودية عدد وطبيعة الشكايات والتبليغات التي تفتقر لشروط القبول وتؤدي في غالب الأحيان إلى أعمال مسطرة الحفظ. على أن يتم إطلاق خطة التواصل المشار إليها خلال النصف الأول من سنة 2024.

كما وجهت الهيئة مجهودها نحو تطوير قدرات مأموريها، بما يرفع مستويات تملك الخبرات والتمرين وخلق الترابط بين الاختصاصات وتطوير آليات جمع المعلومات وتحليلها وجعلها في خدمة الكشف عن بؤر الفساد، علما بأن الهيئة، إدراكا منها لمطلب الاشتغال بمستلزمات المهنية العالية والخبرة الفنية في هذا المجال الشائك، عملت بشكل استباقي، وحتى قبل دخول القانون رقم 46.19 حيز التنفيذ، على إطلاق عملية بناء النواة الأولى لجهاز المأمورين من أطر عليا متمرسة ومتوفرة على خبرة عالية وتجربة واسعة داخل سلطات ومؤسسات لها دور مباشر في مجال البحث والتحري.

ولهذه الغاية، فتحت الهيئة قنوات الاتصال بهذه السلطات والمؤسسات، وفي مقدمتها المجلس الأعلى للحسابات والمديرية العامة للأمن الوطني ومراقبة التراب الوطني ومديرية الجمارك والضرائب غير المباشرة، فأعرب مسؤولوهم وبرهنوا عن استعدادهم للتعاون المثمر ومؤازرة الهيئة في هيكلة جهاز مأموريها والمساهمة في تكوينهم وتعزيز قدراتهم؛ إذ تم، بتعاون مع رؤساء هذه السلطات والمؤسسات، استقطاب قضاة من الدرجة الاستثنائية من المجلس

الأعلى للحسابات، وضباط ممتازين وضباط ومأمورين مفوضين للشرطة القضائية ورئيس مفوض لشرطة مراقبة التراب الوطني، ومفتشين للجمارك، على أن يتم تعزيز هذه النواة بكفاءات وتخصصات إضافية أخرى.

ويرجع هذا الاختيار إلى حرص الهيئة على تحصين مهامها في البحث والتحري واتخاذ جميع الاحترازمات اللازمة، لا من حيث اختيار الكفاءات العالية والمتمرسية في مجالات ذات ارتباط وثيق بهذه المهام، ولا من حيث حاجة الجهاز المختص إلى تركيبة تمزج بين تجارب ومقاربات وتقنيات مختلفة تتكامل فيما بينها، وتضمن بالتالي فعالية وتأطيرا وإحاطة شمولية ومتكاملة بمكونات وتشعبات هذه المهام.

وفي نفس التوجه الداعم لإذكاء دينامية التبليغ لدى الهيئة، وجهت هذه الأخيرة جهودها الرامية إلى فتح مجموعة من القنوات أمام سائر المعنيين للقيام بواجب التشكي والتبليغ عن قضايا وحالات الفساد، وذلك عبر التوظيف الأمثل للقنوات التكنولوجية، وتعزيز ضمانات الحماية، مع تحصين منظومة التبليغ المنشودة لدى الهيئة بالاحترازمات الضامنة للتبليغ المسؤول والممثل للضوابط القانونية والأخلاقية، بما من شأنه أن يرفع منسوب الشكايات والتبليغات الموضوعية والمدققة الواردة على الهيئة، ويوفر، بالتالي، أمام المأمورين إمكانيات عملية للمعالجة والبحث والتحري وإنجاز المحاضر والتقارير بشأنها.

الفصل الثاني: الحصيلة الكمية والنوعية للشكايات والتبليغات المتوصل بها من قبل الهيئة

لتكوين صورة عامة عن المعطيات الرقمية المتوفرة بخصوص عدد الشكايات والتبليغات المتوصل بها من قبل الهيئة نهاية سنة 2022 وخلال سنة 2023، والتي تم عرض ملفاتها من طرف الرئيس على اللجنة التنفيذية قصد البت فيها واتخاذ القرار النهائي بشأنها، ينبغي التذكير بأن القانون المنظم لمهام الهيئة، وعلى الخصوص تلك المتعلقة بتلقي ومعالجة الشكايات والتبليغات والمعلومات، لم يدخل حيز التنفيذ إلا بعد تعيين أعضاء مجلس الهيئة وأمينها العام في 24 أكتوبر 2022. وتبعا لذلك، فقد توصلت المصالح المختصة بمجموعة من الشكايات والتبليغات عبر مختلف الوسائل المتاحة حاليا للتبليغ، لعل أبرزها البريد العادي أو الإلكتروني أو عن طريق إيداعها بشكل شخصي بمقر الهيئة. هذا بالإضافة إلى التفاعل مع المكالمات الهاتفية التي ترد عليها من أجل التبليغ أو طلب الاستشارة بشأن أمور ومسائل ذات صلة بمجال تدخل الهيئة.

وفي هذا الصدد، يعرض الجدول أسفله بعض المعطيات الإحصائية حول عدد الشكايات والتبليغات مصنفة حسب ماهية التشكي، وقنواته وطبيعته والقطاعات المعنية بالتبليغات والشكايات:

1 - حسب ماهية التشكي:

نسبة التطور	2023	2022	السنة ماهية التبليغ
+48.15%	40	27	الشكايات
+80.00%	45	25	التبليغات
+63.46%	85	52	المجموع

2 - حسب قنوات التبليغ:

نسبة التطور	2023	2022	السنة قناة التبليغ
+43.48%	66	46	البريد العادي
-	08	00	البريد الإلكتروني
+150%	10	04	الإيداع الشخصي
-50%	01	02	الفاكس
+63.46%	85	52	المجموع

3 - حسب القطاعات المعنية:

2023	2022	السنة القطاع
25	17	الجماعات الترابية
15	17	السلطة القضائية
07	02	الفلاحة والصيد البحري
04	02	التجهيز والماء
08	03	التعليم العالي
05	00	العدل
02	01	النقل واللوجيستيك
01	00	إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان
02	01	الاقتصاد والمالية
02	03	الصحة والحماية الاجتماعية
02	01	الأمن الوطني
04	00	الدرك الملكي
01	02	التربية الوطنية
00	01	الصناعة والتجارة
01	02	المحافظة العقارية
01	00	المياه والغابات
02	00	التكوين المهني

القطاع	السنة	2022	2023
بريد المغرب		00	02
السياحة والصناعة التقليدية		00	01
المجموع		52	85

ويتضح من الجدول أعلاه الإقبال الضعيف على تقديم الشكايات والتبليغ عن أفعال الفساد أمام الهيئة، إذ أن عددها لم يتجاوز 52 خلال سنة 2022، وسجل تطورا ملحوظا خلال سنة 2023 إذ ارتفع إلى 85 شكاية وتبليغا. ويلاحظ كذلك وجود تقارب في عدد التبليغات والشكايات التي توصلت بها الهيئة خلال السنتين المذكورتين. ويمكن إرجاع الإقبال الضعيف على التبليغ عن الفساد والتشكي منه أمام الهيئة إلى عدة أسباب منها:

1. عدم تجذر ثقافة التشكي من الفساد والتبليغ عنه لدى المواطنين، وهو ما تؤكده نتائج الدراسة الميدانية التي أنجزتها الهيئة (نتائج الدراسة منشورة ضمن التقرير السنوي للهيئة لسنة 2022. الصفحة 82)، إذ تبين أن أقلية صغيرة جدًا (5% من المواطنين القاطنين و4% من المغاربة المقيمين بالخارج) هي التي أعلنت أنها تقدمت، خلال الإثني عشر شهرًا بالنسبة للمواطنين القاطنين والأربع وعشرين شهرًا بالنسبة للمغاربة المقيمين بالخارج، بشكاية ضد فعل فساد كانوا ضحايا له. ويرجع المغاربة القاطنون عدم التشكي والتبليغ عن الفساد إلى التهوين منه ومن انتشاره (28%) وعدم جدوى تقديم شكاية أو تبليغ (25%) ثم الخوف من الانتقام المحتمل أو العواقب السلبية بسبب شكايتهم أو تبليغهم (22%). أما بالنسبة للمغاربة المقيمين في الخارج فإنهم يبررون سبب عدم تقديم الشكاية أو التبليغ عن أفعال الفساد إلى الوقت الذي تستغرقه إجراءات القيام بذلك (34%) وعدم جدوى هذه الإجراءات (25%). كما يمكن أن يعزى ضعف التشكي والتبليغ أيضا، حسب ما رصدته الدراسة المذكورة، إلى عدم معرفة ما يناهز 12% من المستجوبين حتى "إلى أين يمكن أن يتوجهوا للتبليغ عن أفعال الفساد"، وهو ما يتقاطع مع ما رصدته هذه الدراسة ضمن المقترحات الأكثر تأييدًا من قبل المستجوبين، حيث أكد 50% من بينهم أن "تسهيل التبليغ عن أفعال الفساد وحماية المبلغين" يعتبر من بين الأولويات الثلاث للإجراءات التي يجب على المغرب وضعها لضمان فعالية مكافحة الفساد.

2. ضعف التعرف على الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها من طرف الجمهور الواسع كجهة تتلقى الشكايات والتبليغات وتضطلع بمهام المحاربة، وهو الأمر الذي أبرزته الدراسة سالفه الذكر، إذ بينت أن نسبة المعرفة التلقائية بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها هي 2% بالنسبة للمواطنين القاطنين و3% بالنسبة للمغاربة المقيمين في الخارج.

3. إن القانون 46.19 الذي خول للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، صلاحية تلقي الشكايات والتبليغات والقيام بإجراءات البحث والتحري بشأنها، لم يدخل حيز التنفيذ حتى نهاية شهر أكتوبر 2022.

وتفعيلاً لأحكام المواد من 21 إلى 24 من الباب الرابع من القانون 46.19 قامت الهيئة الوطنية بالتفاعل مع مضمون ما توصلت به من شكايات وتبليغات ومعلومات، من خلال القيام بتسجيلها وإجراء دراسة تمهيدية للمعطيات الواردة فيها، وذلك في بعديها الشكلي والموضوعي، كما تفاعلت مع المعنيين بدعوتهم إلى تزويدها بالتفاصيل والمعلومات الإضافية، كلما دعت الضرورة إلى ذلك، مع العمل على إحاطة المعنيين بالأمر علماً بالإجراء المتخذ بشأن شكاياتهم وتبليغاتهم. وهنا نسجل أن أكثر من 85% من مجموع ما تمت دراسته من شكايات وتبليغات خلال الفترة المشار إليها كانت غير مقبولة، بالنظر للأسباب والاعتبارات التالية:

- إما لانتفاء الشروط الشكلية المطلوبة لقبولها حسب المادة 21 من القانون رقم 46.19؛ بنسبة 45.5% من مجموع الشكايات التي تم حفظها)
- إما لكونها لا تدخل ضمن مهام الهيئة استناداً لأحكام الفقرة الأخيرة من المادة 22 من القانون سالف الذكر؛ (بنسبة 19% من مجموع الشكايات التي تم حفظها)
- إما لعدم تضمنها ما يكفي من المعطيات أو الحجج أو القرائن لإثبات شبهات جدية لحالة من حالات الفساد، تطبيقاً للمادة 22؛ (بنسبة 16.5% من مجموع الشكايات التي تم حفظها)
- إما لكون الأفعال المبلغ عنها أو المشتكى بها موضوع متابعة قضائية أو حكم قضائي صادر بشأنها عملاً بمقتضى نفس الفقرة 1 من المادة 22، أو أن المعطيات والمعلومات الواردة فيها تتعلق بقضايا معروضة على القضاء حسب الفقرتين 1 و2 من المادة 7؛ (بنسبة 16.5% من مجموع الشكايات التي تم حفظها)
- إما لكون المعلومات الواردة في الشكاية أو التبليغ تتوافق مع معلومات سبق للهيئة أن اطلعت عليها بمناسبة دراستها لملفات أخرى تطبيقاً للمادة 22 الفقرة 1؛ (حالتان)
- وإما لتنازل المشتكى. (حالة واحدة)

وفيما يلي جدول تفصيلي يتعلق بمجموع عدد الملفات الخاصة بالشكايات والتبليغات التي اتخذت الهيئة بشأنها قرارات بالحفظ مع بيان الأسس والأحكام القانونية التي استندت عليها هذه القرارات، مع العلم أنه بخصوص باقي الملفات الأخرى، فقد تم اتخاذ قرار بمباشرة إجراءات البحث والتحري في موضوع تبليغ واحد.

وتقرر تعميق الدراسة بشأن ملفات أخرى عن طريق ربط الاتصال بالمشتكين أو المبلغين من أجل طلب تزويد الهيئة بمعطيات إضافية حول مضامين شكاياتهم وتبليغاتهم، هذا بالإضافة إلى ملفات تبين من خلال دراستها الأولية أنها تتعلق بطلبات أو إشعارات موجهة للهيئة خارج إطار التبليغ عن حالات الفساد.

السنة	2022	2023	المجموع
الأساس والسند القانوني لقرار الحفظ			
انتفاء الشروط الشكلية المطلوبة لقبولها حسب المادة 21 من القانون رقم 46.19	16	34	50
عدم الاختصاص استنادا لأحكام المادة 22 الفقرة الأخيرة	04	17	21
الافتقار إلى المعطيات أو الحجج أو القرائن لإثبات حالة من حالات الفساد تطبيقا للمادة 22 الفقرة 1	07	11	18
موضوع متابعة قضائية أو حكم قضائي صادر بشأنها عملا بمقتضى المادة 22 الفقرة 1 أو تتعلق بقضايا معروضة على القضاء حسب المادة 7 الفقرتين 1 و2	10	08	18
المعلومات الواردة في الشكاية أو التبليغ تتوافق مع معلومات سبق للهيئة أن اطلعت عليها بمناسبة دراستها لملفات أخرى تطبيقا للمادة 22 الفقرة 1	00	02	02
تنازل المشتكي أو المبلغ	00	01	01
المجموع	37	73	110

القسم الخامس أنشطة التعاون الوطني والدولي

واصلت الهيئة سنة 2023 تنزيل التعاون المؤسسي في مجموعة من المبادرات التي انصبت على تعزيز التعاون مع مجموعة من الفاعلين على المستوى الوطني (الباب الأول)، وعلى تثبيت الانخراط في الدينامية الدولية والإقليمية في مجال الوقاية من الفساد ومحاربتة، من خلال تمثين علاقات التعاون والشراكة مع المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومكافحته (الباب الثاني)، ومن خلال تنظيم مؤتمرات دولية والمشاركة فيها (الباب الثالث)، ومن خلال تتبع الهيئة لاتفاقيات مكافحة الفساد المصادق عليها من طرف المغرب (الباب الرابع).

الباب الأول: مبادرات التعاون الوطني

الفصل الأول: تعزيز التكامل المؤسسي مع الهيئة الوطنية للمعلومات المالية

تؤكد الهيئة عن اقتناعها بأن مهام الوقاية من الفساد ومكافحته تكتسي طابعا مؤسسيا عاما ينهض على مبدأ التكامل بين كل الهيئات المعنية، وعلى دعائم التعاون والالتقائية والتنسيق مع سائر المعنيين، بما يضمن نجاعة العمل والاستفادة من القدرات، في إطار التوفيق بين استقلالية المؤسسات المعنية والترابط بين صلاحياتها ومجال تدخلها. وانطلاقا من هذه القناعة، أبرمت الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها والهيئة الوطنية للمعلومات المالية اتفاقية تعاون تحدد مستلزمات التعاون والتنسيق فيما بينهما، على أسس مرجعية ومبادئ ناظمة تم استحضارها لضمان تعاون مشترك ببناء، يتجاوب مع التطلع الذي يحدهما معا نحو تدبير ناجع وفعال لمجهودات الوقاية من الفساد ومكافحته في أبعادها الشمولية وفي علاقتها بمكافحة تبييض الأموال.

وتهدف هذه الاتفاقية على الخصوص إلى تعزيز وتمثين علاقات التعاون في مجال الاستجابة لإجراء التحقيقات الإدارية والقيام بتعميق البحث والتحري، وتنظيم كيفية سريان إخفاء الهوية في المحاضر المحالة على الهيئة الوطنية للمعلومات المالية، وتتبع مآل الملفات المحال على كل من الهيئتين، وإصدار مذكرات توجيهية ومبادئ إرشادية أو دلائل أو دراسات مشتركة. كما ترسي إطارا للشراكة المتقدمة في مجال التكوين والتوعية، وتبادل المعلومات.

الفصل الثاني: القطاع المالي

تولي الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها أهمية خاصة لتعزيز التعاون مع هيئات تقنين القطاع المالي، حيث يشكل العمل المشترك مع هذه الهيئات مدخل حيوي لتعزيز الشفافية والأخلاقيات والانضباط داخل القطاع المالي.

وترمي الاتفاقية الرباعية الموقعة في عام 2019، بين الهيئة الوطنية ومنظمو القطاع المالي إلى وضع سياسات وتدابير تهدف إلى منع الفساد ومكافحة الممارسات غير القانونية وتعزيز ثقافة النزاهة في المؤسسات المالية. ومن بين المحاور التي يركز عليها هذا التعاون، (1) التدريب والتوعية، (2) وتبادل الخبرات وتقوية القدرات في مجال مكافحة الفساد. وتندرج هذه المحاور ضمن جهود تقديم الدعم والمواكبة لتطوير أنظمة الوقاية من الفساد لدى المؤسسات والشركات التي تدخل ضمن إشراف السلطات الوصية على القطاع المالي، كما تهدف إلى تبادل الخبرات والتجارب بغاية محاربة هذه الآفة وتكريس مبادئ الحكامة الجيدة بهذا القطاع، مع السعي إلى الارتقاء بالآليات المعتمدة

لتأخذ بُعداً إلزامياً ينسجم مع طبيعة اشتغال وتدخل الفاعلين الماليين، بما يضمن تفعيل الناجع لها وتحقيق التطبيق والاحترام الأمثل للمقتضيات القانونية وجعلها في خدمة تقوية الوقاية من الفساد ومحاربتة، بالانخراط الفعلي والجماعي لكل مكونات هذا القطاع الحيوي والمؤثر في الاقتصاد الوطني، وعدم التسامح مع كل ما من شأنه المساس بقيم النزاهة.

كما تشمل برامج العمل المنبثقة عن هذه الاتفاقية، دراسات خرائطية لمخاطر الفساد، كتلك المتعلقة بخرائطية المخاطر في القطاع البنكي، والتي تم من خلالها تحديد خمس مجموعات من المخاطر، ثلاث منها خاصة بالقطاع البنكي، وتهم المخاطر المتعلقة بمنح القروض، والمخاطر المتعلقة بمعالجة النقود، والمخاطر المتعلقة بفروع المؤسسات ومكاتبها البعيدة. ومجموعتان من المخاطر ذات طبيعة عامة يمكن أن تطال مختلف المقاولات، خاصة على مستوى عمليات الشراء والصفقات والتوظيف.

وبناء على الإنجازات التي تم تحقيقها خلال السنوات الخمس بعد توقيع الاتفاقية المذكورة، تطمح الهيئة وسلطات التقنين إلى الارتقاء بالعمل المشترك بينها للدفع بمنسوب الفاعلية في الإجراءات المعتمدة وترتيب الأثر على المستوى الوطني والقطاعي، خاصة من خلال السهر على تفعيل الأمثل وتقوية الإجراءات المتخذة من قبيل المذكرة التوجيهية لبنك المغرب التي دخلت حيز التنفيذ في ماي 2023، والتي تحدد الشروط الملزمة لمؤسسات الائتمان، حسب حجم معاملاتها، من أجل وضع نظام لرصد الفساد وتحديد الحد الأدنى من المتطلبات التي يجب أن يتجاوب معها هذا النظام.

على هذا الأساس، وفي إطار محور التدريب والتوعية، تم القيام بمجموعة من المبادرات من بينها:

- تنظيم لقاء حول مخاطر الفساد وسبل مكافحته لفائدة المتدخلين في سوق الرساميل. وقد شملت الفعالية حوالي 100 شخص يمثلون شركات البورصة والشركات المسيرة وماسكي الحسابات وشركات السوق، وتم تناول المحاور التالية: 1- مكونات المنظومة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد، 2- استعراض التطورات الدولية.
- القيام بمبادرات حول الممارسات الفضلى في مجال مكافحة الفساد لفائدة وسطاء التأمين. وقد استفادة من هذه المبادرات ما يناهز 300 مسؤول وعامل بالقطاع.
- تنظيم ندوة قطاعية حول موضوع إدارة تنازع المصالح بمشاركة 90 إطاراً ومسؤولاً من المكونات الثلاث للقطاع المالي. وكانت الندوة فرصة لتبادل الرأي وإبداء الملاحظات حول أنظمة إدارة تنازع المصالح.
- مشاركة فرق من هيئات مقنني القطاع المالي في العديد من الندوات والمؤتمرات التي نظمتها الهيئة حول موضوعات متخصصة مرتبطة بالوقاية من الفساد، ولا سيما (أ) التدريب على "تقنيات التحقيق في القضايا المرتبطة بالفساد" بقيادة خبراء دوليين من اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد بهونغ كونغ (ICAC).

وفي المحور المتعلق بتبادل الخبرات والتجارب، تم عقد الاجتماع الثاني للمنظمات المعتمدة على المواصفة ISO 37001 والذي حضره ممثلون عن مؤسسات من القطاع البنكي ومن قطاعات صناعية أخرى بالإضافة إلى أعضاء من لجنة مكافحة الفساد في القطاع المالي والمعهد الوطني للتقييس. وشكل هذا الاجتماع مناسبة لعرض التجارب ذات الصلة وتقاسمها مع المعنيين.

الفصل الثالث: برنامج الطاقات المتجددة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

يهدف مشروع "خطوات جماعية بالمغرب لفائدة النزاهة في قطاع الطاقة المتجددة" إلى استكشاف إمكانيات العمل الجماعي في هذا المجال من أجل تعزيز مكافحة الفساد والنزاهة في مجال الأعمال. ويركز هذا المشروع، الذي يمتد من يونيو 2023 إلى يوليو 2024، على اختيار القطاع أو القطاع الفرعي المراد استهدافه، مع تحديد وتطوير أهداف محددة وعملية. ويتأسس هذا المشروع على منهجية دقيقة يتم وضعها مع الأطراف المتدخلة. ويرتكز على فهم مخاطر الفساد في القطاع، وتقييم التدابير الحالية لتعزيز النزاهة، وتحديد الاحتياجات ذات الأولوية للعمل الجماعي الفعال، على أن يفضي المشروع في النهاية إلى الإجراءات المناسبة للعمل الجماعي من أجل تحقيق الأهداف في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته في القطاع.

وفي إطار هذا المشروع، تمت جدولة عدة اجتماعات للأطراف المتدخلة في قطاع الطاقة المتجددة في المغرب، وفتح حوار مفتوح حول مستلزمات النزاهة في هذا القطاع الاستراتيجي للمملكة.

وكان أول اجتماع تحضيرى في 4 أكتوبر 2023، ضم الهيئة الوطنية والسلطات المغربية في قطاع الطاقة الخضراء وخبراء من معهد بازل ومنظمة التنمية والتعاون الاقتصادي.

الفصل الرابع: تكوين الشركات المعتمدة من قبل CGEM CSR

نظمت الهيئة، بالشراكة مع الاتحاد العام لمقاولات المغرب ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تدريباً حول "مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في القطاع الخاص"، لصالح الشركات المعتمدة من قبل CGEM CSR (علامة الاتحاد العام لمقاولات المغرب حول المسؤولية الاجتماعية للمقاولات). وقد مكن هذا التدريب من تناول المعايير الدولية في مكافحة الفساد وتقديم الإطار القانوني المغربي لمكافحة الفساد. كما كان مناسبة للتطرق إلى سبل تمكين الشركات المشاركة من تطوير أنظمة داخلية سهلة التنفيذ.

الباب الثاني: تمثين علاقات التعاون والشراكة مع المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة بمجال الوقاية من الفساد ومكافحته

الفصل الأول: علاقات التعاون في مجال التكوين

الفرع الأول: اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد بهونغ كونغ

في إطار البرنامج الدولي لتعزيز القدرات في مجال التحقيق في قضايا الفساد في المغرب، نظمت الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بالتعاون مع اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد (ICAC) تكويناً مهماً حول تقنيات التحقيق في قضايا الفساد وغيرها، من 06 إلى 09 يونيو 2023 بمقر الهيئة.

وقد مكّن هذا التكوين المؤطر من قبل خبراء اللجنة المستقلة الذين راكموا خبرة من خلال تجربة علمية وميدانية تتراوح ما بين 15 إلى 20 سنة، من التعرف على ممارسات وتقنيات الكشف والتحقيق في قضايا الفساد، مما شكل مناسبة لتعميق المعارف وتعزيز الكفاءات وتقاسم آخر التقنيات في هذا المجال مع المشاركين المغاربة.

كما استفاد من هذا التكوين ممثلون عن مجموعة من المؤسسات الدستورية والتقنين والرقابة، شملت على الخصوص، بالإضافة إلى مأموري الهيئة، ممثلي بنك المغرب، والمجلس الأعلى للحسابات، وهيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي، والهيئة المغربية لسوق الرساميل، ورئاسة النيابة العامة، والمديرية العامة للأمن الوطني والدرك الملكي.

الفرع الثاني: مركز جنيف لحكمة قطاع الأمن DCAF

في إطار التكوينات التي تم القيام بها بالتعاون مع مركز جنيف لحكمة قطاع الأمن، استفاد مسؤولون من الإدارة العامة للأمن الوطني والدرك الملكي من دورة تكوينية حول نزاهة قطاع الأمن، تم تأطيرها من طرف خبراء المعهد السويسري للشرطة المتخصصين في هذا المجال. وقد انبثقت عن هذا اللقاء ورشات عمل استهدفت تحديد الاحتياجات التكوينية داخل المؤسسات، بهدف تطوير الحلول المناسبة، سواء على مستوى الدعم والمحتوى أو على مستوى طرق تنفيذ الخطط التكوينية والتدريبية.

الفصل الثاني: إبرام الاتفاقيات

في إطار تعزيز التعاون والشراكة وتبادل الخبرات في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، أبرمت الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها خلال سنة 2023 اتفاقي تعاون مع المؤسسات التالية:

- **البنك الدولي:** يتيح هذا البروتوكول تبادل الممارسات الفضلى، والوصول إلى موارد وخبرات إضافية، وتطوير برامج مشتركة تهدف إلى تعزيز الشفافية والنزاهة في القطاع العام والخاص.
- **اللجنة الوطنية المستقلة للوقاية من الرشوة ومكافحتها-جمهورية دجيبوتي (CNIPLC):** يهدف هذا البروتوكول الذي تم توقيعه مع اللجنة الوطنية المستقلة للوقاية من الرشوة ومكافحتها بجمهورية دجيبوتي إلى مشاركة التجارب والاستراتيجيات الفعالة، وتنسيق الإجراءات الوقائية والزجرية، وتعزيز القدرات.

الباب الثالث: تنظيم مؤتمرات دولية والمشاركة فيها

الفصل الأول: مؤتمر الرباط

بعد اثني عشر عاما من اعتماد إعلان مراكش خلال الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2011، وبغية إعطاء دفعة جديدة للالتزام بالوقاية وبدورها الرئيسي في مسار المكافحة الناجعة للفساد، تم عقد مؤتمر الرباط الدولي في الفترة من 24 إلى 25 أكتوبر 2023، والذي عرف حضور رؤساء وممثلي السلطات والهيئات الوطنية لمحاربة الفساد ومكافحته من عدد مهم من الدول الإفريقية، وممثلين عن المجتمع المدني وعالم الأعمال في أفريقيا، بالإضافة إلى مسؤولين كبار من منظمات دولية وعن قطاعات حكومية ومؤسسات وطنية، وذلك بهدف تعميق التفكير في المسائل الرئيسية المتعلقة بمحاربة الفساد ومساءلة مختلف الجهود المبذولة، والتركيز على المواضيع التي لها تأثير مباشر على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والمتمحورة حول تعزيز سيادة القانون، والاستثمار المنتج والشامل، وإشراك الشباب والمجتمع المدني في المشاريع المجتمعية والاستراتيجية، فضلا عن البحث والابتكار.

وقد أفضى هذا المؤتمر إلى اعتماد إعلان الرباط الذي أكد على التداعيات الوخيمة للفساد كظاهرة عبر وطنية ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وسياسية، ولها انعكاسات سلبية على التنمية والإنصاف الاجتماعي والعدالة، وكذلك على المؤسسات والقيم الديمقراطية، وعلى تعزيز سيادة القانون واستقرار الدول والمجتمعات، مشددا على محورية البعد الوقائي والأهمية الحاسمة للتعاون الدولي والتكامل المؤسسي في تعزيز مكافحة الفساد، من خلال تبادل الممارسات والخبرات بين السلطات والمؤسسات المسؤولة عن مكافحة الفساد، معتبرا الوقاية أساسا متينا لتجفيف منابع الفساد، وداعيا المجتمع الدولي إلى وضع استراتيجيات شاملة تدمج التربية والتثقيف والتوعية والوقاية والكشف ومكافحة الإفلات من العقاب.

الفصل الثاني: منتدى التحالف الدولي لمكافحة الفساد

شارك رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، من 14 إلى 16 يونيو 2023، بأبيدجان، بساحل العاج، في منتدى التحالف الدولي لمكافحة الفساد (ICHA 2023) المنظم من طرف مجموعة البنك الدولي، والذي عرف مشاركة أكثر من 400 شخص من صناع القرار والخبراء وممثلي الوكالات الحكومية وسلطات مكافحة الفساد والمنظمات الإقليمية والدولية، فضلاً عن المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية. ويهدف هذا المؤتمر إلى تبادل المعرفة والخبرة بشأن التحديات والمخاطر والفرص لتعزيز جهود مكافحة الفساد.

وأكد رئيس الهيئة في كلمته على الدور الحاسم للعمل الجماعي في مكافحة الفساد، مُنبهاً إلى كون مكافحة الفساد، وبالرغم من الجهود المبذولة، لا تزال تشكل تحدياً رئيسياً، لا سيما في سياق الأزمات المتعاقبة، ومسلطاً الضوء على تجربة المغرب في منع الفساد ومكافحته، خاصة عبر المبادرة الحكومية المتمثلة في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد. غير أنه شدد على أن هذه الجهود لم تسفر بعد عن النتائج المتوقعة، ومن هنا جاء التزام المغرب بإصلاح تشريعاته المتعلقة بمكافحة الفساد والانتقال إلى استراتيجية من جيل جديد يضمن فعالية أكبر في هذا المجال.

الفصل الثالث: مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الدورة العاشرة أتلانتا جورجيا الولايات المتحدة من 10 إلى 15 دجنبر 2023

انعقد هذا المؤتمر، الذي يصادف الذكرى العشرين لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بمدينة أطلانتا الأمريكية، خلال الفترة الممتدة من 11 إلى 15 دجنبر 2023، بمشاركة وفد مغربي مكون من ممثلين عن قطاعات حكومية وهيئات وطنية ودستورية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، برئاسة الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

وقد كانت مساهمة الوفد المغربي فعالة ووازنة، خاصة من خلال تنظيم نشاط مواز خصص " لإعطاء دفعة جديدة للوقاية من الفساد؛ إثنتا عشرة سنة بعد إعلان مراكش ". كما كان حضور الوفد المغربي مناسبة لتجسير علاقات التعاون مع الدول الشقيقة والصديقة، وتسجيل المشاركة الفاعلة في الأنشطة الخاصة بالمنظمة من طرف مجموعة من الدول والمنظمات، على هامش هذه التظاهرة العالمية.

وتجسيدا لهذه الدينامية والتعبئة التي تميزت بها مشاركة الوفد المغربي، جاء تصريح المملكة مُبرزا الرصيد الذي راكمته بلادنا في هذا المجال، خاصة من خلال تأكيدِه على وضع أسس وشروط إطلاق استراتيجية من جيل جديد، كفيلة بتعزيز الإنجازات وتجاوز النواقص ورفع التحديات لتحقيق الأهداف والأثر الملموس في مجال مكافحة الفساد. كما جاء تصريح المملكة مثمنا لبُعد الوقاية من الفساد باعتباره مدخلا حيويا لتجفيف بؤر تفاعل هذه الآفة، وتثبيت مبادئ الحُكامة الجيدة التي تحول دون تنامي الفساد، وتساهم بالتالي في رفع الحواجز أمام دينامية التنمية وتثبيت استدامتها.

وخلص تصريح الوفد المغربي إلى دعوة المجتمع الدولي إلى اعتماد القرار الذي تقدمت به المملكة المغربية والمتعلق بمتابعة إعلان مراكش بشأن الوقاية من الفساد، باعتباره آلية وجيهة لدعم الانخراط الدولي والإقليمي في الجهود المبذولة بهذا الخصوص، علما بأن الهيئة هيأت البُعد المرجعي لهذا القرار من خلال اعتماد "إعلان الرباط"، الذي اعتُبر بمثابة ميثاق يسطر الالتزامات التي أجمع عليها رؤساء وممثلو الهيئات الوطنية المعنية بالوقاية من الفساد ومحاربتها بالدول الإفريقية، المجتمعون بمؤتمر الرباط الذي سبقت الإشارة إليه أعلاه.

ووجب التذكير بأنه من بين أحد عشر (11) قرارا اعتُمدت بالتوافق خلال هذا المؤتمر، ينتصب القرار الذي دعت المملكة المغربية إلى اعتماده، والذي حظي بدعم واسع النطاق، برعاية مشتركة من قبل عدد كبير من الدول، سواء ضمن الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن، أو الاتحاد الأوروبي بأعضائه السبعة والعشرين (27)، وكذا عدد هام من دول مجموعة السبعة والسبعين (77)، ومن إفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا ومنطقة بحر الكاريبي وأوقيانوسيا وشرق أوروبا.

وقد تضمن هذا القرار مطلب تعزيز السياسات والاستراتيجيات الخاصة بمكافحة الفساد بمجهودات متجددة كفيلة برفع التحديات المطروحة، من خلال تقوية البعد الوقائي على مستوى مجموعة من المحاور المهيكلية التي تخص تثبيت دولة القانون، وضمان انخراط القطاع الخاص في جهود مكافحة الفساد وحماية مناخ الأعمال من الممارسات الفاسدة، والاستهداف الفعال للأشكال المستحدثة للجرائم الاقتصادية والمالية، والعمل على التقييم الدوري للآليات القانونية والإجراءات الإدارية، مع التركيز على الآثار الوخيمة للفساد على فئات الشباب والنساء، وأهمية الإشراك الفاعل لهذه الفئات وللمجتمع المدني. كما جاء القرار مؤكدا على أهمية تسخير الابتكار والتكنولوجيات المتقدمة، وتعزيز التعاون بين الهيئات المعنية بمكافحة الفساد ورجال الأمن والأجهزة المكلفة بالبحث والمتابعات القضائية وخلايا الاستعلامات المالية. فضلا عن إرساء الآليات الكفيلة بالوقاية من تنازع المصالح.

وبالموازاة مع اعتماد قرار متابعة إعلان مراكش، ساهم الوفد المغربي في تدعيم مجموعة من القرارات والإعلانات التي طُرحت في هذا المؤتمر؛ كإعلان أطلانطا الذي أكد على حتمية اعتماد إجراءات تطبيق جنائية مشفوعة بجزاءات مناسبة مع إحداث مؤسسات متوفرة على الاستقلالية اللازمة، والقرار الذي تقدمت به المملكة العربية السعودية، والرامي إلى وضع أدوات منهجية ومؤشرات لقياس ظاهرة الفساد كفيلة بتقييم خصائصه ومخاطره، والإعلان المتعلق بتنفيذ مشاركة المجتمع المدني، وقرار الإكوادور بشأن النهوض بالتعاون الدولي في مجال المساطر المدنية والإدارية المتعلقة بالفساد.

ومن منطلق الحرص على استثمار فرص التعاون الدولي في بعده الثنائي والمتعدد الأطراف، باعتبار دوره المحوري، فقد شكل هذا المؤتمر مناسبة مواتية لتوطيد أواصر العلاقات مع مجموعة من الهيئات الدولية والإقليمية؛ حيث تم عقد لقاءات ثنائية مع وفود كل من المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة ومصر والوكالة الفرنسية لمكافحة الفساد ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وسلطنة عمان والإكوادور ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومبادرة البنك الدولي المتعلقة باسترداد الأصول المنهوبة.

الباب الرابع: تتبع الهيئة لاتفاقيات مكافحة الفساد المصادق عليها من طرف المغرب

الفصل الأول: مساهمة الهيئة في متابعة تنفيذ الإعلان السياسي

يندرج الإعلان السياسي الذي يحمل عنوان «التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي»، ضمن التزامات المنتظم الأممي التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورة استثنائية تم تنظيمها في الفترة الممتدة من 4 إلى 6 يونيو 2021.

وفي سياق تتبع تنفيذ مضامين هذا الإعلان تطبيقاً لأحكام الاتفاقية، تم إعداد مصنف باللغة العربية والإنجليزية خاص بمختلف المبادرات التي اتخذتها المملكة المغربية لتنفيذ مضامين هذا الإعلان أو التي توجد قيد الإنجاز، وذلك تجاوباً مع دعوة مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات الدول الأطراف في الاتفاقية الأممية، إلى موافاته بمختلف المبادرات التي قامت بها بشأن تنزيل المقتضيات الواردة فيه انسجاماً مع الولاية المسندة إليه.

وقد تم إعداد هذا المصنف بمشاركة كل القطاعات والهيئات المعنية من قبيل قطاع العدل، والاقتصاد والمالية (الخزينة العامة للمملكة والمفتشية العامة للمالية)، والتربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، والانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة، وإصلاح الإدارة والانتقال الرقمي، والاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية، والمجلس الأعلى للحسابات، والمجلس الأعلى للسلطة القضائية، ورئاسة النيابة العامة، والهيئة الوطنية للمعلومات المالية، وبنك المغرب، والمديرية العامة للأمن الوطني، والمندوبية السامية للتخطيط.

الفصل الثاني: تتبع القرارات ذات الصلة بالاتفاقية العربية لمكافحة الفساد

الفرع الأول: مساهمة الهيئة في الاجتماع الثاني لفريق استعراض تنفيذ الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد والاجتماع الخامس للجنة مفتوحة العضوية للخبراء الحكوميين وممثلي الهيئات المستقلة في الدول الأطراف في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد

في إطار تنفيذ القرار الصادر عن المؤتمر الأول للدول الأطراف في الاتفاقية العربية الخاص بتشكيل لجنة مفتوحة العضوية للخبراء الحكوميين والمُسند إليها تولي تلقي ودراسة الاقتراحات المقدمة من الدول الأطراف في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد وتقديم التوصيات إلى المؤتمر حول التنفيذ الأمثل لأحكام هذه الاتفاقية، وتنفيذاً للقرار الخاص بإنشاء آلية لاستعراض تنفيذ الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، و القرار الخاص بتعزيز التعاون الدولي لمكافحة الفساد العابر للحدود وكشفه وملاحقة مرتكبيه واسترداد الموجودات عبر شبكة مبادرة الرياض العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد، انعقد الاجتماع الثاني لفريق استعراض تنفيذ الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد والاجتماع الخامس للجنة مفتوحة العضوية للخبراء الحكوميين وممثلي الهيئات المستقلة بمقر جامعة دول العربية بالقاهرة يومي 26 و 27 شتنبر 2023. وحضر أشغال هذين الفريقين ممثلون وخبراء عن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية.

وقد مثلت الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها المملكة المغربية في أشغال هذين الفريقين، والتي خصصت للتداول في البنود التالية:

- تقرير الأمانة العامة بخصوص الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الاجتماع الأول لفريق الاستعراض؛
- الفرق واللجان المشكلة للدول الأعضاء في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد؛
- سحب القرعة؛
- متابعة تنفيذ قرار تعزيز التعاون العربي والدولي لمكافحة الفساد العابر للحدود؛
- عرض التجارب الوطنية في مجال إعداد مؤشرات قياس الفساد.

وخلال أشغال هذين اللقاءين قدمت الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها تجربة المملكة المغربية إلى جانب المملكة العربية السعودية ومصر في مجال إعداد مؤشرات قياس الفساد كما تقرر خلال الاجتماعين ما يلي

- الاحتفاظ على اللجنة مفتوحة العضوية للخبراء الحكوميين وممثلي الهيئات المستقلة في الدول الأطراف في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، مع إضافة نعت "العامة"، وستتولى، إلى جانب فريق استعراض تنفيذ الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، مناقشة ودراسة المواضيع ذات الصلة بالتدابير الوقائية والتجريم وإنفاذ القانون والتعاون الدولي واسترداد الموجودات والمساعدة التقنية؛
- الإحاطة علماً برغبة دولة قطر في استضافة الدورة السادسة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد؛
- إنشاء آلية لتقديم مشاريع القرارات التي ستعرض على مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، حيث ستقوم بموجبها الأمانة العامة بتعميم أية مشاريع قرارات قبل شهر من أعمال المؤتمر، لتتم مناقشتها من قبل لجنة الخبراء قبل يوم من أعمال المؤتمر أو حسب ما تقتضيه الحاجة.

الفرع الثاني: التحضير لاستعراض المملكة المغربية في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد

خلال الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد التي عقدت بمدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية، تم اعتماد إعلان الرياض بشأن آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد. وحدد هذا القرار مرحلة الاستعراض وأقر أنها تتألف من دورتين مدة كل منها ثلاث سنوات، تشمل الدورة الأولى الدول الأطراف التي أنهت دورتين من الاستعراض المنبثق عن آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتشمل عملية الاستعراض جميع أحكام الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد من المادة الرابعة إلى 33 من الاتفاقية.

كما نص على إحداث فريق استعراض التنفيذ يعهد إليه إرساء المشورة للمؤتمر ومناقشة المسائل ذات الصلة بتنظيم آلية الاستعراض، كما يتولى سحب القرعة وتحديد الدول المستعرضة والدول المستعرضة.

ومن أجل تنزيل مضامين هذا القرار، سيتم إحداث فريق استعراض تنفيذ وطني، يتولى خبراء الهيئة الوطنية للنزاهة تنسيق أشغاله والتتبع مع الدول المستعرضة وأمانة الجامعة العربية، ويتكون من مختلف الجهات ذات الصلة

بمضامين الاتفاقية (قطاعات وزارية، هيئات، مجتمع مدني، قطاع خاص)، على أن يشكل خبراء استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد العمود الفقري لهذا الفريق. وفي انتظار انطلاق مسلسل الاستعراض الذي سيبدأ بالتوصل بلائحة أسئلة التقييم الذاتي من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، سيتم القيام بتقييم تجريبي.

الفصل الثالث: انضمام المملكة المغربية لاتفاقيتي مجلس أوروبا: اتفاقية القانون الجنائي واتفاقية القانون المدني

تمثل شراكة الجوار بين المغرب ومجلس أوروبا جزء من الحوار السياسي والتعاون التقني لاتفاق الشراكة للفترة الممتدة من سنة 2022 إلى غاية 2025. وتستهدف هذه الشراكة دعم الإصلاحات الإرادية التي يقوم بها المغرب، والرامية إلى ترسيخ الديمقراطية وسيادة القانون والحكامة الجيدة، وبناء نموذج اجتماعي قائم على التضامن والتماسك. ويمثل الإنشاء التدريجي لمساحة قانونية مشتركة أحد الأهداف الرئيسية لسياسة الجوار لمجلس أوروبا، والتي اعتمدتها لجنة الوزراء في ماي 2011.

في هذا الإطار، وبدعوة من الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، بدأت السلطات العمومية مسار الإعداد للمصادقة على اتفاقيتي مجلس أوروبا المدنية والجنائية لمكافحة الفساد، بما يمهّد الطريق أمامه للانضمام إلى مجموعة الدول ضد الفساد GRECO.

وللإشارة، فقد صادق المجلس الوزاري، المنعقد يوم 19 أكتوبر 2023، على انضمام المغرب إلى اتفاقية القانون المدني بشأن الفساد المعتمدة بstrasبورغ في 4 نونبر 1999 (مشروع قانون رقم 20.23 يوافق بموجبه على الاتفاقية المذكورة)، واتفاقية القانون الجنائي بشأن الفساد المعتمدة بstrasبورغ في 27 يناير 1999 (مشروع قانون رقم 21.23 يوافق بموجبه على الاتفاقية المذكورة). وتأتي هذه المصادقة على الاتفاقيتين في سياق الانضمام التدريجي للمغرب إلى الآليات القانونية لمجلس أوروبا المفتوحة للدول غير الأعضاء. كما تندرج ضمن ملاءمة التشريع الوطني المغربي مع متطلبات مجلس أوروبا الرامية إلى اعتماد تشريعات مناسبة واتخاذ تدابير وقائية وفعالة للوقاية من الفساد وإيجاد نظام فعال لمكافحة.

القسم السادس الأنشطة الوظيفية والنهوض بقدرات الدعم

في إطار الاستثمار الناجع لمقومات الاضطلاع على النحو الأمثل بصلاحيات الوقاية والمكافحة، واصلت الهيئة خلال سنة 2023 تقوية سبل وآليات تواصلها وتطوير خطابها والتعريف بإسهاماتها في مجال النهوض بالنزاهة والوقاية من الفساد (الباب الأول)، وإرساء قواعد وآليات عملها الضامنة لتدبيرها الناجع والرشيد، سواء على مستوى تعزيز منظومتها وعتادها المعلوماتي (الباب الثاني)، أو على مستوى ضبط تنظيمها الإداري والمالي (الباب الثالث).

الباب الأول: التواصل محور أساسي في انفتاح الهيئة على محيطها العام

تفعيلا لاستراتيجية الهيئة في مجال التواصل، عرفت سنة 2023 بلورة خريطة طريق رقمية لتثبيت حضور الهيئة في وسائل التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى تعزيز التغطية التواصلية لمختلف أنشطة الهيئة.

الفصل الأول: حضور الهيئة في العالم الرقمي

إيماناً منها بالدور الذي تلعبه منصات التواصل الاجتماعي، ورغبة منها في تعزيز حضورها ومشاركة رؤيتها وقيمتها ورسائلها وإنجازاتها، وفي التوعية والتفاعل مع التجمعات والمؤثرين، قامت الهيئة ببلورة خريطة طريق تبني على مقاربة شاملة ومندمجة، تهدف بالأساس إلى ضمان تدبير فعال للتواصل على الأنترنت، من خلال الرفع من تأثير حضور الهيئة على منصات التواصل الاجتماعي وإشراك الجمهور في المحتوى المعروض وفي جهود الهيئة.

وقد شملت هذه المقاربة العديد من الأبعاد التي تهدف إلى ضمان تواصل فعال على مواقع التواصل الاجتماعي بما في ذلك التدبير الرقمي الذي يعرض ترتيبات الحضور وإيقاع الخرجات وميثاق التسيير واختيار منصات التواصل الاجتماعي وآلية تدبير الأزمات وآليات القياس والتقييم.

وترمي هذه المقاربة إلى إدراج عناصر التنفيذ، لاسيما التصاميم ثنائية الأبعاد والمدونات الصوتية بالنسبة للعموم والرسوم المتحركة الخاصة بالأطفال.

وقد تمت صياغة خريطة الطريق أخذا بعين الاعتبار العناصر التالية:

- **تقييم الوضع الحالي:** من خلال تحليل حضور الهيئة على مواقع التواصل الاجتماعي والقيام بدراسة مقارنة لهذا الحضور مقارنة مع المؤسسات المماثلة على المستويين الوطني والدولي وذلك من أجل تحديد المحتوى ومنصات التواصل الاجتماعي الأكثر استخداما والملائمة لحاجيات الهيئة ؛
- **التخطيط الاستراتيجي:** تتطرق هذه المرحلة إلى تحديد الرؤية الشاملة والخيط الناظم لتحقيق التنسيق بين الجميع والربط بين كل مظاهر حضور الهيئة على المنصات الرقمية التي وقع عليها الاختيار؛
- **تحديد الأهداف:** يتم في هذا المستوى تحديد الأهداف الخاصة المراد تحقيقها حسب كل مرحلة على حدة بغية توجيه جهود التواصل على منصات التواصل الاجتماعي، ولا سيما من أجل تحسين حضور الهيئة وتطوير مجتمع خاص بها واستقطاب وكسب الجمهور على مختلف

القنوات الرقمية للهيئة. وتتعلق الأهداف المرسومة، من جهة، بإخبار وتوعية الجمهور وإشراك مستخدمي الأنترنت، ومن جهة أخرى، بالرفع من الشعور بالانتماء إلى مجتمع رقمي للنزاهة، ذي محتوى وخط تحريري مناسبين.

- **تحديد المستهدفين:** يمكّن هذا المستوى من تحديد تقسيم وتصنيف المستهدفين "الأشخاص" والتعرف على المؤثرين وكذا الشركاء المحتملين الذين يمكن أن يحملوا رسالة الهيئة بصفتهم سفراء أو متابعين؛
- **اختيار المنصات:** تحديد المنصات الاجتماعية الأكثر استخداماً والأكثر ملاءمة لتحقيق الأهداف وفقاً للمستهدفين الذين سبق تحديدهم والمحتوى موضوع النشر وخصائص المنصات التي وقع عليها الاختيار والتي تستجيب بشكل كبير للحاجيات الخاصة بمختلف الفئات؛
- **إنشاء الحسابات:** ويتعلق الأمر بإنشاء الحسابات الرسمية للهيئة على المنصات التي تم اختيارها وتضمينها معلومات محددة حول الهيئة، بما فيها التسمية ووصف المهام وربط الموقع الإلكتروني والعنوان ولافتة مثيرة للانتباه تتناسب مع الهوية البصرية للهيئة؛
- **التخطيط والجدول التحريري:** من خلال وضع جدول مفصلة للتحرير تحدد وتيرة خروج الهيئة على مختلف المنصات من أجل ضمان تدبير فعال للمحتوى موضوع النشر على كل منصة على حدة، وذلك أخذاً بعين الاعتبار الأحداث والتوجهات الأكثر أهمية. وستمكن هذه الجدولة من تنظيم وتخطيط وتحديد فترات النشر الأكثر ملاءمة وفقاً لتفاعل الجمهور المستهدف. كما تسعى هذه الجدولة إلى ضمان إنتاج محتوى مثير للانتباه وغني من ناحية الشكل، بما في ذلك نشر الصور والفيديوهات والملصقات والتسجيلات الصوتية وغيرها؛
- **تعزيز حضور الهيئة على منصات التواصل الاجتماعي:** من خلال وضع شعارات شبكات التواصل الاجتماعي على قنوات التواصل التي تستخدمها الهيئة (الموقع الإلكتروني والملصقات والمطويات ورسائل الإخبار والمنشورات ...) بغية كسب المزيد من المتابعين؛
- **تدبير التفاعل:** ويشمل ذلك وضع ميثاق يحدد أسس وقواعد الرد على التعليقات من أجل تشجيع التفاعل مع المستهدفين واقتراح مختلف التقنيات بما في ذلك اعتماد مجال لطرح الأسئلة أو تنظيم المسابقات أو عقد المقابلات أو خلق نقاشات مع مسؤولي الهيئة ...؛
- **تتبع الأداء:** عبر وضع مؤشرات الأداء والتحليل (KPI) ووسائل القياس، لاسيما من أجل تتبع المنشورات والجمهور والمتابعين والتعليقات وانخراط المستهدفين في المنشورات وتردد ولوجهم إلى واقع الهيئة. وتمكن هذه المؤشرات من تحليل المعطيات بهدف تقييم الاستراتيجية المتبعة وفعالية الجهود المبذولة على شبكات التواصل الاجتماعي، وذلك بهدف القيام بإعادة التوجيه أو التغييرات الممكنة؛
- **تتبع التوجهات:** من خلال آلية لتتبع الميزات الجديدة (تغيير الخوارزميات، إضافة خدمات ...) وكذا التوجهات على مختلف منصات التواصل الاجتماعي؛
- **تدبير المخاطر:** من خلال تحديد البروتوكول الخاص بتدبير المخاطر المرتبطة بحضور الهيئة على شبكات التواصل الاجتماعي، وذلك بطريقة وقائية عبر وضع سيرة تدبير وضعيات الأزمة،

وهي إجراءات يجب اتخاذها خلال وبعد الأزمة، بالإضافة إلى الرد على التعليقات السلبية والمضلة، لحماية السمعة الرقمية للهيئة؛

- **تدبير الموارد:** من أجل ضمان تدبير أمثل لحضور الهيئة على مواقع التواصل الاجتماعي، نصت خريطة الطريق على تمكين الموارد البشرية المكلفة بهذه المهام من تكوين وتكوين مستمر يستجيب لجميع حاجياتهم بما في ذلك خلق المحتوى وتدبير المنصات والتفاعل مع الجمهور ...، ويأخذ بالتطورات والمستجدات.



إبراز العناصر المكونة لخريطة طريق التواصل الرقمي للهيئة

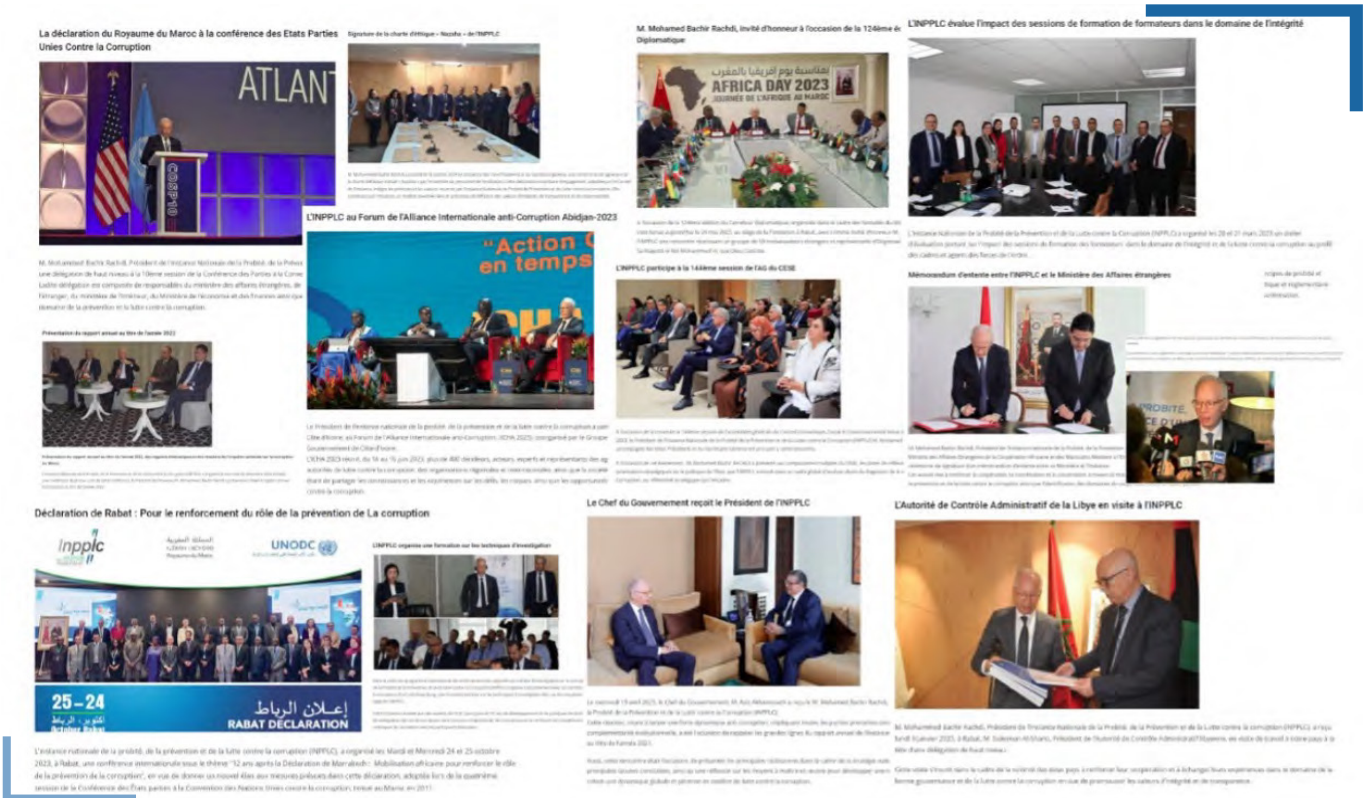
الفصل الثاني: الأعمال المواكبة لخرجات وأنشطة الهيئة

سجلت الهيئة خلال سنة 2023 حضورا لافتا في مختلف المنابر الإعلامية، وذلك عبر مختلف اللقاءات التي عقدتها أو شاركت فيها، حيث حافظت الهيئة على علاقة وطيدة مع وسائل الإعلام تجسدت في تعميمها البلاغات الصحفية والمشاركة في البرامج المنظمة من طرف المنابر الإعلامية أو في إجراء مقابلات صحفية لمطارحة مختلف المواضيع ذات الصلة بعملها.

وقد مكن ربط هذه العلاقة من التعريف بالهيئة ورسائلها وآرائها على نطاق واسع خلال اللقاءات المبرمجة هذه السنة، ويتعلق الأمر على الخصوص بتقديم التقرير السنوي للهيئة برسم 2022 والتقارير الموضوعاتية المرافقة له، والمشاركة في ندوات دولية ووطنية ولقاءات لتقاسم الممارسات الجيدة في مجال الوقاية من الفساد ومحاربه كمنتدى التحالف الدولي لمكافحة الفساد بأبيدجان والندوة الدولية للرباط، والمشاركة في الدورة العاشرة للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بآتلانتا، والمشاركة في الدورة 124 من الملتقى الدبلوماسي وتوقيع مذكرة تفاهم بين الهيئة ووزارة الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، والندوات المنظمة بدعوة

من مجموعة من المؤسسات ومعاهد البحث الأكاديمي (الفقيه التطواني، علال الفاسي، مركز الأبحاث القانونية بجامعة الحسن الثاني بالمحمدية ومركز روابط LINKS بجامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء، ...) وبالموازاة، استثمرت الهيئة قنوات أخرى بهدف ضمان نشر واسع للمعلومة وكذا تيسير التفاعل وتعبئة جل الأطراف المعنية، حيث شكل الموقع الإلكتروني للهيئة قناة رسمية لنشر مختلف إنتاجاتها، لاسيما البلاغات الصحفية والمستجدات المتعلقة بالخرجات والأنشطة التي تنظمها الهيئة وكذا الآراء والدراسات والتوصيات.

وعلاوة على ذلك، عملت الهيئة على تصميم موقع إلكتروني جديد سيتم إطلاقه في بداية 2024، بهدف تمكين المستخدمين من تجربة جديدة سواء على المستوى البصري أو على مستوى التصفح، وذلك من خلال تحسين التصميم وقابلية الاستخدام لجعله أكثر سهولة من ناحية الاستخدام وجذابا وحديثا وقابلا للتكيف مع نسخ مناسبة لمخاطبة مستخدمي الهاتف المحمول باعتماد مقاربة هادفة، خاصة من خلال إدخال رابط منصة التبليغ من جهة وروابط منصات التواصل الاجتماعي من جهة أخرى، بغية الاستجابة لمقتضيات القانون 13-31 المتعلق بالنشر الاستباقي للمعلومات، علاوة على فضاء لإخبار وتوعية مستخدمي الأنترنت بمختلف المبادرات التي قامت بها الهيئة أو بالمواضيع الخاصة بمجال الوقاية من الفساد ومحاربه.



مقتطف من المستجدات المنشورة على البوابة

أما فيما يتعلق بالأنشطة، فقد تمكنت الهيئة من خلال مساهمتها في تنظيم أنشطة مرتبطة بتعزيز النزاهة ومحاربة الفساد على الصعيدين الوطني والدولي من الانفتاح على عدة أطراف معنية، حيث شارك في هذه اللقاءات والمنتديات والندوات العديد من ممثلي القطاعات الوزارية والهيئات الوطنية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والجامعات، مما ساهم في تعزيز نشر خطاب الهيئة والرفع من تأثيرها وإشعاعها وحضورها الوطني والدولي.

وبالإضافة إلى أساليب التواصل الأخرى المعتمدة في الأنشطة، فقد أخذ تطوير الهوية البصرية للهيئة حيزا مهما في كل أنشطتها، حيث تظهر هذه الهوية البصرية في العديد من وسائل التواصل بما فيها خلفيات المنصات واللوحات الإشهارية والمطويات والإعلان في نقط البيع ولافتات قابلة للطي والملصقات وبطائق رمز الاستجابة السريعة (QR code) وملفات الصحافة وملفات المشاركين والخلفيات والشارات والبرامج ... وذلك من أجل توفير إشعاع أكبر للمؤسسة.

ولضمان استثمار معقلن لهذه التظاهرات، يتم مسك سجل صحفي لمختلف الأعمال الصحفية والمقالات والمقابلات الخاصة بكل تظاهرة على حدة.



مثال لاستخدام الهوية البصرية على مختلف وسائل التواصل

وقد وصل، خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة من سنة 2023، عدد المقالات التي غطت أنشطة الهيئة أو تطرقت لمواضيع لها صلة بما قدمته، إلى ما يفوق 990 مقالا صحفيا منها 660 في شهر دجنبر. وقد تم نشر هذه المقالات من طرف 245 منبر وموقع صحفي.

الباب الثاني: تطوير آليات تجويد العمل وتعزيز وتحسين نظم المعلومات

الفصل الأول: تحديث تنظيم العمل وتطوير آليات تجويده

في إطار بلورة خطة عملها للفترة الممتدة ما بين 2023 و2025، عملت الهيئة على تحديث طريقة اشتغالها، من خلال إعداد دليل كامل ومندمج لمساطر عمل الهيئة، مع إيلاء عناية خاصة لمساطر وسبل تتبع تنفيذ مشاريع البرنامج السنوي. كما نجحت الهيئة خلال سنة 2023 في بناء النواة الأولى لمكتب تدبير مشاريعها، لاسيما بوضع توصيف عمليات تتبع المشاريع والبرامج وكذا تثبيت نظام مندمج يمكن جميع المعنيين من تبادل المعلومات المتعلقة بمشاريعهم بطريقة مفتوحة وسلسة.

الفرع الأول: دليل المساطر

لتنفيذ رؤيتها الاستراتيجية وأداء مهامها بشكل مناسب، في إطار يتسم بالرؤية الواضحة والشفافية والفعالية والكفاءة، أطلقت الهيئة مشروعاً مهماً لإنجاز دليل المساطر المتعلقة بمختلف عملياتها ومهامها، بهدف المساهمة في توطيد خبرات الهيئة وتعزيز نظامها الداخلي للرقابة، ضمن نهج أوسع لتدبير المخاطر المرتبطة بأنشطتها.

ويشكل دليل مساطر الهيئة مرجعاً لقواعد الإدارة والتنظيم، ووسيلة للرقابة الداخلية، وأداة للإدارة والتسيير، كما يساهم في ضمان جودة أعمال الهيئة وانتظامها. وقد تم تنفيذ هذا المشروع بمشاركة جميع فرق الهيئة، وتضمن مراجعة شاملة لكافة المساطر من حيث تكاملها وتوافقها مع هيكله الهيئة وإطارها القانوني والتنظيمي الجديد، علماً بأن تحديث هذا الدليل يظل عملية مستمرة وديناميكية وتدرج ضمن منهجية التحسين المستمر.

وقد أسفرت جهود الهيئة بهذا الخصوص عن إعداد نسخة أولى من هذا الدليل تتألف من 56 مسطرة موزعة كالتالي:



الفرع الثاني: تدبير المشاريع والبرامج

تنفيذا لاستراتيجيتها المصادق عليها من طرف مجلسها، قامت الهيئة بإنشاء مركز خبرة لإدارة المشاريع، مكلف بتدبير مخطط عملها والمشاريع المتعلقة به، لا سيما من خلال توفير المساطر والآليات والنماذج التي تساعد على ضمان تتبع إنجاز المشاريع بكفاءة وفعالية.

ولضمان التملك الفعلي للأساليب الجديدة وتمكين جميع المعنيين من الاستفادة الكاملة من الأدوات ومن الممارسات الفضلى في إدارة المشاريع، تم تنظيم العديد من ورشات العمل وحصص التدريب، مع دعم ومواكبة كل قطب حسب حاجياته.

وقد تم، وفق مقاربة تشاركية، صياغة واعتماد مسطرتين أساسيتين، واحدة تخص إدارة المشاريع والأخرى إدارة محفظات المشاريع. ويروم هذا الورش في نهاية المطاف، ترشيد الجهود وتنظيم الأعمال، مع تحقيق فهم مشترك وموحد للأهداف المتوخاة، مما يتيح لإدارة الهيئة امتلاك رؤية واضحة وعناصر ملموسة لتقييم نسبة التقدم في إنجاز مخطط عمل الهيئة، وبالتالي تمكينها من اتخاذ القرارات البناءة والآنية في ضوء ذلك.

الفرع الثالث: نظام مندمج لتدبير معلومات المشاريع

في إطار الجهود المبذولة للتنظيم والتحسين المستمر، وضعت الهيئة الأدوات اللازمة لتوجيه المشاريع في علاقتها بالاستراتيجية ومخطط العمل السنوي المنبثق عنها، حيث أنجزت نظاماً مندمجاً لإدارة بيانات المشاريع وفق منهجية تشاركية ومتدرجة لتلبية الاحتياجات الآنية للهيئة، مع الحفاظ على رؤية متوسطة المدى لتطوير نظام أوسع وأكثر شمولية، بهدف إدراج، بشكل خاص، تتبع برامج الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في صيغتها الحالية والمستقبلية، وذلك في إطار قيام الهيئة بمهامها واختصاصاتها.

ويعتبر هذا النظام المندمج بمثابة منصة مركزية مشتركة للتنظيم والتوجيه والإبلاغ عن تقدم مشاريع الهيئة ونتائجها، حيث تتيح إمكانية عرض نتائج التقدم في تحقيق الاستراتيجية الداخلية للهيئة بشكل عام، مع توفير عرض هذه النتائج أيضاً بحسب المحاور أو الأهداف الإجرائية، أو بحسب أقطاب الهيئة ووحداتها الإدارية، بما يمكن من التتبع والتحديث وتقديم تقارير عن تقدم المشاريع، مع إمكانية إرفاق الوثائق المتعلقة بها.

الفصل الثاني: تعزيز وتطوير نظم المعلومات

في إطار استراتيجيتها الرقمية 2023-2025، قامت الهيئة بتنزيل عدد من المشاريع لتعزيز وتطوير نظمها المعلوماتية ووسائلها التواصلية وبنياتها التحتية ذات الصلة.

الفرع الأول: إرساء نظم المعلومات

واصلت الهيئة خلال سنة 2023 تطوير وتثبيت عدد من الأنظمة المعلوماتية، من أبرزها:

أولاً- المنصة الرقمية لتلقي الشكايات والتبليغات والمعلومات

بخصوص النظم المعلوماتية المتعلقة بمحاربة الفساد، وتيسيراً لقنوات ولوج المشتكين والمبلغين والتواصل معهم، قامت الهيئة بإتمام الأتمتة الكلية لخدمة التلقي والتكليف الأولي للشكايات والتبليغات (دراسة مدى توفرها على شروط القبول)، والتي تمثل المرحلة الأولى من المسطرة الإجمالية لمعالجة الشكايات والتبليغات والمعلومات التي تصل إلى علم الهيئة والبحث والتحري بشأنها.

وستُمكن هذه الخدمة المؤمنة، التي سيتم إطلاقها في النصف الأول من سنة 2024، المعنيين من:

- إرسال التبليغات والشكايات والمعلومات أينما وجدوا 7 أيام في الأسبوع طيلة 24 ساعة دون التقيد بمواقيت عمل الهيئة أو تكبد عناء التنقل لمقرها؛
- بحث معلومات أو ملفات تكميلية بطريقة مبسطة من أجل إتمام المعلومات المدلى بها أولاً في التبليغ أو الشكاية؛
- تتبع مسار التبليغ أو الشكاية بدءاً من الإرسال ومروراً بمراحل المعالجة ووصولاً إلى نتيجة التكليف الأولي.

كما ستمكن هذه الخدمة الهيئة من:

- تجميع الشكايات والتبليغات والمعلومات الواردة عبر مختلف قنوات التبليغ (الهاتف، الفاكس، البريد العادي، البريد الإلكتروني والمنصة الرقمية) في منصة واحدة وتوحيد عمليات المعالجة؛
- التواصل مع المبلغ أو المشتكي لطلب استفسارات ومعلومات تكميلية، إن لزم الأمر، دون اللجوء إلى استعمال وسائل خارجية؛
- التدبير الكلي لعمليات المعالجة عبر المنصة مما سيساعد على تكوين ملفات كاملة وموثوقة ومؤرخة أوتوماتيكيا.

وعلى العموم، تسعى الهيئة من خلال هذا المشروع، إلى توفير بيئة أكثر شفافية ومرونة وإلى تكريس دورها في محاربة الفساد، وذلك بالاعتماد على التحول الرقمي الرامي إلى تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين وكذا تسهيل التواصل بينهم وبين الهيئة.

ثانيا- قاعدة المعطيات المتعلقة بالمؤشرات

بغية إرساء نظم المعلومات المتعلقة بالمهن الأساسية للهيئة وخصوصا فيما يتعلق بتفعيل منظومة مرصد الهيئة، والرامية إلى تعميق المعرفة الموضوعية بالفساد، عملت الهيئة على تطوير أرضية أولية لتخزين وتدبير قاعدة المعطيات المتعلقة بالمؤشرات الوطنية والدولية ذات الصلة بالنزاهة ومحاربة الفساد، مع تطوير برمجية ويب لتسهيل تدبير ومعاينة هذه القاعدة من لدن مرصد الهيئة.

ويهدف هذا المشروع إلى توفير آلية تضمن جمع المعطيات الواردة في التقارير ذات الصلة وكذا تلك الواردة في التصنيفات، وتخزينها بكيفية آمنة، مع تيسير الولوج إليها، واستثمارها في الدراسات التحليلية، وإنشاء وتحيين لوحات القيادة ذات الصلة. وسيسهل استثمار هذه المؤشرات والمعطيات المجمعة في إرساء مؤشرات وطنية تمكّن من القياس الدقيق والموضوعي لظاهرة الفساد.

ثالثا- أرضية اليقظة الاستراتيجية والقانونية

يشكل نظام اليقظة الرصدية الخاص بشبكات التواصل الاجتماعي والويب آلية لتتبع السمعة الرقمية للهيئة على مواقع التواصل الاجتماعي والصحافة الإلكترونية، وكذا لرصد شبهات الفساد التي من شأنها أن تشكل مدخلا للتدقيق، وعند الاقتضاء، محفزا لعمليات التصدي التلقائي، وكذا من أجل تتبع التطورات الخاصة بالمؤشرات العالمية لقياس الفساد وجميع أصناف المعلومات ذات الصلة.

وحتى يتسنى للهيئة قياس أثر الاستعمالات الأولية لهذه الأداة في تحقيق الأهداف سالفه الذكر ومدى فعاليتها في رصد المعلومات والبيانات المناسبة، تم العمل على تعزيز هذا النظام بآلية تسمح برصد المعلومات التي تكتسي أشكالا معينة كقواعد المعطيات والأرقام والإحصائيات والتقارير، من خلال إبرام الهيئة لاتفاقيات اشتراك مع منصة مغربية متخصصة في مجال اليقظة القانونية والأحكام القضائية، ومع منصة دولية لليقظة الاستراتيجية.

وستمكن الأولى الهيئة من مساهمة التطورات والمستجدات المتعلقة بالنصوص التشريعية والتنظيمية المؤطرة لمجالات الوقاية من الفساد ومحاربه على الصعيدين الوطني والدولي، فيما ستتيح الثانية للهيئة تقصي ورصد الأبحاث والدراسات والتقارير ومختلف أنواع البيانات الوطنية والدولية التي تهم مجال تدخلها. كما سيمكن نظام اليقظة الاستراتيجية من تزويد مختلف الأقطاب بالهيئة بالمعلومة الحديثة والمفيدة، في أفق أتمتة تجميع المعطيات وبلورة مؤشرات تمكن من تتبع إدراك المواطنين والفاعلين وتوجيه آرائهم وانتظاراتهم ذات الصلة بمظاهر الفساد وسبل تحجيمه.

وتأتي هذه المشاريع في إطار السعي المستمر من قبل الهيئة لتعميق المعرفة الموضوعية بظاهرة الفساد وتطوير آليات مبتكرة لمرصدها، والإسهام في تحقيق أهداف ومهام هذا الجهاز بطريقة فعالة ومنظمة من خلال تمكينه من التوفر على أحدث المعلومات القانونية والاستراتيجية ومن تطوير المناهج والآليات المتقدمة لمعالجتها. كما يتمكن الهيئة من التوفر على أسس متينة لاتخاذ القرارات المناسبة بناء على تحليل مدروس ودقيق للمعلومات.

رابعاً- نظام مراقبة الولوج إلى الهيئة وتدبير الوقت

قامت الهيئة سنة 2023 بتثبيت نظام لتدبير أوقات العمل ومراقبة الولوج إلى مقرها، بالإضافة إلى نظام للمراقبة بالفيديو، بما يساهم في تعزيز أمن وسلامة مقر الهيئة ومواردها، بالموازاة مع إرساء حكمة جيدة وحسن تدبير المرفق العمومي. ويتمحور هذا النظام حول تركيبة من الأجهزة والبرامج التي تسهل تسجيل الدخول والانصراف للمستخدمين والزوار ومراقبة الولوج بشكل فعال، علماً بأن الهيئة قدمت تصريحاً بهذا الشأن إلى اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، طبقاً للقانون رقم 09.08.

خامساً- تطبيق تدبير الرائد

قامت الهيئة بوضع تصور شامل لتطوير تطبيق خاص بتدبير الرائد³³، انطلاقاً من دراسة للحاجيات والمتطلبات اللازمة، ووصولاً إلى إعداد دفتر تحملات متكامل بشراكة مع مختلف المتدخلين في المشروع داخل الهيئة.

ويهدف تطوير تطبيق خاص بتدبير رائد الهيئة إلى زيادة انخراط موظفي الهيئة في الخدمات الرقمية من خلال تعزيز الثقة الرقمية الداخلية، وتقليص وتطوير المخاطر التي تهدد أمن نظم المعلومات والوثائق سواء الرائدة أو الأرشفة باختلاف أنواعه. ويروم المشروع إرساء نظام معلوماتي متكامل للأرشفة وتدبير إلكتروني معقّل للوثائق والمعلومات التي تنتجها الهيئة أو الواردة عليها، وكذا تسهيل عمليات البحث والاسترجاع والحفظ وتقاسم المعلومات بشكل فعال وموثوق، بما يساهم في تحسين الأداء العام للهيئة.

الفرع الثاني: تعزيز وسائل التواصل والحضور الرقمي

أولاً- البوابة الوطنية للنزاهة

أتمت الهيئة تنفيذ مشروع "البوابة الوطنية للنزاهة" التي تهدف إلى تعزيز وتوحيد المادة الإعلامية في مجال النزاهة والشفافية والوقاية من الفساد بالمغرب، مع ما يترتب عن ذلك من تعزيز قيم النزاهة ومواكبة الجهود المبذولة في هذا الميدان، وذلك عبر إتاحة ولوج موحد وآني إلى المعلومات ذات الصلة لفائدة المواطنين والفاعلين والمهنيين وكل الجهات المعنية.

وقد تم إنجاز هذا المشروع بشراكة مع عدد من الفاعلين، يمثلون المؤسسات القضائية والدستورية، والإدارات العمومية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني. وبعد إنجاز المرحلة الأولى لهذا المشروع خلال سنة 2022، واصلت الهيئة خلال سنة 2023 تنفيذ مكوناته ومقوماته الهيكلية المتمثلة في:

- تطوير البوابة أخذاً بعين الاعتبار خلاصات وتوصيات المرحلة الأولى؛
- جرد محتويات البوابة لدى الهيئة وشركائها ونشرها بالبوابة؛
- تصميم وتطوير نظام تدبير محتويات البوابة؛

[33] كل وثيقة مهما كان شكلها أو وعاءها تم إنشاؤها أو تلقيها من الخارج

- تعيين نقط اتصال لدى الهيئة وشركائها وتكليفهم بتدبير محتويات البوابة المتعلقة بالجهة التي عينتهم؛
 - القيام بدورات تكوينية لفائدة نقط الاتصال من أجل تزويدهم بالتقنيات والأساليب الخاصة بتدبير المحتوى بالبوابة؛
 - إرساء النظام العام لحكمة البوابة بما يضمن استمراريته واستدامة تحيينها.
- وعلى إثر إتمام هذه المراحل، أطلقت الهيئة مرحلة تجريبية لهذه البوابة، تم خلالها تعبئة الشركاء من أجل تعزيز وإغناء محتويات البوابة على أن يتم الإطلاق الرسمي خلال النصف الأول من عام 2024.

ثانيا- البوابة المؤسسية للهيئة

اعتُبرت إعادة تطوير البوابة المؤسسية للهيئة مشروعا ذا أولوية لمواكبة تحول الهيئة، وخطوة أساسية من أجل تكريس مكانتها لدى الشركاء والجهات الوطنية والدولية، وكذا لدى المواطنين. وتتعلق المعطيات الرقمية الخاصة بهذه البوابة بمجموعة من المحددات التي يمكن التعرف عليها من خلال الرسم التالي:



الفرع الثالث: تعزيز البنية التحتية الرقمية

لتعزيز بنياتها التحتية الرقمية، وسعيا إلى توفير البنيات اللازمة لإيواء الأنظمة المعلوماتية المبرمجة في استراتيجيتها الرقمية، وتوفير وسائل عمل أطرها ومسؤوليها، قامت الهيئة بإنجاز مجموعة من المشاريع التي تهم ما يلي:

أولاً- منصة معلوماتية مركزية فائقة التقارب

أطلقت الهيئة صفقة عمومية لاقتناء العتاد المعلوماتي الخاص بإنشاء منصة معلوماتية مركزية فائقة التقارب، ستتمكن من توطين جميع النظم المعلوماتية وقواعد البيانات للهيئة. ولتحقيق مستوى عال من الأمن للأنظمة المعلوماتية المستقبلية، سيتم اقتناء نظام مزدوج للنسخ والتخزين الاحتياطي في إطار نفس المشروع، على أن تنطلق عمليات التسلم والإعداد مع مطلع عام 2024. وتجدر الإشارة إلى أن الهيئة اختارت الخادم المركزي لوزارة الاقتصاد والمالية لاستضافة هذه المنصة المعلوماتية المركزية فائقة التقارب، وذلك في إطار بروتوكول تفاهم موقع بين الهيئة والوزارة بهذا الصدد.

ثانيا- تقوية بنية وأمن قاعة الخوادم

نفذت الهيئة صفقة عمومية لتعزيز وتجديد وتقوية البنية التحتية وأمن قاعة الخوادم الخاصة بالهيئة، حتى تستجيب للمعايير القياسية في هذا المجال.

ثالثا - اقتناء الحواسيب الشخصية والطابعات

واصلت الهيئة عمليات اقتناء العتاد المعلوماتي التي عرفتها السنوات السابقة، باقتناء عدد من الحواسيب الشخصية والطابعات، الفردية والجماعية، وذلك في إطار عمل استباقي لمواكبة الارتفاع المطرد في عدد الموارد البشرية الجديدة الوافدة على الهيئة أو المبرمج التحاقها بها قريبا، ولتمكين الملتحقين من الانخراط السريع في أورش الهيئة بمدعمهم بوسائل العمل الضرورية مباشرة عند التحاقهم.

رابعا - نظام هاتفي حديث مندمج

قامت الهيئة بتثبيت نظام هاتفي حديث يعتمد على تكنولوجيا الصوت عبر بروتوكول الإنترنت (VoIP)، لتحسين وسائل الاتصالات الداخلية. إذ يهدف هذا المشروع إلى تعزيز قدرات التواصل الداخلي وضمان تحسين إمكانية الوصول وتوفير خدمات الهاتف، مما مكن من استبدال النظام القديم المتجاوز بنظام حديث يوفر مزايا متقدمة وخدمات مندمجة وبجودة صوت عالية.

خامسا - شبكة خلوية داخلية (WIFI)

كما قامت الهيئة بتركيب شبكة خلوية (WIFI) داخل مقراتها، وذلك من أجل توفير اتصال قوي وآمن إلى الخدمات الرقمية، يسهل الوصول إلى الإنترنت وإلى التطبيقات الضرورية، لجميع موظفي وزوار الهيئة.

الفرع الرابع: تعزيز الأمن الرقمي

في إطار سياستها الأمنية لنظم المعلومات، قامت الهيئة باتخاذ عدة إجراءات لتعزيز موقعها في مجال أمن المعلومات الرقمية، وذلك وفقاً لمتطلبات القانونين رقم 05.20 المتعلق بأمن المعلومات ورقم 09.08 المتعلق بحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي.

ومن أجل ذلك، قامت الهيئة بعدة مبادرات لتقوية أمن أنظمتها المعلوماتية، ولا سيما من خلال:

أولاً- هيكلة تنظيم الشبكة الحاسوبية

قامت الهيئة بإعادة هيكلة وتنظيم شبكتها الحاسوبية، مع إقامة فصل واضح بين محطات العمل وبين الخوادم، وتهدف هذه الخطوة إلى تعزيز حماية الخوادم من خلال تقليل الوصول المباشر.

ثانياً- تأمين محطات العمل

لتعزيز الأمن على مستوى محطات العمل، قامت الهيئة باقتناء وتثبيت حلول قوية مضادة للفيروسات والتي تعتبر أساسية لاكتشاف وتعطيل التهديدات المحتملة على مستوى المحطات، مما يضمن الحماية الوقائية ضد البرمجيات الضارة والهجمات السيبرانية.

ثالثاً- الحماية ضد التهديدات الخارجية

اقتنت الهيئة ونشرت معدات أمن متقدمة، بما في ذلك أجهزة جدران الحماية. وقد تم تثبيت هذه الأجهزة لتأمين تدفق البيانات بين شبكة الهيئة والعالم الخارجي، مما يوفر حماية فعالة ضد التهديدات والهجمات السيبرانية الخارجية.

رابعاً- الامتثال مع التوجيهات القانونية ذات الصلة

لمطابقة أكبر مع التوجيهات القانونية ذات الصلة، بدأت الهيئة في إعداد متطلبات مشروع للامتثال سيتم إطلاقه خلال عام 2024. ويهدف هذا المشروع إلى إجراء تدقيق شامل للوضعية الأمنية الحالية، بالاستناد إلى أحكام القوانين ذات الصلة وإلى معايير إيزو (المنظمة الدولية للمعايير) لأمن المعلومات الرقمية. ويتجلى الهدف الرئيسي من هذه الدراسة في بلورة خطة عمل تتضمن مشاريع وتدابير عملية تساعد على تحقيق مستوى أمني قوي وفعال.

الباب الثالث: النهوض بقدرات الدعم بالهيئة

الفصل الأول: النهوض بالرأس المال البشري للهيئة

الفرع الأول: التوظيف

عرفت سنة 2023 انتقالاً نوعياً على صعيد تدبير منظومة الموارد البشرية عقب دخول النظام الأساسي لموظفي الهيئة حيز التنفيذ، حيث تمكنت الهيئة من تدبير المرحلة الانتقالية بنجاح، بإدماج الموظفين وأداء أجورهم بدون انقطاع، وذلك تنزيلاً للاتفاقية التي تم توقيعها مع الخزينة العامة للمملكة في هذا الإطار.

ومن أجل ضمان استمرارية انخراط الموارد البشرية بصناديق التقاعد وكذا الاحتياط الاجتماعي بعد الإدماج بالنظام الخاص بالموارد البشرية الجديد، قامت الهيئة بإبرام أو تجديد اتفاقيات مع "الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الجماعي" وكذا "النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد"،

ومن أجل تعزيز البنية المؤسسية للهيئة بموارد بشرية ذات كفاءات وخبرات متناسبة مع التحديات التي تواجهها الهيئة للقيام بمهامها على الوجه الأمثل، تم إطلاق عدة حملات للتوظيف، كللت بتوظيف 25 إطاراً، من بينهم 10

مسؤولين من مختلف الدرجات، ليرتفع آخر 2023، العدد الإجمالي للموارد البشرية العاملة بالهيئة إلى 69، أي بنسبة زيادة تقدر بـ 56,81% مقارنة مع سنة 2022، حيث كان العدد محصورا في 44 موظفا. وعليه تم تحسين تمثيلية الأطر في النسيج البشري للهيئة، لتبلغ زهاء 90%. وتشكل نسبة النساء 34% من مجموع الموارد البشرية، بما يتجاوب مع السعي المستمر إلى تحقيق مبدأ المناصفة، وإن كان طموح الهيئة هو التحقيق الفعلي للمناصفة مع الحفاظ على مطلب الكفاءة العالية.

الفرع الثاني: التكوين

بهدف تنمية وتطوير قدراتها، شاركت الموارد البشرية العاملة بالهيئة خلال سنة 2023 في برامج للتكوين نظمها مؤسسات دولية ووطنية، ومحدورت حول:

- استخدام منظومة اندماج، من أجل تغطية مجال التدبير الإداري والميزانياتي للموارد البشرية؛
 - التحقيقات في مجال الفساد لفائدة مأموري الهيئة بالتعاون مع DCAF (مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على قوات الأمن)؛
 - إرساء مشروع البيانات الضخمة في إطار "برنامج تعزيز كفاءات الموظفين والموظفين على المستوى المركزي والمحلي في مجال التحول الرقمي" المندرج في إطار التعاون المغربي- البلجيكي في مجال الإدارة الإلكترونية « E-TAMKEEN » ؛
 - تقوية قدرات مواكبة المقاولات الصغرى والمتوسطة في مجال مكافحة الفساد.
- كما شاركت الهيئة في دورة تكوينية بالقاهرة للخبراء الحكوميين للدول الأطراف في الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد. وإجمالا، فقد بلغ معدل التكوين 78 يوما تكوينيا استفاد منه 18 عونا من مختلف الفئات.

الفصل الثاني: التنظيم المالي والمحاسبي

الفرع الأول: التنظيم المالي والمحاسبي الجديد للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها

عرف الإطار المالي والمحاسبي للهيئة خلال سنة 2023 تطورا بنويها هاما، تميز بتكريس الاستقلالية المالية للهيئة التي تتجلى في العناصر التنظيمية التالية:

أولا - على صعيد إعداد وتسطير الميزانية وكذا تقديمها في إطار قوانين المالية:

تنفيذا لمقتضيات المادة 42 من القانون رقم 46.19، تم تبني فصل خاص باسم الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، يعتمد تبويبا ميزانياتيا مستقلا عن تبويب الميزانية المرصدة لرئاسة الحكومة كما كان في سنة 2022 وما قبل، وذلك لتمكين الهيئة من تلبية حاجياتها من الموارد المالية وتدبير ميزانياتها بكل استقلالية وفقا للأهداف المسطرة في استراتيجية عملها والمشاريع المنبثقة عنها.

ثانيا- على صعيد تنفيذ الميزانية:

تطبيقا للمادة 2 من القانون رقم 46.19، القاضية باستقلالية الهيئة وتمتعها بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، وعملا بأحكام المادة 43 منه، تم اعتماد نظام محاسبي جديد وتعيين محاسب عمومي بالهيئة يمارس الصلاحيات المسندة إلى المحاسبين العموميين طبقا للقوانين والأنظمة للجاري بها العمل، مع عدم إخضاع الهيئة لنظام المراقبة المسبقة على العمليات المتعلقة بتنفيذ الميزانية.

ومن أجل تفعيل التنظيم المالي الجديد وتدبير المرحلة الانتقالية، تم القيام بمجموعة من العمليات المهيكلة من أهمها:

- الإعداد والمصادقة على نظام الصفقات المحدد لقواعد وطرق إبرام صفقات الهيئة، بما فيه اللوائح المحددة لكل من الأعمال الممكن أن تكون موضوع "عقود قانون أو اتفاقيات خاضعة للقانون العادي"، أو موضوع "صفقات إطار"، أو موضوع "صفقات قابلة للتجديد"، أو موضوع "سندات الطلب"؛
- العمل، في إطار النظام المندمج للنفقات بمعية المحاسب العمومي لدى الهيئة والمصالح المختصة الأخرى للخزينة العامة للمملكة، من جهة على ملاءمة لوائح الأعمال المذكورة ونظام الصفقات الخاص بالهيئة، ومن جهة أخرى بعملية تحويل النفقات المقيدة برسم سنة 2022 وما قبل والتي هي موضوع التزام قابل للتجديد أو التزام جاري وغير مؤدى عنه، من الحساب «session GID» المخصص للهيئة إلى متم سنة 2022 إلى حساب جديد خاص بالهيئة ابتداء من فاتح يناير 2023. وتجدر الإشارة إلى أن هذه النفقات همت على السواء، تلك المقيدة برسم ميزانية التسيير (03 صفقات و 07 عقود قانون عادي) أو ميزانية الاستثمار (09 صفقات)؛
- اعتماد قرار مشترك لرئيس الهيئة والوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، ينظم قواعد عمليات تحويل الاعتمادات المالية داخل ميزانية الهيئة، وذلك بتحديد النفقات الخاضعة للتأشير المسبقة لوزارة الاقتصاد والمالية، وتلك غير الخاضعة لها؛
- إحداث شساعة النفقات الخاصة بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، وإرساء القواعد الكفيلة بتدبيرها، مع استبدال نظام الشساعة المحدث سابقا لدى الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة.

الفرع الثاني: تقديم عام لميزانية الهيئة وتنفيذها برسم سنة 2023

بلغ مجموع ميزانية الهيئة لسنة 2023 ما قدره 198 مليون و 229 ألف درهم بما فيها اعتمادات خاصة بنفقات الموظفين، مقابل 70 مليون تم رصدها لعام 2022 مخصصة لنفقات المعدات والنفقات المختلفة ونفقات الاستثمار، أي بنسبة نمو تناهز 183%. وتتوزع هذه الميزانية على النحو التالي:

- اعتمادات خاصة بنفقات الموظفين بمبلغ 70 مليون درهم، حيث تم أفراد فصل خاص بنفقات الموارد البشرية الخاصة بالهيئة؛
- اعتمادات المعدات والنفقات المختلفة بحجم 46 مليون و 600 ألف درهم، بنسبة زيادة وصلت 3,55% مقارنة بسنة 2022؛

- اعتمادات الاستثمار بمبلغ 81 مليون و629 ألف درهم، بنسبة زيادة بلغت 226,5% مقارنة بسنة 2022، حيث تم رصد مبلغ 60 مليون درهم كشرط أول لتمويل مشروع تشييد المقر الإداري الخاص بالهيئة.

وعلى صعيد تنفيذ هذه الميزانية، تجدر الإشارة إلى أن الحجم الإجمالي للنفقات الملتزم بها خلال 2023 بلغ 120 مليون و119 ألف درهم، مقابل 17 مليون و284 ألف درهم خلال 2022، أي بنسبة التزام تناهز 60% من مجموع الاعتمادات بما فيها تلك المرحلة عن سنة 2022 وما قبل، كما هو مفصل في الجدول أدناه.

جدول تفصيلي بالنفقات الملتزم بها برسم 2023 مقارنة مع سنة 2022

2022		2023		فصل الميزانية
نسبة الالتزام	إجمالي الالتزام بالدرهم	نسبة الالتزام	إجمالي الالتزام بالدرهم	
-	-	48,52%	33,963 مليون	الموظفون والأعوان
23%	10,322 مليون	42,46%	19,785 مليون	المعدات والنفقات المختلفة
28%	6,962 مليون	78,22%	66,370 مليون	الاستثمار

وعلى صعيد أداء النفقات، فقد بلغ حوالي 105 مليون و32 ألف درهم متم سنة 2023، بنسبة تناهز حوالي 87% من مجموع النفقات الملتزم بها.

جدول حول توزيع أداء النفقات برسم 2023 مقارنة مع سنة 2022

النسبة المئوية للأداء		إجمالي الأداء بالدرهم		فصل الميزانية
2022	2023	2022	2023	
-	92%	-	31 141 834,67	الموظفون والأعوان
79%	71%	8 170 005,59	14 130 325,74	المعدات والنفقات المختلفة
54%	90%	3 736 125,67	59 760 192,88	الاستثمار

الفرع الثالث: الحصيلة النوعية لتنفيذ الميزانية

أولا- نفقات الموظفين والأعوان

عرفت سنة 2023 انتقالا نوعيا على صعيد تدبير منظومة الموارد البشرية عقب دخول النظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية العاملة بالهيئة حيز التنفيذ، حيث تمكنت الهيئة من تدبير المرحلة الانتقالية بنجاح، بإدماج الموظفين وأداء أجورهم بدون انقطاع، وكذا بصرف جميع أجور الموظفين والتعويضات الخاصة بأعضاء مجلس الهيئة والتي بلغت ما مجموعه 31.141.834,67 درهم.

ثانيا- نفقات المعدات والنفقات المختلفة

شملت هذه النفقات على الخصوص:

- المصاريف المتعلقة بالمقر الإداري للهيئة، من كراء، وحراسة، وتنظيف وصيانة، بقيمة إجمالية بلغت 4.694.513,42 درهم؛
- المصاريف المتعلقة بحظيرة السيارات بمبلغ 371.496,76 درهم وهمت اقتناء صويرات لشراء الوقود وإصلاح حظيرة السيارات وكذا تكلفة تأمين العربات والرسم السنوي الخاص بها؛
- التكلفة المرتبطة بتنظيم التظاهرات والمشاركة فيها من مؤتمرات وندوات وتدابير بقيمة 1.900.612,65 درهم، بما تقتضيه من إطعام وإيواء الضيوف والمشاركين، ومصاريف الترجمة والترجمة الفورية، ونقل المشاركين؛
- الإعانة لفائدة الأعمال الاجتماعية للموظفين ومساهمة الهيئة في الصندوق الخاص بتدبير آثار الزلزال، المحدث بتعليمات سامية من جلالة الملك، وذلك بمبلغ 2.492.000 درهم³⁴؛
- أداء المستحقات المتعلقة بالبحث الوطني حول الرشوة، بمبلغ 1.933.110,00 درهم، على إثر استكمال جميع مراحلها خلال 2023، بما فيها إنجاز البحثين الميدانيين لدى المواطنين والمقاولات، وتحليل واستكشاف نتائجهما واقتراح التوصيات لمعالجة الظاهرة؛
- نفقات الاشتراك في قواعد المعطيات بقيمة 338.749,20 درهم لتتبع ورصد ظاهرة الرشوة ولإرساء يquette حول التشريعات والقوانين، واستقراء الصحف الإلكترونية؛
- النفقات المترتبة عن كلفة تسيير النظام المعلوماتي بمبلغ 698.781,59 درهم، من قبيل المصاريف المتعلقة بإيواء النظم المعلوماتية والتدبير المعلوماتي لها، وصيانة العتاد المعلوماتي والمنظومات المعلوماتية، وشراء اللوازم المعلوماتية، والخدمات اللازمة لتأمين الأنظمة المذكورة.

ثالثا- نفقات الاستثمار

تميزت سنة 2023 بالشروع في تنفيذ ميزانية مشروع بناء المقر الإداري الجديد للهيئة، حيث تم من جهة، إبرام اتفاقية بين الهيئة والوكالة الوطنية للتجهيزات العامة للإشراف المفوض على المنشآت الخاصة بالمشروع، ومن جهة أخرى، حصر البرنامج المسبق المتعلق بالتصور الشامل للمشروع. كما تم صرف الدفوعات المالية الأولى لفائدة الوكالة الوطنية للتجهيزات العامة والخاصة بالمشروع والمقيدة برسم 2023، والتي بلغت 54 مليون درهم.

وفي إطار تنزيل استراتيجيتها الرقمية للفترة 2023-2025 قامت الهيئة خلال سنة 2023 بعدد من الاستثمارات التي تندرج في إطار المحاور السبعة لهذه الاستراتيجية، حيث بلغت ما يناهز مبلغ 8,081 مليون درهم، لتغطية مشاريع همت بالأساس إرساء نظم المعلومات اللازمة لتحقيق التحول الرقمي الداخلي، من قبيل شراء وتثبيت نظام معلوماتي لتتبع الحضور ومراقبة الولوج، وتعزيز وسائل التواصل والحضور الرقمي من خلال إعادة تصميم البوابة المؤسسية،

[34] في إطار المساهمة في الصندوق الخاص بتدبير الآثار المترتبة عن الزلزال الذي عرفته المملكة المغربية، وتجسيدا لروح التضامن والتآزر التي دأب الشعب المغربي عن التعبير عنها بكل شرائحه من خلال المساهمات التطوعية التضامنية بشتى أنواعها، قرر رئيس الهيئة التبرع بشهر من راتبه، كما قرر الأعضاء غير الدائمين المساهمة بمبلغ تعويضاتهم لشهر شتنبر، والأعضاء نواب الرئيس براتب 10 أيام، كما قرر الأمين العام للهيئة المساهمة بـ 15 يوما من راتبه. وشمل مبلغ مليوني درهم أيضا مساهمة المديرين والمديرين المساعدين بما يمثل 10 أيام من رواتبهم، وكذلك مساهمة باقي مسؤولي وأطر الهيئة بما يعادل 3 أيام من رواتبهم.

وجدير بالذكر، أنه بالإضافة إلى مليوني درهم، التي خصصتها الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها ورئيسها وأعضاؤها وأمينها العام ومديروها ومسؤولوها وأطرها، ساهمت جمعية الأعمال الاجتماعية للهيئة غداة افتتاح الصندوق الخاص بتدبير آثار الزلزال، بمبلغ 50 ألف درهم.

وتعزيز البنية التحتية الرقمية بشراء وتثبيت المعدات والبرامج المعلوماتية الضرورية لوضع بنية تحتية معلوماتية عالية التقارب بالإضافة إلى اقتناء عتاد معلوماتي.

وأخيرا وجب التذكير بأن الهيئة قامت بأداء 2.710.281,02 درهم في سنة 2023، عن النفقات موضوع ترحيل الاعتمادات عن سنة 2022، والذي بلغ 3.225.888,64 درهم، أي بنسبة أداء وصلت 84%.

رابعا- تأسيس شساعة النفقات

كما هو موضح في الجدول أسفله، تم تخصيص ما مجموعه 1.130.000,00 درهم كقيمة طلبات الإذن بالأداء لسنة 2023، في حين أن نسبة الأداء لم تتجاوز 12% أي ما مجموعه 138.225,79 درهم، وهو ما يتجاوب مع حرص الهيئة على عدم اللجوء للأداء عن طريق الشساعة إلا للضرورة القصوى.

جدول يوضح الأداءات عن طريق الشساعة خلال 2023

عناوين البنود	مبلغ طلب إذن الأداء حسب البند	مجموع النفقات حسب البند
صيانة وتهيئة المباني الإدارية	50000,00	15935,04
رسوم بريدية ومصاريف المراسلات	20000,00	0,00
شراء لوازم المكتب والأوراق والمطبوعات	30000,00	14269,20
شراء لوازم للعتاد التقني والمعلوماتي	30 000,00	0,00
مصاريف صيانة العتاد المعلوماتي والمنظومات المعلوماتية	20 000,00	0,00
صيانة وإصلاح الأثاث وعتاد المكتب	30 000,00	11 040,00
مصاريف نقل الموظفين داخل المغرب	40 000,00	0,00
مصاريف نقل لموظفين بالخارج	500 000,00	0,00
تعويضات المهمة بالخارج	100 000,00	0,00
مصاريف الاستقبال والاحتفالات الرسمية	110 000,00	91 837,40
شراء الهدايا للشخصيات	40 000,00	0,00
اشتراك وتوثيق	10 000,00	0,00
الإشهار والطبع والإعلان	50 000,00	2 904,00
الفندقة، الإيواء، الإطعام ومصاريف الاستقبال	100 000,00	2 240,15
المجموع	1 130 000,00	138 225,79

ملحقات

1 - ملحق خاص بالتحليل الدقيق لكل مصدر من مصادر البيانات المستخدمة في حساب مؤشر مدركات الفساد

يبين الجدول أسفله تطور تنقيط مصادر البيانات المعتمدة في احتساب مؤشر مدركات الفساد والمؤشرات الفرعية المكونة لها، وذلك باعتماد التنقيط الأصلي لهاته المصادر محتسب على سلم 0 إلى 100 في السنوات التي تم نشر المعطيات فيها التي تم اعتمادها في مؤشر مدركات الفساد.

تجدر الإشارة إلى أن هذا التحليل كان يقتصر في السابق على المصادر ذات البيانات المفتوحة، إلا أن الهيئة قامت سنة 2023 بالاشتراك في باقي المصادر من أجل الحصول على المعطيات الخاصة بالمغرب وبعض دول العالم، حيث مكنت هاته العملية من تعميق التحليل الخاص بمؤشر إدراك الفساد من جهة وكذا تتبع تصنيف المغرب على مستوى مصادر التنقيط العالمية من جهة أخرى.

المصدر	العامل/المؤشر	السؤال الفرعي / المؤشر الفرعي	2020	2021	2022	2023	التغير في التنقيط
مؤشر سيادة القانون - مشروع العدالة العالمية WJP	العامل 2 "انعدام الفساد"	1.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التنفيذية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية ؟	48	49	47	47	0
		2.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة القضائية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية ؟	45	41	40	44	+4
		3.2 المسؤولون الحكوميون في الشرطة والجيش لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية ؟	44	43	44	46	+2
		4.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التشريعية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية ؟	39	37	35	31	-4
مشروع أمانات الديمقراطية V-Dem	مؤشر الفساد السياسي	(أ) مؤشر فساد القطاع العام.	65	54	71	71	0
		(ب) مؤشر الفساد في السلطة التنفيذية.	13	12	22	29	-7
		(ج) مؤشر الفساد في السلطة التشريعية.	44	46	38	31	-7
		(د) مؤشر الفساد في السلطة لقضائية.	55	60	53	34	-19

المصدر	العامل/المؤشر	السؤال الفرعي / المؤشر الفرعي	2020	2021	2022	2023	التغيير في التنقيط
مؤشر التحول – مؤسسة برتلسمان كل سنتين	السؤال 3 سيادة القانون	السؤال الفرعي 3.3 «إلى أي مدى يتعرض أصحاب الوظائف العمومية الذين أساءوا استغلال مناصبهم للملاحقة القضائية أو للعقاب؟» .	40	40	40	40	0
	السؤال 15كفاءة استخدام الموارد	السؤال الفرعي 15.3 « ما مدى فعالية الحكومة في مكافحة الفساد؟» .	30	30	30	30	0
الدليل الدولي لمخاطر الدول PRS	الفساد		50	50	50	48	-2
تصنيف المخاطر للدول GI	الفساد		35	35	35	35	0
تصنيف المخاطر للدول EIU	الفساد		75	75	75	75	0
استطلاع آراء التنفيذيين الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي WEF-	في بلدك، من الشائع أن تقوم الشركات بمدفوعات غير مستحقة أو برشاوى تتعلق بالمجالات التالية: الاستيراد والتصدير. المرافق العامة. دفع الضرائب السنوية. منح العقود والتراخيص العمومية. السعي للحصول على أحكام قضائية مفضلة.		فيما يتعلق بحسابات مؤشر إدراك الفساد، يتم تزويد منظمة الشفافية الدولية من طرف المنتدى بالبيانات التي تم تجميعها بالاعتماد على استطلاع آراء التنفيذيين.				
	في بلدكم. إلى أي مدى تنتشر ممارسات تحويل الأموال العامة الى الشركات أو الأفراد أو المجموعات بسبب الفساد؟						

أولاً- فيما يتعلق بالمصادر التي عرف تنقيطها تراجعاً بالمقارنة مع 2022

1 - مشروع أنماط الديمقراطية (V-Dem)

يعتبر مؤشر تصنيف الديمقراطية مقارنة جديدة لتحديد وضبط مفهوم الديمقراطية، حيث يوفر هذا المؤشر عددا من البيانات والمعطيات التفصيلية متعددة الأبعاد التي تعكس مدى تعقيد مفهوم الديمقراطية كمنظومة قوانين تتجاوز مجرد إجراء الانتخابات. ويضع هذا المؤشر سبعة مبادئ أساسية للديمقراطية. ويتعلق الأمر ب: مبدأ الانتخابية، والليبرالية، والتشاركية، والتداولية، والتساوي، والأغلبية، والتوافق. إذ يتم تقييم وقياس هذه المبادئ من خلال جمع البيانات الضرورية³⁵.

جدير بالذكر أن المحدد المتعلق بالفساد ضمن هذا المؤشر يتضمن تدابير خاصة بستة أنواع مختلفة من الفساد التي تغطي في نفس الوقت مجالات ومستويات مختلفة، إذ يتم التمييز بين الفساد التنفيذي والتشريعي والقضائي؛ حيث يتم استخلاص هذا المؤشر من خلال احتساب متوسط مؤشرات الفساد في القطاع العام، والفساد التنفيذي، والفساد التشريعي، والفساد القضائي.

[35] من أجل ذلك، يتم التعاون بين أكثر من 3000 أكاديمي من جميع أنحاء العالم، بإشراف مشترك من قبل قسم العلوم السياسية في جامعة كوتنجر بالسويد ومعهد كيلوغ Kellogg من جامعة نورثام بالولايات المتحدة. يعد مؤشر تصنيف الديمقراطية أحد أكبر مشاريع جمع البيانات في العلوم الاجتماعية المتمحورة حول البحث حيث يضم أربعة (4) باحثين رئيسيين وخمسة عشر (15) مديرا من مديري المشاريع مسؤولين عن المجالات الموضوعية، بالإضافة إلى ثلاثين (30) مسؤولا إقليميا ومائة وسبعين (170) منسقاً وطنياً ومساعداً باحثاً والفن وخمسمائة (2500) خبير وطني.

بداية من أبريل 2021 أصبحت قاعدة بيانات هذا المؤشر تحتوي على أكثر من 28 مليون نقطة للتزويد بالمعطيات. مع الإشارة إلى أنه منذ انطلاقتها سنة 1789 وإلى غاية سنة 2018 غطت هذه القاعدة البيانات من 202 دولة. حيث يتم إصدار التحديث السنوي للمؤشر خلال شهر أبريل من كل سنة.

وعلى خلاف المحددات الأخرى لهذا المؤشر والتي تميز بشكل عام بين وضع "أقل ديمقراطية" إلى وضع "أكثر ديمقراطية" فإن المحدد المرتبط بالفساد يبدأ من "أقل فساداً" "ليصل إلى" أكثر فساداً".

وفي هذا الصدد، يسعى هذا المشروع إلى تطوير أساليب جديدة ومحسنة بهدف زيادة موثوقية وقابلية المقارنة للبيانات المستمدة من استطلاعات الخبراء. كما أنه يعتمد أيضاً على الخبرة الأكاديمية للفريق الذي يشتغل عليه بغرض تطوير تقنيات نظرية تسمح بتجميع المؤشرات في مؤشرات من المستوى المتوسط والمستوى العالي. يمكن استقراء تطور وضع المغرب حسب هذه المؤشرات من خلال المعطيات المبينة في الجدول التالي:

تغير في التنقيط 2022/2023	2023		2022		2021		2020		المؤشر
	الدرجة	التصنيف	الدرجة	التصنيف	الدرجة	التصنيف	الدرجة	التصنيف	
0	127	71	130	71	97	54	116	65	مؤشر فساد القطاع العام
-7	118	29	125	22	146	12	143	13	مؤشر الفساد في السلطة التنفيذية ³⁶
-7	106	31	101	38	86	46	90	44	مؤشر الفساد في السلطة التشريعية
-19	106	34	99	53	88	60	93	55	مؤشر الفساد في السلطة القضائية

حيث تم تسجيل تراجع تنقيط المغرب على مستوى ثلاثة مؤشرات، برسم النتائج التي تم نشرها سنة 2023 والتي تم اعتمادها لاحتساب التنقيط على مستوى مؤشر إدراك الفساد برسم سنة 2023، وهكذا، فعلى مستوى:

- مؤشر الفساد في السلطة التنفيذية: فقد المغرب سبع نقاط (-7) مقارنة مع سنة 2022 وستة عشر نقطة (16) مقارنة مع 2020 مسجلاً تراجعاً بسبع رتب مقارنة مع سنة 2022 وخمس وعشرين مرتبة (25) مقارنة مع 2020 ليحتل المرتبة 118؛
- مؤشر الفساد في السلطة التشريعية: تراجع تنقيط المغرب ب سبع نقاط (-7) مقارنة مع سنة 2022، وثلاث عشر نقطة (13) مقارنة مع 2020، كما فقد خمس رتب (-5) في التصنيف مقارنة مع سنة 2022 وستة عشر مرتبة (16) مقارنة مع 2020، حيث انتقل من المرتبة 90 إلى المرتبة 106؛
- مؤشر الفساد في السلطة القضائية: فقد المغرب تسع عشرة نقطة مقارنة مع سنة 2022، وإحدى وعشرين نقطة (21) مقارنة مع 2020، وتراجع ترتيبه من المرتبة 93 سنة 2020 و 99 سنة 2022 إلى المرتبة 106 سنة 2023.

وبخصوص مؤشر الفساد في القطاع العام فقد حقق المغرب شبه استقرار على مستوى التنقيط الذي استقر في 71 نقطة، أما على مستوى الترتيب فقد تقدم المغرب بثلاث درجات ليستقر في المرتبة 127.

انعكست هذه النتائج السلبية على مؤشر الفساد السياسي (والذي يحتسب على المؤشرات الأربعة) حيث انتقل تنقيط المغرب من 58 إلى 59 وترتيبه من المرتبة 102 إلى المرتبة 105. بدورها ساهمت هذه النتائج في حصول المغرب على تنقيط سلبي على مستوى المصدر V-DEM الذي أعتد في احتساب مؤشر إدراك الفساد لسنة 2023.

[36] بالنسبة لهذا المؤشر يوافق التنقيط الأعلى ترتيباً متقدماً ويشير إلى مستوى عالٍ من الفساد.

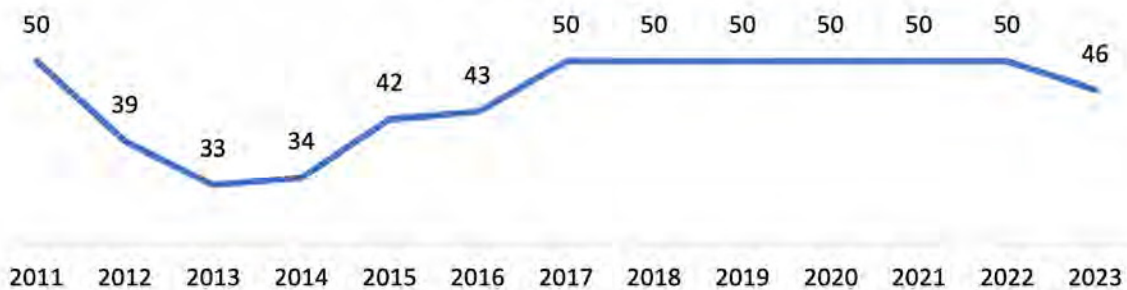
2 - الدليل العالمي لمخاطر البلدان الصادر عن مؤسسة خدمات المخاطر السياسية PRS-ICRG تصدر المجموعة PRS Group International شهريا الدليل العالمي لمخاطر البلدان، والذي يقيم درجات المخاطر المالية والاقتصادية والسياسية للبلدان التي تحظى بأهمية لدى الشركات الدولية. ويرصد الدليل حاليا 140 بلدا.

وتشكل درجات الدليل أساس نظام الإخطار المبكر للفرص والمخاطر حسب كل بلد، حيث يجمع العاملون في الدليل، المعلومات السياسية ويحولونها الى نقاط المخاطر استنادا الى نظام تقييم متسق. وتشكل تقييمات المخاطر السياسية وغيرها من المعلومات السياسية الأخرى أساس معدلات المخاطر في الدليل.

فيما يخص الفساد، يعمل الدليل على تقييم الفساد في المنظومة السياسية، حيث إن أكثر أشكال الفساد التي يواجهها رجال الأعمال بشكل مباشر هو الفساد المالي في شكل مطالب لمبالغ معينة ورشى مرتبطة برخص الاستيراد والتصدير أو مراقبة التبادلات أو التقييم الضريبي أو الحماية الأمنية أو القروض.

ويقاس هذا الدليل في الغالب الفساد الحقيقي أو المحتمل الذي يظهر في شكل محسوبة أو محابة أو تسهيل الحصول على وظيفة أو تبادل الخدمات أو التمويل السري للأحزاب أو العلاقات الوثيقة المشبوهة بين عالم السياسة والأعمال.

تنقيط المغرب الخاص بمخاطر الفساد في الدليل الدولي لمخاطر البلدان بين سنتي 2011 و 2023



يلاحظ من تطور تنقيط مخاطر الفساد بين سنتي 2011 و 2023 أن مخاطر الفساد ارتفعت بين سنتي 2011 و 2013، لتعود للانخفاض بين سنتي 2013 و 2017 قبل أن تستقر بين سنتي 2017 و 2022. إلا أنها عادت للانخفاض في سنة 2023 حيث خسر المغرب نقطتين في تنقيطه منتقلا من 50 نقطة إلى 48 نقطة.

ثانيا- فيما يتعلق بالمصادر التي عرف تنقيطها تقدما بالمقارنة مع 2022

استطلاع آراء التنفيذيين الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي (WEF) ³⁷

استطلاع آراء التنفيذيين هو المسح السنوي الذي يجريه المنتدى الاقتصادي للمسؤولين التنفيذيين في قطاع الأعمال. وتجري الاستطلاعات بموجب استمارات مفصلة ترمي الى جمع عينة مصنفة حسب قطاع الأنشطة وحجم المقاوله. ويتم طرح سؤالين، الأول متعلق بدفع رشى أو مبالغ إضافية غير موثقة والثاني متعلق بمدى انتشار ممارسات تحويل الأموال العامة الى المقاولات أو الأفراد أو المجموعات بسبب الفساد.

فيما يتعلق بحسابات مؤشر مدركات الفساد، تمنح³⁸ البيانات المصنفة على المستوى الجزئي من استطلاع آراء المسؤولين التنفيذيين لمنظمة الشفافية الدولية عن طريق المنتدى. ولدراسة تطور هذا المؤشر، تم اعتماد البيانات التي يستعملها البنك الدولي لحساب مؤشر التحكم في الفساد وهي نفس البيانات التي تستعملها منظمة الشفافية العالمية لحساب مؤشر إدراك الفساد الذي يصدر في السنة الموالية.

كما يوضح ذلك الجدول الموالي، عرف المغرب تقدما في التنقيط سنة 2022 وهو ما انعكس على تنقيط هذا المصدر على مستوى مؤشر إدراك الفساد لسنة 2023

تنقيط المغرب على مستوى المؤشر الفرعي ل WEF بين سنتي 2012 و 2022											
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022
التنقيط	54	49	54	48	47	44	49	52	*	44	49

ثالثا- فيما يتعلق بالمصادر التي عرف تنقيطها استقرارا بالمقارنة مع 2022

1 - مؤشر سيادة القانون - مشروع العدالة العالمية (WJP)

يقيس مشروع العدالة العالمية مدى الالتزام بسيادة القانون عن طريق أبحاث إحصائية لدى الأسر، وذلك عبر استجواب أكثر من 138.000 وحدة، واستطلاع رأي أكثر من 4200 خبيرا في 139 دولة.

من خلال تقديم المعطيات المَحْيَنَة والأصلية، يقيس مؤشر سيادة القانون أداء كل دولة باستخدام ما مجموعه 44 مؤشرا مكونة ل 8 معايير رئيسية لسيادة القانون، يتم تنقيط وترتيب كل بلد عالميا وحسب المنطقة التي ينتمي إليها وحسب مستوى الدخل. والمعايير الثمانية هي: مراقبة سلطات الحكومة، غياب الفساد، الحكومة المنفتحة، الحقوق الأساسية للأفراد، الأمن والنظام العام، تطبيق القانون، العدالة المدنية والعدالة الجنائية.

إن الوصول لسيادة القانون هو تحدٍ مستمر وعمل متواصل في جميع البلدان. كما أن مؤشر سيادة القانون WJP لم يُحدث من أجل تأنيب الدول، ولكن لغرض تمكينها من معايير حسب كل منطقة جغرافية وما تتسم به من ثقافات قانونية متشابهة ومستويات دخل متقاربة.

[37] لم يتم اعتماد هذا المصدر بالنسبة للمغرب في احتساب مؤشر إدراك الفساد لسنة 2021.

[38] تمنح البيانات المتعلقة بهذين السؤالين إلى منظمة الشفافية الدولية وهي غير متاحة للقيام بتحليلها.

من أجل تقديم صورة دقيقة عن سيادة القانون كما يعيشها المواطنون العاديون، يتم احتساب كل درجة في المؤشر باستخدام عدد كبير من الأسئلة المستمدة من مصدرين للمعلومات التي تم جمعها بواسطة WJP في كل بلد:

- استطلاع آراء السكان، تقوم به مقاولات محلية متخصصة، باعتماد عينة مكونة من 1000 مستجوب من كل بلد؛

- استطلاع آراء المتخصصين، يتكون من أسئلة مغلقة يجيب عنها متخصصون في جميع أنحاء البلاد من ذوي الخبرة في القانون المدني والتجاري والعدالة الجنائية وقانون الشغل والصحة العمومية.

- رأي الخبراء من WJP للقيام بالتقاطعات وللتأكد من أن النتائج تعكس الظروف التي يعيشها السكان، بما في ذلك القطاعات المهمشة في المجتمع.

يعتمد حساب مؤشر إدراك الفساد بالنسبة لهذا المصدر على استخراج الأسئلة الفردية في العامل 2 "غياب الفساد" والتي تم تجميعها في أربعة مؤشرات فرعية:

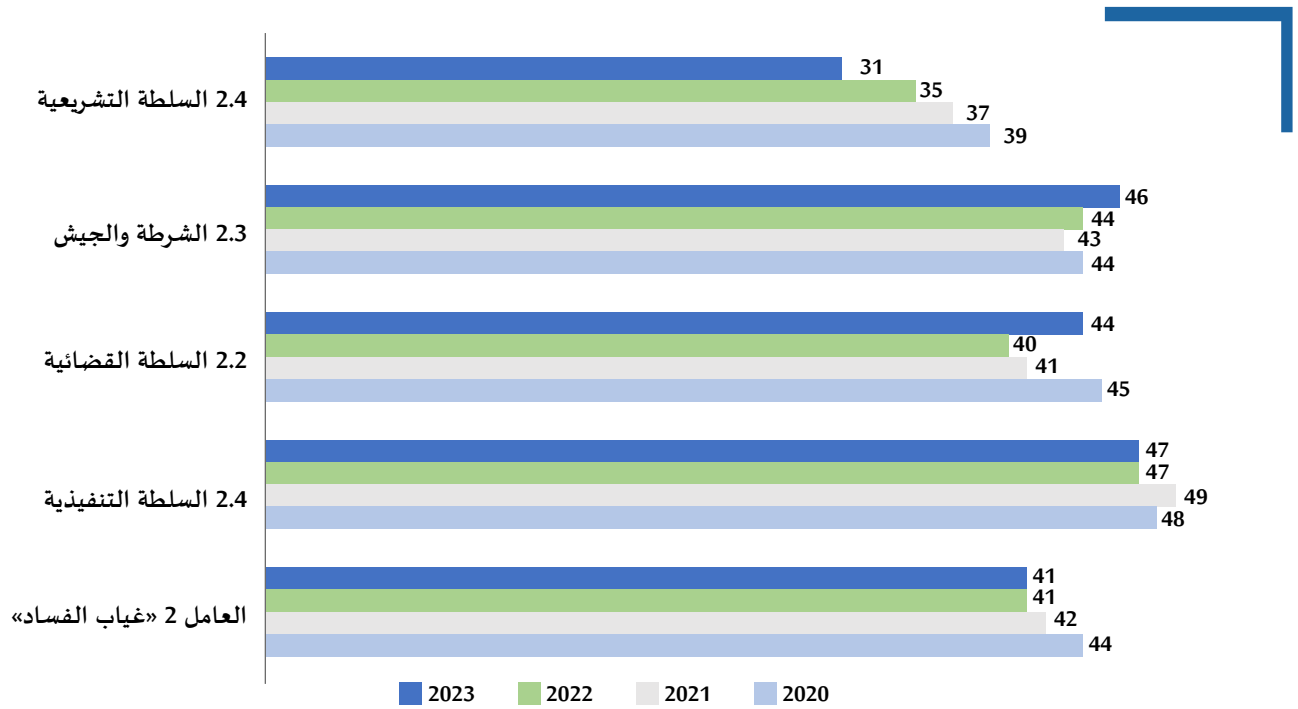
- 1.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التنفيذية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية.

- 2.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة القضائية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية.

- 3.2 المسؤولون الحكوميون في الشرطة والجيش لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية.

- 4.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التشريعية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية .

تؤخذ الدرجات التي قدمها الخبراء في حسابات مؤشر مدركات الفساد فقط. وبعدها يجري جمع المؤشرات الفرعية الأربعة للتوصل إلى درجة واحدة، مع العلم أن تقييمات الخبراء المستخدمة بواسطة منظمة الشفافية الدولية قد خضعت لتحولات تتمثل في إعادة الجدولة وتوحيد النقط المحصل عليها بالإضافة إلى تجميعها.



سجل تنقيط المغرب سنة 2023 تراجعا مقارنة مع سنة 2022 بالنسبة للعامل الفرعي:

- 4.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التشريعية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية، حيث تراجع تنقيط المغرب بأربع نقط (4).
بينما أحرز المغرب تقدما على مستوى العاملين الفرعيين:
 - 2.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة القضائية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية؛ حيث تقدم المغرب بأربع نقط (4) على مستوى هذا العامل.
 - 3.2 المسؤولون الحكوميون في الشرطة والجيش لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية؛ حيث تقدم المغرب بنقطتين على مستوى هذا العامل.
- في حين استقر تنقيط المغرب على مستوى العامل الفرعي:
- 1.2 المسؤولون الحكوميون في السلطة التنفيذية لا يستغلون الوظيفة العمومية لتحقيق مكاسب شخصية.

انعكست هذه النتائج المتباينة على تنقيط عامل "غياب الفساد" (والذي يحتسب على العوامل الفرعية الأربعة) حيث استقر تنقيط المغرب في 41 نقطة، ولم تؤثر هذه النتيجة على التنقيط على مستوى المصدر WJP الذي اعتمد في احتساب مؤشر إدراك الفساد لسنة 2023، حيث حافظ المغرب على نفس التنقيط 36 على مستوى هذا المصدر للسنة الثالثة على التوالي.

2 - مؤشر التحول لمؤسسة برتلسمان 2024

يتم إعداد هذا المؤشر من طرف مؤسسة برتلسمان، حيث يتوخى بالأساس تقييم حدود وكيفيات تدبير الدول للتطور الاجتماعي في اتجاه إرساء الديمقراطية واقتصاد السوق، حيث تختزل أبرز الخلاصات المقدمة حول التغيير والتدبير السياسي في التصنيفين التاليين:

- مؤشر الوضعية الذي يمثل متوسط قيمة الدرجات المحصل عليها بشأن الأبعاد المرتبطة بـ "التغيير السياسي" و "التغيير الاقتصادي"؛
- مؤشر التدبير الذي يستهدف تقييم مستوى الحكامة لدى متخذي القرار السياسي.

أما بخصوص مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية، فالدرجة المحصل عليها من طرف كل دولة بالنسبة لهذا المصدر، هي متوسط الإجابات على السؤالين الفرعيين التاليين المطروحين في مؤشر التحول الذي تصدره مؤسسة برتلسمان:

- السؤال 3.3 "إلى أي مدى يتعرض أصحاب الوظائف العمومية الذين أساؤوا استغلال مناصبهم للملاحقة القضائية أو للعقاب؟".
 - السؤال 15.3 "ما مدى فعالية الحكومة في مكافحة الفساد؟".
- تتراوح التصنيفات من 1 (أعلى درجة فساد) إلى 10 (أدنى درجة فساد).

كما يتضح من خلال الجدول الموالي؛ فتحليل تصنيف المغرب فيما يتعلق بهذين السؤالين الفرعيين يُظهر ركودًا طويل المدى.

السؤال	السؤال الفرعي	2006	2008	2010	2012	2014	2016	2018	2020	2022	2024
السؤال 3 سيادة القانون	السؤال 3.3 «إلى أي مدى يتعرض أصحاب الوظائف العمومية الذين أساؤوا استغلال مناصبهم للملاحقة القضائية أو للعقاب؟»	50	40	40	40	40	40	40	40	40	40
السؤال 15 كفاءة استخدام الموارد	السؤال 15.3 «ما مدى فعالية الحكومة في مكافحة الفساد؟»	30	30	30	30	40	30	30	30	30	30

بالنسبة للسؤال 3.3، حصل المغرب على الدرجة 100/40 التي لم تتغير منذ عام 2008، بعد أن كانت في مستوى 100/50 في تصنيف 2006، وهو أمر غير مُرضٍ. ودلالة هذا المؤشر الفرعي أن "العديد من المسؤولين الذين يخالفون القانون ويتورطون في الفساد لا تتم مقاضاتهم بشكل كافٍ، رغم كونهم "يتعرضون في بعض الأحيان لانتقادات سيئة"³⁹.

وبالنسبة للسؤال 15.3، فقد حصل المغرب على درجة ثابتة 100/30 منذ عام 2006 باستثناء عام 2014 حيث ارتفعت نقطته إلى 100/40. وتشير هذه الدرجة إلى أن "الحكومة مستعدة وقادرة جزئيًا فقط على احتواء الفساد، في حين أن آليات النزاهة التي تم تنفيذها قليلة وغير فعالة في الغالب".

[39] لا تتم متابعتهم رغم تعرضهم لانتقادات على مستوى الإعلام والشبكات الاجتماعية

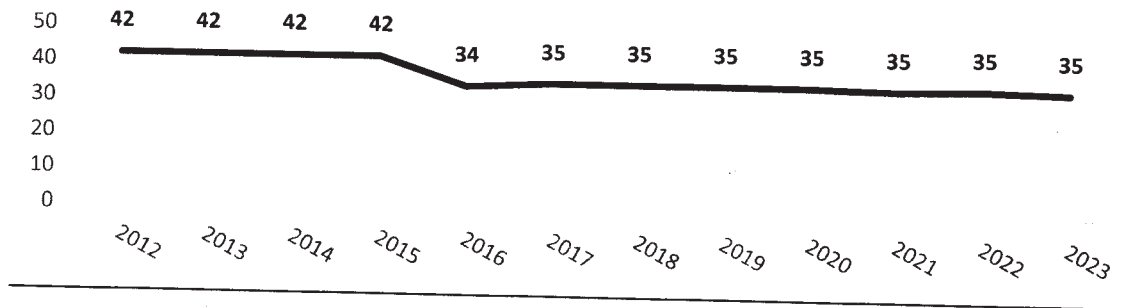
3 - تصنيف المخاطر للبلدان HIS Global Insight

تقييم الخبراء في مجال الأعمال ويقدم تحليلاً مبنياً على ستة عوامل للمخاطر في أكثر من 200 بلد. والعوامل الستة هي: سياسية واقتصادية وقانونية وضريبية ومتعلقة بالمخاطر الأمنية. وتستمد درجة مؤشر مدركات الفساد المتعلقة بمخاطر الفساد من مؤشرات المخاطر والأوضاع الاقتصادية لشركة HIS Global Insight.

وتُقيّم الدرجات الانتشار الواسع للفساد، سواء دفع الرشاوى الصغيرة أو الفساد المنتشر على أعلى مستويات المنظومة السياسية، وتستند الدرجة المُسندة لكل بلد إلى التقييم النوعي لمستوى الفساد في كل بلد، وذلك بناءً على تقييم خطر تعرض الأفراد والشركات لخطر الرشوة أو غيرها من الممارسات الفاسدة الأخرى خلال القيام بالمعاملات التجارية، على غرار تأمين العقود الرئيسية، أو تراخيص الاستيراد والتصدير أو المعاملات المالية، حيث إنه من شأن ذلك تهديد قدرة الشركة على الاستثمار في بلد ما، أو تعريضها لعقوبات قانونية أو تنظيمية أو تجارية.

تنقيط المغرب الخاص بتصنيفات مخاطر الدول - جلوبال إنسايت 2012

2023



احتفظ المغرب سنة 2023 بنفس مستوى تقييم مخاطر انتشار الفساد لسنوات متتالية، حيث حافظ على تنقيط 35 وهو ما يصنف في فئة «مرتفع». وجدير بالملاحظة أنه بين سنتي 2015 و 2016 انخفض مستوى خطر انتشار الفساد حيث انتقل من فئة «مرتفع جداً» إلى «مرتفع».

4 - تصنيف المخاطر للدول، الصادر عن وحدة التحريات الاقتصادية EUI التابعة لمجموعة THE

ECONOMIST

يتم تقييم المخاطر استناداً للمؤشرات النوعية والكمية. ويهدف تصنيف المخاطر للدول، إلى التحليل المعمق والراهن للمخاطر المالية في أكثر من 140 دولة.

فيما يتعلق بالفساد، تشمل الأسئلة التوجيهية المحددة للتقييم مخاطر الفساد كما يلي:

- هل توجد اجراءات واضحة ومساءلة تضبط عمليات إنفاق المال العام واستخدامه؟
- هل تسيء الوزارات/ الموظفين العموميون التصرف في المال العام لتحقيق أغراض شخصية أو حزبية؟
- هل هناك أموال معينة لا تخضع للمساءلة؟

- هل يوجد سوء تصرف في الموارد العامة بشكل عام؟
- هل يتم التعيين في المناصب العمومية بناء على معايير مهنية أو أن الحكومة تقوم بشكل مباشر بتعيين أعداد كبيرة من المسؤولين؟
- هل توجد هيئة مستقلة تتولى مراقبة الحسابات المتعلقة بالتصرف في المال العام؟
- هل توجد سلطة قضائية مستقلة تملك صلاحية مقاضاة الوزراء والموظفين العموميين على خلفية سوء التصرف في الموارد؟
- هل جرت العادة أن تُدفع الرشاوى للحصول على العقود وتحقيق منافع خاصة؟

تنقيط المغرب على مؤشرات الفساد الخاصة بتصنيف المخاطر للدول EIU بين سنتي ٢٠١٧ و ٢٠٢٣							
2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	السنوات
75	75	75	75	75	75	75	الفساد
50	50	50	50	50	50	50	الفساد/التدخل في البنوك

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن تنقيط المغرب في مؤشر الفساد المتعلق بتصنيف مخاطر الدول، ظل مستقرا في السنوات الأخيرة في حدود النقطة 100/75، وذلك منذ سنة 2017، مما يشير إلى وجود مخاطر فساد مرتفعة.

* * *

2 - ملحق خاص بالملخص التفصيلي لنتائج البحث الوطني حول الفساد: الجزء المتعلق بالمقاولات

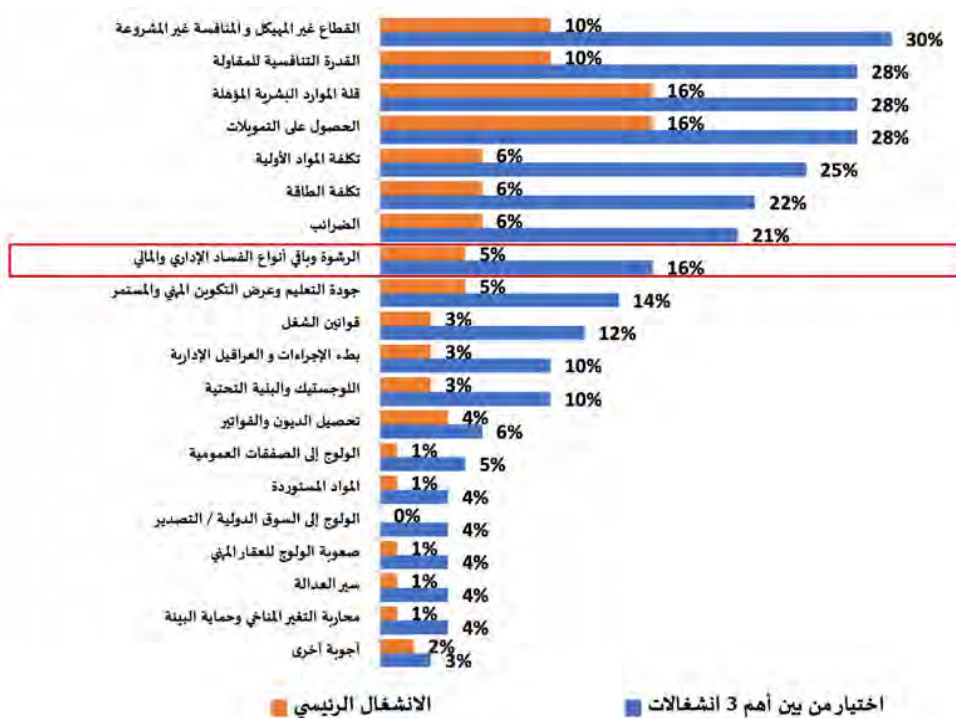
يستعرض هذا الملخص نتائج البحث الوطني حول الفساد في شقه المتعلق بالمقاولات، والذي تم القيام به في الفترة الممتدة من ماي إلى غشت 2023، حيث يقدم النتائج المتعلقة بتصوير المقاولات حول الفساد (الفصل الأول)، وكذا خبرتها وتجربتها حوله (الفصل الثاني)، ومدى إقدامها على تقديم الشكايات والتبليغات عن أفعال الفساد (الفصل الثالث)، بالإضافة إلى الإجراءات المتخذة من قبلها لمحاربة الفساد (الفصل الرابع)، ثم الفساد خلال فترة الكوفيد 19 (الفصل الخامس).

الفصل الأول: معرفة وتصوير المقاولات حول الفساد

1 - مكانة الفساد بين انشغالات المقاولات

يحتل الفساد، سواء من حيث الانشغال الرئيسي أو ضمن الثلاثة الأوائل، المرتبة الثامنة بين انشغالات المقاولات التي شملتها الدراسة، في حين، وكما تم تبيانها من خلال الجزء الأول، بالفساد يحتل المرتبة الثانية كعائق أمام الاستثمار بالنسبة للمغاربة القاطنين بالخارج. في المراتب الخمسة الأولى نجد القطاع غير المهيكل والمنافسة غير المشروعة (30%)، والقدرة التنافسية للمقولة (28%)، وتوافر الموارد البشرية المؤهلة (28%)، والحصول على التمويل (28%)، وتكلفة المواد الأولية (25%).

الشكل 1 - التسلسل الهرمي لانشغالات المقاولات



2 - معرفة مختلف أنواع الفساد

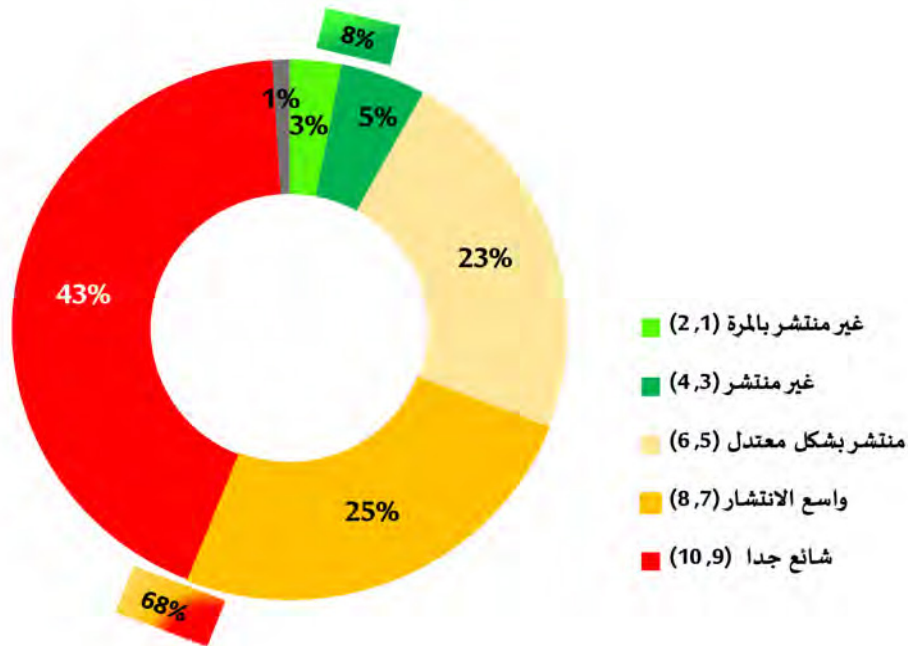
يتبين أن معظم الممارسات المشمولة بالمفهوم الذي حدده القانون 46.19، معروفة إلى حد ما من طرف جل المقاولات. وتعتبر الرشوة، واستغلال النفوذ وتزوير الانتخابات الأكثر شهرة لدى مجمل المقاولات التي شملتها الدراسة. بينما أخذ فائدة غير قانونية، والاستغلال غير المشروع للمعلومات وتضارب المصالح معروفة من قبل ثلثي المقاولات تقريبًا

الثلث الأقل شهرة		الثلث الأكثر شهرة	
66%	أخذ فائدة غير قانونية	96%	الرشوة
64%	التداول من الداخل	87%	استغلال النفوذ
62%	تضارب المصالح	86%	تزوير الانتخابات

3 - الانطباع العام لمستوى انتشار الفساد في المغرب

ترى نسبة 68% من المقاولات التي شملتها الدراسة أن الفساد منتشر أو منتشر جدا في المغرب، مقابل 8% يعبرون عن رأي مخالف (منتشر قليلا أو قليلا جدا). ومن حيث متوسط الدرجات على مقياس مكون من 10 نقاط، فإن هذا يترجم بشكل عام إلى درجة 7.58. وأما بالنسبة للنتائج حسب حجم المقاولات فإن المقاولات الكبيرة منحت تنقيط (6.65) بينما المقاولات الصغيرة منحت تنقيط (7.75)، مما يؤكد على أن هذه الأخيرة أكثر حساسية لهذه الظاهرة.

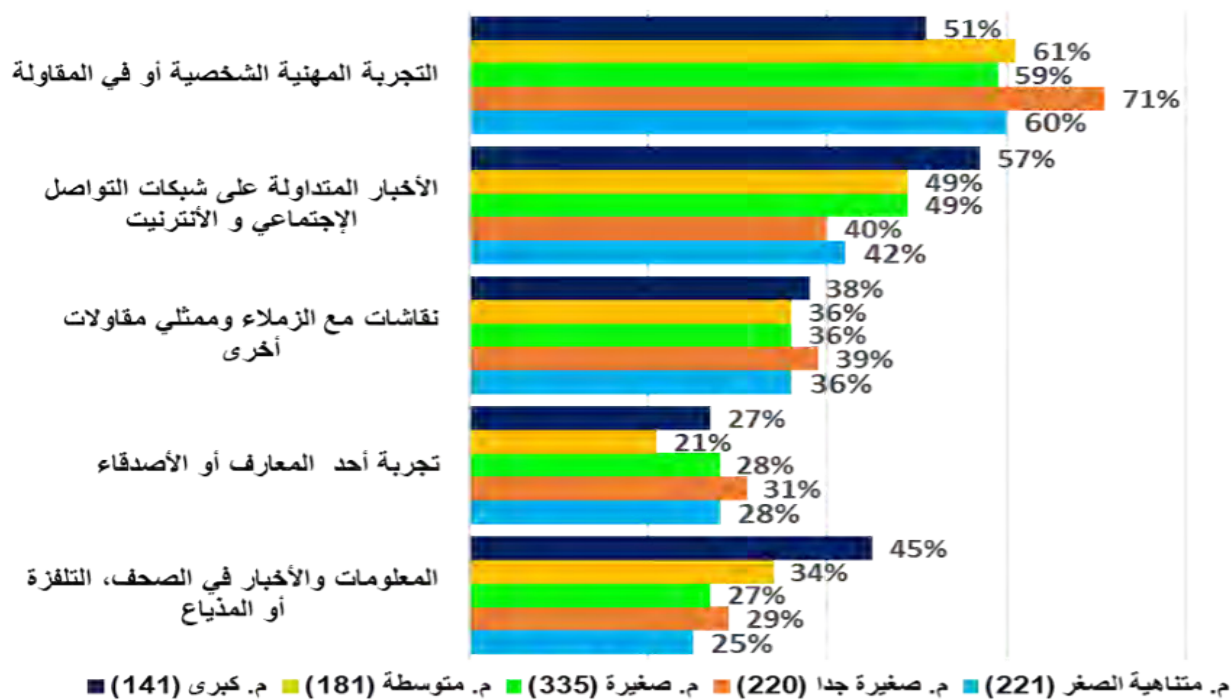
الشكل 2 - الانطباع العام حول مستوى انتشار الفساد في المغرب



يعزى هذا التصور لمستوى الفساد في المغرب بشكل أساسي إلى ثلاثة مصادر تغذي هذا الانطباع: التجربة المهنية أو تجربة المقاول (61%)، المعلومات على شبكات التواصل الاجتماعي والإنترنت (44%)، والمناقشات وتبادل الآراء مع الزملاء والمسؤولين في مقاولات أخرى (37%).

ومن حيث الحجم، نلاحظ أن التجربة المهنية أو تجربة المقاولاة يتم الاستشهاد بها أكثر من قبل ممثلي المقاولات الصغيرة والمتوسطة (71%)، في حين أن ممثلي الشركات الكبيرة هي تلك التي تستشهد بالمعلومات على الشبكات الاجتماعية والإنترنت أكثر من غيرها (57%) وفي الصحافة، والإذاعة والتلفزيون (45%).

الشكل 3 - المصادر المؤثرة على تصور انتشار الفساد



4 - التصور العام لمستوى الفساد في مختلف المجالات

فيما يتعلق بتصوير مستويات الفساد حسب المجال، فمن بين المجالات الخمسة التي قدمت لها، ترى المقاولات المستجوبة أن الفساد أكثر انتشارا في المجالات الثلاثة التالية:

- الحصول على التراخيص، والمأذونيات و الرخص الاستثنائية 57%
- الصفقات والمشتريات العمومية 51%
- التوظيف، التعيين والترقية في القطاع الخاص 50%

أما المجالان الآخران، وهما: دعم الدولة للقطاع الخاص والمشتريات والتمويل في هذا القطاع، فحصلتا على نسبتي 28% و 42% على التوالي.

هذه المعطيات ترجح أن المقاولات التي تمت مقابلتها تعتبر أن الفساد أكثر انتشاراً في المجالات التي تقع ضمن صلاحيات القطاع العام (منح التراخيص والمأذونيات والرخص الاستثنائية، والتوظيف في القطاع العام، والصفقات والمشتريات العمومية) مقارنة مع المجالات التي تقع ضمن صلاحيات القطاع الخاص.

5 - التصور حول انتشار الفساد في مختلف القطاعات

فيما يتعلق بتصور مستويات الفساد حسب القطاع، وإذا قمنا بتحليل جميع القطاعات، فإن ممثلي المقاولات يضعون قطاع الصحة على رأس القطاعات الأكثر تضرراً من الفساد بـ 75% ممن اعتبروا أن الفساد منتشر أو منتشر جداً بهذا القطاع. وهذه النتيجة، التي تتقاطع مع ما خلص إليه القسم الأول من هذه الدراسة والمتعلق بالمواطنين القاطنين والمغاربة المقيمين بالخارج، لعلها راجعة للأهمية التي يوليها المواطنون بجميع أصنافهم، لهذا القطاع الحساس والمؤثر في حياتهم.

ويتقدم قطاع الصحة على الأحزاب السياسية (70%)، والحكومة (63%)، والبرلمان (63%)، والنقابات (58%). وعند تركيز التحليل على القطاعات التي تستهدف خدماتها خصيصة المقاولات أو التي توفر داخلها هياكل مخصصة لهذه الأخيرة، فإن القطاعات أو المؤسسات الثلاثة التي تعتبرها المقاولات الأكثر فساداً هي النقابات (58%) والإسكان، التعمير والعقار (55%) والماء والكهرباء والتطهير (40%).

6 - أسباب تطور الفساد في المغرب

من بين العوامل الرئيسية الثلاثة المساعدة على تطور الفساد بالمغرب، تحددها المقاولات التي شملتها الدراسة، في الرغبة في الثراء السريع (38%)، وضعف الأجور (26%)، وغياب روح المواطنة والمصلحة العامة (26%).

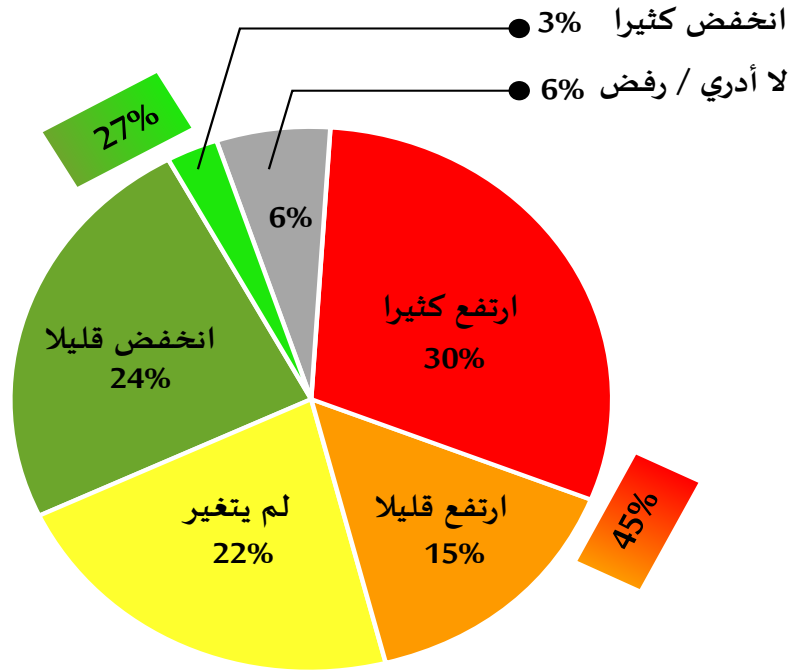
7 - تداعيات الفساد في المغرب

تتجسد العواقب الثلاثة الرئيسية للفساد حسب رأي ممثلي المقاولات التي شملتها الدراسة في إفقار الدولة وتدهور القيم (24% و 23% منهم على التوالي) يليها التوزيع غير العادل للثروات بمعدل 19%.

8 - تصور نسبة تطور الفساد خلال السنتين الماضيتين

تعتقد 45% من المقاولات التي شملتها الدراسة أن الفساد زاد خلال العامين الماضيين في المغرب، من بينها 30% تعتقد أنه ارتفع بشكل ملحوظ، في حين 27% يعتقدون أنه على العكس من ذلك قد انخفض.

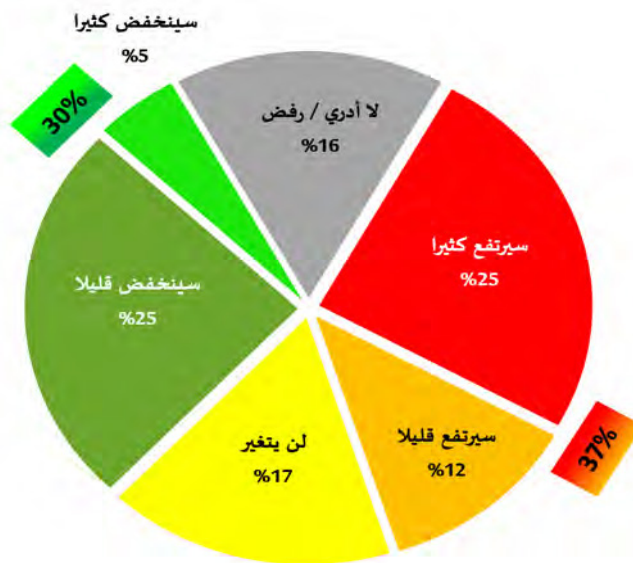
الشكل 4 - تصور تطور الفساد خلال العامين الماضيين



9 - تصور نسبة التطور المستقبلي للفساد

فيما يتعلق بتطور الفساد خلال العامين المقبلين، كانت المقاولات التي شملها الاستطلاع منقسمة تمامًا حيث يعتقد 30% أن الفساد سينخفض خلال العامين المقبلين مقارنة بـ 37% ممن يعتقدون أنه سيزداد. ويكون الاتجاه التنازلي أكثر وضوحًا بين المقاولات الكبيرة ومتوسطة الحجم مقارنة بالمقاولات الصغيرة والصغيرة جدًا ومتناهية الصغر.

الشكل 5 - تصور تطور الفساد خلال السنتين المقبلتين



الفصل الثاني: التجربة حول الفساد

1 - التعرض لمختلف أشكال الفساد

الشكل 6 - تعرض المقاولات لمختلف أشكال الفساد



صرحت نسبة 23% من المقاولات التي شملتها الدراسة⁴⁰ أنها تعرضت على الأقل لأحد أشكال الفساد خلال الـ 12 شهرا الماضية، بالخصوص للرشوة بنسبة (13%)⁴¹، أما الأشكال الأخرى التي تم ذكرها بشكل متكرر للإجابة على هذا السؤال فهي: استغلال النفوذ (7%)، أخذ الفوائد غير المشروعة (6%)، والشطط في استعمال السلطة (6%). وفيما يتعلق بهذه الأشكال الثلاثة بشكل خاص، تظهر معدلات التعرض على مستوى المقاولات متناهية الصغر بحددة أكبر نسبيا مقارنة مع المقاولات الأخرى.

2 - معدل انتشار الرشوة⁴²

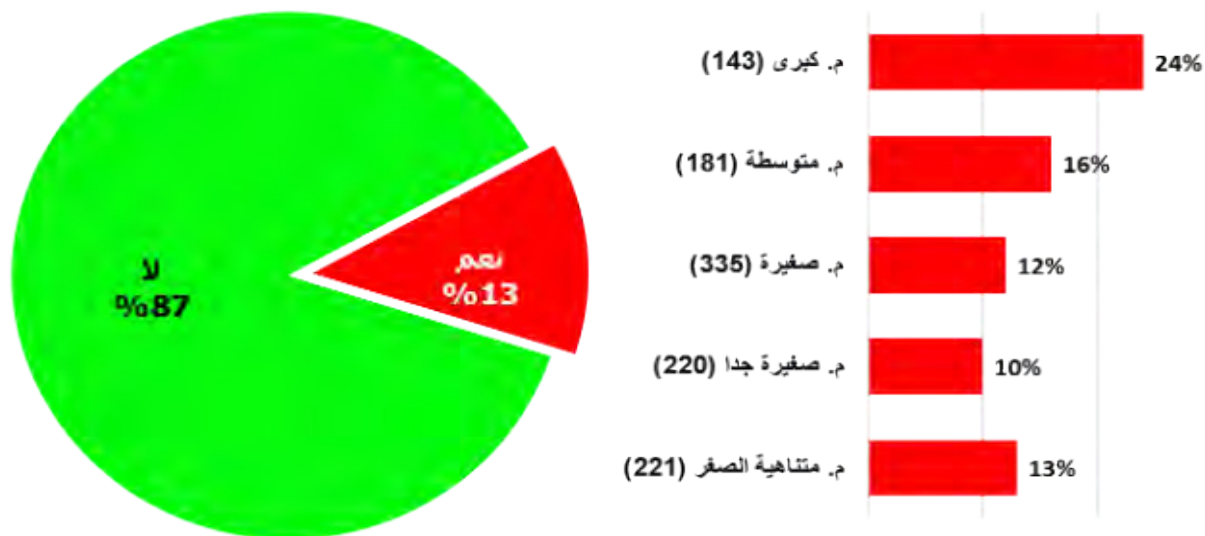
في مجموع المقاولات التي تم استجوابها والتي كانت على اتصال على الأقل مرة واحدة مع موظف في القطاع العام أو الخاص خلال الـ 12 شهرا التي سبقت إجراء البحث الميداني، صرحت 13% منها أنها دفعت أو طلب منها دفع رشوة على الأقل مرة واحدة في إطار تعاملاتها مع هؤلاء الموظفين. ويلاحظ أن هذا المعدل أعلى بالنسبة للمقاولات الكبرى (24%)، وبقدر أقل بالنسبة للمقاولات المتوسطة (16%).

[40] القاعدة: المقاولات التي تعرف على الأقل واحد من الـ 12 عشر شكلا من أشكال الفساد المقترحة أي ما يقارب 94% من المقاولات التي شملها البحث

[41] 13% هي نفس نسبة الفقرة السابقة وذلك بسبب استخدام نفس أسس الحساب (1028 للمقاولات التي تعرف الرشوة و1100 للمقاولات كانت على اتصال مرة واحدة على الأقل بأحد القطاعات المعنية بالدراسة

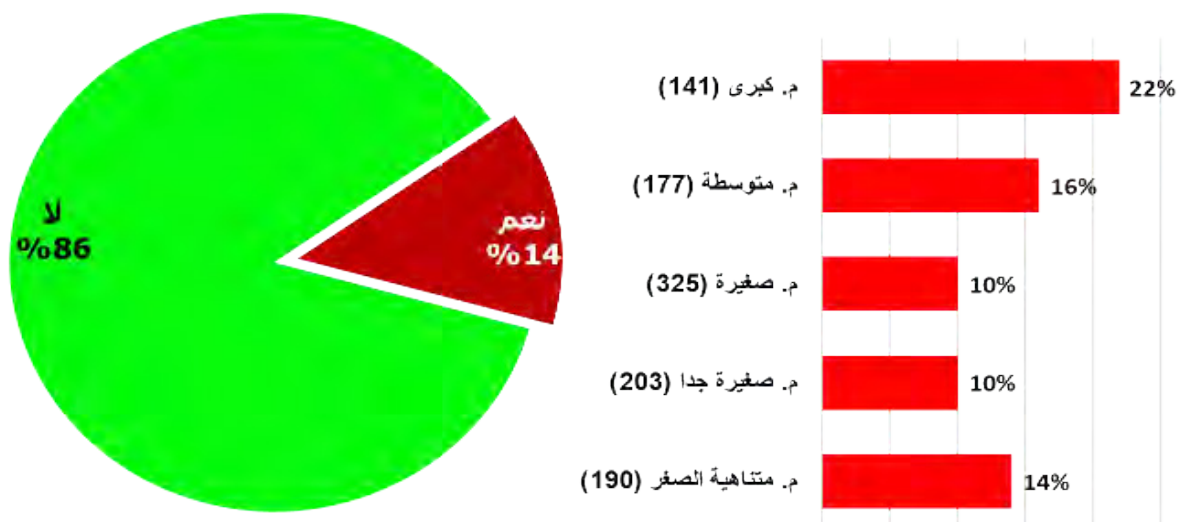
[42] عدد المقاولات التي صرحت أنها دفعت رشوة خلال الـ 12 شهرا الماضية، أو التي طلب منها الدفع، مقارنة بعدد المقاولات الذين كانت على اتصال مرة واحدة على الأقل بالقطاع المعني

الشكل 7 - معدل انتشار الرشوة حسب المقاولات



إذا أخذنا بعين الاعتبار فقط معاملات المقاولات المستجوبة مع القطاع العام خلال الـ 12 شهرا الأخيرة، نحصل على 14% كمعدل لانتشار الرشوة. إذ أن هذه النسبة أعلى بين المقاولات الكبرى (16%)، والمتوسطة (16%)، والمقاولات متناهية الصغر (14%) مقارنة بالمقاولات الصغيرة (10%)، والصغيرة جدا (10%).

الشكل 8 - معدل انتشار الرشوة في القطاع العام حسب المقاولات



3- طرق طلب أو دفع الرشوة

ثلاثة أرباع المقاولات التي واجهت طلب رشوة صرحت أن الطلب قد تم بطريقة غير مباشرة من خلال التلميحات و18% من خلال طلبات صريحة ومباشرة من لدن الموظفين المعنيين. نسبة 3% فقط من المقاولات التي تم استجوابها صرحت أنها قدمت رشاي بمبادرتها الخاصة تحت ستار الشكر عن الخدمة المقدمة.

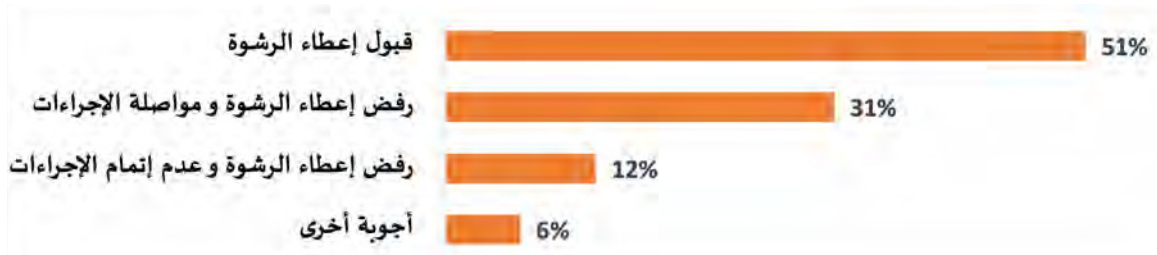
4 - أسباب طلب أو دفع الرشوة

الدوافع الأساسية لطلب أو لدفع الرشوة هي: الاستفادة من خدمة للمقاولة الحق فيها (62%) وتسريع الإجراءات أو الاستفادة من الأسبقية (57%). هناك سبب ثالث، ولكنه يظهر بأقل حدة (24%)، وهو إنهاء أو تجاوز الإجراءات والتعقيدات الإدارية (ملف غير كامل، تفادي المراقبة والتفتيش....).

5 - ردود الفعل اتجاه طلبات دفع الرشوة

عند مواجهة طلبًا لدفع رشوة، 51% من المقاولات قبلت الدفع، بينما 31% رفضت وواصلت الإجراءات و12% من المقاولات رفضت دفع الرشوة وتخلت عن مواصلة الإجراءات.

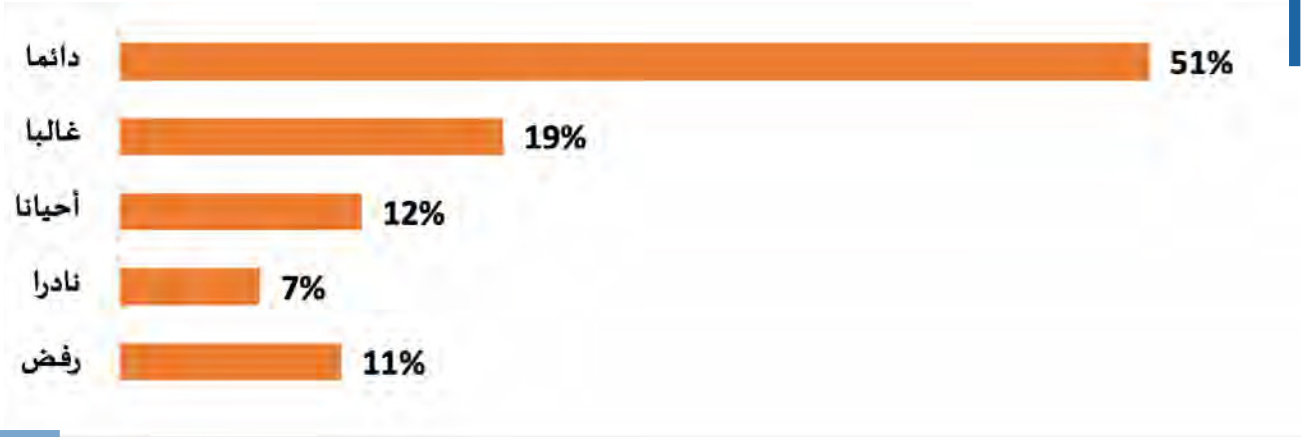
الشكل 9- ردود الفعل المقاولات اتجاه طلبات دفع الرشوة



6 - نتيجة دفع الرشوة

أكد 70% من مسؤولي المقاولات الذين أجريت معهم المقابلات والذين صرحوا بقبولهم دفع الرشوة، بأنها تبقى بشكل عام وسيلة فعالة مكنتهم في غالب الأحيان من تحقيق الهدف المنشود أو الاستفادة من الميزة المبتغاة.

الشكل 10 - نتيجة دفع الرشوة



7 - التعرض للرشوة في مختلف المجالات

صرحت نسبة ضئيلة، لا تتجاوز 3% من المقاولات التي تم استجوابها بتعرضها لحالة من حالات الفساد من أجل الحصول على التراخيص والمأذونيات والرخص الاستثنائية.

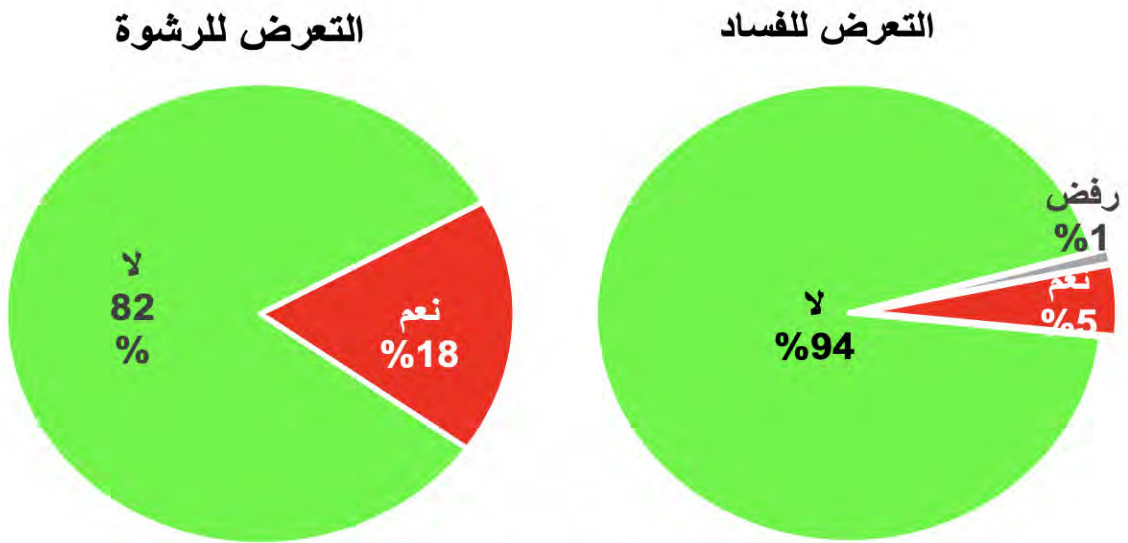
الشكل 11 - التعرض للرشوة حسب المجال



8 - التجربة حول الفساد في القطاع الخاص

أعلنت 5% من المقاولات التي شملها الاستطلاع أنها تعرضت لشكل من أشكال الفساد في القطاع الخاص خلال 12 شهرا الأخيرة، حيث بلغت النسبة 9% فيما يتعلق بالمقاولات الكبرى و5% من المقاولات متناهية الصغر.

الشكل 20 - التعرض للفساد في القطاع الخاص

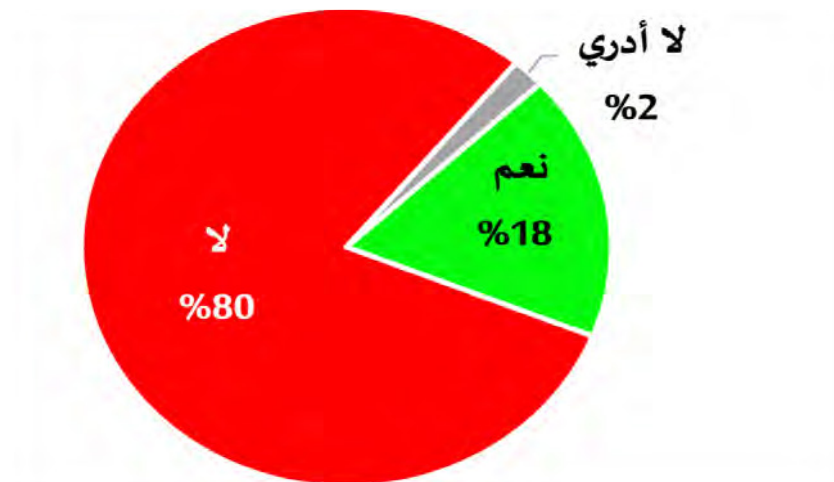


العينة الإجمالية المقاولات التي تعرضت لشكل واحد من الفساد

9 - تأثير الفساد على الاستثمارات

صرحت 18% من المقاولات التي شملها الاستطلاع والتي أنجزت استثمارات أو خططت لذلك خلال الـ 24 شهرًا الماضية، وهي للتذكير تمثل 9% من مجموع المقاولات المستجوبة، أنها تعرضت لشكل من أشكال الفساد. والملاحظ أن المقاولات الصغرى والمتوسطة هي أكثر عرضة مقارنة مع المقاولات الكبرى.

الشكل 21 - تأثير الفساد على الاستثمارات

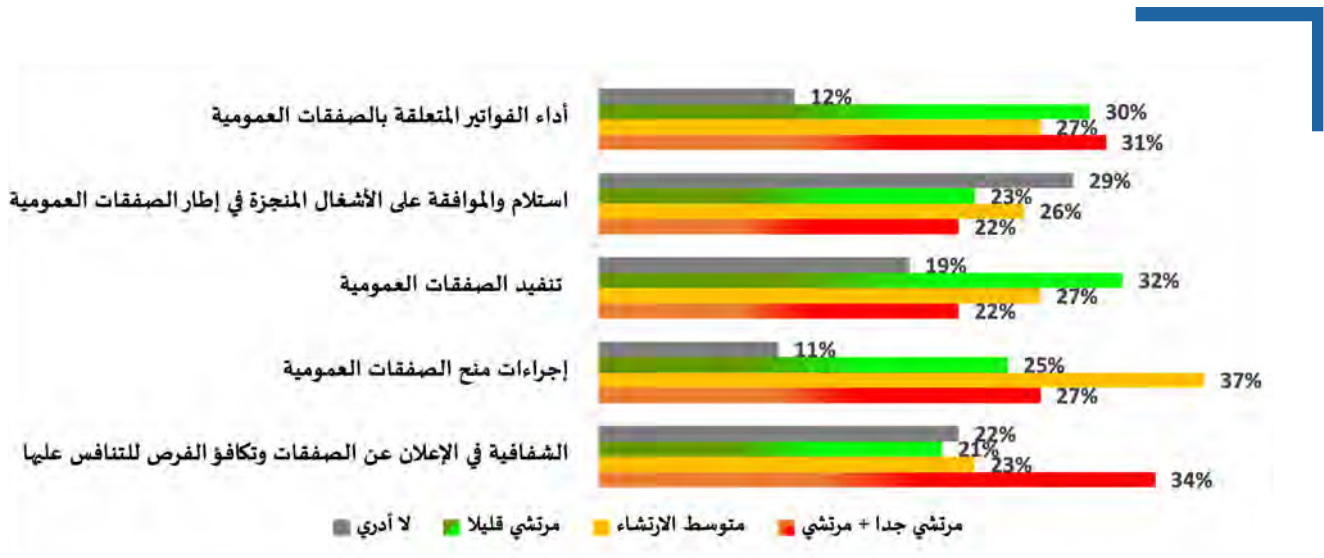


القاعدة: المقاولات التي خططت أو قامت باستثمارات خلال الـ 24 شهرًا الأخيرة

10 - التجربة حول الفساد في الصفقات العمومية

صرحت 5% من في المقاولات التي شملها الاستطلاع أنها شاركت في صفقات عمومية خلال الـ 24 شهراً الماضية، حيث تظهر النسب الأعلى بين المقاولات المتوسطة والكبرى، بينما أقل من 10% من المقاولات صغيرة جداً أو متناهية الصغر.

الشكل 22 - تصور نسبة الفساد في الصفقات العمومية



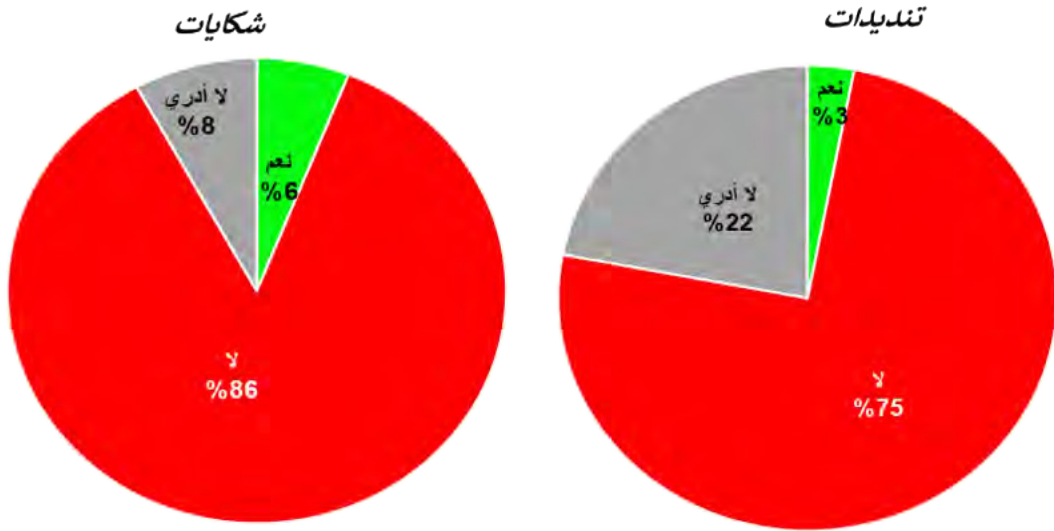
عند تركيز التحليل على المقاولات المستجوبة التي شاركت في صفقات عمومية خلال الـ 24 شهراً الماضية، نجد أن تصور انتشار الفساد يظهر عند أغلبية المقاولات بالنسبة لمجمل المراحل الخاضعة للتقييم (من إعلان الصفقة إلى الأداء). ما يقرب من مقالة من أصل اثنتين ترى أن مستوى انتشار الفساد في هاته المراحل متوسط إلى منتشر.

فيما يتعلق بتجربة نفس هذه المقاولات، أكثر قليلا من ربعها (26%) صرحوا عن فقدانهم لصفقة أو عقد بسبب شكل من أشكال الفساد. ويظهر هذا أكثر حدة لدى المقاولات المتوسطة، الصغرى والصغيرة جداً، وبمستوى أقل لدى المقاولات الكبرى.

الفصل الثالث: تقديم الشكايات والتبليغ عن أفعال الفساد

صرحت 6% فقط من المقاولات التي تعرضت لحالة فساد أنها قدمت شكاية، فيما قامت 3% منها بالتبليغ عن فعل فساد كانت شاهدة عليه.

الشكل 12- نسبة تقديم الشكايات والتبليغ عن أفعال الفساد لدى المقاولات



من بين الأسباب الرئيسية وراء عدم التبليغ من طرف المقاولات المعنية سجلت: قلة فعالية الشكاية أو التبليغ (25%)، والتهوين من الفساد (24%)، وبدرجة أقل الخوف من العواقب السلبية على المقاولة (18%).

الشكل 13- أسباب عدم تقديم الشكايات والتبليغ عن أفعال الفساد لدى المقاولات



الفصل الرابع: الإجراءات المتخذة لمحاربة الفساد

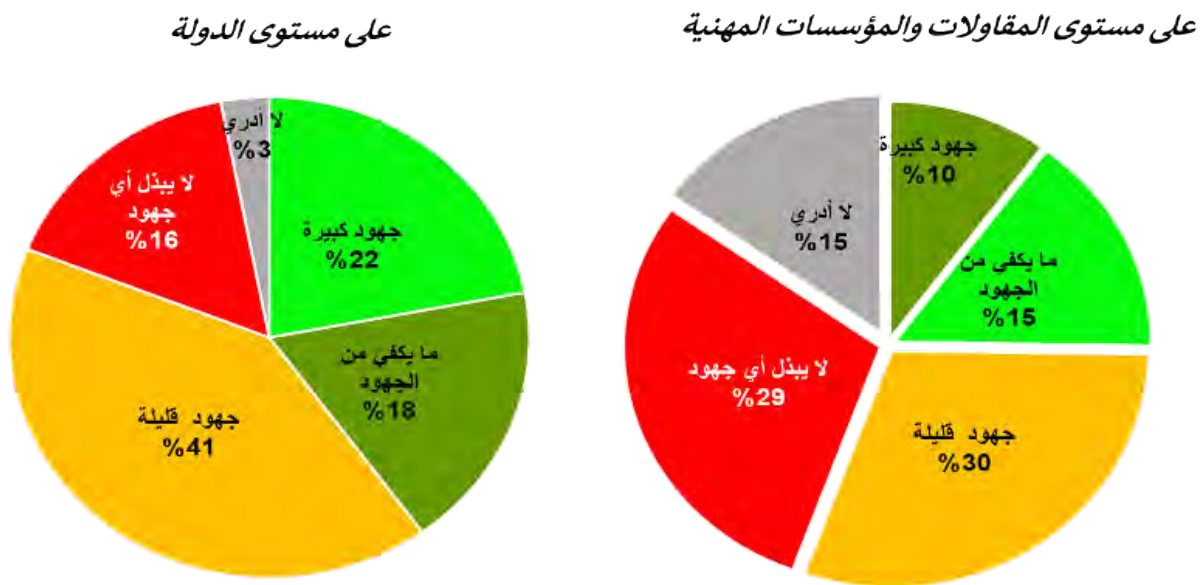
1 - المعلومات حول الفساد في المغرب

صرح 63% من مسؤولي المقاولات الذين تم استجوابهم بأنهم رأوا، سمعوا، أو قرأوا خلال الأشهر الستة الأخيرة معلومات عن شخص أدين بتهمة الفساد، فيما صرح 49% منهم بأنهم رأوا، سمعوا، أو قرأوا معلومات عن الإجراءات والتدابير التي اتخذها المغرب لمحاربة الفساد.

2 - التزام المغرب في مجال الوقاية ومكافحة الفساد

تعتقد 57% من المقاولات المستجوبة أن إجراءات مكافحة الفساد المتخذة من قبل الدولة في مجال الأعمال غير كافية. كما ترى نسبة 59% أن الإجراءات المتخذة من طرف المقاولات لمكافحة الفساد كذلك غير كافية.

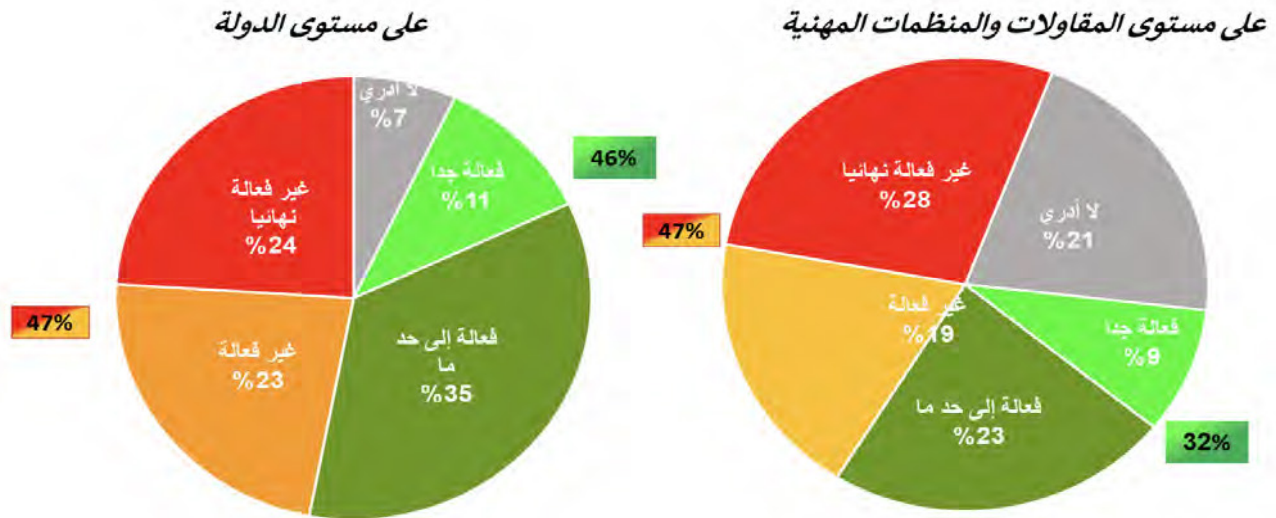
الشكل 14- الانطباع حول المجهودات المبذولة لمحاربة الفساد



3 - التصور العام لنجاعة الإجراءات المتخذة لمحاربة الفساد

سواء بالنسبة للإجراءات المتخذة من طرف الدولة أو تلك المتخذة من طرف المقاولات والهيئات المهنية، نشير إلى أن نفس نسبة المقاولات المستجوبة (47%) تعتبر أن إجراءات مكافحة الفساد فعالة قليلا أو غير فعالة إطلاقا. مع وجود نسبة أكبر من المقاولات التي لم تبد أي رأي حول فعالية الإجراءات المتخذة من قبل المقاولات والهيئات المهنية.

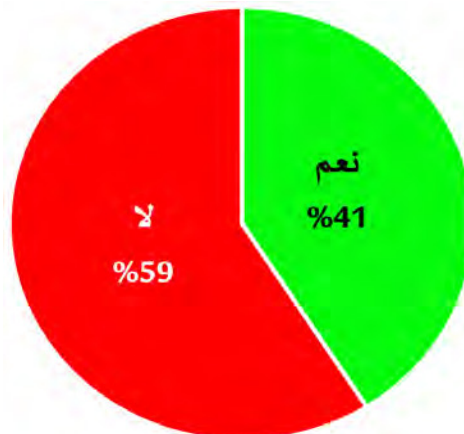
الشكل 15 - الانطباع حول نجاعة الإجراءات المتخذة لمحاربة الفساد



4 - معرفة وتصور الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

أعلنت 41% من المقاولات التي تم استجوابها أنها على علم بوجود استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد في المغرب. حيث إن المقاولات الكبرى هي أكثر معرفة من غيرها من المقاولات الأخرى (53%).

الشكل 16 - معرفة المقاولات للإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد



تعتقد غالبية هذه المقاولات أن هذه الإستراتيجية واضحة (60%) وفعالة (57%). في المقابل، الآراء منقسمة فيما يتعلق بتوفر المعلومات حول هذه الإستراتيجية (51%).

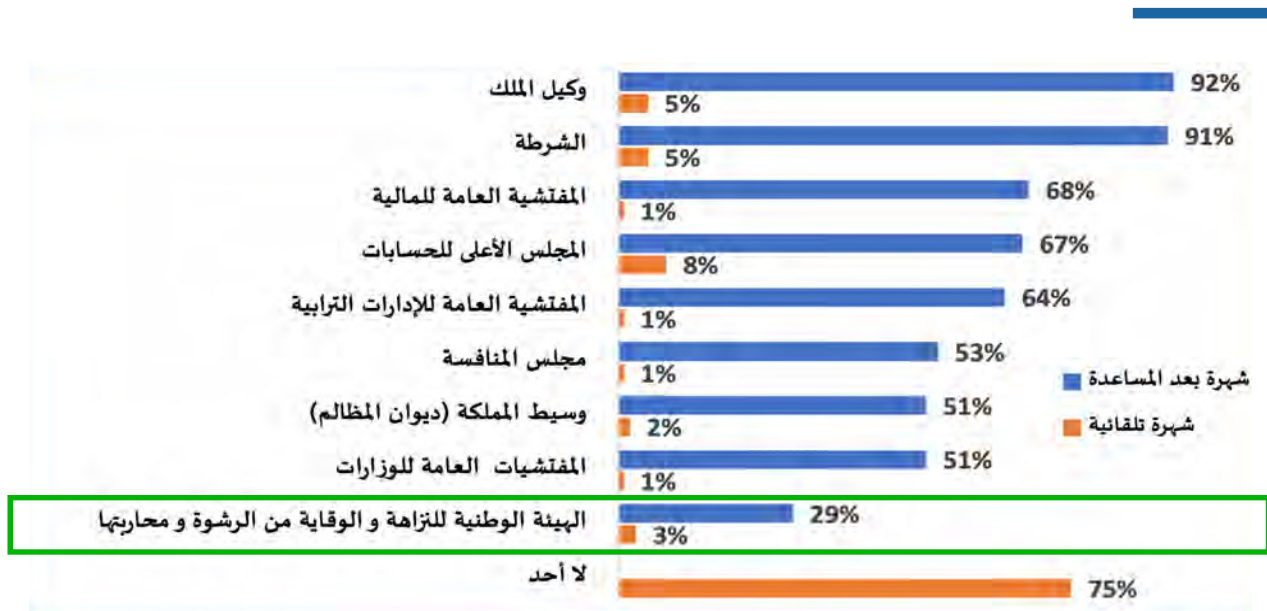
وعند استفسارهم عن مستوى معرفتهم بالإجراءات المتخذة من قبل المغرب لمكافحة الفساد، نلاحظ أن المقاولات المستجوبة لديها معرفة جيدة أو لا بأس بها بهذه الإجراءات، خاصة فيما يتعلق بإجراءين إثنين معروفين على الأقل من قبل ثمانية مقاولات من بين عشرة وهما وضع قنوات للشكاية والتبليغ ورقمنة الإجراءات الإدارية.

أما بالنسبة لباقي التدابير المتعلقة بتحسين الولوج والحصول على المعلومات، المراقبة والمحاسبة، وتنفيذ العقوبات، الزجر، والتطبيق الصارم للقوانين المتعلقة بمحاربة الفساد، فقد سجلت نسب معرفة متقاربة تتراوح بين 68% و71%.

5 - مدى معرفة المؤسسات والهيئات التي تشتغل على محاربة الفساد

بشكل عام، تعرف المنظمات والمؤسسات والهيئات التي تعمل في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه في المغرب، معرفة تلقائية ضعيفة لدى المقاولات المستجوبة.

الشكل 17 - شهرة المؤسسات والهيئات لدى المقاولات



وبالفعل، 75% من هذه الأخيرة لم تتمكن من ذكر أي مؤسسة بشكل تلقائي. المجلس الأعلى للحسابات هي المؤسسة الأكثر شهرة لدى المقاولات المستجوبة بنسبة 8%، فيما الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها ذكرت تلقائيا من طرف 3% من المستجوبين.

ومع ذكر المنظمات والمؤسسات والهيئات المعنية بالوقاية من الفساد ومحاربتها في المغرب، تسجل الهيئة معدل 29 % مقابل أزيد من 90% بالنسبة للمؤسسات المعنية بمحاربة الفساد ضمن مهام جنائية أوسع (الدرك، النيابة العامة والشرطة).

سواء بالنسبة للمعرفة التلقائية أو بعد التذكير بها، تبقى النسب المحصلة من لدن الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها أعلى لدى المقاولات الكبرى مقارنة مع باقي المقاولات.

6 - المعرفة بالمؤسسات والهيئات القادرة على مكافحة الفساد ومحاربته

نسبة كبيرة من المقاولات المستجوبة ترى أن المجلس الأعلى للحسابات والنيابة العامة هما أكثر المؤسسات القادرة على محاربة الفساد والوقاية منه.

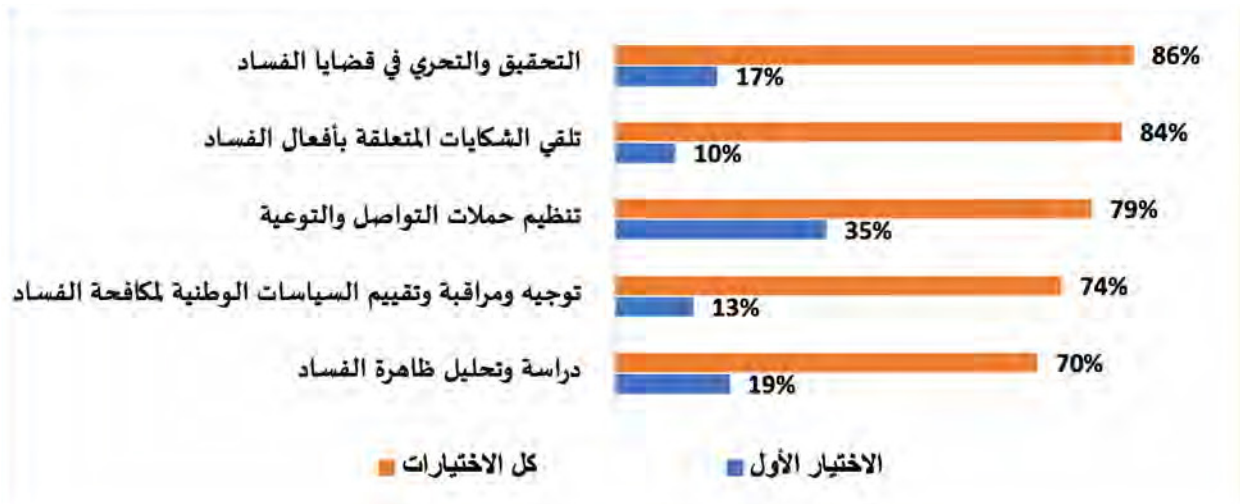
أما الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها ذكرت بنسبة 9% من قبل مجموع المقاولات المستجوبة، وبنسبة 19% من قبل المقاولات الكبرى.

7 - الأدوار والمهام المتوقعة من الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها

بصفة عامة، اعتبر مسؤولو المقاولات الذين تمت مقابلتهم أن المهام الخمس المخولة للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها مهمة، حيث إن 70% من المستجوبين يذكرون هذه المهام من بين الثلاث الأكثر أهمية.

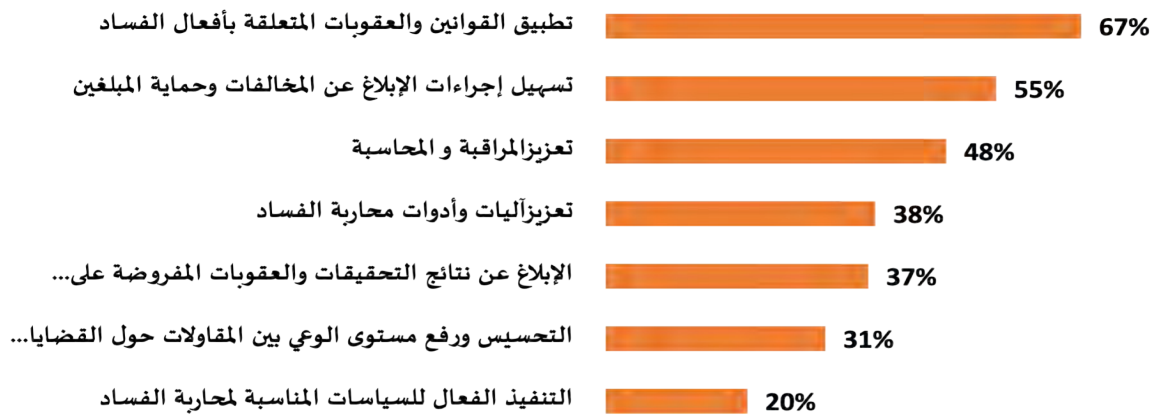
أما من حيث الأولوية، فإذا كان البحث والتحري في قضايا الفساد يعتبر بمعدل (86%) من المقاولات المستجوبة من بين المهام الأساسية للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، فإن هذه المقاولات تعتبر أن التواصل والتوعية بشأن ظاهرة الفساد (35%) هي المهمة يجب على الهيئة إعطاؤها الأولوية.

الشكل 18 - الأدوار والمهام المتوقعة من الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها



8 - الاجراءات المقترحة للوقاية من الفساد ومحاربته بفعالية

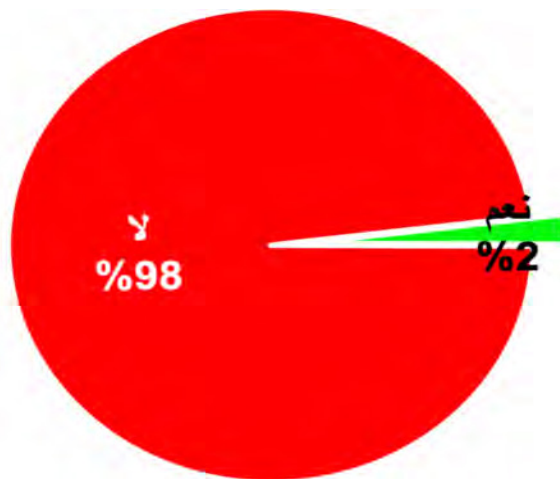
الشكل 19 - الاجراءات المقترحة من طرف المقاولات للوقاية من الفساد ومحاربته



بالنسبة للمقاولات التي تم استجوابها، فإن أكثر الاجراءات فعالية لمكافحة الفساد في المغرب هي تطبيق القوانين والعقوبات المتعلقة بأفعال الفساد، تليها إجراءات إرساء قنوات للتبليغ عن أعمال الفساد وحماية المبلغين.

9 - الإجراءات المتخذة من قبل المقاولات لمحاربة الفساد

الشكل 23 - وجود آليات داخلية للمقاولات لمكافحة الفساد



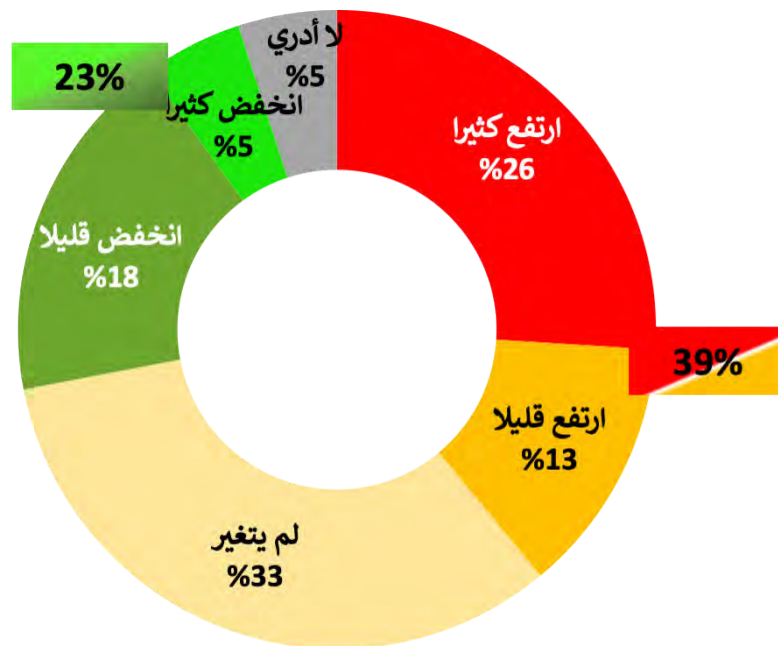
أعلنت 2% من المقاولات التي شملها الاستطلاع أنها تتوفر على برنامج أو أجهزة داخلية لمكافحة الفساد. يتعلق الأمر بشكل أساسي بالمقاولات الكبرى (25%) وبدرجة أقل بالمقاولات المتوسطة (8%).

الفصل الخامس: نافذة حول الفساد خلال فترة الكوفيد في 19

1 - تصور تطور الفساد خلال فترة الجائحة

تعتبر 39% من المقاولات المستجوبة أن الفساد قد ارتفع خلال فترة الأزمة الصحية، مقابل 23% ممن يعتقدون أنه انخفض. إذ تعتبر 38% من المقاولات متناهية الصغر أن الفساد قد ارتفع، كما تعتبر 40% من المقاولات الكبرى أن الفساد قد انخفض.

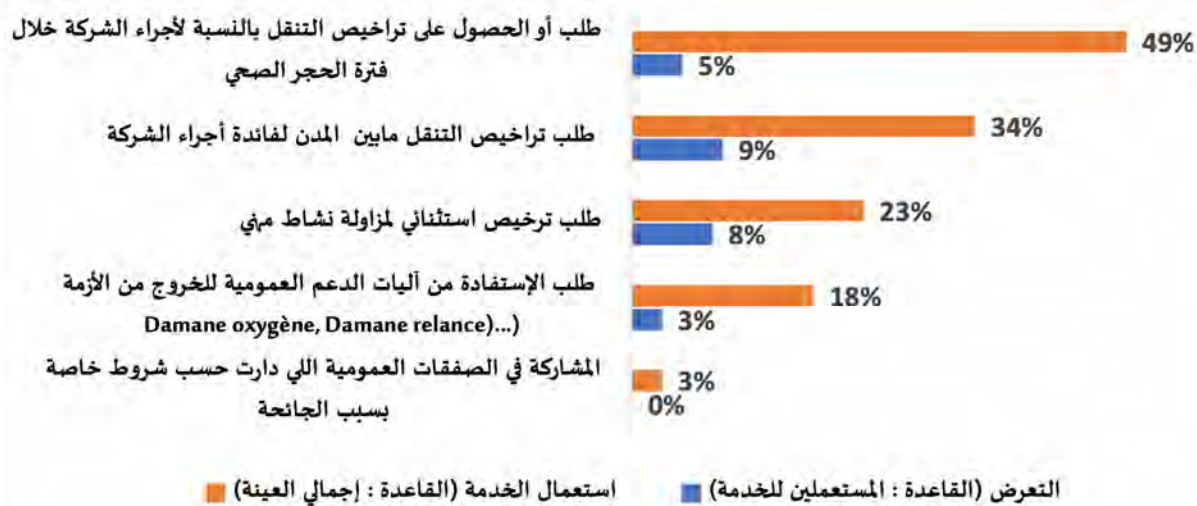
الشكل 24 - تصور تطور الفساد خلال فترة الجائحة



2 - استعمال الخدمات الخاصة بفترة الكوفيد 19

اعتبرت 49% من المقاولات المستجوبة أن رخصة التنقل لمستخدمي المقولة هي الخدمة الأساسية التي تم طلبها خلال فترة الجائحة، وأن قرابة 5% من هذه المقاولات صرحت بكونها دفعت رشوة أو طلب منها ذلك.

الشكل 25 - التعرض للفساد خلال فترة الجائحة



3 - ملحق حول مضامين تنفيذ الإعلان السياسي⁴³ الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة

• **التدابير الوقائية**، وتهم تنفيذ الاستراتيجيات والخطط والسياسات والممارسات المتعلقة بالوقاية من الفساد، ودور هيئات مكافحة الفساد والسلطات المتخصصة في تنفيذ ورصد هذه السياسات والممارسات ومنحها الاستقلالية اللازمة، ودور الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة وغيرها من هيئات الرقابة في الوقاية من الفساد ومكافحته، وتعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية في القطاع العام، وإيجاد نظام قضائي مستقل وشفاف، وضمان إجراء انتخابات شفافة وحرّة ونزيهة، ومنع ضلوع القطاع الخاص في الفساد وإساءة استخدام النظام المالي لإخفاء الموجودات المتأتية من الفساد ونقلها وغسلها.

• **التجريم وإنفاذ القانون**، ويخص الالتزام بتجريم أعمال الفساد والجرائم ذات الصلة في القطاعين العام والخاص وملاحقة مرتكبيها وتقديمهم إلى العدالة، والتنصيص على عقوبات جنائية أو غير جنائية فعالة ومناسبة ورادعة وغير تمييزية ضد الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين بسبب الفساد، وملاءمة التشريعات مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مع توفير بيئة آمنة للكشف عن الفساد والإبلاغ عنه ومكافحته.

• **التعاون الدولي**، ويهم التواصل والتعاون الفعالين بين السلطات المختصة لكبح حركة الأشخاص المتورطين في ارتكاب جرائم الفساد والممتلكات عبر الحدود، ومعالجة التحديات والحواجز الدولية التي تعوق التعاون الدولي وتخالف الالتزامات المحددة بموجب القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والالتزامات، وجهود تنفيذ الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي وتسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة وإعادة العائدات المصادرة المتأتية من الجرائم المشمولة بالاتفاقية والتصرف فيها نهائياً.

• **استرداد الموجودات** من خلال التأكيد على أن استرداد الموجودات وإعادتها مبدأ أساسي كما نصت على ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، لكونهما يساهمان في التنمية المستدامة وتعزيز العدالة وسيادة القانون، والحد من إفلات مرتكبي الفساد من العقاب. كما تضمن هذا المحور ردع نقل وتحويل وإخفاء الممتلكات المتأتية من ارتكاب جرائم الفساد، وتعزيز تبادل المعلومات على نحو استباقي وسريع وذلك باستخدام جميع الصكوك المتاحة على نحو أفضل.

وعلاوة على المحاور المذكورة، يتطرق الإعلان السياسي إلى المساعدة التقنية وتبادل المعلومات، وإلى مبدأ مكافحة الفساد باعتباره أحد مقومات خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

[43] تضمن هذا الإعلان 86 فقرة موزعة على النحو التالي: التدابير الوقائية 22 فقرة، التجريم وإنفاذ القانون 9 فقرات، التعاون الدولي 9 فقرات، استرداد الموجودات (12 فقرة)، والمساعدة التقنية وتبادل المعلومات (7 فقرات)، ومكافحة الفساد باعتباره أحد مقومات خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (26 فقرة).

4 - ملحق حول رأي الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بخصوص مسودة مشروع قانون متعلق بالتصريح الإجباري بالممتلكات

تسجل الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، من خلال عرض مسودة مشروع القانون حول التصريح الإجباري بالممتلكات على المواصفات المعيارية المعتمدة عالمياً من قبل المنظمات الدولية المعنية والاتفاقيات ذات الصلة والتشريعات الدولية الفضلى في هذا المجال، تقدماً ملحوظاً في نسبة تجاوب هذه المسودة مع هذه المواصفات، لتصل إلى ما يفوق 70%، بعدما اعتمدت المسودة المقترحات المتعلقة بنظام التصريح الإلكتروني، وتوسيع عناصر الثروة المتعين التصريح بها، وتوسيع نطاق الأشخاص الملحقين بالملزمين بالتصريح، وفتح باب الولوج إلى التصريحات أمام بعض الهيئات الوطنية، واعتماد مبدأ النشر ضمن حدود معينة.

تدعيماً لهذا المسار الإيجابي، تتقدم الهيئة، في إطار الاستجابة القانونية لطلب الرأي المعروض عليها، بمجموعة من التوصيات الهادفة إلى تعزيز مقتضيات هذه المسودة؛ مؤطرة بالمبررات التي تُسوّغ أهمية اعتمادها، وبالتصريف القانوني المقترح لها.

1. تدعيماً لاختيار النظام الإلكتروني الذي أقرته هذه المسودة لتدبير تلقي وتتبع ومراقبة التصريحات، من المهم، في إطار الالتقائية والتكامل مع مجموعة من الإصلاحات الكبرى، خاصة القوانين التي من شأنها أن تدفع بالتفعيل الأمثل لهذا النظام الإلكتروني، التأكيد على ضرورة الإسراع بملاءمة أو التثبيت القانوني لمجموعة من المقترحات القانونية ذات الصلة، كما هو الشأن بالنسبة للإحالات الإلكترونية والهوية الموحدة والتوقيع الإلكتروني⁴⁴.

توصية الهيئة

ضرورة تنزيل المقترحات المتعلقة بالحجية القانونية للإحالة الإلكترونية، والإرسال عن بعد، ونظام التوصل الإلكتروني، وتثبيت الهوية الرقمية الموحدة؛ بما يسمح بالتفعيل الأمثل للإحالة الإلكترونية للتصريحات. كما يتوجب تعزيز "وثوقية" التعبئة الإلكترونية لاستثمارات التصريح، بتطوير والتوظيف الأمثل للمقترحات القانونية المتعلقة بالتوقيع الإلكتروني.

2. نصت المسودة على لائحة حصرية للأشخاص الملزمين بالتصريح، تستوعب جميع الأشخاص المتولين للمسؤوليات العمومية والتمثيلية والأشخاص الموجودين في مناصب تتيح فرص الحصول على المنافع والفوائد.

واعتباراً لكون الحصر الموضوعي للائحة الأشخاص الملزمين بالتصريح يشكل مدخلاً مهماً لاستهداف النجاعة والفعالية المنشودة؛ توصي الهيئة بمقتضيين أساسيين تؤكد عليهما المواصفات المعيارية في هذا المجال:

- التنصيص القانوني على تخويل الهيئات والمؤسسات الوطنية المعنية، الحق في تقديم طلب إلى المجلس الأعلى للحسابات قصد إدراج أشخاص تابعين لمؤسساتهم ضمن لائحة الملزمين بالتصريح؛

[44] استراتيجية التحول الرقمي مع التأكيد على ضرورة التسريع وتعزيز وتقوية أسس هذا التحول، طبقاً لما جاء به تقرير الهيئة المخصص لـ "التحول الرقمي: ركيزة أساسية للوقاية من الفساد ومحاربتها"، خاصة فيما يتعلق بتعزيز الثقة الرقمية.

- التنصيص القانوني على تخويل المجلس الأعلى للحسابات صلاحية الإلزام المعلن لأحد أفراد أسرة الملزمين، من خارج الأشخاص الملحقين بالمصرح، بالتصريح بممتلكاته عندما يتعلق الأمر بإجراء مسطرة التحقيق في ممتلكات الشخص الملزم.

التعديل المقترح

المادة 6

إضافة فقرتين قبل الفقرة الأخيرة من المادة 6 كما يلي:

يمكن لكل مسؤول سلطة أو هيئة مختصة تقديم طلب معلن إلى الرئيس الأول للمجلس قصد إدراج أشخاص تابعين لها ضمن لائحة الملزمين بالتصريح.

علاوة على الأولاد القاصرين أو الأولاد المتكفل بهم، يمكن للرئيس الأول للمجلس أن يلزم، عند الاقتضاء، بقرار معلن، أحد أفراد أسرة الشخص الملزم من الدرجة الثانية، بالتصريح الإجباري بممتلكاته، عندما يتعلق الأمر بإجراء مسطرة التحقيق في ممتلكات الشخص الملزم.

3. في إطار توسيع دائرة الأشخاص الملحقين الواجب التصريح بممتلكاتهم، نصت المسودة على وجوب إدراج الأبناء القاصرين والأبناء المتكفل بهم. وهذا جيد، غير أن عبارة "الأبناء" تجعل الأمر قاصرا على الأولاد الذكور فقط⁴⁵، في حين أن الإرادة تتجه، انطلاقا من مبدأ المساواة، إلى إدراج البنات أيضا؛ ولأجل ذلك، توصي الهيئة بتغيير عبارة "الأبناء" الواردة في الماديتين 9 و10 بعبارة "الأولاد" التي تشمل الأبناء والبنات.

التعديل المقترح

المادة 9

"يتضمن التصريح الإجباري بالممتلكات العناصر التالية، الموجودة في حوزة الشخص الملزم أو أولاده القاصرين أو الأولاد المتكفل بهم"

المادة 10

عندما يكون كلا الزوجين ...، وأن يقدم الزوج التصريح الخاص بالأولاد القاصرين والأولاد المتكفل بهم.

4. نصت المسودة على مقتضيات التتبع والمراقبة التي تتمحور حول التأكد من الآجال، ومراقبة مضمون التصريحات طبقا للمسطرة المنصوص عليها في قانون المحاكم المالية.
- واعتبارا لكون التحقق من المعطيات المضمنة بالتصريحات يشكل أحد أهم المحطات الضامنة لتحقيق الأهداف المتوخاة من منظومة التصريح بالممتلكات، توصي الهيئة، كما تؤكد على ذلك المواصفات المعيارية، بما يلي:

[45] ملاحظة: في اللغة العربية، كلمة "الأولاد" تشير إلى الذكور والإناث، بينما كلمة "الأبناء" تشير إلى الذكور فقط.

- التنصيص القانوني على مبدأ توحيد طرق تبادل المعطيات مع الإدارات الأخرى وضمان ولوج النظام الإلكتروني الخاص بتلقي ومعالجة ومراقبة التصريح الاجباري للممتلكات، إلى هذه المعطيات⁴⁶، لتسهيل عملية معالجة التصريحات والتحقق الموضوعي من مصداقيتها.

التعديل المقترح

المادة 17

إضافة فقرة جديدة آخر هذه المادة تنص على ما يلي:

لأجل التحقق من صحة المعطيات المضمنة بالتصريحات، يخوّل للمجلس الحق في الولوج الإلكتروني إلى قواعد المعطيات الموجودة لدى الهيئات والمؤسسات المعنية بالتدبير أو المراقبة أو التحصيل المتعلق بعناصر الممتلكات المنصوص عليها في المادة 9 من هذا القانون لهذا الغرض، يسهر المجلس، بتنسيق مع الهيئات والمؤسسات المعنية، على اعتماد الآليات الضامنة للولوج الإلكتروني للمجلس إلى هذه القواعد. لا يمكن استعمال المعطيات المستقاة من قواعد المعطيات المشار إليها لأغراض أخرى غير المنصوص عليها في هذا القانون

5. حصرت المسودة الأفعال المخلة بالتصريح بالممتلكات، في التصريح خارج الآجال، وعدم تقديم التصريح، وعدم قيام الإدارة بإعداد قائمة الأشخاص الملزمين أو تحيينها.

وبما أن تغطية وتوطين جميع الأفعال والممارسات التي من شأنها المساهمة في تعطيل منظومة التصريح بالممتلكات، تشكل ضمانة مهمة لتثبيت مصداقية هذه المنظومة، توصي الهيئة، كما تؤكد على ذلك المواصفات المعيارية في هذا المجال، بالتنصيص القانوني على شمول المخالفات كذلك، لما يلي:

- التصريح غير المكتمل أو الناقص؛
- عدم الاستجابة لتقديم الوثائق والإثباتات المطلوبة من طرف المجلس الأعلى للحسابات، لإسناد ما جاء في تصريح الملزم؛
- التصريح الكاذب.

[46] كما هو الشأن، في السياق المؤسسي الوطني، بإدارة الضرائب، ومصالح تسجيل المركبات، والمحافظة العقارية، والخزينة العامة، والجمارك، ومكتب الصرف، وغيرها من الهيئات المماثلة.

التعديل المقترح

المادة 19

يتعرض الشخص الملزم الذي يمتنع عن الإدلاء بالتصريح الإجمالي بالممتلكات الأولى أو التجديدي أو الذي أدلى بتصريح ناقص أو تصريح كاذب أو امتنع عن الإدلاء بالوثائق والإثباتات المطلوبة من طرف المجلس للإعفاء

6. أهمية التنصيص على مبدأ نشر عمل المجلس المتعلق بتدبير منظومة التصريح بالممتلكات في إطار تقرير سنوي خاص

اعتبارا لحساسية مهام تتبع ومراقبة التصريحات بالممتلكات، واستنادا الى مقتضيات الدستور التي تنص على نشر المجلس لتقارير خاصة⁴⁷، توصي الهيئة، تفاعلا مع المواصفات المعيارية، بالتنصيص القانوني على مبدأ نشر عمل المجلس في هذا المجال في إطار تقرير سنوي خاص، يسمح بتسليط الضوء على مختلف جوانب منظومة التصريح بالممتلكات، والمعلومات الكافية حول عدد المصريحين ومدى احترامهم للمساطر، والعراقيل التي من شأنها أن تحد من تطبيق النص المنظم لها، والتوصيات الكفيلة بتجاوز مختلف الإكراهات. مع التأكيد على أن هذا النشر لا يحول دون صلاحية المجلس الأعلى للحسابات في نشر عمله بهذا الخصوص ضمن تقريره السنوي الذي يتضمن بيانا عن جميع أعماله، طبقا لمقتضيات الدستور والقانون المتعلق بمدونة المحاكم المالية، بل يكون موازيا له.

التعديل المقترح

المادة 18 مكرر

إضافة فقرة جديدة

ينشر المجلس تقريراً سنوياً خاصاً، يسلط الضوء فيه على مختلف جوانب منظومة التصريح بالممتلكات، والمعلومات الكافية حول عدد المصريحين ومدى احترامهم للمساطر، والعراقيل التي من شأنها أن تحد من تطبيق النص المنظم لها، والتوصيات الكفيلة بتجاوز مختلف الإكراهات. ولا يحول نشر هذا التقرير الخاص دون تضمين المعطيات المتعلقة بمضامينه في التقرير العام السنوي للمجلس

5 - ملحق حول رأي الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بخصوص مسودة مشروع قانون متعلق بالوقاية من تنازع المصالح

من خلال عرض هذه المسودة على توصيات الهيئة المضمنة بتقريرها الموضوعاتي حول "تنازع المصالح في ممارسة الوظائف العمومية: من أجل منظومة ناجعة للتأطير والمعالجة والضبط"، يتبين أن هناك تفاعلا إيجابيا مع مجموعة مهمة من هذه التوصيات.

تثميننا لهذا التجاوب، ومن منظور رفع معدلات التفاعل مع المواصفات المعيارية التي استخلصتها الهيئة من التقارير والتشريعات الدولية ذات الصلة، تؤكد الهيئة على أهمية تعزيز هذه المسودة بمجموعة من المقتضيات لرفع قدرة منظومة الوقاية من تنازع المصالح على تحقيق الأهداف المتوخاة منها.

على هذا الأساس، توصي الهيئة بما يلي:

1 - تدقيق أهداف القانون

يشكل إرساء منظومة تشريعية لتأطير ومكافحة تنازع المصالح نقلة نوعية في مجال تدبير الشأن العام تحتاج إلى استنهاض المحيط العام للتجاوب بفعالية مع مضامينها وغاياتها. لأجل ذلك، يعتبر مطلبا مهما تدعيم المادة الأولى بمقتضيات تسطر بوضوح الأهداف المتوخاة، ضمانا للانخراط التلقائي والإيجابي المطلوب في هذا المجال.

وفي هذا الإطار، توصي الهيئة بأهمية التنصيص على الأهداف الوقائية والضبطية من قبيل النهوض بحكمة ممارسة المسؤوليات، وحماية نزاهة الأداء والممارسة للوظائف العمومية، وتوطيد الثقة في المرفق العام، وحماية مصداقية الديمقراطية التمثيلية، وتحسين نظافة الذمم المالية للمسؤولين المعنيين، بإخضاعها للشفافية والمراقبة والضبط لأجل ضمان تفادي استغلال وضعيات تنازع المصالح لتحصيل فوائد ومنافع غير قانونية.

التعديل المقترح

المادة الأولى

يهدف هذا القانون إلى تعزيز النزاهة والشفافية والحياد والتجرد في ممارسة الوظائف والمسؤوليات العمومية، من خلال الوقاية من حالات تنازع المصالح.

وتروم مقتضياته، على الخصوص، النهوض بحكمة ممارسة المسؤوليات، وتوطيد الثقة في المرفق العام، وحماية مصداقية الديمقراطية التمثيلية، وتحسين نظافة الذمم المالية للمسؤولين المعنيين، من خلال آليات المراقبة والمعالجة والضبط، لتفادي الوقوع في استغلال الصفة أو المنصب أو الوظيفة من أجل الحصول على فوائد أو منافع غير قانونية.

2 - حصر الفئات الخاضعة

إن حصر المسودة للأشخاص المعنيين بتنازع المصالح في الأشخاص الملزمين بالتصريح الإلزامي بالامتلاكات، إضافة إلى الأمناء العاممين للأحزاب السياسية ورؤساء وأعضاء الجمعيات ذات النفع العام والكتاب العاممين للنقابات ورؤساء

وأعضاء الجامعات والأندية الرياضية والقناصل والشرطة القضائية، يعتبر اختياراً لا يستجيب لمفهوم تنازع المصالح من حيث كونه يمثل وضعيات وحالات قد تواجه الموظف بمفهومه الواسع، وليس فقط الموظف المسؤول الذي قد يكون، بحكم منصبه أو صفته، معرضاً لإغراءات المال والامتيازات.

لأجل ذلك، توصي الهيئة بأهمية التآسي بالتشريعات الدولية⁴⁸ التي سارت في اتجاه توسيع دائرة المعنيين بتنازع المصالح لتشمل كل موظف أو مسؤول عمومي أو منتخب أو من يمثّلهم، وذلك بالتنصيص على:

- سريان مقتضيات هذا القانون على الموظف العمومي بمفهومه الجنائي، بما يشمل كل شخص يشغل منصباً تشريعياً أو تنفيذياً أو إدارياً أو قضائياً سواء كان معيّناً أم منتخباً، دائماً أم مؤقتاً، مدفوع الأجر أم غير مدفوع الأجر، مع إبقاء المجال مفتوحاً ليستوعب المفهوم أي شخص آخر يؤدي وظيفة عمومية لصالح جهاز عمومي أو منشأة عمومية أو يقدم خدمة عمومية؛ الأمر الذي يتناسب مع الطابع المتغير لوضعيات تنازع المصالح حسب خصوصيات الممارسة لدى كل صنف من هذه الأصناف.

- إدراج أشخاص ملحقين بالموظف العمومي، كالزوجة والأولاد، والأشخاص المتكفل بهم والأقارب من الدرجة الثانية والأشخاص الذين تربطهم بالمعني بالأمر علاقة عمل أو علاقة مهنية والأشخاص الذين تربطهم به مسألة خلافة أو عداوة مفتوحة أو دائنية أو مديونية.

التعديل المقترح

المادة 4

يخضع لمقتضيات هذا القانون كل موظف عمومي كيفما كانت صفته، سواء أكان معيّناً أم منتخباً، دائماً أم مؤقتاً، مدفوع الأجر أم غير مدفوع الأجر، يعهد إليه، بمباشرة وظيفة أو مهمة، ويساهم بذلك في خدمة الدولة، أو المؤسسات العمومية أو الجماعات الترابية، أو هيئة أو مؤسسة أو مصلحة أخرى عامة أو خاصة ذات نفع عام. كما تسري مقتضياته على زوج الموظف العمومي وأولاده، والأشخاص المتكفل بهم، والأقارب من الدرجة الثانية، والأشخاص الذين تربطهم بالمعني بالأمر علاقة عمل أو علاقة مهنية، أو الذين تربطهم به مسألة خلافة أو عداوة مفتوحة أو دائنية أو مديونية.

3 - استشراف لائحة معلوماتية غير حصرية حول مختلف وضعيات تنازع المصالح

نصت المسودة، بالإضافة إلى حالات التنافي وحالات الجمع بين المناصب والمهام، على أربع حالات تشكل وضعيات لتنازع المصالح. وتتعلق إجمالاً بحالات اتخاذ قرار أو تقديم رأي أو مشاركة في مداولة أو تصويت أو إعطاء تعليمات بخصوص أي موضوع، تكون فيه مصلحة خاصة للشخص الخاضع، والمشاركة في أعمال ولجان تنظمها إدارة يمارس عليها الشخص الخاضع رقابته، والمساهمة في التعاقد، باسم الإدارة التابع لها الشخص الخاضع، مع شركة تكون له معها مصلحة خاصة، وقبول هدية لفائدته أو لفائدة أحد المقربين والتي تؤدي أو قد تؤدي إلى تنازع المصالح.

ورغم أهمية هذه الوضعيات، إلا أنها تبقى قاصرة عن استيعاب الحالات المتعددة والمتنوعة والمتناسلة التي يمكن أن تشكل وضعيات لتنازع المصالح. لذلك، تؤكد الهيئة في تطابق مع المواصفات المعيارية في هذا المجال، على أهمية وضع لائحة معلوماتية غير حصرية، ينص القانون عليها كمرجع لمختلف وضعيات تنازع المصالح، وذلك من أجل تنمية الوعي والتحسيس وأخذ الحيطة والحذر؛ حيث يستحسن رصد واسع للحالات، بما يساعد الجهات أو الأجهزة المكلفة بتدبيرها، على ضبط الحالات الخاصة بتنازع المصالح واتخاذ الإجراءات الكفيلة بإنهاء مخاطرها وتسويتها، وبالنسبة للمعنيين بالأمر، لتمكينهم من استيعاب هذه الوضعيات وتمييزها، قصد اتخاذ الحلول الملائمة في الوقت المناسب لتفادي عواقبها والمتابعة التأديبية أو القضائية.

تجاوبا مع هذا الاختيار، توصي الهيئة بما يلي:

- التنصيص القانوني على مبدأ إعداد لائحة مرجعية غير حصرية حول مختلف وضعيات تنازع المصالح بتنسيق بين الهيئة المكلفة والقطاعات المعنية، لضمان توطئ الوضعيات النابعة من خصوصيات الممارسة الفعلية لكل قطاع، مع السهر على تحيينها بالتزامن مع تطور الممارسة، والعمل على توسيع دائرة العلم بها في إطار برامج للتوعية والتنوير، ورصد آليات رمزية لضمان الالتزام بتجنب الحالات المتضمنة وعدم الوقوع فيها؛
- تدعيم اللائحة التي حصرتها المسودة بوضعيات متعددة لتنازع المصالح، مستخلصة من استقراء التشريعات الدولية ذات الصلة، بعضها مجرم في قوانين خاصة جاري به العمل وطنيا، وتشمل:
- منح معاملة تفضيلية لشخص أو منظمة على حساب شخص آخر أو منظمة أخرى؛
- استخدام المعلومات التي تم الحصول عليها بصفته صاحب منصب عام والتي لا يمكن للعموم الوصول إليها من أجل تعزيز أو السعي إلى تعزيز مصلحته الشخصية أو مصالح قريب؛
- التعاملات الإدارية مع أي شركة أو مؤسسة تكون له مصلحة فيها؛
- القيام بالأعمال التجارية أو التعاقدية مع المؤسسة التي سبق للشخص الملزم أن تولى فيها وظيفته.

التعديل المقترح

المادة 9

تُلزم كل إدارة بالتنسيق مع الهيئة المكلفة بمعالجة حالات تنازع المصالح، من أجل وضع لائحة مرجعية حول مختلف وضعيات تنازع المصالح الرائجة أو المحتملة داخل القطاع، مع السهر على تحيينها، والعمل على توسيع دائرة العلم بها، واعتماد آليات تضمن الالتزام بتجنبها.

يعد الشخص الخاضع في وضعية تنازع في المصالح، إذا كان مدعوا إلى:

1- ...؛

5- منح معاملة تفضيلية لشخص أو منظمة على حساب شخص آخر أو منظمة أخرى؛

6- استخدام المعلومات التي تم الحصول عليها بصفته صاحب منصب عام والتي لا يمكن للعموم الوصول إليها من أجل تعزيز أو السعي إلى تعزيز مصلحته الشخصية أو مصالح قريب

7- إجراء تعامل إداري مع أي شركة أو مؤسسة تكون له مصلحة فيها؛

8- القيام بالأعمال التجارية أو التعاقدية مع المؤسسة التي سبق له أن تولى فيها وظيفته.

4 - إرساء قيود احترازية لما بعد الوظيفة

لم تنص المسودة على أي مقتضى بهذا الخصوص. ولأجل ذلك، توصي الهيئة بالتفاعل إيجابيا مع بعض المواصفات المعيارية المعتمدة في هذا المجال، والمتمثلة بشكل خاص في:

- منع الشخص الذي توقف عن العمل في الخدمة العامة، ولمدة معينة (عام مثلا)، من أن يمثل الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين في المؤسسة أو الهيئة التي عمل فيها آخر مرة أو في الهياكل التابعة لها؛
- منع الشخص الذي أنهى عمله الوظيفي لمدة معينة (عام مثلا) من إبرام المعاملات مع المؤسسة التي كان يعمل بها؛
- منع الموظفين العموميين الذين اضطلعوا بحكم وظائفهم بمهام رقابية على الهياكل والمؤسسات والمنشآت العامة، من العمل مع هذه المنشآت لمدة خمس سنوات من تاريخ انتهاء تلك المهمة الرقابية.

التعديل المقترح

المادة 8 مكرر

- لا يجوز للموظف، خلال مدة سنة من توقفه عن العمل لأي سبب من الأسباب، أن يقوم:
- بتمثيل الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين في الإدارة أو المؤسسة أو الهيئة التي عمل فيها آخر مرة أو في الهياكل التابعة لها
 - بإبرام العقود أو المعاملات مع الإدارة أو المؤسسة أو الهيئة التي كان يعمل بها.
- يُمنع على الموظفين الذين اضطلعوا، بحكم وظائفهم، بمهام رقابية على الهياكل والمؤسسات والمنشآت العامة، العمل مع هذه المنشآت، لمدة خمس سنوات من تاريخ انتهاء مهامهم الرقابية عليها

5 - التصريح بالمصالح

من خلال استقرار المسودة يتبين أنها اختارت السير في اتجاه الدول التي اعتمدت إجبارية التصريح المسبق بالمصالح لدى الهيئات المعنية؛ حيث أقرت مبدأ الإقرار بالتصريح الأولي الذي يتعين تقديمه بمناسبة التعيين أو الانتخاب والذي يشكل نقطة الانطلاق في تتبع تطور مصالح الأفراد وكشف حالات تنازع المصالح، والتصريح التجديدي الذي يقدم أثناء ممارسة المهام لمراقبة التغيرات التي يمكن أن تطرأ على مصالح الملزمين، والتصريح النهائي الذي يقدم بعد نهاية المهام، بالإضافة إلى إلزام الأشخاص المعنيين بتقديم تصريح تكميلي لفترات معينة بعد نهاية المهام، بهدف إبقاء إمكانية اكتشاف حالات تنازع المصالح الخاصة بالترحال من القطاع العام إلى القطاع الخاص.

ومعلوم أن هذا الاختيار يبدو مخالفا لما اقترحتته الهيئة بخصوص شمول هذا القانون للموظف بمفهومه الواسع وللأشخاص الملحقين به. كما أن من شأنه أن يرتب على الأشخاص الملزمين، خاصة منهم الملزمين أيضا بالتصريح بالململكات، عبئا كبيرا لرصد جميع المصالح التي قد تصادفهم في مسار حياتهم والتي يتعين عليهم بالتصريح بها تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها. إضافة إلى كل هذا، يستدعي هذا الاختيار تعبئة موارد ضخمة لتدبير الكم الهائل من هذه التصريحات ومعالجتها طبقا لمقتضيات القانون.

تفاديا لكل هذه الإكراهات، وتجاوبا مع مقومات البنيان المؤسسي والقانوني الوطني، توصي الهيئة بما يلي:

- اعتماد الاختيار الذي سارت فيه بعض الدول والقائم على تفادي التصريح النمطي المحدد مسبقا لتصريح الأشخاص الملزمين بمصالحهم، مقابل التنصيص القانوني على إمكانية المبادرة بالتصريح بشكل تلقائي، عند الاقتضاء، والامتنال للتصريح عند الحاجة بطلب من الإدارة المعنية أو الهيئة المكلفة بتدبير حالات التنازع، وذلك لغايات التحقق والمعالجة عند الاقتضاء، مع التأكيد بارتياح على أن المصالح التي سطرها المسودة مستوعبة للمصالح المطلوب التصريح بها، كما جاءت في التوصية التي طرحتها الهيئة؛
- التنصيص القانوني على مبدأ توخي استمارة التصريح بالمصالح، النجاعة والتوازن بين إلزام المصريح بوضع معلومات كافية وصحيحة، وبين عدم تعقيد العملية وإرهاقه وإثقال كاهله بتفاصيل غير ذات جدوى؛

- إغناء لائحة المصالح المطلوب التصريح بها ببند إضافي ينص على ما يلي: الأسهم والحصص المملوكة في الشركات الخاضعة لرقابة الأشخاص الملزمين أو التابعة لهم بشكل مباشر أو غير مباشر.

التعديل المقترح

المادة 15

يجوز لكل موظف أن يبادر تلقائياً بالتصريح بالمصالح المتضمنة للعناصر المنصوص عليها في المادة 18 أدناه، وذلك لدى الجهة التي يزاول فيها وظيفته أو لدى الهيئة المكلفة بمعالجة تنازع المصالح أو لديهما معا

يتعين على الموظف، لأغراض التحقيق في الوضعيات المحتملة لتنازع المصالح، أن يمثل لطلب التصريح بمصالحه المنصوص عليها في المادة 18 أدناه، والموجه إليه من الإدارة أو المؤسسة أو الهيئة التي يشتغل بها، أو من الهيئة المكلفة بمعالجة تنازع المصالح

المادة 18

يتضمن التصريح بالمصالح العناصر التالية، وذلك بالنسبة لكل من الشخص الخاضع، وكذا أصوله وفروعه وأزواجه -؛

- الأسهم والحصص المملوكة في الشركات الخاضعة لرقابة الأشخاص الملزمين أو التابعة لهم بشكل مباشر أو غير مباشر

6 - تعيين الجهة المختصة بتدبير آليات الوقاية من تنازع المصالح

أوكلت المسودة للمجلس الأعلى للحسابات مهام تلقي التصريح بالمصالح، وتلقي الإشعار بوضعيات تنازع المصالح من قبل الخاضعين الذين لا يتوفرون على سلطة إشراف رئاسية، وتلقي الإخبار بالامتناع عن القيام بالمهام موضوع تنازع المصالح، وتوجيه التنبيهات والإشعارات بخصوص حالات الإخلال بالتصريحات، والقيام بنشر أسماء الأشخاص المخلين بهذه التصريحات في المنصة الإلكترونية المعدة للتصريح بالمصالح.

وبما أن سلوك تنازع المصالح يندرج، في منظور التشريعات الدولية والمنظمات المعنية، ضمن أفعال الفساد، وبما أن المحاصرة الناجمة لهذا السلوك تتأسس على منظومة وقائية مندمجة تقوم على ضبط الحالات وتأطيرها ومعالجتها، للحيلولة دون حصول جريمة الفساد المتمثلة في تحصيل الفوائد والمنافع غير القانونية، بالإضافة إلى تلقي الإخبارات والتبليغات عن هذا السلوك، فإن المواصفات المعيارية تميل إلى إسناد هذه المهام إلى مؤسسات وهيئات مكافحة الفساد المتخصصة أو هيئات الوقاية أو لجان الأخلاقيات، مع تأكيدها على الاستقلالية والصلاحيات الواضحة في هذا الشأن.

توافقاً مع هذه المواصفات المعيارية، تبقى الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها الجهة المؤهلة عملياً وقانونياً للتدبير الشمولي والمندمج لتنازع المصالح، تجاوباً مع المنظور الدستوري الذي نص على إحداث الهيئة ضمن مقتضيات الفصل 36 الذي يتضمن مجموعة متنوعة من الأفعال والممارسات والتجاوزات، في مقدمتها حالات

تنازع المصالح⁴⁹ وبعض المخالفات المرتبطة به كاستغلال التسريبات المخلة بالتنافس النزيه. وتتعرّز أهلية الهيئة للاضطلاع بهذه المهمة كذلك بالنظر لاستيعاب أفعال الفساد المشمول بتدخلها، لحالات تنازع المصالح، وأيضاً بالنظر للصلاحيات الواضحة المخولة لها في مجال تلقي الشكايات والتبليغات والمعلومات حول مختلف حالات الفساد، بما يشمل الوضعيات المحتملة لتنازع المصالح، فضلاً عن صلاحياتها الواسعة في التوعية والتحسيس والوقاية من مختلف صور وأشكال الفساد.

التعديل المقترح

مادة جديدة

تؤهل الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، في إطار مهامها في الوقاية والمحاربة بخصوص أفعال الفساد المنصوص عليها في المادة 3 من القانون رقم 46.19، بتلقي الشكايات والتبليغات والمعلومات عن هذه الوضعيات، طبقاً للقانون المشار إليه، وتتبع ومعالجة وضعيات تنازع المصالح طبقاً للصلاحيات المخولة لها بمقتضى هذا القانون.

7 - تعزيز صلاحيات الجهة المختصة في تأطير ومعالجة وضبط وضعيات تنازع المصالح

علاوة على المهام التي نصت عليها المسودة لاضطلاع الجهة الموكول لها تدبير تنازع المصالح، توصي الهيئة بتعزيز صلاحيات هذه الجهة بالمقتضيات التالية:

- التنصيص القانوني على صلاحية الجهة المختصة بإلزام أي شخص مشمول بقانون تنازع المصالح، بالتصريح بمصالحه عند الاقتضاء وفي الآجال التي تحددها، تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في هذه المسودة بخصوص هذه الحالة؛
- التنصيص القانوني على إلزام الأشخاص المعنيين الذين يوجدون في وضعيات تلزمهم بالإشعار بتنازع المصالح لدى سلطة التعيين أو سلطة الإشراف الرئاسية لتسويتها، بتوجيه هذا الإشعار أيضاً مع الحلول المعتمدة لتسويته إلى الجهة المختصة، قصد التتبع وضمان التنفيذ، وعند الاقتضاء، لإيجاد الحلول المناسبة بخصوص الحالات المحتملة لعدم التوافق، بين الإدارة والمعني بالأمر؛
- التنصيص القانوني على إخبار الجهة المختصة، بالحالات الراجعة بالمرافق العمومية بخصوص الامتناع عن المشاركة في اتخاذ القرار أو الاضطلاع ببعض المهام، وبحق المعنيين في اللجوء إليها لتسوية النزاعات المحتملة بهذا الخصوص؛
- التنصيص القانوني على صلاحية الجهة المختصة، في إثارة انتباه الإدارات المعنية، قصد اتخاذ الإجراءات اللازمة للحيلولة دون حدوث تنازع في المصالح، بخصوص الحالات التي تصل إلى علمها، خاصة من قبل الأطراف المعنية ببعض قرارات الإدارة أو عقودها؛

[49] تنص المادة 3 من القانون رقم 46.19 المتعلق بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها على ما يلي: يقصد بالفساد في مفهوم هذا القانون، إحدى الجرائم المنصوص عليها في الفرعين الثالث والرابع من الباب الثالث من الجزء الأول من الكتاب الثالث من مجموعة القانون الجنائي، وكل جريمة من جرائم الفساد الأخرى المنصوص عليها في تشريعات خاصة.

كما تدرج في مفهوم الفساد المخالفات الإدارية والمالية المشار إليها في الفصل 36 من الدستور، والتي تستوجب، حسب الحالة، إما عقوبة إدارية أو مالية إذا تعلق الأمر بمخالفة ذات طبيعة مهنية أو تحريك مسطرة المتابعة الجنائية إذا تعلق الأمر بمخالفات تكسي طابعاً جرمياً، وكل ذلك وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 31 أدناه، ولا سيما الفقرتين الأخيرتين منها، وكذا طبقاً لما تنص عليه النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

- التنصيص القانوني على صلاحية الجهة المختصة في إعداد آليات إرشادية تقدم توضيحات وشروحا حول الوضعيات التي تستدعي الإشعار أو الامتناع، وإرساء منصات إلكترونية تضع رهن إشارة الأشخاص الملزمين نماذج التصريح والإشعار والامتناع القابلة للتعبئة إلكترونيا؛
- التنصيص القانوني على مبدأ إحاطة الرأي العام علما بعمل الجهة المختصة ذي الصلة بتدبير تنازع المصالح، وبالشكايات والتبليغات التي توصلت بها في هذا الشأن، وبالقضايا التي أحيلت عليها، وبالوضعيات التي تمت معالجتها وتسويتها، وبالعقوبات التي تم اعتمادها، وبالإكراهات المطروحة، والتوصيات المقترحة لتجاوزها.

التعديل المقترح

مادة بديلة للمواد من 24 إلى 31

- علاوة على صلاحيات تلقي الشكايات والتبليغات والمعلومات عن أفعال الفساد، ومعالجتها والقيام بالأبحاث والتحريات، عند الاقتضاء، في شأنها، طبقا لمقتضيات القانون رقم 46.19، تظطلع الهيئة، في إطار مهامها في تتبع ومعالجة وضعيات تنازع المصالح، بالصلاحيات التالية
- إلزام أي شخص ملزم، بالتصريح بمصالحه عند الاقتضاء وفي الآجال التي تحددها، تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في هذه المسودة بخصوص هذه الحالة
 - إلزام الأشخاص الملزمين الذين يوجدون في وضعيات تلزمهم بالإشعار بتنازع المصالح لدى سلطة التعيين أو سلطة الإشراف الرئاسية لتسويتها، بتوجيه هذا الإشعار أيضا مع الحلول المعتمدة لتسويته إلى الهيئة، قصد التتبع وضمان التنفيذ، وعند الاقتضاء، لإيجاد الحلول المناسبة بخصوص الحالات المحتملة لعدم التوافق، بين الإدارة والمعني بالأمر
 - إخبارها بالحالات الراجعة بالمرافق العمومية بخصوص الامتناع عن المشاركة في اتخاذ القرار أو الاضطلاع ببعض المهام، وبحق المعنيين في اللجوء إليها لتسوية النزاعات المحتملة بهذا الخصوص
 - إثارة انتباه الإدارات المعنية، قصد اتخاذ الإجراءات اللازمة للحيلولة دون حدوث تنازع في المصالح، بخصوص الحالات التي تصل إلى علمها، خاصة من قبل الأطراف المعنية ببعض قرارات الإدارة أو عقودها
 - إعداد آليات إرشادية تقدم توضيحات وشروحا حول الوضعيات التي تستدعي الإشعار أو الامتناع، وإرساء منصات إلكترونية تضع رهن إشارة الأشخاص الملزمين نماذج التصريح والإشعار والامتناع القابلة للتعبئة إلكترونيا
 - إحاطة الرأي العام علما بعملها المتعلق بتتبع حالات تنازع المصالح، وبالشكايات والتبليغات التي توصلت بها في هذا الشأن، وبالقضايا التي أحيلت عليها، وبالوضعيات التي تمت معالجتها وتسويتها، وبالعقوبات التي تم اعتمادها، وبالإكراهات المطروحة، والتوصيات المقترحة لتجاوزها.

8 - تدعيم الجزاءات المعتمدة بخصوص مخالفة ضوابط تأطير ومعالجة تنازع المصالح

لمواجهة حالات الإخلال بالضوابط المنصوص عليها لمعالجة وتأطير وضعيات تنازع المصالح، نصت المسودة على عقوبات تشمل الإعفاء من المهام أو العزل أو فقدان الصفة أو المنع من تحمل المسؤولية لمدة عشر سنوات، بالإضافة إلى الغرامات التي يمكن أن تصل إلى عشرين ألف (20.000) درهم.

تعزيزا لهذه العقوبات، توصي الهيئة بإدراج الصيغة القانونية المناسبة لإقرار إلغاء القرارات الناتجة عن حالات تنازع المصالح، أو، إذا استحال الأمر، الحد من امتداد أثرها، خاصة عندما تكون هذه القرارات مُرتبّة لآثار اقتصادية أو اجتماعية أو بيئية لها مساس بالمنفعة العامة أو بحقوق الغير، كما لو تعلق الأمر بعقد أو صفقة أو ما شابههما.

التعديل المقترح

المادة 32 مكرر

تيجوز للإدارة، في حال ثبوت وضعية لتنازع المصالح نتج عنها إبرام عقد أو إجراء معاملة، كيفما كانت طبيعتها، مع أي شخص اعتباري ثَبَتَ للإدارة أنه كان على علم بهذه الوضعية، أن تتخذ قرارا معللا بإلغاء العقد أو إنهاء المعاملة.

6 - ملحق حول رأي الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها بخصوص مشروع قانون رقم 61.20 متعلق بحماية الموظفين العموميين المبلغين عن أفعال الفساد بالإدارات العمومية

من المهم التأكيد في البداية على أن الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها تعتبر النهوض بحماية المبلغين عن أفعال الفساد مطلباً ينبغي أن يندرج في إطار منظومة تشريعية متكاملة تضع نصب عينيها الارتقاء بالتبليغ عن هذه الأفعال إلى مستوى الحق والواجب المحمي الذي يعبر عن روح المواطنة؛ من حيث كونه يساهم في بناء الثقة في المؤسسات، ويعزز مشاركة الأفراد والمؤسسات في مكافحة الجريمة، ويُثمي الوعي الجماعي بالضرر العام للفساد؛ بما يستدعي تعبيد الطريق أمام سائر المعنيين، من أشخاص ذاتيين ومعنويين وسلطات منتصبة، لرفع شكاياتهم وتظلماتهم وتبليغاتهم، بكل أمان واطمئنان، إلى الجهات المعنية قصد اضطلاعها بصلاحياتها في منع ارتكاب أفعال الفساد أو معاقبة مرتكبيها.

وقد سبق للهيئة، في إطار اضطلاعها بتقديم التوصيات ذات الصلة بمجالات اختصاصها، أن طرحت منظورها الاقتراحي بخصوص المنظومة التشريعية المنشودة للنهوض بالتبليغ وحماية المبلغين ضمن تقريرها الموضوعاتي الذي صدر صاحباً لتقريرها السنوي برسم 2020 تحت عنوان "التبليغ عن الفساد: من أجل دينامية مجتمعية ومؤسسية بناءة لمكافحة الفساد"؛ حيث أكدت فيه، بشكل خاص، على أن إرساء أي منظومة تشريعية للنهوض بالتبليغ عن جرائم وأفعال الفساد وحماية المبلغين عنها ينبغي أن تؤطره الضوابط المتعلقة باستحضار خصوصيات جرائم وأفعال الفساد، والتفاعل مع تشخيص الواقع وأسباب الإحجام عن التبليغ عن هذه الجرائم، والانطلاق من تقييم آليات التبليغ المتاحة لدى الأشخاص والمؤسسات بهذا الخصوص، بالإضافة إلى التأسيس على منظور الاتفاقية الأممية لمكافحة الفساد والاتفاقيات الأخرى ذات الصلة، وكذا الاستفادة من التشريعات الدولية الفضلى في هذا المجال.

وحيث إن التوجه الذي سار فيه مشروع القانون رقم 61.20 اختار حصر هذا النص في إطار يتعلق فقط برصد بعض التدابير الإدارية لحماية الموظفين من بعض أشكال الانتقام التي يمكن أن يتعرضوا لها على خلفية تبليغاتهم المحتملة، فإن الهيئة، في إطار الاستجابة القانونية لطلب الرأي المعروض عليها، تتقدم بمجموعة من التوصيات الهادفة إلى تعزيز مقتضيات هذا المشروع؛ مؤطرة بالمبررات التي تُسوّغ أهمية اعتمادها، وبالتصريف القانوني المقترح لها. مع تأكيد الهيئة على الحاجة الملحة للنهوض بمنظومة شاملة للتبليغ وحماية المبلغين عن جرائم وأفعال الفساد.

1 - حماية المبلغين ونطاق الأشخاص المعنيين بالتبليغ

خلافًا للتعريف الذي وضعه المشروع للموظف العمومي والذي يتفاعل مع المفهوم الذي اعتمدته القانون الجنائي لهذا الأخير، فإنه باستقراء مقتضيات الحماية التي أتى بها هذا المشروع، يتبين أن الموظف العمومي المقصود هو الذي تربطه علاقة نظامية مع الإدارة التي ينتمي إليها. وهذا اختيار ينطوي على تضيق يُقضي عملياً من مجال التبليغ أشخاصاً متعددين اعتبرهم القانون الجنائي والفقه والقضاء مندرجين ضمن المفهوم الموسع للموظف العمومي؛ كما هو الشأن مثلاً بالنسبة لأعوان الشركات التي أضحت تنجز، في إطار التعاقدات المتنوعة لأشكال التدبير المفوض، الكثير من خدمات الإدارة التي تشمل الحراسة والنظافة والاستقبال، وبالنسبة أيضاً للمتعاقدين مع الإدارة في إنجاز صفقاتها وتوريداتها.

كما لا يتجاوب هذا الاختيار مع توجهات الاتفاقية الأممية لمكافحة الفساد التي أكدت على ضرورة توسيع مفهوم الموظف العمومي ليشمل كل شخص يشغل منصبا تشريعا أو تنفيذيا أو إداريا أو قضائيا سواء أكان معينا أم منتخبا، دائما أم مؤقتا، مدفوع الأجر أم غير مدفوع الأجر، مع إبقائها المجال مفتوحا ليستوعب المفهوم أي شخص آخر يؤدي وظيفة عمومية لصالح جهاز عمومي أو منشأة عمومية أو يقدم خدمة عمومية.

وباستقراء التشريعات الدولية في هذا المجال، يتبين أنها اعتمدت مفهوما جنائيا واسعا للموظف العمومي، يشمل كل شخص يشغل منصبا تشريعا أو تنفيذيا أو إداريا أو قضائيا سواء أكان معينا أم منتخبا، دائما أم مؤقتا، مدفوع الأجر أم غير مدفوع الأجر، مع إبقاء المجال مفتوحا ليستوعب المفهوم أي شخص آخر يؤدي وظيفة عمومية لصالح جهاز عمومي أو منشأة عمومية أو يقدم خدمة عمومية، وكذا أي شخص يمارس عملا تابعا في المؤسسات الخاصة التي من الممكن تكييف نشاطها بأنه نشاط ذو نفع عام⁵⁰. ويشمل المفهوم أيضا المشتغلين بالباطن والمستخدمين الموسمين والمستشارين والممومنين والموظفين السابقين⁵¹، وأعاون الشركات التي تنجز، في إطار التعاقدات المتنوعة لأشكال التدبير المفوض، الكثير من خدمات الإدارة، والأشخاص المرتبطين بالإدارات في إطار عقود صفقات.

لأجل ذلك، توصي الهيئة باعتماد مفهوم موسع للموظف العمومي، وفق ما هو موضح فيما سبق؛ لأن من شأن هذا التوسيع أن يفتح أمام الجهة المستقبلية للتبليغات روافد متعددة من مشارب مختلفة، تتيح فرصا حقيقية لإثارة الانتباه إلى السلوكات الفاسدة الرائجة أو المتوقعة، عكس اعتماد المفهوم الضيق للموظف العمومي الذي يظل قاصرا عن الإحاطة بصور الفساد المحتملة داخل الإدارات.

التعديل المقترح

المادة 2

يقصد في مدلول هذا القانون بالمصطلحات التالية، ما يلي:

1 -

3 - **الموظف العمومي:** كل شخص كيفما كانت صفته، سواء أكان معينا أم منتخبا، دائما أم مؤقتا، مدفوع الأجر أم غير مدفوع الأجر، يعهد إليه، بمباشرة وظيفة أو مهمة، ويساهم بذلك في خدمة الدولة، أو المؤسسات العمومية أو الجماعات الترابية، أو هيئة أو مؤسسة أو مصلحة أخرى عامة أو خاصة ذات نفع عام.

كما يعتبر موظفا عموميا في مفهوم هذا القانون الأشخاص المشتغلون بالباطن والمستخدمون الموسميون والمستشارون والممومنون والموظفون السابقون، والأشخاص المرتبطون بالمرافق العمومية بسائر أنواع العقود المبرمة.

[50] كما هو الشأن بالنسبة لمستخدمي بعض الأبنك، وبالنسبة لمهنيي بعض المهن الحرة التي ينتظم عملها في إطار منظمات ونقابات مهنية، كالمحاميين والموثقين والمحاسبين العموميين وغيرهم.

[51] ألمانيا وأستراليا وكندا وإستونيا وفرنسا وهنغاريا وإيرلندا والمكسيك ونيوزيلاندا والبيرو والبرتغال وكوريا وسلوفينيا.

2 - حماية المبلغين ومتطلبات الإطار المعني بتلقي التبليغات

باستقراء التشريعات الدولية لحماية مثيري الانتباه، يتبين أن توكي الاستقلالية والحياد وفعالية الحماية تشكل في مجملها المواصفات الأساسية المطلوبة في الإطار المؤسسي المعني بتلقي ومعالجة التبليغات.

ومما تتوجب الإشارة إليه في هذا الصدد أن المفتشيات العامة التي نص عليها المشروع، كجهة مكلفة بتلقي ومعالجة وإحالة التبليغات وحماية مثيريها، تظل في مختلف مهامها وتحرّياتها مرتبطة بالسلطة الرئاسية للإدارة، والتي تبقى، حسب النصوص المنظمة، غير مقيدة بالزامية تحريك مسطرة الإحالة في حالة رصد تجاوزات يعاقب عليها، وغير ملزمة بنشر تقاريرها، كما أن قيام المفتشيات العامة بالمأموريات المباشرة يبقى موقوفاً على شرط صدور الأمر بها عن السلطة الرئاسية؛ وهو ما يساهم في تحجيم الأدوار الحيوية المنوطة بها في إطار هذا المشروع.

في ضوء هذه المعطيات، تؤكد الهيئة على أن جهاز المفتشيات العامة مُطالب بإجراء تعديلات جوهرية على موقعه المؤسسي وعلى مجموعة من صلاحياته، في اتجاه تثبيت استقلاليته وضمان حياده، كمنطلقات لا غنى عنها لضمان الممارسة المحايدة والناجعة للتلقي والمعالجة والإحالة والحماية.

من جهة أخرى، توصي الهيئة بالتنصيص على مبدأ إبقاء الحرية للمبلغ كي يختار القناة التي يراها مناسبة للتبليغ عن الفساد، سواء عبر قناة التبليغ الداخلي كما ينص على ذلك المشروع، أو التبليغ لدى الجهة التي يشتغل فيها المبلغ عنه، أو التبليغ لدى مؤسسات أخرى تضطلع بتلقي التبليغات ومعالجتها واتخاذ القرار المناسب في شأنها. ورغم أن هذه الإمكانية تظل متاحة من خلال النصوص القانونية المنظمة للهيئات والمؤسسات التي تتلقى التبليغات، إلا أن المواصفات المعيارية في هذا المجال تؤكد على أهمية تضمينها في النص العام المؤطر لحماية المبلغين، تثبيتاً لمتطلبات الأمن القانوني في إحاطة المعنيين علماً بحقوقهم القانوني في الاختيار الذي يناسبهم.

كما توصي الهيئة، من نفس المنطلق السابق، بالتنصيص على تمكين المبلغ الذي اختار اللجوء في البداية إلى التبليغ الداخلي لدى الإدارة المعنية بحالة الفساد، من التوجّه نحو مؤسسة أخرى، إذا اعتبر تجاوز هذه الإدارة غير محقق للأهداف المتوخاة؛ كعدم إجراء أي تحقيق، أو عدم استكمالها في غضون فترة زمنية معقولة، أو عدم اتخاذ الإجراءات القانونية المترتبة عن النتائج الإيجابية للتحقيق، أو عدم إخبار المبلغ، خلال فترة محددة، بمآل تبليغه.

التعديل المقترح

المادة 4

لكل مبلغ الحق في الإبلاغ عن أفعال الفساد المرتكبة أو المحتمل ارتكابها داخل الإدارة، سواء قام بالتبليغ لدى الجهة المختصة بالإدارة، أو لدى السلطات والهيئات المختصة من أشخاص القانون العام التي تنص قوانينها على تلقي الشكايات أو التبليغات عن أفعال الفساد تعتبر المفتشيات العامة هي الجهة المختصة بتلقي ودراسة الإبلاغ عن أفعال الفساد المرتكبة أو المحتمل ارتكابها داخل الإدارة، واتخاذ المتعين في شأنه، مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في المادة 11 أدناه.

لا يحول التبليغ لدى المفتشيات العامة دون إمكانية توجه المبلغ نحو السلطات والهيئات المشار إليها أعلاه، إذا تبين له عدم إجراء أي تحقيق، أو عدم استكمالها في غضون فترة زمنية معقولة، أو عدم اتخاذ الإجراءات القانونية المترتبة عن النتائج الإيجابية للتحقيق، أو عدم إخبار المبلغ، خلال فترة محددة، بمآل تبليغه

3 - تيسير التبليغ والتشجيع عليه: توظيف التكنولوجيات الحديثة واعتماد نظام المكافآت

باستثناء إعفاء المبلغ المشارك من المتابعة التأديبية وفق شروط ضيقة، لم ينص المشروع على أي مقتضيات لتيسير التبليغ والتشجيع عليه، خلافاً للتشريعات الدولية التي اعتمدت عدة آليات ومبادرات لتيسير التبليغ والتشجيع عليه.

لأجل ذلك، توصي الهيئة، تجاوباً مع المعايير الدولية، بالتنصيص على مقتضيات بخصوص التوظيف الأمثل لاستحقاقات التكنولوجيا الجديدة، بما تستوعب من حواسيب وبريد إلكتروني ورسائل نصية قصيرة وتطبيقات متنقلة⁵²، في النهوض بالتبليغ وتعزيز ضمانات الحماية؛ بما يساهم في تسهيل التبليغ الإلكتروني عن المخالفات، وترسيخ مطلب التفاعل بين المبلغين والجهة المعنية بتلقي التبليغات، وتعزيز آليات التنسيق بين المؤسسات المعنية، وتثبيت الحماية الإلكترونية للمبلغين، سواء عبر إخفاء هويتهم وحماية المعطيات المتعلقة بهم أو توفير فضاءات آمنة لهم للاتصال مباشرة بالسلطات المعنية.

وللتشجيع على التبليغ، وتعميق الوعي لدى سائر المعنيين بالضرر العام لجرائم الفساد، وبالمكاسب الملموسة التي يمكن تحصيلها عبر الانخراط في التبليغ عنها، توصي الهيئة بأهمية التآسي بمجموعة من التشريعات التي اعتمدت نظام المكافأة المالية للمبلغين الذين تؤدي تبليغاتهم إلى استرداد عائدات الجرائم، كاعتراف بمساهمة المبلغين في مكافحة أفعال الفساد والحد منها⁵³.

[52] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، دليل مرجعي بشأن الممارسات الجيدة في مجال حماية المبلغين، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2017، ص52.

[53] في هذا الإطار، وعلى سبيل المثال، يكافئ التشريع الكوري الجنوبي المبلغين الذين يساهم تبليغهم في استرجاع الأموال العامة، بالحصول على نسبة من 4 إلى 20 في المائة من المبالغ المطابقة، في حدود سقف لا يتجاوز مليون دولار أمريكي. كما يمكنهم الحصول على تحفيزات مالية عن تبليغاتهم التي لا تهم استرداد الموجودات، وذلك في حدود سقف مائة ألف دولار أمريكي. وللإشارة، فقد تأسى التشريع التونسي مؤخراً بهذه التجربة في إطار القانون الأساسي عدد 10 بتاريخ 7 مارس 2017 المتعلق بالإبلاغ عن الفساد وحماية المبلغين، والذي نصت مادته 28 على منح مكافأة مالية من طرف الدولة للمبلغين الذين يؤدي تبليغهم إلى كشف الفساد واسترداد الموجودات، تُحدد قيمتها باقتراح من طرف الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

في الولايات المتحدة، يمكن تحويل مكافآت للأشخاص المشمولين بالتبليغ الذين يقدمون معلومات أصلية عالية القيمة، وكفيلة بتمكين اللجنة من اتخاذ إجراءات تنفيذية تتجاوز فيها العقوبة المالية مليون دولار؛ حيث تصل المكافأة من 10 إلى 30% من المبالغ المحصلة. بالإضافة إلى ذلك، يجوز لأي شخص رفع دعوى مدنية باسم الحكومة، لأجل انتهاك قانون التصريحات الكاذبة، ويحق له، في إطار هذه الدعوى، الحصول على مكافأة تراوح بين 15 و30% من عائدات الدعوى أو من التسوية التي يمكن أن تنتج عنها.

من جهة أخرى، تنص المادة 9 من المشروع على أن يتضمن السجل المخصص لتقييد الإبلاغات "هوية المبلغ إن كانت متاحة"، بما يفيد ضمناً قبول التبليغات مجهولة الهوية.

ولرفع اللبس المحيط بهذا المقتضى، توصي الهيئة بالتنصيص الواضح على قبول التبليغات مجهولة الهوية التي تتضمن معلومات أو قرائن كافية عن وجود أفعال فساد.

كما توصي بأهمية التنصيص على مبدأ إخفاء هوية المبلغين، بمبادرة من المفتشيات أو بطلب من المبلغ، على غرار ما خوله القانون رقم 46.19 للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها في هذا الشأن.

التعديل المقترح

المادة 9 مكرر

علاوة على مسطرة الإبلاغ عن الفساد المنصوص عليها في المادة 9 أعلاه، تُحدث منصة إلكترونية لدى المفتشيات العامة لإيداع وتلقي الإبلاغات عن الفساد. وتراعى في إرساء هذه المنصة الإلكترونية إمكانيات التواصل مع المبلغ معلوم الهوية، وإخفاء الهوية، وحماية المعطيات.

المادة 9 مكرر مرتين

يعمل بالمعطيات المتضمنة في التبليغات مجهولة الهوية إذا كانت تشمل معلومات أو قرائن كافية عن وجود أفعال فساد

ويمكن للمفتشيات العامة تلقائياً أو بطلب من المبلغ، إخفاء هويته في السجل الخاص المشار إليه في المادة 9 أعلاه. ويتم تضمين الهوية الحقيقية للمبلغ في ملف سري خاص يرفق مع ملف القضية المبلّغ عنها، والذي تتم إحالته، طبقاً لمقتضيات المادة 10 بعده إلى السلطات المختصة، التي تقرر في شأن سريان إخفاء هوية المعني بالأمر، بناء على طلب منه أو تلقائياً.

المادة 11 مكرر

تُنح مكافأة مالية للمبلغين الذين أدّى إبلاغهم إلى الحيلولة دون ارتكاب أفعال فساد أو إلى اكتشافها أو اكتشاف مرتكبيها أو البعض منهم أو استرداد الأموال المتأتية منها

تحدد شروط وآليات وصيغ ومعايير إسناد المكافأة ومبلغها بمقتضى نص تنظيمي.

4 - وضع الضوابط الضامنة لنجاعة التبليغ وحماية حقوق الأطراف

إن تنصيص المشروع على وجوب إدلاء المبلغ بمعطيات حقيقية وبحسن نية، تحت طائلة المساءلة، من شأنه أن يشكل عقبة أساسية أمام التبليغ عن أفعال الفساد، اعتباراً للتأويل الذي يمكن أن يَنبُج عن اعتبار جملة "معطيات حقيقية" متضمنة لإدلاء المبلغ بأدلة إثبات تبليغه؛ الأمر الذي يتعذر توفره دائماً لدى سائر الموظفين الذين يظلون مطالبين "بإثارة الانتباه" عبر تقديم قرائن كافية ومعقولة، لتمكين الجهة المعنية بتلقي التبليغات من فتح التحقيق للحصول على وسائل الإثبات المطلوبة لاستكمال المعطيات الحقيقية والأدلة حول القضية موضوع التبليغ.

لأجل ذلك، توصي الهيئة بتدقيق هذه الصياغة بما يفيد إدلاء المبلغ بمعطيات عن أفعال أو ممارسات قد تمثل شبهات فساد.

وبخصوص مبدأ "حسن النية" الذي نص عليه هذا المشروع كشرط لقبول التبليغ وعدم ترتيب المتابعة، فبالإضافة إلى كونه يشكل إجراء تعجيزيا في مواجهة المبلغين الذين يصعب عليهم إثبات حسن نيتهم، فهو يتنافى مع المواصفات المعيارية العالمية في هذا المجال، والتي أضحت توصي بضرورة التركيز على مضمون المعلومات المبلغ عنها بدل التركيز على الأسباب الداعية للتبليغ.⁵⁴

على هذا الأساس، من المهم التأسّي، بهذا الخصوص، ببعض التشريعات الدولية، كالتشريع النرويجي الذي لا يعتد بسوء النية إذا كانت التبليغات تتضمن ادعاءات كافية ومعقولة بالاشتباه. كما أن التشريع النموذجي لمنظمة الدول الأمريكية يعتبر أن المبلغ يُفترض فيه حسن النية إلى أن يثبت العكس؛ أي أن من يدّعي فيه سوء النية عليه أن يثبته. وقد سار على هذا النهج مؤخرا، قانون دولة رومانيا⁵⁵. وانطلاقا من نفس الاقتناع، ألغت توصية مجلس أوروبا الخاصة بحماية المبلغين إلزامية "حسن النية"، مؤكدة ضرورة عدم حرمان المبلغ من الحماية، لمجرد سوء تقديره للأفعال المبلغ عنها أو لكون تهديد هذه الأفعال للمصلحة العامة لم يتحقق على أرض الواقع، وداعية إلى الاكتفاء بشرط وجود أسباب معقولة لدى المبلغ جعلته مقتنعا بحقيقة الأفعال المبلغ عنها⁵⁶.

لأجل ذلك، توصي الهيئة، لتعزيزا ل ضمانات حماية المبلغين، وانخراطا في هذا المسار الدولي، بمراجعة صياغة الفقرة المتعلقة بحسن النية في المادة المذكورة، باعتماد صياغة تُقيد المبلغ بتقديم الأسباب المعقولة التي جعلته مقتنعا بحقيقة الأفعال التي بلغ عنها، مع التنصيص على أنه في حالة التبليغات التي تتضمن معلومات خاطئة قد تنطوي على ادعاءات كيدية، يقع على المبلغ عنه أو الجهة المتلقية للتبليغ عبء إثبات الطابع الكيدي للتبليغ.

ويعتبر مهما أيضا، لتعزيز ضمانات حماية المبلغين عن جرائم الفساد التي يُستدل عليها عادة بالوثائق والعقود، التنصيص على انتفاء المسؤولية الجنائية عن المبلغين الذين يضطرون أحيانا، استثناء من قوانين السرية، لأخذ نسخ ورقية أو إلكترونية للمستندات التي من شأنها أن تدعم تبليغاتهم وفي نفس الوقت تحميهم من كل متابعة على أساس الوشاية الكاذبة. ووجب التذكير في هذا الإطار بأن المشرع الفرنسي ذهب بعيدا في هذا الأمر، عندما نص مؤخرا⁵⁷ على انتفاء المسؤولية الجنائية عن المبلغ الذي ينزع أو يختلس أو يخفي المستندات أو أي وسيلة أخرى تحتوي على المعلومات التي بلغت إلى علمه بشكل قانوني، والتي يبلغ عنها السلطات والهيئات المعنية.

[54] يعتمد القانون النموذجي لمنظمة الدول الأمريكية والمتعلق بحماية الشهود والمبلغين عن ممارسات الفساد مقاربة أخرى لمبدأ حسن النية؛ حيث ينص القانون على افتراض حسن نية المبلغ حتى يثبت العكس. وسار قانون دولة رومانيا بشأن حماية الموظفين العموميين الذين يتقدمون بشكاوى لانتهاكات القانون في نفس الاتجاه.

في عام 2013، ألغت المملكة المتحدة مبدأ "حسن النية" كشرط قانوني لتمتع التبليغ بالحماية، لكنها احتفظت بهذا المعيار لتحديد التعويض أو السداد؛ حيث إذا ثبت سوء النية، فقد يتم تخفيض تعويض الشخص الذي تعرض لمعاملة غير عادلة نتيجة قيامه بالتبليغ، بنسبة تصل إلى 25%. إذا اعتبر التخفيض عادلا ومنصفاً مراعاة لجميع الظروف.

ورغم إبقاء الدول على مبدأ حسن النية، إلا أن عدداً من القوانين المعتمدة في السنوات الأخيرة أصبحت تؤكد على مضمون ومصادقية المعلومات المبلغ عنها، دون اعتداد بالدوافع أو السعي إلى تقييدها.

La Convention des Nations Unies contre la corruption Guide de ressources sur les bonnes pratiques en matière de protection des personnes qui communiquent des informations, ONUDC 2016, P28

La Convention des Nations Unies contre la corruption : Guide de ressources sur les bonnes pratiques en matière de protection des personnes qui communiquent des informations [55] ONUDC 2016 : P28

Conseil de l'Europe : Recommandation CM/Rec(2014)7 du Comité des Ministres aux Etats membres sur la protection des lanceurs d'alerte [56]

Loi no 2022-401 du 21 mars 2022 visant à améliorer la protection des lanceurs d'alerte : « N'est pas non plus pénalement responsable le lanceur d'alerte qui soustrait, détourne ou recèle [57] les documents ou tout autre support contenant les informations dont il a eu connaissance de manière licite et qu'il signale ou divulgue dans les conditions mentionnées au premier alinéa du « présent article. Le présent article est également applicable au complice de ces infractions

التعديل المقترح

المادة 8

يتعين على المبلغ الإدلاء بمعطيات معقولة أو قرائن عن وجود أفعال فساد مرتكبة أو محتملة الوقوع، مع التقيد بعدم إفشائها داخل وسطه المهني، تحت طائلة المساءلة.

لا يُلزم المبلغ بإقامة الحجة على المعطيات التي قام بإبلاغها، طالما لم يثبت سوء نيته في هذا الإبلاغ. إلا أنه يُلزم بتقديم الأسباب المعقولة التي جعلته مقتنعا بحقيقة الأفعال التي بلغ عنها، إذا تضمن إبلاغه معلومات خاطئة قد تنطوي على ادعاءات كيدية. وفي هذه الحالة، يقع على المبلغ عنه أو الجهة المتلقية للتبليغ عبء إثبات الطابع الكيدي للإبلاغ.

المادة 8 مكرر

لا يعتبر مسؤولا، تأديبيا أو جنائيا، ولا يمكن متابعته بخرق السر المهني، المبلغ الذي يحتفظ لنفسه بنسخ ورقية أو إلكترونية لمستندات أو لأي وسيلة أخرى تحتوي على المعلومات التي بلغت إلى علمه بشكل قانوني، والتي يقدم بشأنها إبلاغا إلى المفتشيات العامة أو السلطات والهيئات المختصة

5 - وضع لائحة بأنواع وأصناف الانتقام المحتملة

لم يتضمن المشروع أي مقتضيات تسلط الضوء على أنواع وأصناف الانتقام المحتملة ضد المبلغين عن الفساد، والتي يشكل تضمينها في القانون آلية للتعريف بها والاحتراز منها؛ حيث توصي المعايير الدولية بأهمية التأسي بالتشريعات الدولية⁵⁸ التي حددت الأفعال الانتقامية انطلاقا من الأضرار الناتجة عنها، أو التشريعات⁵⁹ التي ذهبت إلى تحديد أنواع الانتقام من خلال تعداد وضعيات انتقامية يفترض أن يستعملها المبلغ عنه أو الأشخاص الموالين له ضد المبلغ. ومن خلال استقراء التشريعات المختلفة، تبين أن المعاملة غير المبررة أو الانتقام يمكن أن يتخذ أشكالا متعددة تتمحور، على الخصوص، حول التصرفات التالية⁶⁰:

- الإجراءات القسرية أو التخويف أو المضايقة ضد الشخص الذي يقدم المعلومات أو المقربين منه؛
- التمييز أو الحرمان أو المعاملة غير العادلة؛
- الإصابة الجسدية؛
- أضرار مادية؛
- التهديد بأعمال انتقامية؛
- التعليق أو التسريح أو الفصل؛

[58] التشريع الماليزي.

[59] كوريا وكندا.

[60] تتمثل أصناف الانتقام من المبلغين المحددة في التشريع الفرنسي فيما يلي: - التعليق أو التسريح أو الفصل أو الإجراءات المجازلة؛ - القهقرة في الدرجة أو رفض الترقية؛ - تحويل المهام؛ - تغيير مكان العمل؛ - تخفيض الراتب؛ - تعديل ساعات العمل؛ - تعليق التدريب؛ - التقييم السلبي للأداء أو الشهادة السلبية للعمل؛ - فرض تدابير تأديبية بما في ذلك العقوبة المالية؛ - الإكراه أو التهيب أو المضايقة أو النبذ؛ - التمييز والمعاملة التحقيرية أو غير العادلة؛ - عدم تحويل عقد عمل محدد المدة أو عقد مؤقت إلى عقد دائم؛ - عدم التجديد أو الإنهاء المبكر لعقد عمل محدد المدة أو عقد مؤقت؛ - الضرر، بما في ذلك الإضرار بسمعة الشخص، أو تكبيده للخسارة المالية؛ - الوضع في القائمة السوداء؛ - الإنهاء المبكر أو الإنهاء المبكر لعقد سلع أو خدمات؛ - إلغاء ترخيص أو تصريح؛ - التوجيه غير الصحيح إلى علاج نفسي أو طبي.

- تخفيض أو فقدان إمكانية الحصول على ترقية؛
- نقل المهام أو النقل أو تخفيض الراتب أو تعديل ساعات العمل؛
- فرض إجراءات تأديبية أو إلقاء اللوم أو أي عقوبة أخرى (بما في ذلك العقوبات المالية)؛
- الإقصاء من معاملات أو صفقات أو الإدراج في القائمة السوداء؛
- الملاحقة الجنائية أو المدنية لخرق السرية والتشهير والقذف⁶¹.

التعديل المقترح

المادة 15

يمكن للمبلغ، بمناسبة إبلاغه أو تبعا له، أن يطلب حمايته من مختلف أشكال المعاملة غير المبررة والانتقام والتعسف والاستفزاز والترهيب والتمييز المحتملة، أو التي قد يتعرض لها. كما تتم حمايته من أي متابعة جنائية أو مدنية أو إدارية أو أي إجراء آخر يلحق به ضررا ماديا أو معنويا إذا كان ذلك بمناسبة الإبلاغ أو تبعا له. تندرج ضمن المعاملة غير المبررة والانتقام، على الخصوص، التصرفات التالية:

- الإصابة الجسدية؛

- التخويف أو المضايقة ضد المبلغ أو المقربين منه؛

- الحرمان أو المعاملة غير العادلة؛

- التهديد بأعمال انتقامية؛

- توقيف الراتب أو التعويضات أو العلاوات أو تخفيضها؛

- التوقيف عن العمل أو العزل؛

- الحرمان من الترقية؛

- النقل التعسفي؛

- الإقصاء من معاملات أو صفقات أو الإدراج في القائمة السوداء.

يستثنى من هذه الحماية كل مبلغ تبين فيما بعد أنه قدم إبلاغا كاذبا بغرض إلحاق ضرر بالغير بدون وجه حق، أو بغرض الحصول على الحماية بعد ارتكابه خطأ جسيما خلا بالتزاماته المهنية

[61] نبذة عن التدابير الانتصافية المعتمدة من قبل بعض التشريعات:

“وتشمل التدابير الانتصافية عند وقوع الانتقام ما يلي: - تغيير المشرف أو إعادة توزيع الواجبات الوظيفية داخل مكان العمل لضمان السلامة والرفاه؛ - النقل المؤقت أو الدائم إلى ووظيفة متساوية في المسؤولية والأجر؛ - إتاحة حرية الحصول على المشورة أو خدمات الرعاية الصحية أو الاجتماعية الأخرى؛ - إعادة العمل السابق؛ - إعادة التصاريح أو التراخيص أو العقود الملغاة؛ - معاقبة أي شخص يثبت تورطه في المعاملة الجائرة أو الانتقامية أو نقله أو عزله؛ - افتراض حسن النية؛ - قرينة الحرمان، أي عكس عبء الإثبات؛ - تقديم التعويض القابل للإنفاذ عن الانتقام. في الترويج على سبيل المثال، قد تتم المطالبة بالتعويض بصرف النظر عن خطأ الموظف؛ - تقديم التعويض عن الخسائر المالية وفقدان التوقعات الوظيفية. في المملكة المتحدة مثلا، لا يوجد حد للتعويض المالي عن الفصل التعسفي؛ - تقديم التعويض عن الأضرار الناجمة عن المعاناة أو الألم المتسبب فيه”.

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، دليل مرجعي بشأن الممارسات الجيدة في مجال حماية المبلغين، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2017، ص 47

6 - الرصد والحصر التشريعي للتدابير الحمائية

إن تنصيب المادة 19 من المشروع على بعض أنواع الحماية التي يمكن أن يستفيد منها المبلغ، لا يرقى إلى التجاوب مع ما تؤكد عليه المعايير الدولية بشكل خاص، من ضرورة تجريم التهديد أو الترهيب أو الانتقام المحتمل وقوعه على المبلغين عن أفعال الفساد، وتوفير الحماية القانونية من أشكال الانتقام المهني مع إتاحة سبل الانتصاف المناسبة ضد هذه الأشكال، والنص على الحماية من المسؤولية التأديبية والمدنية والجنائية الناجمة عن التبليغ (المتابعة بتهمة الوشاية الكاذبة، القذف، التشهير..)، بالإضافة إلى توفير المساعدة القانونية، واتخاذ تدابير مهنية كالنقل من مقر العمل وتدابير شخصية كالحماية الجسدية، عند الاقتضاء، وتدابير تصحيحية أو تحفظية في شكل مساعدة أو تعويض قضائي عن الخسارة أو الضرر أو الإصابة المحتملة، مع إبقاء الإمكانية للجهة الحامية، كي تنظر، اعتباراً لخصوصية كل حالة على حدة، فيما يخص تحديد مدد وأنواع الحماية، وتتخذ التدابير الحمائية المناسبة لكل حالة، سواء في اتجاه تخفيفها أو تشديدها أو إطالة مدتها، على أن تبقى أمام المبلغ بالمقابل إمكانيات الطعن في قرار الحماية.

وتؤكد هذه المعايير الدولية أيضاً على أهمية استيعاب تدابير الحماية، بالإضافة إلى إخفاء الهوية، تحميل الهيئة المشغلة عبء إثبات براءة الإجراء المهني المتخذ في حق المبلغ عن أفعال الفساد، من الطابع الانتقامي؛ حيث يقع على الجهة المشغلة عبء إثبات أن الإجراء المهني المتخذ في حق المبلغ والذي ألحق به ضرراً محتملاً، لا علاقة له بالتبليغ الذي قدمه عن أفعال الفساد، وأن الإجراءات المهنية المتخذة في حقه كانت مبررة ولها ما يُسندها بكيفية موضوعية⁶².

[62] نبذة عن التدابير الانتصافية المعتمدة من قبل بعض التشريعات:

“وتشمل التدابير الانتصافية عند وقوع الانتقام ما يلي: - تغيير المشرف أو إعادة توزيع الواجبات الوظيفية داخل مكان العمل لضمان السلامة والرفاه؛ - النقل المؤقت أو الدائم إلى وظيفة متساوية في المسؤولية والأجر؛ - إتاحة حرية الحصول على المشورة أو خدمات الرعاية الصحية أو الاجتماعية الأخرى؛ - الإعادة إلى العمل السابق؛ - إعادة التصاريح أو التراخيص أو العقود الملغاة؛ - معاقبة أي شخص يثبت تورطه في المعاملة الجائرة أو الانتقامية أو نقله أو عزله؛ - افتراض حسن النية؛ - قرينة الحرمان، أي عكس عبء الإثبات؛ - تقديم التعويض القابل للإنفاذ عن الانتقام، في الترويج على سبيل المثال، قد تتم المطالبة بالتعويض بصرف النظر عن خطأ الموظف؛ - تقديم التعويض عن الخسائر المالية وفقدان التوقعات الوظيفية، في المملكة المتحدة مثلاً، لا يوجد حد للتعويض المالي عن الفصل التعسفي؛ - تقديم التعويض عن الأضرار الناجمة عن المعاناة أو الألم المتسبب فيه.”

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، دليل مرجعي بشأن الممارسات الجيدة في مجال حماية المبلغين، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2017، ص 47

التعديل المقترح

المادة 19

تسند للمبلغ كل أو بعض إجراءات الحماية التالية:

- الحفاظ على سرية هويته بشكل كامل،

..... -

- توفير الإرشاد القانوني والنفسي للمبلغ؛

- النقل المؤقت أو الدائم إلى وظيفة متساوية في المسؤولية والأجر- بناء على موافقته؛

- عدم المتابعة تأديبيا أو جنائيا على أساس إفشاء السر المهني أو الوشاية الكاذبة أو التشهير أو القذف، والتي قد تنجم عن الإبلاغ المقدم طبقا لهذا القانون، إلا في حدود ما تنص عليه المادة 8 أعلاه؛

- إلزام الإدارة بتحمل عبء إثبات أن الإجراء الإداري المتخذ في حق الموظف المبلغ، والذي يعتبره مُلحقا لضرر محتمل به، لا علاقة له بالتبليغ الذي قدمه عن أفعال الفساد، وأن الإجراءات المهنية المتخذة في حقه كانت مبررة ولها ما يُسندها بكيفية موضوعية

- اتخاذ أية تدابير أخرى من شأنها منع كل ضرر مهني أو جسدي أو معنوي عن المبلغ.

يحق للمبلغ اللجوء إلى وسيط المملكة إذا اعتبر أن الإجراءات المتخذة لا توفر له الحماية الكافية أو المناسبة

المادة 26

يتابع تأديبيا وطبقا لأحكام القوانين الجاري بها العمل، كل مسؤول مارس انتقاما أو تمييزا في حق موظف بسبب إبلاغه المفتشية العامة أو السلطات والهيئات المشار إليها في المادة 4 أعلاه، حول أفعال فساد كانت محتملة الوقوع أو تم ارتكابها.

7 - تدبير التظلمات والطعون

بالنسبة للتظلمات والطعون التي يتوجب إتاحتها أمام المبلغ، اكتفى المشروع بمبدأ التعليل في حالة رفض طلب الحماية، مع تخويل المبلغ إمكانية رفع تظلم لدى رئيس الإدارة داخل أجل 10 أيام من تاريخ التوصل، دون إلزام هذا الأخير بأي إجراء للتجاوب موضوعيا مع التظلم المرفوع إليه، ودون التنصيص على حق المبلغ في الطعن في هذا الرفض لدى جهات خارجية.

استنادا إلى المعايير والتشريعات الدولية في هذا المجال، لا يستساغ السكوت على التظلمات المقدمة، كما لا يمكن الاكتفاء فقط بالتظلم لدى رئيس الإدارة كما نص على ذلك المشروع، بل لا بد من إفساح المجال للطعن لدى جهات خارجية. وهنا يمكن التأسّي بالتجربة التونسية التي فتحت إمكانية الطعن في قرار الحماية لدى القاضي الإداري الاستعجالي، وذلك داخل أجل 10 أيام تبتدئ من تاريخ الإعلام بالقرار، على أن يُصدر القاضي قراره داخل أجل 7 أيام من تاريخ الطعن، ويكون قراره قابلا للطعن بالاستئناف طبقا للإجراءات المسطرية القضائية في هذا المجال.

التعديل المقترح

المادة 17

يجوز للمبلغ التظلم لدى رئيس الإدارة ضد قرار رفض حمايته أو ضد مقتضيات الحماية الممنوحة له داخل أجل عشرة (10) أيام من تاريخ التوصل بقرار رفض أو قبول إسناد الحماية.

يتعين على رئيس الإدارة دراسة القرار المشار إليه أعلاه وإخبار المبلغ بالقرار المتخذ بشأنه خلال خمسة عشر (15) يوما ابتداء من تاريخ التوصل به

المادة 17 مكرر

يحق للمبلغ تقديم شكاية إلى وسيط المملكة، داخل أجل لا يتعدى ثلاثين (30) يوما الموالية لانصرام الأجل القانوني المخصص للرد على التظلم الموجه إلى رئيس الإدارة، أو من تاريخ التوصل بالرد على هذا التظلم. ويتعين على وسيط المملكة دراسة الشكاية وإخبار المبلغ بالإجراءات المتخذة في شأنها داخل أجل ثلاثين (30) يوما من تاريخ التوصل بها.

يمكن إيداع الشكاية أو توجيهها عبر البريد المضمون أو البريد الإلكتروني مقابل إشعار بالتوصل.

8 - الإطار المؤسسي الملئ للإشراف على تدابير الحماية

في غياب تنصيب المشروع على الإطار المؤسسي الذي يمكن الاحتكام إليه لتدبير مختلف الإشكاليات المرتبطة بالحماية، توصي الهيئة، تجاوبا مع المعايير الدولية، بالتنصيص على الإطار المؤسسي الذي يضطلع بضمان حماية المبلغين من أشكال الانتقام المحتمل تعرضهم لها داخل أماكن عملهم، مع اقتراح مؤسسة وسيط المملكة كإطار مؤسسي مؤهل للاضطلاع بهذه المهمة وفق اختصاصات وصلاحيات تُمنح له في هذا الشأن.

وبهذا الخصوص، وجبت الإشارة إلى أن المعايير الدولية توصي بتوفر هذا الإطار على الاستقلالية، وعلى صلاحية النظر في مدى اعتبار الإجراءات المهنية التي قد تُتخذ ضد المبلغين، إجراءات انتقامية، وسلطة مساءلة الأشخاص المعنوية على الإجراء الذي قد يكون ذا طابع انتقامي والذي تم اتخاذه من قبلها ضد المبلغين، وسلطة الأمر بتصحيح هذا الإجراء إذا ثبت أنه انتقامي، وصلاحية المطالبة بمعاقبة الأشخاص المسؤولين عن الإجراءات الانتقامية ضد المبلغين.

ولضمان شفافية عمل هذا الإطار، وتحصينا لثقة الجمهور في نظم التبليغ لديه، نصت المعايير الدولية على ضرورة تقييم عمل هذا الإطار المؤسسي، من خلال تقديمه لتقارير سنوية بخصوص المعلومات عن نظام التبليغ لديه، وما يقوم به من عمليات، وإتاحة تلك التقارير للرأي العام للاطلاع عليها، مع الحرص على حماية سرية المبلغين والبيانات الخاصة للأطراف الأخرى.

التعديل المقترح

المادة 26 مكرر

- لاضطلاع وسيط المملكة بالإجراءات المنصوص عليها في المادتين 17 مكرر و19 أعلاه، تناط به، طبقاً لهذا القانون، الصلاحيات التالية
- موافاته من طرف الإدارة المعنية، وداخل الآجال التي يحددها، بالمعلومات والمعطيات التي يطلبها بخصوص الشكايات المعروضة عليه
 - سلطة ملاءمة القرار المتخذ من طرف رئيس الإدارة بخصوص التظلم المرفوع إليه من قبل المبلغ حول الاستفادة من الحماية
 - سلطة تكييف الإجراءات الإدارية التي قد تتخذ في حق المبلغين بالإجراء الإداري المنزه عن الانتقام أو المنطوي عليه
 - سلطة المطالبة بتصحيح الإجراء الإداري المتخذ في حق المبلغ إذا ثبت أنه ينطوي على سلوك انتقامي؛
 - سلطة مطالبة رئيس الإدارة المعنية بمعاقبة الأشخاص المسؤولين عن الإجراءات الانتقامية المتخذة ضد المبلغين
- يسهر وسيط المملكة على حماية سرية المبلغين والبيانات الخاصة بجميع الأطراف ذات الصلة بالشكايات المرفوعة إليه بهذا الخصوص
- يقدم وسيط المملكة تقارير منتظمة عن معالجته للشكايات الواردة عليه من قبل المبلغين، متضمنة، على الخصوص، لعدد الشكايات المقدمة، وأنواع القضايا المشتكى بها، والإدارات المعنية، والإجراءات المتخذة، والعراقيل المحتملة، والتوصيات المطروحة لضمان النجاعة